المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الدعوة وأصول الدين
قسم الكتاب والسنة
فرع الحديث وعلومه

تعقبات الحافظ ابن حجر –رحمه الله– (٨٥٢هـ) في كتابه النّكت على ابن الصلاح

(جمعًا ودراسةً)

(رسالة علمية مقدّمة لنيل درجة الماجستير في الحديث الشريف وعلومه)

إعداد الطالبة:
مريم بنت بركات بن أحمد العبدلي
الرقم الجامعي
(٤٣٧٨٠١٥٤)

إشراف سعادة الدكتورة:
هناء بنت علي جمال الزمزمي
الأستاذ المشارك بقسم الكتاب والسنة

العام الدراسي:
١٤٤٤هـ - ٢٠٢٣م

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

إلى قُدوتي، ومثلي الأعلى في الحياة؛ فهو من علَّمني الطموح والجِدَّ في العمل، وعلّمني كيف أعيشُ بكرامةٍ وشموخ... أبي العزيز..

إلى التي لا أجدُ كلماتٍ يمكن أن تمنحها حقَّها، فهي ملحمةُ الحبِّ، وفرحة العمر، ومثالُ التفاني والعطاء... أمي الحنونةُ..

إلى سندي، وعضدي، ومشاطري أفراحي وأحزاني... إخوتي وإخواني..

إلى أسمَى رموزِ الإخلاص والوفاء، ورفيق دربي... زوجي..

إلى مَن أتشوَّق لِأَنْ أرى مستقبلَهما المشرق –بإذن الله–.... بناتي الغاليات (مايا ــ ملك حور)..

إلى جميعِ الأقاربِ والأصحاب..

إلى جميعِ مَن تلقَّيتُ منهم النصحَ والدعم..

أُهديكم خلاصةَ جُهدي العلمي..

الشكر والتقدير

الحمد لله الذي يسر السبيل لمن أراد، وهدى إلى الصراط المستقيم لمن شاء من العباد، وجعل الأعمال الصالحة ذخيرة ليوم المعاد، حمداً تعظم به المباهج وتتضح بنوره المناهج، والصلاة والسلام على صفوة الخلق أجمعين، سيد الشاكرين والذاكرين وعلى آله وأصحابه الأكرمين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

الشكر لله أولاً وآخرا وظاهراً وباطناً، فقد هيأ الأسباب، وفتح مغاليق الأبواب، ويسر لي انجاز بحثي واتمامه، فله الفضل ومطلق الحمد.

ثم أرق الشكر وأعذبه وأوجبه لوالدي ضياء الروح، وقرتا العين على ما وهبا من اللطف والعطف الجميل، ممتنة لهما امتناناً يعجز عن الوفاء بحقهما.

كما أتوجه بالشكر لسعادة المشرفة الفاضلة/ الدكتورة هناء بنت علي جمال الزمزمي، التي كانت -بعد الله- المعينَ الأولَ لي على إتمام هذه الرسالة، أشكرُ لكِ حُلمَكِ إن أخطأتُ، وسعةَ صدرك إن قصرَّتُ، وتعاطفَك معي إن تعثرتُ، وتشجيعَك لي إن تخاذلت.

كما لا أنسى أخص بالشكر لجنة المناقشة المكونة من:

الدكتور يوسف عبد الله حمد الباحوث.

والدكتورة عفاف خلف الله محمد النمري.

على ما بذلوا من جهد في قراءة الرسالة وتنقيحها وإعطاء الملاحظات والنصائح في سبيل اخراج الرسالة على أفضل وجه، فجزاهم الله عني خير الجزاء

والشكر والتقدير موصول لجامعة أم القرى متمثلة في كلية الدعوة وأصول الدين، قسم الكتاب والسنة، على أن أتاحت لي هذه الفرصة العلمية المباركة، وعلى ما تقدمه لطلبة العلم من خدمات في سبيل تسهيل العلم لهم، فجزاهم الله خيراً.

ثم لكل من كان لي معيناً وناصحاً، ورافعاً بالدعاء صادقاً، فلهم جميعاً خالص الدعوات بأن يرفع الله قدرهم، ويحسن عاقبتهم، إنه بكل جميل كفيل، والحمد لله رب العالمين.

ملخص الرسالة

العنوان: تعقّبات الحافظ ابن حجر (٨٥٢ هـ) في كتابه "النكت على كتاب ابن الصلاح جمعًا ودراسةً".

الباحثة: مريم بنت بركات بن أحمد العبدلي.

الدرجة العلمية: ماجستير في الحديث وعلومه.

محتويات الرسالة: تتألف الدراسة من مقدمة، وتمهيد، وأربعة فصول، وخاتمة.

تناولت المقدمة: أسباب اختيار البحث، وأهميته، ومشكلة البحث، وأهداف البحث، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، وخُطة البحث.

أولًا: التمهيد لتحديد مفهوم التعقب، وللتعريف بالحافظ ابن الصلاح -رحمه الله- وكتابه "معرفة علوم الحديث"، ثم التعريف بالحافظ ابن حجر وكتابه "النكت على كتاب ابن الصلاح"، ثم منهج الحافظ ابن حجر -رحمه الله- العلمي في كتابه "النكت".

الفصل الأول: تعقبات الحافظ ابن حجر -رحمه الله- في مقدمة كتابه "النكت على ابن الصلاح"، المتعلقة بتقسيم الحديث وترتيبه وهي تعقبان.

الفصل الثاني: تعقبات الحافظ ابن حجر -رحمه الله- المتعلقة بالحديث المقبول، وفيه مبحثان

الفصل الثالث: تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث المردود، وفيه ثلاثة مباحث.

الفصل الرابع: تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث المشترك بين المقبول والمردود، وفيه، ستة مباحث:

ثم كانت **الخاتمةُ**، وفيها أهم النتائج والتوصيات.

ومن النتائج:

١ــ يستشهد الحافظ في بعض التعقبات بأقوال مَن سبقه من العلماء كالإمام أحمد والشافعي، فتكون دليلًا وحجةً لتقوية تعقبه.

٢ــ بعض التعقبات ليست اعتراضًا من الحافظ على ابن الصلاح، وإنما تكون مجرد إضافة يضيفها الحافظ على كلام ابن الصلاح.

ومن **التوصيات**:

١ــ هناك مجموعة من التعقبات لم تدرس لضيق الوقت ولو جمعت تصلح لأن تكون بحث علمي.

٢ــ هناك بعض التعقبات تصلح لأن تكون بحثاً مستقلاً مثل "تصحيح الحديث في العصور المتأخرة" فليتنبه الى ذلك.

The thesis summary

The title: Comments by Al-Hafiz Ibn Hajar (٨٥٢ A.H) in his book " Al-Naket on Ibn Al-Salah's book" (notes on Ibn AL Salah's book) summation and study

Researcher: Maryam Barakat Ahmed Al Abdali

Academic degree: Master's degree in Hadith and its sciences

Research objectives: represented in two aspects:-

Contents of the thesis: The study consists of an introduction, a preface, four chapters, and a conclusion.

The introduction covered the reasons for choosing the research, its importance, the research problem, research objectives, previous studies, research methodology, and research plan.

First: The prelude to determine and define the concept of commentary, and to introduce Al-Hafiz Ibn Al-Salah - "May Allah have mercy on him" - and his book " Ma`rifat Ulum Al-Hadith" (knowing sciences of hadith) , then introduce Al-Hafiz Ibn Hajar, and his book " Al-Naket on Ibn Al-Salah's book" (notes on Ibn AL Salah's book), then

Al-Hafiz Ibn Hajar "May Allah have mercy on him" scientific approach in his book "Al-Naket".

The first chapter: contains the notes and comments of Al-Hafiz Ibn Hajar "May Allah have mercy on him" in the introduction to his book "Al-Naket on Ibn Al-Salah's book" (notes on Ibn AL Salah's book) which are two comments.

The second chapter: includes comments of Al-Hafiz Ibn Hajar -"May Allah have mercy on him"- which related to the accepted hadith, and it contains two sections.

The third chapter: includes comments of Al-Hafiz which related to the rejected hadith, and it contains three sections.

The fourth chapter: includes comments of Al-Hafiz that related to the common hadith between the accepted and the rejected hadith, and it contains six sections.

Then the conclusion which contained the most important results and recommendations.

As of results:

١- AL-Hafiz quotes in some of his comments with statements of those who preceded him from among the scholars, such as Imam Ahmad and Al-Shafi'i, so it

will be as an evidence and argument to strengthen his comment.

٢- Some of the comments are not an objection from Al-Hafiz towards Ibn Al-Salah, rather they are merely an addition that Al-Hafiz adds to the words of Ibn Al-Salah, as in the " sixty-first" comment.

As of the recommendations:

١- The scientific departments should care and be interested in studying the science of commentary because it urges on opening the door for discussions and dialogue in order to find out what is right.

٢- I recommend learners to pay attention to the theoretical and practical books of "Imam Ibn Hajar ", because of its scientific value

المقدمـــــة

المقـــدّمـــة

إنّ الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، مَن يهده الله فهو المهتد، ومن يضلل فلن تجد له وليّاً مرشداً، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبدُه ورسوله، أما بعد.

فإن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة.

كانت السنّة -وما زالت- محل عناية علماء المسلمين عمومًا، والمحدّثين على وجه الخصوص؛ فإنهم لم يدّخروا وِسعاً، و لم يألوا جهداً في سبيل المحافظةِ عليها، فوضعوا لذلك منهجًا علميًّا متميزًا، وفريداً، فصنفوا في ذلك المصنفات، ومِن أهم ما صنفوا وكتبوا في علم مصطلح الحديث، وقواعده.

وقد كثرت المصنفات في مصطلح الحديث بعد ذلك إلى أن جاء الحافظ تقي الدين أبو عمرو بن الصلاح -رحمه الله- (ت: ٦٤٣هـ)، فألف كتابه المشهور بـ (مقدمة ابن الصلاح)، وقد جمع فيه الفوائد، وأتقن في حسن تأليفه.

وإن مما لا شك فيه أن معرفة الحق والصواب من أهم أهداف أهل العلم، فنجدهم دائمًا يبحثون عن الحق ليظهروه، وعن الخطأ ليبينوه، مع التقدير والاحترام لشأن المخطئ، لا سيما إذا كان مجتهداً أخطأ في اجتهاده.

ومع تقديرهم الشديد لعلمائهم، واعترافهم بالفضل لهم؛ إلا أنهم يرون أن إظهار الحق وتتبعه أهم، فنجد المتأخر يتعقب المتقدم، والتلميذ يتتبع شيخه، ويستدرك عليه، كما فعل الحافظ ابن حجر -رحمه الله- مع ابن الصلاح -رحمه الله- فقد تعقبه في كتابه المشهور (النكت على كتاب ابن الصلاح).

وإن موضوع التعقبات ليس بالجديد؛ وإنما كان موجوداً عند علمائنا قديمًا وحديثًا؛ لأن الكمال لله وحده، وأن الإنسان ليس مترهاً عن النقص والخلل مهما بلغ وأُوتي من العلم.

وإن من باب النصيحة التي أخبر عنها النبي ﷺ في قوله: "الدين النصيحة"، قلنا: لمن؟ قال: "لله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمةِ المسلمين، وعامتهم"[1]؛ كان العلماءُ إذا نقلوا قولًا عمن سبقهم، ورأَوا أن الصواب غيره؛ تعقبوا هذا القولَ، فنقضوه، وبينوا الصواب الراجح عندهم، وهذا يلاحظه من يطالع كتاب (النكت على ابن الصلاح) -رحمه الله- للحافظ ابن حجر -رحمه الله- فقد تعقّب مَن سبقه من العلماءِ في أكثر من سبعين تعقباً.

لذلك، رأيت أن أدرس هذه التعقبات؛ لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير، ويكون الموضوع بعنوان: (تعقبات الحافظ ابن حجر ت: ٨٥٢هـ في كتابه ـ النكت على ابن الصلاح ـ جمعًا ودراسةً).

أسأل الله تعالى أن يكون هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم، وأن يمنّ عليَّ بالتوفيق والسداد.

---

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة، ح (٥٥)، (٧٤/١).

أولًا: أسباب اختيار الموضوع وأهميته:

١ــ مساهمته في بناء شخصية الباحث العلمية، وتكوين المَلَكة النقدية عنده.

٢ــ تعلّقه بفرع مهم من فروع علم الحديث، وهو (مصطلح الحديث).

٣ــ كونه مما قصده الحافظ ابن حجر -رحمه الله- مِن تأليف هذا الكتاب.

٤ــ إمامة الحافظ ابن حجر -رحمه الله- ورسوخ قَدمه في علم الحديث.

٥ــ كون مَن تعقبهم الحافظ ابن حجر -رحمه الله- من كبار محدّثي هذه الأمة المباركة.

٦ــ كثرة تعقبات الحافظ ابن حجر -رحمه الله- على العلماء في هذا الكتاب، التي بلغت خمسة وسبعين (٧٥) تعقباً تقريبًا.

ثانيًا: مشكلة البحث:

يعدّ كتاب (النكت على كتاب ابن الصلاح) للحافظ ابن حجر -رحمه الله- من أفضلِ كتبِ مصطلح الحديث، فقد تبين لي من خلال دراسته واستقراء الكتاب كثرة تعقّبات الإمام ابن حجر على من سبقه من العلماء في مواضع مختلفة متعلقة بأنواع علوم الحديث، وستكون هذه الدراسة -بإذن الله- مُعينةً للإجابة عن:

١ــ ما معنى التعقبات لغةً واصطلاحًا؟

٢ــ المصطلحات ذات الصلة بمصطلح التعقب ؟

٣ــ ما المنهج الذي اتّبعه الحافظ ابن حجر -رحمه الله- في تعقبه على مَن سبقه مِن العلماء؟

٤ــ ما مدى دقة وصواب تعقبات الحافظ ابن حجر -رحمه الله- وما الراجح في ذلك؟

٥ــ مَن مِن العلماء وافق الحافظ ابن حجر -رحمه الله- ومَن خالفه في تعقباته الاصطلاحية؟

ثالثًا: أهداف البحث:

١ــبيان معنى التعقبات، والمصطلحات ذات الصلة به.

٢ــحصْرُ تعقباتِ الحافظ ابن حجر -رحمه الله- على العلماء في كتاب (النكت على ابن الصلاح)، ودراستها دراسةً مقارنةً؛ لمعرفة الراجح مِن الآراء فيها.

٣ــبيان منهج الحافظ ابن حجر -رحمه الله- في تعقباته على العلماء، خاصة فيما يتعلق بعلوم الحديث الذي يظهر من خلاله أدبه في تقدير العلماء، وتميّزه في جانب التعامل مع الرأي المخالف.

٤ــإظهار جهود علماء هذه الأمة المباركة في سدّ ما يرونه من ثغرات في كتب من سبقهم.

٥ــالتعمّق في دراسة بعض القضايا الحديثية التي كثر كلام العلماء حولها، مثل حكم اجتهاد المتأخرين في علوم الحديث، والفرق بين منهج المتقدمين والمتأخرين في علوم الحديث.

رابعًا: الدراسات السابقة:

لقد كثرت الدراسات التي تناولت تعقبات الحافظ ابن حجر -رحمه الله- في غير كتاب (النكت)، وأكثرها تعقباتٌ في الرجال، كتعقباته في: لسان الميزان، وتهذيب التهذيب، والإصابة في تمييز الصحابة، **ولم أقف على دراسة تناولت تعقباته -رحمه الله- في كتاب (النكت)**، ومن هذه الدراسات ما يلي:

١ــ تعقبات الحافظ ابن حجر -رحمه الله- على غيره من العلماء من خلال كتابه (تهذيب التهذيب) (من بداية حرف الألف إلى نهاية حرف الزاي)، للباحث: منصور سلمان نصر، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية ٢٠٠٥.

و(من بداية حرف السين إلى نهاية حرف العين)، للباحث: مناف توفيق سليمان، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، ٢٠٠٦.

ومن بداية حرف الغين إلى نهاية الكتاب، للباحث: عطا الله بن خليف بن عياض، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، ٢٠٠٧.

٢ــ تعقبات الحافظ ابن حجر -رحمه الله- في كتابه (الإصابة) على الحافظ ابن عبد البر في كتابه (الاستيعاب)، من بداية الكتاب إلى نهاية حرف العين، للباحث عبد الرحمن محمد مشاقبة، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، ٢٠٠٦م.

ومن بداية حرف الغين إلى نهاية الكتاب، للباحث: عيسى مصبح خلف البورايد، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، ٢٠٠٧م.

٣ــ تعقبات الحافظ ابن حجر -رحمه الله- في (الإصابة) على ابن الأثير في (أُسد الغابة)، للباحث:حمزة الشيخ رشيد، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، ٢٠٠٧م.

٤ــ تعقبات الحافظ ابن حجر -رحمه الله- في (فتح الباري) على الحافظ ابن عبد البر، للباحثة: فاطمة علي حسن الحتاوي، رسالة ماجستير، بالجامعة الأردنية، ٢٠٠٨م.

٥ــ تعقبات الحافظ ابن حجر -رحمه الله- في كتابه (فتح الباري) على الإمام الكرماني، للباحث: عماد الدين عمر مصطفى، رسالة دكتوراه، كلية الشريعة جامعة اليرموك، ٢٠١١م.

٦ــ تعقبات الحافظ ابن حجر -رحمه الله- على ابن بطال في شرحه على (صحيح البخاري)، للباحث: محمد يوسف أحمد، رسالة ماجستير، جامعة أم درمان بالسودان، ٢٠١٣م.

٧ــ تعقبات الحافظ ابن حجر -رحمه الله- على ابن بطال في شرح (صحيح البخاري)، للباحث: أحمد سيد أحمد حسانين، رسالة دكتوراه، جامعة الأزهر بأسيوط، ٢٠١٤م.

٨ــ تعقبات الحافظ ابن حجر -رحمه الله- على الإمام الذهبي في (لسان الميزان)، للباحث: عمر حسن محمد، رسالة دكتوراه، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، ٢٠١٥م.

٩ــ تعقبات الحافظ ابن حجر العسقلاني -رحمه الله- في كتابه (الإصابة) على الحافظ أبي نعيم الأصبهاني في كتابه (معرفة الصحابة)، (من بداية الكتاب حتى نهاية حرف الظاء)، للباحثة: دعاء محمد العفيفي، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية بغزة، ٢٠١٥م.

١٠ــ تعقبات الحافظ ابن حجر -رحمه الله- في كتابه (الإصابة في تمييز الصحابة) على الحافظ ابن مَنده، في كتابه (معرفة الصحابة)، من حرف الألف إلى حرف العين، للباحث: علاء محمد عبد، رسالة ماجستير، الجامعة العراقية، ٢٠١٨م.

خامسًا: منهج البحث:

أولًا: خضع البحث للمناهج التالية:

المنهج الاستقرائي: وذلك باستقراء وجمع تعقبات الحافظ ابن حجر -رحمه الله- على العلماء في كتاب (النكت).

المنهج الوصفي: ويظهر في ذكر أقوال العلماء وأدلتهم في مسائل هذا البحث.

المنهج الاستنباطي: وذلك في استنباط منهج الحافظ ابن حجر -رحمه الله- في علوم الحديث، وتعقباته على العلماء.

المنهج المقارن: وذلك بذكر مَن وافق الحافظَ ابن حجر -رحمه الله- في تعقباته، ومَن خالفه، والترجيح بين الأقوال عند الاختلاف.

ثانيًا: اتبعتُ في إعداد هذا البحث المنهجَ التالي:

١ــ استقراء كتاب (النكت على كتاب ابن الصلاح) للحافظ ابن حجر -رحمه الله- لحصر المواضع التي تعقب فيها الحافظ ابن الصلاح -رحمه الله-.

٢ــ الرجوع إلى كتب مَن تعقبهم الحافظ ابن حجر -رحمه الله- ما أمكن؛ وذلك لتحرير أقوالهم في المسائل التي تضمنها البحث.

٣ــ دراسة كل مسألة من مسائل هذا البحث دراسة مقارنةً بذكرِ الآراءِ فيها، وذِكْر مَن وافق الحافظَ ابن حجر -رحمه الله- ومَن خالفه فيها، مع ذكر أدلة كل قول منها.

٤ــ ترجيح قول من الأقوال في كل مسألة، مع ذكر أسباب ترجيحه.

٥ ــ كتابة الآيات القرآنية الواردة في البحث بالرسم العثماني، مع عزوها إلى سورها، وذكر أرقام الآيات.

٦ــ عزْو الأحاديث النبوية إلى مصادرها، والحكم على ما هو خارج الصحيحين.

٧ــ شرح الألفاظ الغريبة الواردة في ثنايا البحث (إنْ وُجدت) مِن كتب الغريب، ومعاجم اللغة.

٨ــ الترجمة للأعلام المذكورين في صُلب البحث، ما عدا المشهورين.

٩ــ التعريف بالأماكن، والبلدان، والأنساب التي ترد في ثنايا البحث (إن وُجدت).

١٠ــ عمل فهارس علمية للآيات القرآنية، والأحاديث، والأعلام، والرواة، وفهرس للمصادر والمراجع.

خطة البحث:

اقتضت طبيعةُ البحث تقسيمه إلى مقدمة، وتمهيد، وأربعة فصول، تتلوها الخاتمة، ثم الفهارس.

المقدمة: ذكرتُ فيها: أسباب اختيار البحث، وأهميته، ومشكلة البحث، وأهداف البحث، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، وخطة البحث.

التمهيد: ويندرج تحته ثلاثة مباحث: مفهوم التعقب، والتعريف بابن الصلاح وكتابه (معرفة علوم الحديث)، والتعريف بالحافظ ابن حجر وكتابه (النكت).

المبحث الأول: مفهوم التعقب لغةً واصطلاحًا، والمصطلحات ذات الصلة به، ومنهج الحافظ الذي اتبعه في تعقباته على من سبقه من العلماء.

أولًا: مفهوم التعقب لغةً واصطلاحاً.

ثانيًا: مصطلحات ذات علاقة بمعنى التعقب.

ثالثاً: منهج الحافظ ابن حجر في تعقبه على من سبقه من العلماء.

المبحث الثاني: التعريف بابن الصلاح -رحمه الله- وكتابه المشهور بـــ (مقدمة ابن الصلاح)، ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: التعريف بابن الصلاح -رحمه الله-.

المطلب الثاني: التعريف بكتابه (مقدمة ابن الصلاح)، وبيان مكانته، وقيمته العلمية.

المبحث الثالث: التعريف بالحافظ ابن حجر -رحمه الله- وكتابه (النكت على كتاب ابن الصلاح)، ويشتمل على مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بالحافظ ابن حجر -رحمه الله-.

المطلب الثاني: التعريف بكتابه (النكت على كتاب ابن الصلاح)، وبيان مكانته، وقيمته العلمية.

❖ **الفصل الأول: تعقبات الحافظ ابن حجر –رحمه الله– في خطبة كتابه (النكت على ابن الصلاح) المتعلقة بتقسيم الحديث وترتيبه، وهي تعقبان:**

التعقب الأول: تعقب الحافظ ابن حجر –رحمه الله– على تقسيم أبي شامة للحديث.

التعقب الثاني: تعقب الحافظ على اعتراض معترض على ابن الصلاح –رحمه الله– في ترتيب أقسام الحديث.

❖ **الفصل الثاني: تعقبات الحافظ ابن حجر –رحمه الله– المتعلقة بالحديث المقبول، وفيه:**

المبحث الأول: تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث الصحيح.

المبحث الثاني: تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث الحسن.

❖ **الفصل الثالث: تعقبات الحافظ ابن حجر –رحمه الله– المتعلقة بالحديث المردود؛ وفيه ثلاثة مباحث.**

المبحث الأول: تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث (الضعيف).

المبحث الثاني: تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث المردود بسبب السقط في السند، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث المردود بسبب السقط الظاهر، وفيه.

أولا: تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث المرسل.

ثانياً: تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث المنقطع.

ثالثاً: تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث المعضل.

المطلب الثاني: تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث المردود بسبب السقط الخفي(التدليس).

المبحث الثالث: تعقبات الحافظ ابن حجر -رحمه الله- المتعلقة بالحديث المردود؛ بسبب الطعن في الراوي، وفيه

المطلب الأول: تعقبات الحافظ المتعلقة بمعرفة الحديث الشاذ.

المطلب الثاني: تعقبات الحافظ المتعلقة بمعرفة الحديث المنكر.

المطلب الثالث: تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث المعلل.

المطلب الرابع: تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث المضطرب.

المطلب الخامس: تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث المدرج.

المطلب السادس: تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث الموضوع.

المطلب السابع: تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث المقلوب.

❖ **الفصل الرابع: تعقبات الحافظ ابن حجر -رحمه الله- المتعلقة بالحديث المشترك بين المقبول والمردود، وفيه.**

المبحث الأول: تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث المرفوع.

المبحث الثاني: تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث الموقوف.

المبحث الثالث: تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث المقطوع.

المبحث الرابع: تعقبات الحافظ المتعلقة بمعرفة الاعتبارات والمتابعات والشواهد.

المبحث الخامس: تعقبات الحافظ المتعلقة بمعرفة زيادة الثقات.

المبحث السادس: تعقبات الحافظ المتعلقة بمعرفة الأفراد.

الخاتمة: ذكرتُ فيها أهمَّ النتائج التي توصلتُ إليها، مع ما أراه من توصيات.

الفهارس: ذيّلت البحثَ بفهارسَ متنوعةٍ على النحو التالي:

ـــ فهرس الآيات القرآنية.

ـــ فهرس الأحاديث النبوية.

ـــ فهرس غريب الحديث.

ـــ فهرس الأماكن والبُلدان.

ـــ فهرس الأعلام.

ـــ فهرس المصادر والمراجع.

ـــ فهرس الموضوعات.

ورتبت الفهارس حسبَ حروفِ المعجم، عدا فهرسَ الآياتِ القرآنية؛ فإني رتبتُه على حسبِ ترتيبِ السور في القرآن.

هذا، وصلِ اللهم وبارك على نبينا محمدٍ، وعلى آلِه، وصحبِه، وسلم.

التمهيد

وفيه ثلاثة مباحث:

❖ **المبحث الأول:** مفهوم التعقب لغةً واصطلاحًا

والمصطلحات ذات الصلة به، ومنهج الحافظ الذي اتبعه في تعقباته على من سبقه من العلماء.

❖ **المبحث الثاني:** التعريف بابن الصلاح، وكتابه المشهور (مقدمة ابن الصلاح)

❖ **المبحث الثالث:** التعريف بالحافظ ابن حجر، وكتابه (النكت على كتاب ابن الصلاح)

المبحث الأول
أولاً: مفهوم التعقّب في اللغة والاصطلاح

أ: التعقب في اللغة:

إنّ التعقب لا يكون إلا عن شك، أو سؤال، أو مراجعة، أو مناقشة، أو استدراك، أو تدبر ومراجعة النص مرة بعد أخرى، وغالبًا ما يكون في تتبع الأخطاء والزلات البحثية على الآخر، وما قد يكون في ذلك من صعوبة ومشقّة على المتعقب.

قال ابن فارس: "عقب: العين والقاف والباء أصلان صحيحان، أحدهما: يدل على تأخر شيء، وإتيانه بعد غيره، والأصل الآخر على ارتفاع، وشدة، وصعوبة"[(١)].

يقال: "تعقبت ما صنع فلان؛ أي: تتبعت أثره"[(٢)]. "وعاقبة كل شيء: آخره"[(٣)].

وقال ابن منظور: "المعقب: المتبع حقًّا له يسترده، والمعقب الذي يكرّ على الشيء، وتعقبت الخبر: إذا سألت غير من كنت سألته أول مرة، وتعقبت عن الخبر: إذا شككت فيه، وعدْتُ للسؤال عنه[(٤)].

وهذه المعاني جميعُها تدور حول المفهوم اللغوي للتعقب المراد في هذا البحث.

---

(١) انظر: معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، (ص: ٦٥٠)، مادة: عقب.

(٢) المصدر السابق (٤/٧٨ـــ٧٩).

(٣) انظر: مختار الصحاح، الرازي، (ص: ٢٢١) مادة: عقب.

(٤) انظر: لسان العرب، ابن منظور الإفريقي، (٢/٨٢٩).

وهو: "تتبع السابق للاحق، وما يرافق هذا التعقب من مشقة، وصعوبة"[(١)].

ب: التعقب في الاصطلاح:

من خلال استقرائي لكتب المتقدمين، والبحث عن تعريف اصطلاحي مستقل جامع لمعنى التعقب؛ وجدْتُ أن العلماء المتقدمين والمتأخرين منهم استخدموا هذا المصطلح في كتاباتهم، ومصنفاتهم، ومضمون هذا المصطلح عندهم هو المعنى اللغوي -الذي ذكرناه سالفًا- دون أن يضعوا له مصطلحًا علميًّا، وإن كانوا متفقين على المراد منه.

هذا الأمر دفع الباحثين إلى محاولة إيجاد تعريف اصطلاحي لمعنى التعقب، فعرفوه بأنه[(٢)]: "نظر العالم في كلام المتقدم، أو كلام غيره استقلالًا، أو تخطئةً، أو استدراكًا".

استقلالًا: بأن يكون المتعقب هو أول مَن أشار إلى هذا التعقب، ولم يسبقه غيرُه إليه.

تخطئة: أي: مخالفة لقول العالِم الذي سبقه في الرأي.

استدراكًا: أي: تتبع شروط العالِم في كتابه، فقد يكون غفل، أو نسي، أو فاته شيء من هذا الشرط في كتابه.

وذلك بأن يبين المتعقب خطأ صاحب الكتاب، ووجه الصواب في ذلك الخطأ، سواء كان الخطأ في المنهج، أو الشرط، ونحو ذلك، كما اختصره بعضهم بأنه[(٣)]: "هو استدراك علمي يبين وجه الصواب في مسألة ما".

---

(١) انظر: تعقبات الإمام الذهبي في الميزان على الإمام ابن عدي في الكامل، د. أحمد عيد بصاصة، (ص: ٤٨).

(٢) عرفه بذلك بعض أساتذة الحديث في قسم أصول الدين في الجامعة الأردنية، انظر: رسالة الطالبة: فاطمة علي حسن (تعقبات الحافظ ابن حجر -رحمه الله- في فتح الباري على ابن عبد البر)، (ص: ٢٩)، نُوقشت هذه الرسالة في الجامعة الأردنية، سنة (١٤٢٩ـــــ٢٠٠٨).

(٣) انظر: تعقبات الإمام الذهبي في الميزان على الإمام ابن عدي في الكامل. د. أحمد عيد بصاصة، (ص: ٤٩).

قلت: وعليه؛ يمكن أن نعرف التعقب بأنه: "تتبع عالم في كتابه، واستدراك أخطائه، أو غفلته عن شرط من شروطه، وبيان وجه الصواب في ذلك، مع ذكر الأدلة والبراهين؛ لبيان صحة هذا الاستدراك".

ثانياً: ــ مصطلحات ذات علاقة بمصطلح التعقب:

١ــ الاستدراك

في اللغة: استدرك بمعنى أصلح الخطأ[١].

في الاصطلاح: رفع توهم تولد من كلام سابق [٢]أو "تعقيب الكلام برفع ما يوهم ثبوته، وهو معنى قولهم:"رفع توهم نشأ من كلام سابق "[٣]

٢ــ الاعتراض

في اللغة: من عرض، وأعترض له، (منعه)، واعترض عليه، (أنكر قوله، أوفعله)

في الاصطلاح: أن يأتي في اثناء كلام، أو بين كلامين متصلين، معنى بجملة أو اكثر [٤] مثل: كتاب اعتراضات الامام بدر العيني (٨٥٥ هـــــ) في كتاب عمدة القارئ للحافظ ابن حجر في فتح الباري.

---

(١) تكملة المعاجم العربية، رينهارت بيتر، (٤/٣٣٧)

(٢) التعريفات، الجرجاني، (ص:٢١)

(٣) التوقيف على مهمات التعاريف، المناوي،(ص:٤٨) وانظر: التعريفات للجرجاني، (ص:٢١)

(٤) التعريفات للجرجاني،(ص:٣٠)

٣ــ الانتقاد

في اللغة: بالقاف من باب الافتعال، يقال:" نقدت الدراهم وانتقدتها"،أي: أخرجت منها الزيف [١]

في الاصطلاح: المنتقد هو الحديث الذي فيه علة، والمراد بالعلة هي العلة بالمعنى اللغوي، فيشتمل الشاذ، والمعلل " [٢]

٤ــ الرد

في اللغة: الرد: صرف الشيء ورجعه"[٣]، يقال: رده عن وجهه:"صرفه"،

، ورد عليه الشيء " لم يقبله" أو خطأه " ورد إليه جواباً أي:" رجع"[٤]

في الاصطلاح:" الرد على الخطأ واصلاحه " مثل: ردود الامام ابن أبي شيبة في مصنفه على الإمام أبي حنيفة.

٥ــ التذنيب

في اللغة: يدور حول الشيء الدنيء الخسيس الرذل، والمشابهة، والآخر" [٥]

في الاصطلاح: جعل شيء عقيب شيء؛ لمناسبة بينهما من غير احتياج من أحد الطرفين "[٦] مثل: الحواشي على الكتب.

---

(١) لسان العرب، ابن منظور، (٤٢٥/٣)، تاج العروس، الزبيدي، (٢٣٠/٩)

(٢) كشاف اصطلاحات الفنون، التهاوني، (٢٧٤/١)

(٣) لسان العرب، ابن منظور،(١٧٢/٣)

٤() تاج العروس، الزبيدي، (٨٩/٨)، الكليات، الكفوي،(ص:٤٧٦).

(٥) تاج العروس، الزبيدي، (٤٣٦/٢).

(٦) التعريفات، الجرجاني (ص:٥٥)، التوقيف على مهمات التعاريف، المناوي، (ص:٩٤).

٦ــ النكت:

في اللغة: بالضم وسكون الكاف، سميت بذلك لتأثيرها في النفوس، أو لحصولها بحالة فكرية شبيهة بالنكت، أو مقارنة له غالباً، ويقال لها: (اللطيفة) إذا كان تأثيرها في النفس؛ حيث تورث نوعاً من الإنبساط "[١]

في الاصطلاح: "مسألة لطيفة أخرجت بدقة نظر وإمعان فكر " [٢] فيكون فيها إفادة التقوية، أو التشديد، أو التحسين، أو التنبيه، أو الاهتمام، أو التنزيه، أو بيان السبب لأمر فيه غرابة، أو غير ذلك "[٣] وبذلك يتضح ان المراد بالنكت هنا هو: التعليقات التي يتناولها الحافظ بالشرح والتعليق أو الدفاع أو التعقب في بعض المواضع التي يراها الحافظ بحاجه الى ذلك.

١() ينظر: تاج العروس، للزبيدي، (١٢٧/٥)، الفائق في غريب الحديث، للزمخشري، (٢٥/٤)، كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، التهاوني، (١٧٢٨/٢)، جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، الأحمد نكري، (٢٨٩/٣)

٢() التعريفات، للجرجاني،(ص:٢٤٦)

(٣) الكليات، الكفوي، (ص:١٤٥)، التعريفات، (ص:٣٠)، جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، الأحمد نكري،(٢٨٩/٣).

ثالثاً: منهج الحافظ ابن حجر في تعقبه على من سبقه من العلماء في كتابه النكت:

من أهمّ معالم المنهج التي تبينت لي من خلال الدراسة:

١ــ امتاز منهجه بالنقد والتمحيص بشكل واسع؛ فهو يتّبع الحقَّ بالأدلة والبراهين.

٢ــ تقصي الأقوال في المسائل المختلف فيها، ويطيل النفس في عرض الأدلة ومناقشتها، ثم يبين رأيه في المسألة دون تحيز.

٣ــ قد يخالف كبار العلماء كأبي حاتم وغيره، وما ذلك إلا بالأدلة والبراهين الدالة على صحة قوله.

٤ــ يذكر الاعتراضات الواردة على ابن الصلاح ثم يناقشها، فإما أن يرجّح قول ابن الصلاح، وإما أن يقبلَ قول المعترض، متبعًا للحق في ذلك بالأدلة.

٥ــ يذكر أمورًا لم يذكرها ابن الصلاح ولا غيرُه من العلماء، أو ينبّه على أمور غفَل عنها.

٦ــ يرجع إلى المصادر الأصلية، ويأخذ منها مباشرةً، ويعزو إليها غالبًا، وينبه غيره إلى ذلك إذا خرج عن هذا المنهج، فمثلًا: عندما نقل ابنُ الصلاح إجماعَ أهل النقل على قبول الإسناد المعنعن عن أبي عمرو الداني، فقد نبّه الحافظ إلى أن الداني أخذه من كلام الحاكم، وقال: "لا شك أن نقله عن الحاكم أولَى".

٧ــ يضبط التعاريف ويحريرها حتى يطمئِنّ إلى سلامتها؛ فإن وجد كلامًا غيرَ مستقيم حرره، وضبَطه.

٨ــ كان يعزو ويحيل إلى مصنفاته الأخرى إذا احتُيج إلى ذلك، وكان ذلك ظاهرًا في منهجه.

٩ــ الدفاع عن ابن الصلاح -في الغالب- والانتصار لقوله إذا كان يرى أن الحق مع ابن الصلاح.

١٠ــ يذكر أقوال المدافعين عن ابن الصلاح، وأقوال المعترضين في المسألة، ثم يناقش كل قول على حِدة، ثم يبين رأيه في المسألة.

المبحث الثاني

التعريف بابن الصلاح –رحمه الله– وكتابه المشهور بـ "مقدمة ابن الصلاح"

المطلب الأول: التعريف بابن الصلاح –رحمه الله–[1]:

يُعتبر الإمام أبو عمرو بن الصلاح –رحمه الله– من أبرز فقهاء الشافعية في القرن السابع الهجري، ومن العلماء الراسخين في علوم الحديث، وقد أصبح في هذا الميدان رمزاً يعيش في ذاكرة الأمة على مر العصور، فقد خدم هذه الأمةَ خدمةً علمية عظيمة في السنّة النبوية الشريفة، بقيت إلى يومنا هذا نبعًا عذْبًا، ينهل منه المبتدئ من طلبة العلوم الشرعية، كما يرجع إليه الباحث المتمرّس، فترتوي منه عقولهم المتعطّشة إلى معرفة قواعد هذا العلم الشريف.

اسمه ونسبه ومولده:

هو الإمام، الحافظ، العلامة، شيخ الإسلام، تقي الدين، أبو عمرو عثمان بن المفتي صلاح الدين عبد الرحمن بن عثمان بن موسى الكُرْدِي[2]، الشَهْرَزُوري[3]، المُوصلي، الشافعي، صاحب كتاب (علوم الحديث).

ولد في سنة سبع وسبعين وخمس مائة.

---

(١) انظر ترجمته: سير أعلام النبلاء، الذهبي، (٢٣ / ١٤٠ــــــ١٤٤)، وفيات الأعيان، ابن خلّكان، (٣ /١٤٣ــــ٢٤٤)، تذكرة الحفاظ، الذهبي، (٤/ ١٤٩ ــــ١٥١)، الأنس الجليل في تاريخ القدس والخليل، أبو اليمن العليمي، (٢ / ١٠٤)، وغيرها الكثير من الكتب التي ترجمت له، لكني آثرتُ في ترجمته الاختصار؛ لحصول الفائدة المنشودة من البحث، وعدم الإطالة.

(٢) الكُرد –بضم الكاف– من بني إيران بن أشور بن سام، وإلى إيران هذا تُنسب مملكة إيران التي كان فيها ملوك الفرس، قال المقر الشهابي بن فضل الله في كتابه التعريف: "يقال في المسلمين الكرد والكفار الكرج، وحينئذ يكون الكرد والكرج نسبًا واحدًا سوى". انظر: نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب، للقلقشندي، (٢٨/١).

(٣) نسبة إلى: شَهْرَ زُور، بفتح الشين وسكون الهاء وفتح الراء وضم الزاي وسكون الواو؛ وهي: مدينة زور بن الضحاك، تقع بين أربل وهمذان، ومعنى شهر بالفارسية المدينة، وأهلها كلهم أكراد، تسمى حالياً "حلبجة " انظر: معجم البلدان، ياقوت الحموي، (٣٧٥/٣).

نشأته العلمية: نشأ تقي الدين بن الصلاح في بيت علم وصلاح؛ إذ كان والده من جلّة مشايخ الأكراد علمًا، وفقهًا، وإفتاء.

فكان -رحمه الله- أحد فضلاء عصره في التفسير، والحديث، والفقه، وأسماء الرجال، وما يتعلق بعلم الحديث، ونقل اللغة، وكانت له مشاركة في فنون عديدة، وكانت فتاويه مسددة، قرأ الفقه أولًا على والده صلاح الدين، وكان من جُلة مشايخ الأكراد المشار إليهم، قرأ، وكرر كتاب "المهذب "[(١)]، ولم يطر[(٢)] شاربه، ثم إنه تولى الإعادة عند الشيخ العلامة عماد الدين أبي حامد بن يونس[(٣)].

ثم نقله والده إلى الموصل، واشتغل بها مدةً، ودرّس بالمدرسة الصَلَاحية، أو النَاصِرية[(٤)] ببيت المقدس المنسوبة إلى الملك الناصر، صلاح الدين يوسف بن أيوب -رحمه الله تعالى- وأقام بها مدة، وأقام قليلًا، ثم سافر إلى خراسان، فأقام بها زمانًا، وحصّل علم الحديث هناك، واشتغل الناس عليه، وانتفعوا به، ثم انتقل إلى دمشق، وتولى تدريسَ المدرسة

---

(١) المقصود به: كتاب المهذب في الفقه الشافعي، لأبي إسحاق الشيرازي.

(٢) الطر: طلوع النبت والشارب. انظر: القاموس المحيط، الفيروز آبادي، (١/٤٣٠).

(٣) أبو حامد محمد بن يونس بن محمد بن منعة بن مالك بن محمد، الملقب عماد الدين، صنف كُتبًا في المذهب، منها: (كتاب المحيط في الجمع بين المهذب والوسيط)، و(شرح الوجيز للغزالي)، تُوفي يوم الخميس تاسع عشر جمادى الآخرة سنة ثمانٍ وستمائة بالموصل -رحمه الله تعالى-. انظر: وفيات الأعيان، ابن خلكان، (٤/٢٥٣ـــــ٢٥٥).

(٤) وهي بالقرب من البيمارستان النوري، بانيها: نور الدين محمود بن زنكي الشهيد، ونُسبت إلى: الملك الناصر صلاح الدين فاتح بيت المقدس انتهى. انظر: الدارس في تاريخ المدارس، الدمشقي، (١/٢٥٠).

الرواحية[1]، فلما أُنشئت الدار الأشرفية[2] صار شيخَها.

وأشغل، وأفتى، وجمَع وألّف، تخرّج به الأصحابُ، وكان من كبار الأئمة.

ثناء العلماء عليه: لقد رُزق ابن الصلاح -رحمه الله- وكتابه "علوم الحديث" المشهور بـ (مقدمة ابن الصلاح) القبول بين الناس، فقد كان من العلم والدين على قَدم حسن، وشهد له العلماء بغزارة العلم، وعمق النظر، وسعة الاطلاع، ودقة التحقيق، حتى كان يستشيره مشايخه فيما يُستشكل من مسائل، ويعرض العدد من العلماء مؤلفاتهم عليه، ويستشيرونه فيها؛ لذلك أثنى عليه الكثير من العلماء ثناء منقطعَ النظيرِ، ويتضح هذا جليًّا في أقوالهم، **ومنها:**

قول تلميذه الحافظ المؤرخ شمس الدين بن خلكان -رحمه الله- [3]: و"كان أحد فضلاء عصره في التفسير، والحديث، والفقه، وأسماء الرجال، وما يتعلق بعلم الحديث، ونقل اللغة، وكانت له مشاركة في فنون عديدة، وكانت فتاويه مسددة، وهو أحد أشياخي الذين انتفعت بهم"[4].

---

(١) تقع شرقي مسجد ابن عروة بالجامع الأموي، ولصيقه شمالي جيرون، وغربي الدولعية، وقبلي الشريفية الحنبلية، قال ابن شداد: "بانيها زكي الدين أبو القاسم التاجر المعروف بابن رواحة" انتهى. انظر: الدارس في تاريخ المدارس، للدمشقي، (١٩٩/١)، و العبر في خبر من غبر، الذهبي، (١٨٩/٣).

(٢) وهي: جوار باب القلعة الشرقي، غربي العصرونية، وشمالي القيمازية الحنفية، وفيها أمر الملك الأشرف بعمل دار حديث فتمت في سنتين، وجعل شيخها الشيخ تقي الدين بن الصلاح. انتهى. انظر: الدارس في تاريخ المدارس، الدمشقي، (١٥/١).

(٣) شمس الدين أبو العباس أحمد بن محمد الإربلي الشافعي، ولد سنة إحدى وثمانين وست مائة -رحمه الله تعالى- كان إخباريًّا عارفًا بأحوال الناس، برع في تحقيق النسب في تاريخه، وفيات الأعيان. انتهى. انظر ترجمته: طبقات النسابين، (١٣٠/١)، وطبقات الشافعية، السبكي، (١٠٠/٩)، والأعلام، للزركلي، (٣٢٦/٥).

(٤) في كتابه: وفيات الأعيان، (٢٤٢/٣).

وقول الحافظ الذهبي –رحمه الله–: "كان ذا جلالة عجيبة، ووقار وهيبة، وفصاحة، وعلم نافع، وكان متين الدّيانة، سلفيّ الجملة، صحيح النّحلة، كافًّا عن الخوض في مزلاّت الأقدام، مؤمنًا بالله، وبما جاء عن الله من أسمائه ونعوته، حسن البزّة، وافر الحرمة، معظّمًا عند السّلطان"[(١)]. وغيرها الكثير من أقوال العلماء وثناؤهم عليه –رحمه الله تعالى–

أشهر شيوخه: نظرًا لكثرة رحلاته –رحمه الله– وتجوله في البلدان لأخذ العلم؛ فقد تتلمذ على مشايخ عدة، مِن أشهرهم:

١ــ أبو حفص بن طبرزذ، (ت: ٦٠٧هـ)[(٢)].

٢ــ والشيخ العلامة عماد الدين أبو حامد بن يونس، (ت: ٦٠٨هـ)[(٣)].

٣ــ وأبو الفتح منصور بن عبد المنعم ابن الفراوي، (ت: ٦٠٨هـ)[(٤)].

٤ــ الحافظ عبد القادر الرهاوي، (ت:٦١٢هـ)[(٥)].

٥ــ والده الشيخ صلاح الدين[(٦)] الذي تفقّه على يديه، (ت: ٦١٨هـ).

٦ــ وفخر الدين بن عساكر، (ت: ٦٢٠هـ)[(٧)].

---

(١) في كتابه: تذكرة الحفاظ، (١٤٩/٤).

(٢) انظر: التقييد في رواة السنن والمسانيد، ابن نقطة الحنبلي، (٣٧٩/١)، وله ترجمة في: سير أعلام النبلاء، (٥٠٧/٢١).

(٣) سبقت ترجمته.

(٤) انظر: ترجمته: التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، ابن نقطة، (ص:٤٥٤)، وسير أعلام النبلاء، الذهبي، (٤٩٤/٢١).

(٥) انظر: تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، (٢٧٢/١٥)، والتقييد، ابن نقطة، (٣٥٢/١).

(٦) انظر: طبقات الشافعية الكبرى، السبكي، (١٧٥/٨).

(٧) انظر: وفيات الأعيان، ابن خلكان، (١٣٥/٣).

٧ــ وموفق الدين ابن قدامة، (ت: ٦٢٠هـ)[١].

٨ــ وأبو محمد بن الأستاذ، (ت: ٦٦٢هـ)[٢]. وغيرهم.

تلاميذه: كان لمكانته العلمية -رحمه الله- ومنزلته العالية الأثرُ الكبير في ارتحال طلاب العلم اليه، والتفافهم حوله لتلقي العلم النافع عليه، فقد تخرج على يديه جَمٌّ غفير؛ **من أشهرهم:**

١ــ القاضي أبو شامة المقدسي، (ت: ٦٦٥هـ)[٣].

٢ــ القاضي، الشيخ تقي الدين أبو عبد الله بن رزين بن موسى الشافعي، (ت:٦٨٠هـ)[٤].

٣ــ الإمام شمس الدين أبو العباس بن خِلّكان الإربلي الشافعي، (ت: ٦٨١هـ)[٥].

٤ــ الإمام، العالم، البارع جمال الدين أبو بكر الشريشي المالكي، (ت: ٦٨٥هـ)[٦].

٥ــ الإمام أبو حفص عمر بن يحيى بن عمر فخر الدين الكرخي، (ت: ٦٩٠هـ)[٧].

---

(١) انظر: فوات الوفيات، محمد بن شاكر، (١٥٩/٢).

(٢) انظر: طبقات الشافعية، السبكي، (١٨/٨).

(٣) انظر: تذكرة الحفاظ، الذهبي، (٤/ ١٦٨)، والبداية والنهاية، ابن كثير، (١٣/ ٢٥٠)، وطبقات الشافعية، السبكي، (٨/ ١٦٥).

(٤) انظر ترجمته: طبقات الشافعية، السبكي، (٨/ ٤٦)، وذكرت وفاته في: النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، جمال الدين الظاهري، (٧/ ٣٥٣).

(٥) انظر ترجمته: طبقات الشافعية، السبكي، (٨/ ٣٣)، البداية والنهاية، ابن كثير، (١٣/ ٣٠١)، ومرآة الجنان وعبرة اليقظان، عفيف الدين اليافعي، (١٤٥/٤).

(٦) انظر ترجمته: البداية والنهاية، ابن كثير، (١٣/ ٣٠٨)، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد الحنبلي، (٦٨٥/٧).

(٧) انظر: طبقات الشافعية، السبكي، (٨/ ٣٤٤)، النجوم الزاهرة، جمال الدين الظاهري، (٨/ ٣٣).

٦ــ القاضي شهاب الدين أبو عبد الله محمّد بن أبي العباس أحمد بن خليل بن سعادة الخويي الدمشقي الشافعي، (ت: ٦٩٣هـ)[١].

٧ــ صدر الدين محمّد بن الحسن بن يوسف الأرموي الشافعي، (ت:٧٠٠هـ)[٢].

وغيرهم.

مؤلفاته: ومن تصانيفه -رحمه الله-:[٣]

١ــ كتابه المشهور "معرفة أنواع علم الحديث"، ويعرف بـــ"مقدمة ابن الصلاح".

٢ــ "فتاوى ابن الصلاح في التفسير والحديث والأصول"[٤].

٣ــ كتاب "أدب المفتي والمستفتي".

٤ــ كتاب "طبقات الفقهاء الشافعية"، واختصره النووي، واستدرك عليه، ووافتهما المنية -رضي الله عنهما- قبل إكمال الكتاب، وشرح قطعة من صحيح مسلم اعتمدها النووي في شرحه.

٥ــ كتاب "صلة الناسك في صفة المناسك".

٦ــ "الأحاديث في فضل الإسكندريّة وعسقلان"، وهو مخطوط[٥].

---

(١) انظر: العبر في تاريخ من غبر، الذهبي، (٣/ ٣٨٠)، البداية والنهاية، ابن كثير، (١٣/ ٣٣٧).

(٢) انظر ترجمته: الوافي بالوفيّات، الصفدي، (٢/ ٢٧٤).

(٣) انظر: تاريخ الأدب العربي، كارل بروكلمان، (٦/٢٠٣ ـــــ ٢١١)، وفيات الأعيان، ابن خلكان، (٣/٢٤٤)،
شذرات الذهب، ابن العماد الحنبلي، (٥/ ٢٢٢)، الأعلام، الزركلي، (٤/٣٦٩)، الرسالة المستطرفة، (ص: ١٦١).

(٤) طبع بالقاهرة، سنة: (١٣٤٨)هـــ.

(٥) منه نسخة في برلين برقم (١٣٨٩).

٧ــ "تاريخ أسطوري" للرسول -صلى الله عليه وسلم- مخطوط [١].

٨ــ "حلية الإمام الشافعي أبي عبد الله محمّد بن إدريس".

٩ــ كتاب "الأمالي"، وهو مخطوط.

١٠ــ "شرح مشكل المهذّب"، ويسمَّى بـــ النكت على المهذّب"، وهو مخطوط.

١١ــ "شرح مشكل الوسيط"، وقد سمّاه "مشكل الوسيط".

وفاتـــــــــــه:

تُوفي الشيخ تقي الدين -رحمه الله- في سحر يوم الأربعاء، الخامس والعشرون من شهر ربيع الآخر، سنة ثلاث وأربعين وست مائة[٢].

وحُمل على الرؤوس، وازدحم الخلق على سريره، وكان على جنازته هيبة وخشوع، فصلي عليه بجامع دمشق، عاش ستًّا وستين سنة.

(١) منه نسخة في فلورنسه (١٢١).

(٢) ذكر ابن قنفذ في الوفيات، (ص: ٣١٦) أنه توفي سنة اثنتين وأربعين وستمائة، وقد تفرد بهذا القول، ولم يذكره غيرُه.

المطلب الثاني: التعريف بكتابه –رحمه الله– (معرفة علوم الحديث) المشهور بـــــ"مقدمة ابن الصلاح":

لقد عني العلماء قديمًا بعلوم الحديث، وألّفوا في ذلك المؤلفات النافعة، وصنفوا فيه، لكنهم لم يجمعوا علوم الحديث في مصنف واحد، فقد اهتم كل منهم بنوع أو عدة أنواع من علوم الحديث من غير جمعها واستيعابها، إلى أن جاء الإمام ابن الصلاح –رحمه الله– فألف كتابه المشهور (مقدمة ابن الصلاح)، الذي جمع فيه متفرقات هذا الفنّ من شتى الكتب.

ويعدّ هذا الكتاب من أهم الكتب في علوم الحديث إن لم يكن أهمها على الإطلاق؛ لأنه جاء تتويجًا لكل الجهود التي سبقته، حيث نجده جمَع المصطلحات الحديثية التي كانت متداوَلة بين المحدثين النقاد، ووضَع لها تعاريفَ محددة، فجاءت تلك التعاريفُ جامعة مانعة، وموجزة واضحة، و لم يكن ابن الصلاح مجرد جامع لآراء مَن سبقه من الأئمة؛ بل إن المطّلع على كتابات هذا الإمام في مقدمته وغيرها يجد له اجتهادات، وآراء مستقلة، وإضافات وانتقادات.

وبهذا العمل يكون ابن الصلاح قد ذلّل ما كان صعبًا، ومهّد الطريق أمام المبتدئين؛ لاستيعاب علم مصطلح الحديث وفهمه بعد أن كان عسيرَ التناولِ، لا يُدرك مراميه، ولا يَستفيد من المصنفاتِ فيه إلا المتمكّنون.

وأصبح كتابه بذلك مدخلًا لمعرفة مبادئ هذا الفن، ومقدمةً لكتب الأحاديث بما ضمّنه من تعاريفَ مركزة للمصطلحات الحديثة. ونظرًا لأهمية هذا الكتاب، فقد حظِي بقبول الأئمة الذين جاؤوا من بعده، وأقبلوا عليه، وتسابقوا إلى نيل شرف خدمته، وسعَوا إلى شرحه، وإيضاح مكنونه، والتعليق على مسائله، حتى صار أصلًا لكثير من المصنفات في علوم الحديث.

قال ابن حجر –رحمه الله– في مقدمة كتابه (نزهة النظر): "لا يحصَى كم ناظم له ومختصر، ومستدرك عليه ومقتصر، ومعارض له ومنتصر"[(١)].

وعلى رغم صغر حجم هذا الكتاب؛ إلا أنه قد جمع متفرقات ما سبقه من الكتب، واستوعب الكثير من أنواع علوم الحديث المتفرقة هنا وهناك، وضمّها في مصنف واحد.

فقد أعطَى هذا الكتاب للعلماء دافعًا قويًّا للسير في التأليف في هذا الفن، فبعضهم اختصره وبعضهم شرحه، وبعضهم انتقده، وبعضهم تعقّب عليه، كما فعل الحافظ ابن حجر – رحمه الله– في كتابه (النكت على كتاب ابن الصلاح).

ومن الكتب التي أُلفت بعدَه في هذا العلم:

١ــ إرشاد الحديث "أو" إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق، للنووي (ت:٦٧٦ ه)[(٢)].

٢ــ اختصار علوم الحديث: لأبي الفداء المعروف بابن كثير الدمشقي، (ت:٧٧٤ ه)[(٣)].

٣ــ المقنع، لابن الملقن (ت: ٨٠٢ ه)، وهو تلخيص لــ (مقدمة ابن الصلاح)[(٤)].

٤ــ التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح، لعبد الرحيم العراقي،

---

(١) انظر: نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ابن حجر، (١/٤٠).

(٢) قال النووي –رحمه الله–: قصدت اختصار هذا الكتاب –يعني (مقدمة ابن الصلاح)– ورجوتُ أن يكون هذا المختصر إحياء لذكره، وطريقًا إلى حفظه، وزيادة الانتفاع به". انظر: مقدمة كتاب الإرشاد، (ص:٢٦).

(٣) قال ابن كثير –رحمه الله– في المقدمة: "ولما كان من أهم العلوم وأنفعها أحببتُ أن أعلق فيه مختصرًا نافعًا، وكان الكتاب الذي اعتنَى بتهذيبه الشيخُ، أبو عمر بن الصلاح من مشاهير المصنفات في ذلك بين الطلبة لهذا الشأن، فسلكت وراءَه، واحتذيت حذاءه". انظر: مقدمة كتاب الباعث الحثيث، ابن كثير، (١ / ١٩).

(٤) قال ابن الملقن في مقدمة كتابه: " ومن أجمع المصنفات في العلم بحديث رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ كتاب العلامة الحافظ أبي عمرو بن الصلاح، وقد وقع الاختيار ــ بفضل الله وقوته– على تلخيصه، وتقريبه، وتنقيحه، وتهذيبه مع زيادات عليه مهمة وفوائد جمة". انتهى. انظر: مقدمة كتاب المقنع، ابن الملقن، (١ /٣٧ــــــ٤٠).

(ت:٨٠٦ ه)[1].

٥ـ النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر العسقلاني، (ت: ٨٥٢ ه).

(١) قال المصنف في مقدمة كتابه: "فحين كاد الباحث عن مُشكِله لا يلفي له كاشفًا، والسائلُ عن علمه لا يلقى به عارفًا مَنَّ الله الكريم -تبارك وتعالى عليّ، وله الحمد- أنْ أجمع بكتاب معرفة أنواع علوم الحديث، هذا الذي باح بأسراره الخفية، وكشف عن مشكلاته الأبية، وأحكم معاقده، وشرح فروعه وفصوله، وجمع شتات علومه وفوائده، وقنص شوارد نكته وفوائده". انتهى. انظر: مقدمة كتاب التقييد والإيضاح، العراقي، (١٣/١).

المبحث الثالث

التعريف بالحافظ ابن حجر وكتابه (النكت) على كتاب ابن الصلاح

المطلب الأول: التعريف بالحافظ ابن حجر -رحمه الله-[1]:

اسمه ونسبه ومولده:

أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن محمود بن أحمد، إمام الأئمة، الشهاب أبو الفضل الكِناني[2] العسْقلاني[3] المصري، ثم القاهري، الشافعي، ويعرف بـــ"ابن حَجَر"، وهو لقب لبعض آبائه، وهذا هو المعتمد في نسبه.

كِناني الأصل، كان يلقّب بشهاب الدين، ويكنى بـــ "أبي الفضل"؛ تشبيهًا بقاضي مكة أبي الفضل محمد بن أحمد العقيلي النويري[4].

---

(١) انظر: ترجمته: الجواهر والدرر، السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، السيوطي، (٣٦/٢)، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، السيوطي، (٣٦٣/١)، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد الحنبلي، (٧٤/١).

(٢) الكِنَاني:بكسر الكاف وفتح النون وبعد الألف نون ثانيا نسبة إلى قبيلة كنانة. الجواهر والدرر (١٠٣/١) . انظر: الأنساب، السمعاني، (١٥٠/١١)، اللباب في تهذيب الأنساب، ابن الأثير، (١١١/٣).

(٣) عَسْقَلان: بفتح اوله، وسكون ثانيه، وفتح القاف، وفي آخرها نون، مدينة بالشام من أعمال فلسطين على ساحل البحر، بين غزة وجبرين، يقال لها عروس الشام. انظر: الأنساب، للسمعاني، (٢٩٥/٩)، معجم البلدان، لياقوت الحموي، (١٢٢/٤).

(٤) محمد بن أحمد بن عبد العزير بن القاسم بن عبد الرحمن الشهيد الناطق ابن القاسم بن عبد الله العقيلي قاضي مكة، سمع من الوادي آشي، وعيسى بن الملوك، مات في الثالث عشر من شهر رجب، سنة ست وثمانين وسبعمائة بقرب مكة، ومولده ليلة هلال شعبان سنة اثنتين وعشرين وسبعمائة بمكة. انظر: ذيل التقييد في رواة السنن والمسانيد، الفاسي، (٥١/١).

وقد كنّاه شيخه العراقي "أبا العباس"، وصار إطلاق لفظ (الحافظ)[1] عليه كلمة إجماع.

ولد في الثاني والعشرين من شعبان، سنة ثلاث وسبعين وسبعمائة، بمصر العتيقة على شاطئ النيل، ونشأ بها يتيمًا.

نشأته العلمية: نشأ يتيمًا في غاية العفّة، والصيانة، والرياسة في كنف أحد أوصيائه، وهو الزكي الخروبي[2].

وكان -رحمه الله- قد رُزق في صغره سرعة الحفظ، فكان -رحمه الله- يحفظ كل يوم نصف حزب، ولم يكن حفظه كحفظ الأطفال؛ بل كان -رحمه الله- حفظه تأملًا على طريقة الأذكياء في ذلك غالبًا.

فقد حفظ القرآن وهو ابن تسع عند الصدر السفطي[3]، ثم حفظ "العمدة"، و"ألفية الحديث" للعراقي، و"الحاوي الصغير"، و"مختصر ابن الحاجب" في الأصول.

وجد في الفنون حتى بلغ الغاية، وحبب اللهُ إليه الحديثَ، وأقبل عليه بكليته.

---

(١) تعريف الحافظ: هو أرفع من المحدث، وفي تعريفه يقول ابن الجزري: "مَن روى ما يصل إليه، ووعى ما يحتاج لديه". انظر: تذكرة الحفاظ، للذهبي، (٣/١)، قال ابن سيد الناس رحمه الله تعالى: " وأما المحدث في عصرنا فهو: من اشتغل بالحديث رواية، ودراية، وجمع رواة، واطلع على كثير من الرواة والروايات في عصره، وتميز في ذلك حتى عرف فيه خطه، واشتهر فيه ضبطه، فإن توسع في ذلك حتى عرف شيوخه، وشيوخ شيوخه، طبقة بعد طبقة، بحيث يكون مايعرفه من كل طبقة أكثر مما يجهله منها، فهذا هو الحافظ.."، انظر: (تدريب الراوي، السيوطي، (٣٧/١ـــ ٣٨).

(٢)أبو بكر بن علي بن محمد بن علي التاجر الكارمي زكي الدين الخروبي رئيس التجار بالديار المصرية مات: في أوائل المحرم سنة ٧٨٧ وكان واسع العطاء للفقهاء والشعراء كبير الحشمة والمروءة – رحمه الله تعالى –. انظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر، (٥٣٨/١).

(٣) هو محمد بن محمد بن محمد الشيخ الفقيه صدر الدين المصري الشافعي، أخذ عنه الحافظ ابن حجر، ومِن تصانيفه: شرح مختصر التبريزي في فروع الفقه الشافعي، توفي سنة ثمانية وثمانمائة. انتهى. انظر: ديوان الإسلام، ابن الغزي، (٤٩/٣)، ومعجم المؤلفين، رضا كحالة، (١٧/٥)، وذكره حاجّي خليفة في "كشف الظنون "فيمن شرح مختصر التبريزي، (١٦٢٦/٢).

طلبه من سنة ثلاث وتسعين؛ لكنه لم يلزم الطلب إلا من سنة ست وتسعين، وتحوّل إلى القاهرة فسكنها، وارتحل إلى البلاد الشامية، والمصرية، والحجازية وأكثر جدًّا من المسموع، فسمع العالي، والنازل[1]، وأخذ عن الشيوخ والأقران فمَن دونهم، واجتمع له من الشيوخ ما لم يجتمع لأحد من أهل عصره؛ لأن كل واحد منهم كان متبحراً في علمه، ورأسًا في فنه الذي اشتُهر به.

وتصدى لنشر الحديث، وقصر نفسه عليه، وشهد له أعيان شهوده بالحفظ، وزادت تصانيفه التي معظمها في فنون الحديث، ورُزق فيها من السعد والقبول، خصوصًا (فتح الباري بشرح البخاري) الذي لم يسبق نظيره أمرًا عجبًا، بحيث استدعى طلبه ملوك الأطراف بسؤال علمائهم له في طلبه، وانتشر في الآفاق، وقد رحل إلى عدد من البلاد في سبيل تحصيل العلم، والسماع من العلماء والمشايخ.

---

(١) قال ابن الصلاح في تعريف الإسناد العالي والنازل: " العلو يبعد الإسناد من الخلل، لأن كل رجل من رجاله يحتمل أن يقع الخلل من جهته سهوا، أو عمدا، ففي قلتهم قلة جهات الخلل، وفي كثرتهم كثرة جهات الخلل، وهذا جلي واضح ". انظر: مقدمة ابن الصلاح، (١/٢٥٦).

ثناء العلماء عليه –رحمه الله–: وأما ثناء العلماء عليه فحصْرُ ذلك لا يُستطاعُ، ولكنني سأذكر نبذةً بسيطة من ذلك تُبيِّنُ فضلَه –رحمه الله– منها:

قول الشيخ المحب بن الهائم[1]: "إنه لم يخلف مثله في الذكاء؛ بل هو أذكى مَن رأيتُ مطلقًا".

وقد وصفه القاضي ولي الدين أبو زيد بن خلدون[2] مع جماعة بالسيادة والعلم، والفضل والإجادة، والإبداء في الكمال، والإعادة.

وقول الشيخ برهان الدين الأبناسي[3] –رحمه الله–: "لما كان الاشتغال بالعلم الشريف من أعز المطالب، وأشرف المكاسب، واعتنى بتحصيله كل لبيب وطالب، فكان ممن لاحظته الشيخ شهاب الدين، الملقب بابن حجر، فقد نظر في العلوم الشرعية؛ فأتقن جلها، وحلّ مشكلها، وكشف قناع معضلها، وكشف همته العلية إلى أشرفها (علم

---

(١) محمد بن أحمد بن محمد بن عماد، أبو الفتح، محب الدين بن الهائم، فاضل مصري الأصل، مقدسي الإقامة والوفاة. اشتغل بالفقه، والحديث، وخرّج لنفسه ولغيره له (الغرر المضية في شرح نظم الدرر السنية)، وهو شرح لألفية العراقي في نظم السيرة النبويّة، قال ابن حجر: ولد سنة ثمانين، أو إحدى وثمانين، ومات في شهر رمضان. انتهى. انظر: أنباء الغمر في خبر من غبر، ابن حجر، (١/ ٥٢٠)، الأعلام، للزركلي، (٣٢٩/٥).

(٢) عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن محمد بن الحسن بن محمد بن جابر بن محمد الحضرمي، ذكر أنه سمع بعض (صحيح البخاري) على أبي البركات البلقيني، و(الموطأ) على ابن عبد السلام، و(صحيح مسلم) على الوادي آشي، ومات في رمضان سنة ثمان وثمانمائة بالقاهرة، ومولده في سنة اثنتين وثلاثين وسبعمائة غُرة شهر رمضان منها بتونس. انتهى. انظر: ذيل التقييد، للفاسي، (١٠١/٢) وله ترجمة في: الأعلام، للزركلي، (٣٣٠/٣).

(٣) إبراهيم بن موسى بن أيوب الأبناسي الشافعي، برهان الدين أبو محمد نزيل القاهرة، ولد في أول سنة خمس وعشرين وسبعمائة، سمع من الوادي آشي، وأبي الفتح الميدومي، وأخذ عن اليافعي، والشيخ خليل بمكة. انظر: الضوء اللامع لأهل القرن اتاسع، السخاوي، (١٧٢/١)، وشذرات الذهب، لابن العماد، (١٢/٩)، وذكره ابن حجر في أنباء الغمر، فيمن مات سنة اثنتين وثمانمائة، (١١٢/٢).

الحديث)؛ وهو أفضلها، فاجتمع على المشايخ، فاستفاد منهم وأفاد، وانتقى الأسانيد الجياد"[(١)].

شيوخه: اجتمع للحافظ -رحمه الله- شيوخ عدة، فقد كان له في كل علم طائفة من الشيوخ، وقد اعتنى بذكرهم في كتبه؛ **فمِن أشهرهم**:

١ـــ بدر الدين محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة، (ت: ٧٦٧هـــ)[(٢)].

٢ـــ الشيخ عفيف الدين عبد الله بن محمد بن محمد النشاوري، ثم المكي، (ت: ٧٧٠هـــ)[(٣)].

٣ـــ عمر بن رسْلان بن نصير بن صلح بن شهاب "السراج البُلْقيني"، (ت: ٧٩١هـــ)[(٤)].

٤ـــ إبراهيم بن أحمد بن عبد الواحد بن عبد المؤمن بن سعيد التنوخي، (ت: ٨٠٠هـ)[(٥)].

٥ـــ برهان الدين إبراهيم بن موسى بن أيوب الأبناسي الشافعي، (ت: ٨٠٢هـــ)[(٦)].

٦ـــ عمر بن علي بن أحمد بن الأنصاري، سراج الدين المعروف بـــ "ابن الملقن"، (ت: ٨٠٤هـــ)[(٧)].

---

(١) انظر: بقية أقوال العلماء في الثناء عليه في: كتاب الجواهر والدرر، السخاوي، (١/٢٦٣ـــــ ٣٣٥).

(٢) انظر: ذيل طبقات الحفاظ، السيوطي، (١/٢٤٠).

(٣) انظر: ذيل التقييد في رواة السنن والمسانيد، الفاسي، (٢/٦٤).

(٤) انظر: الدرر الكامنة، السيوطي، (٦/٨٥)، وذكره ابن العماد في شذرات الذهب، فيمَن توفي سنة إحدى وتسعين وسبعمائة، (٨/٥٤٦).

(٥) انظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ابن حجر العسقلاني، (١/٩).

(٦) تقدمت ترجمته.

(٧) انظر: ذيل التقييد، للفاسي، (٢/٢٤٧)، الأعلام، للزركلي، (٥/٥٧).

٧ــ عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر المعروف بـــ "العراقي"، (ت: ٨٠٦هـــ)[١].

٨ــ نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي، ت: (٨٠٧هـــ)[٢].

٩ــ مجد الدين أبو الطاهر بن أبي يوسف الفيروز آبادي، (ت: ٨١٧هـــ)[٣].

١٠ــ أحمد بن علي بن أحمد بن عبد الله أبي اليمن الفزاري القلقشندي (ت: ٨٢١هـــ)[٤].

تلاميذه: اشتهر ذكر الحافظ ابن حجر، فقد ارتحل إليه الكثيرُ من طلبة العلم، وتتلمذوا على يديه، ونقَل عنه الكثيرون في تصانيفهم، مما لا يسعني حصرهم هنا؛

ومن أشهرهم:

١ــ عز الدين أبو محمد الرسعني الحنبلي، (ت: ٦٦١ه)[٥].

٢ــ التقي بن الشهاب، أبو العباس بن أبي الحسن الحسني الفاسي، (ت: ٨٣٢هـــ)[٦].

---

(١) انظر: الضوء اللامع، السخاوي، (١٧١/٤)، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، السيوطي، (٣٦٠/١)، وذيل التقييد، للفاسي، (١٠٦/٢).

(٢) انظر: ذيل التقييد، الفاسي، (٢٣٠/٢)، والأعلام، للزركلي، (٢٦٦/٤).

(٣) انظر: ذيل التقييد، الفاسي، (٢٧٦/١)، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، السخاوي، (٧٩/١٠)، الأعلام، الزركلي، (١٤٦/٧).

(٤) انظر: الضوء اللامع، السخاوي، (٨/٢).

(٥) انظر: الوافي بالوفيات، الصفدي، (٢٤٨/١٨)، وطبقات المفسرين، شمس الدين الداوودي، (ص: ٢٠٧).

(٦) انظر: الضوء اللامع، السخاوي، (١٨/٧).

٣ــ التقي يحيى بن محمد بن يوسف بن علي بن محمد بن سعيد الكرماني، (ت: ٨٣٣هـ)[١].

٤ــ البرهان إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي، ثم الحلبي، (ت: ٨٤١هـ)[٢].

٥ــ أحمد بن علي بن عبد القادر بن محمد بن إبراهيم المقريزي، (ت: ٨٤٥هـ)[٣].

٦ــ الجلال أبو عبد الله بن الشهاب العباسي المحلي، (ت: ٨٦٤ هـ)[٤].

٧ــ ابن خطيب الناصرية علي بن محمد بن سعد، ت: (٨٦٦هـ)[٥].

٨ــ تقي الدين أبو العباس أحمد بن محمد الشمني، ت: (٨٧٢هـ)[٦].

٩ــ التقي أبو العباس الحسيني العبيدي بن القاضي شهبة، ت: (٨٧٤هـ)[٧]. وغيرهم.

مصنفاته:

تميز الحافظ -رحمه الله- بكثرة شيوخه، وحسن سماعه لفنون العلم المتعددة، وتعدّد رحلاته، وبسعة علمه، فقد كانت جهوده العلمية وميراثه لطلبة العلم كثيرة، ومتنوعة، وشاملة لأصناف متعددة.

---

(١) انظر: الضوء اللامع، السخاوي، (٢٥٩/١٠)، وكشف الظنون، حاجي خليفة، (٩١٩/١).

(٢) انظر: ذيل التقييد، الفاسي، (٤٤٤/١)، ولحظ الألحاظ، الأصفوني، (٢٠١/١).

(٣) انظر: الضوء اللامع، للسخاوي، (٢٦/١)، والبدر الطالع، الشوكاني، (٧٩/١).

(٤) انظر: الضوء اللامع، السخاوي، (٣٩/٧-٤١)، وحسن المحاضرة، السيوطي، (٤٤٣/١).

(٥) انظر: الضوء اللامع، للسخاوي، (٣٠٣/٥)، والأعلام، للزركلي، (٨/٥).

(٦) انظر: حسن المحاضرة، السيوطي، (٤٧٤/١)، البدر الطالع، الشوكاني، (١١٩/١)، والأعلام، الزركلي، (٢٣٠/١).

(٧) انظر: الضوء اللامع، السخاوي، (٧/ ١٥٥).

ولذلك؛ كان له من المصنفات في شتى العلوم كالقرآن، والحديث، والفقه، والرجال، وغيرها.

منها الموجود، والمفقود، ومنهـــا المطبـــوع، والمخطوط، فقدّم الكثيرَ لطلبة العلم؛ جزاه الله تعالى عن كل حرف خيرًا.

وسأذكر هنا أهم مؤلفاته: [1]

١ـــ فتح الباري بشرح صحيح البخاري[2].

٢ـــ الإصابة في تمييز الصحابة[3].

٣ـــ الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة[4].

٤ـــ إتحاف المهرة بأطراف العشرة[5].

٥ـــ تهذيب التهذيب[6].

٦ـــ تقريب التهذيب[7].

١() انظر: الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر، السخاوي، (٦٩٥/٢) فقد عدّها السخاوي نحو (٢٧٣) كتابًا.

(٢) طُبع طبعة مرقمة، جيدة في المكتبة السلفية بمصر، بإشراف العلامة الشيخ عبد العزيز بن باز -رحمه الله-.

(٣) طبع طبعة مضبوطة، متقنة، مرقّمة في مكتبة الكليات الأزهرية بمصر، بتحقيق الأستاذ الدكتور طه محمد الزيني.

(٤) جمع فيه أعيان القرن الثامن مرتبين على حروف المعجم، وهو مطبوع في مصر -أيضًا- وطبعته منتشرة.

٥() طبع في الجامعة الإسلامية ابتداء من عام ١٩٩٤حتى عام ٢٠٠٢

(٦) هذّب فيه ابن حجر كتاب المزي "تهذيب الكمال"، وزاد عليه واستدرك، وتعقب المزي، وغيره. طبع عدة طبعات أولها في الهند في اثني عشر مجلداً.

(٧) اختصر فيه تهذيب التهذيب، ويشتمل على تراجم رجال الكتب الستة وهو مطبوع.

٧ــ بلوغ المرام من أدلة الأحكام[١].

٨ــ التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير[٢].

٩ــ تبصير المنتبه وتحرير المشتبه[٣].

١٠ــ تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة[٤].

وفاته: مات في أواخر ذي الحجة من سنة اثنتين وخمسين وثمانمائة.

وكان له مشهد لم ير من حضره من الشيوخ، فضلًا عمن دونهم مثله، وتزاحم الأمراء والأكابر على حمل نعشه، ولم يُخلف بعده في مجموعه مثله.

(١) طبع عدة طبعات

(٢) تلخيص للبدر النير، لابن الملقن. طبع عدة طبعات

(٣) حرر فيه كتاب "المشتبه" للذهبي، وضبَط الأسماء بالحروف، واستدرك فيه ما فات الذهبي. مطبوع في أربع مجلدات

(٤) مطبوع.

المطلب الثاني: التعريف بكتابه –رحمه الله– (النكت على كتاب ابن الصلاح) وأهميته، وقيمته العلمية:

عاش الحافظ ابن حجر –رحمه الله– في أخريات القرن الثامن، والنصف الأول من القرن التاسع، وقد كانت هذه الفترة حافلةً بالمدارس، والعلماء، ودُور الكُتب، وحلقات العلم، فقد اهتموا ببناء المكتبات والمدارس، وتشجيع العلماء للتنافس في نشر العلم، والتأليف، مع ما كان في هذا العصر من اضطرابات سياسية واجتماعية.

إلا أن الحافظ –رحمه الله– احتل مكانة عالية في تاريخ الفكر الإسلامي، فقد تصدّى للتأليف، وكانت مؤلفاته من أمهات الكتب والموسوعات العلمية التي تقوم عليها المكتبة الإسلامية، وكان –رحمه الله– من العلماء الذين كتبوا في علوم الإسلام المختلفة، فكرّس جهدَه فيها، حتى ارتفع صيته، وعلا شأنه، ووصل إلى القمة.

أولاً: التعريف بالكتاب:

صنف الحافظ –رحمه الله– كتابه "النكت على ابن الصلاح"، وهو كتاب عظيم، وقيّم، بذل فيه جهده الجبار الذي دل على طُول باعِه، وسعة اطلاعه، وأنه باحث وناقد، ولا يُلحَق في هذا المضمار.

وقد بلغت نكتُه على ابن الصلاح أكثر من اثنين وسبعين نكتة، اتخذ منها بدايةً لإبراز كثير من القواعد والفوائد والعلوم الغزيرة في ثنايا هذا الكتاب العظيم.

وقد بين في خطبة كتابه المراحل التي تكونت فيها نكته على مقدمة ابن الصلاح، وغرضه من هذا العمل، حيث قال:

كنت قد بحثتُ على شيخي العلامة حافظ الوقت أبي الفضل بن الحسين الفوائد التي جمعها على مصنف الشيخ الإمام الأوحد، الأستاذ أبي عمرو بن الصلاح، وكنت في أثناء ذلك وبعده:

إذا وقعت لي النكتة الغريبة، والنادرة العجيبة، والاعتراض القوي طوراً، والضعيف مع الجواب عنه أخرى، ربما علقت بعض ذلك على هامش الأصل، وربما أغفلته.

فرأيت الآن أن الصواب الاجتهاد في جمع ذلك، وضمّ ما يليق به، ويلتحق بهذا الغرض؛ وهو تتمة التنكيت على كتاب ابن الصلاح.

فجمعت ما وقع لي من ذلك في هذه الأوراق، ورقّمت على أول كل مسألة؛ إما (ص) وإما (ع): الأولى لابن الصلاح، أو الأصل. والثانية للعراقي، أو الفرع.

وغرضي بذلك: جمع ما تفرق من الفوائد، واقتناص ما لاح من الشوارد[1].

ثانياً: مكانته العلمية:

يعدّ هذا الكتاب من أبدع ما كُتب في علوم الحديث، فهو مليء بالفوائد، ولا غنى لطالب الحديث عنه.

إذ يرجع إليه كل مَن له علاقة بعلم الحديث ودراسته؛ فهو المنهل العذب الذي يرتوي منه ويتزود؛ فإنه غزير في مادته، وقد أضاف الجديد إلى ما سبقه من مؤلفات علوم الحديث.

فقد تناول بالشرح والتعقيب والاستدراك لكتاب عظيم؛ وهو كتاب "علوم الحديث" لابن الصلاح، ونكّت عليه، ونثر فيه الفوائد الجمّة التي تدل على تبحّره في العلم.

ثالثاً: عناية العلماء بكتاب النكت

أولاه العلماء عناية فائقه لما له من أهمية لطلاب العلم عامة وطلاب الحديث خاصة.

فقد استفاد منه السيوطي في كتابيه البحر الذي زخر، وتدريب الراوي، وكذا البقاعي في النكت الوفيه، والصنعاني في توضيح الأفكار، والسخاوي في فتح المغيث بشرح الفية الحديث، وغيرهم.

---

(1) انظر: خطبة ابن حجر في مقدمة كتابه (النكت على كتاب ابن الصلاح)، (١/٢٢٢).

وقد حقق هذا الكتاب بعدة طبعات:

١ـــ طبعة بتحقيق الدكتور ربيع بن هادي بن عمير مدخلي،(١٤٠٤هـ) عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية ـــ المدينة المنورة ـــ، طبع في مجلدين حوت ٩٦٨ صفحة وهي اقدم الطبعات.

٢ـــ طبعة بتحقيق الدكتور ماهر بن ياسين الفحل (١٤٢٤هـ) ـــ دار الحديث ـــ في مجلد حوى ٧٨٣ صفحة وتعتبر افضل من الطبعة السابقة وأقل أخطاء منها.

٣ـ طبعة بتحقيق الدكتور طارق بن عوض الله حقق فيه كتاب النكت لابن حجر وعلوم الحديث لابن الصلاح ونكت العراقي مجتمعة في كتاب واحد في ست مجلدات.

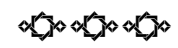

الــفصل الأول

تعقبات الحافظ في ــ خطبة الكتاب ــ المتعلقة بتقسيم الحديث وترتيبه وفيه تعقبان:

- **التعقــب الأول:** تعقــب الحــافظ ابــن حجــر - رحمه الله- على تقسيم أبي شامة للحديث

- **التعقب الثــاني:** تعقــب الحــافظ علــى اعتــراض معترض علــى ابــن الصــلاح -رحمــه الله- في ترتيــب أقســام الحديث

التعقب الأول

تعقب الحافظ ابن حجر –رحمه الله– على تقسيم أبي شامة [1] للحديث

أولًا: قول المتعقَب عليه (أبو شامة) [2]:" اعلم أن علوم الحديث الآن على ثلاث درجات: **الدرجة الأولى**: أعلاها وأشرفها وهي حفظ متونه ومعرفة غريبها والتفقه فيها، ففي فهمها مع فهم كتاب الله تعالى عن غيرهما شغل شاغل، ولا يضيع الزمان فيما لا فائدة فيه الآن من السماع في البلدان فإن الأحاديث قد دونت وبينت ورتبت وقسمت وتعب عليها وأتقنها الأوائل، فلم تبق ضرورة تدعو إلى تحصيل ما هو حاصل.

الدرجة الثانية: حفظ أسانيدها ومعرفة رجالها وتمييز صحيحها من سقيمها، وهذا كان الأهم في الزمن الأول حيث لم تكن كتب مسطرة، ولا أمور محررة، وقد كفى المشتغل بالعلم هذا التعب بما قد صنف وألف من الكتب

الدرجة الثالثة: الاشتغال بجمعه وكتابته وسماعه وتطريقه وطلب العلو فيه والرحلة في ذلك، فالمشتغل بهذا مشتغل عما هو الأهم من علومه النافعة فضلا عن العمل به الذي هو المطلوب الأصلي من المكلفين.

إلا أن هذا لا بأس به للبطالين لما فيه من إبقاء سلسلة العنعنة المتصلة بأشرف البشر فهي من خصائص هذه الأمة المرحومة"..... الى آخر ما قال.

١() أبو شامة الإمام الحافظ شهاب الدين أبو القاسم عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم بن عثمان المقدسي ثم الدمشقي الشافعي: مولده سنة تسع وتسعين وخمسمائة، اختصر تاريخ دمشق مرتين، وله كتاب "الروضتين في أخبار الدولتين" و"كتاب الذيل" عليهما وتصانيفه كثيرة مفيدة، توفي في تاسع عشر رمضان سنة خمس وستين وستمائة انظر: تذكرة الحفاظ، للذهبي (١٦٩/٤)

(٢) كلام أبي شامة المقدسي ورد في كتاب: (شرح الحديث المقتفى في مبعث النبي المصطفى)، (ص ٤٤-٤٧، وما بعدها).

ثانيًا: قول المتعقب (الحافظ ابن حجر –رحمه الله–)[1]:قال الحافظ ابن حجر –رحمه الله– : "وقد ذكر أبو شامة في كتاب المبعث[2] شيئًا ينبغي تحريره، فقال: يقال علوم الحديث الآن ثلاثة:....."، إلى آخر ما قال، وفي كلامِه مباحثُ من أوجه:

الأول: قوله: (وهذا يكفيه المشتغل بالعلم بما صنّف فيه).

يقال عليه: إن كان التصنيف في الفن يوجب الاتكال على ذلك، وعدم الاشتغال به؛ فالقول كذلك في الفن الأول.

فإن فقه الحديث وغريبه لا يحصَى كم صنف في ذلك؛ بل لو ادّعى مدعٍّ أن التصانيف التي جُمعت في ذلك أجمعُ من التصانيف التي جُمِعت في تمييز الرجال، وكذا في تمييز الصحيح من السقيم؛ لما أبعد، بل ذلك هو الواقع.

فإن كان الاشتغال بالأول مهمًّا؛ فالاشتغال بالثاني أهمُّ، لأنه المرقاة إلى الأول، فمَن أخلّ به خلط الصحيح بالسقيم، والمعدل بالمجروح، وهو لا يشعر، وكفى بذلك عيبًا بالمحدث.

فالحق أن كلًّا منهما في علم الحديث مهم، لا رجحان لأحدهما على الآخر.

نعم لو قال: (الاشتغال بالفن الأول أهم) كان مُسلَّماً مع ما فيه.

ولا شك أن من جمعهما حاز القدح المعلَّى، ومن أخلّ بهما فلا حظَّ له في اسم المحدث، ومَن حرر الأول وأخل بالثاني كان بعيدًا من اسم المحدث عُرفًا.

هذا لا ارتياب فيه.

بقي الكلام في الفن الثالث: وهو السماع، وما ذكر معه، ولا شك أن مَن جمعه مع الفن الأول كان أوفر قسمًا وأحظ قسمًا، لكن وإن كان من اقتصر عليه كان أنحس حظًّا وأبعد حفظًا.

---

(1) النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر، (ص: ٧٨ــــــــــــــــ٨٠).

(٢) الكتاب الذي عناه الحافظ بقوله: "كتاب المبعث"، المقصود به كتاب: (شرح الحديث المقتفى في مبعث النبي المصطفى)، فكأنه اختصر عنوان الكتاب.

فمن جمع الأمور الثلاثة كان فقيهًا محدثًا كاملًا، ومَن انفرد باثنين منها كان دونه، وإن كان ولا بد من الاقتصار على اثنين؛ فليكن الأول والثاني.

أما مَن أخل بالأول، واقتصر على الثاني والثالث؛ فهو محدث صِرف لا نزاع في ذلك، ومَن انفرد بالأول فلا حظّ له في اسم المحدث، كما ذكرنا، هذا تحرير المقال في هذا الفصل، والله أعلم".

ثالثًا: دراسة التعقب:

تقسيم اهل الحديث الى درجات وترتيبهم.

القول الأول: جعلهم أبو شامة ثلاثة أقسام اعلاهم من حفظ المتون وتفقه فيها.

القول الثاني: جعلهم ابن حجر خمسة أقسام اعلاهم من جمع الخصال الثلاثة فهو محدث وفقيه ثم من جمع الأول والثاني فهو محدث وفقيه لكن دون الأول

ثم من جمع الثاني والثالث فهو محدث صرف.

فمراد ابن حجر أنّ المحدث لا حظَّ له في اسم الحفاظ إلَّا بعد أن يجمع بين الحفظ والمعرفة للمتون، والحفظ للأسانيد، والتصحيح والتضعيف.

فكان اعتراض الحافظ على قول ابي شامة السابق من وجهين:

الوجه الأول:

أن اشتغال المحدث بحفظ الأسانيد، وتمييز الصحيح من الضعيف؛ مهم في علم الحديث.

فقد انبرى الحافظ مدافعًا عن أهمية معرفة الإسناد، مبيناً أن فقه الحديث وغريبه كذلك لا يحصَى كم صنف وألف فيه.

ومما يؤيد ذلك قول أبي نصر الشيرازي [1]:" أن الحافظ: الذي يعرف الإسناد، ولا يعرف المتن [2]

وقد رد السيوطي[3] بقوله:" كأنَّ مراد أبي شامة أنَّ الأمر الثاني (علوم الإسناد) كفيه المشتغل عن أن ينظر فيه بنفسه، يجتهد ليميز الرجال باجتهاده، ويصحح ويضعف بنقده كما كان السلف الأول يفعلون قبل التدوين، فإنَّ هذا أمر قد دوِّن، وانقطع التصحيح والتضعيف والتعديل والتجريح في هذه الأعصار، وصار الأمر مقلداً فيه الكتب المدونة في ذلك، بخلاف الكلام في معاني الأحاديث، واستنباط الأحكام منها، والجمع بين مختلفها، وإيضاح مشكلها فإنه بحر لا ساحل له، فلا يزال يفتح لعالم بعد آخر من الاستنباطات والمعاني الدقيقة في الأحاديث ما لم يسبق إليه، ولا حام طائر –من قبله عليه فتأمل!" [4]

ويؤيد ذلك قول أبو شامة بعد:"ثم اعلم أن كل ما جاء عن السلف –رضي الله عنهم– من الثناء على أهل الحديث، ووصفهم، ومدح علمهم؛ إنما كان باعتبار ما ذكرناه من حفظ متونه، والتفقه فيه، وتمييز صحيحه من سقيمه"[5].

---

(١) أبو نصر محمد ابن العدل الإمام هبة الله بن محمد بن هبة الله بن يحيى بن بندار بن مميل الشيرازي، ثم الدمشقي، الشافعي، توفي: في ثاني جمادى الآخرة، سنة خمس وثلاثين وست مائة انظر: سير اعلام النبلاء (٣١/٢٣)

(٢) نقله السيوطي في البحر الذي زخر عن ابن السمعاني، (٢٥٢/١)

(٣)عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد بن خليل ابن نصر بن الخضر بن الهمام الجلال بن الكمال بن ناصر الدين السيوطي الأصل الطولوني الشافعي، يعرف بابن الأسيوطي، انظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، للسخاوي، (٤/ ٦٥)

٤() البحر الذي زخر، (١/ ٢٥٦)

(٥) شرح الحديث المقتفى، (ص ٥٥).

ومصداقًا لذلك، فقد صدر أبو شامة كتابه بذكر إسناده المتصل برواية هذا الحديث من طريق الشيخين، وغيرهما، مستوعبًا اختلاف الرواة في ألفاظ الحديث، ثم قال: "وقد جمعت هنا طرقهما المخرجة في الصحيحين، وسنتكلم على رجالهما على طريق الاختصار"[1].

فإن تمييز الصحيح من السقيم -هو المقصود الأعظم من علم الحديث- ولا يتم إلا بمعرفة حال رجال الحديث، واختلاف رُواته فيه، واتفاقهم، لا ينازِع في هذا أحدٌ من أهل العلم.

ويكفي في هذا المقام **قول الإمام مسلم بن الحجاج** -رحمه الله، وهو مَن هو!-: "اعلم -رحمك الله- أن صناعة الحديث، ومعرفة أسبابه من الصحيح والسقيم، إنما هي لأهل الحديث خاصة؛ لأنهم الحفاظُ لروايات الناس، العارفون لها دون غيرهم؛ إذ الأصل الذي يعتمدون لأديانهم السنن والآثار المنقولة من عصر إلى عصرٍ من لدن النبي ﷺ إلى عصرنا هذا، فلا سبيلَ لمن نابذهم من الناس، وخالفهم في المذهب إلى معرفة الحديث، ومعرفة الرجال من علماء الأمصار فيما مضى من الأعصار من نقلة الأخبار، وحُمّال الآثار، وأهل الحديث هم الذين يعرفونهم ويميّزونهم حتى ينـــزلوهم منازلهم في التعديل والتجريح، وإنما اقتصصنا هذا الكلام؛ لكي نثبته لَمن جهل مذهب أهل الحديث ممن يريد التعلم والتنبّه على تثبيت الرجال وتضعيفهم، فيعرف ما الشواهد عندهم والدلائل التي بها أثبتوا الناقل للخبر من نقلته، أو أسقطوا من أسقطوا منهم"[2].

الوجه الثاني: أن الاقتصار على السماع وطلب العلو، وجمع الحديث دون الفقه فيه؛ لا يليق بالمحدث.

فقد مال الحافظ ابن حجر إلى أن ذلك شَيْنٌ في المحدث، ولا شك أنه كذلك إن كان المحدث أهلًا للفقه في الحديث.

---

(١) نفس المصدر، (ص ٦٥).

(٢) كتاب التمييز، للإمام مسلم، (ص ٢١٨).

قال الزركشي [1]: "أما الفقهاء فاسم المحدث عندهم لا يطلق إلا على مَن حفظ متن الحديث، وعلم عدالة رجاله وجرحها، دون المقتصر على السماع"[2].

أما الرحلة نفسها فممدوحة، والمصنفون في علوم الحديث يرون أنه لا يجمل بالمحدث التقصير في طلب الحديث، وحفظ صنوفه وأبوابه؛ بل ينبغي الاجتهاد في طلبها، والحرص على سماعها.

كما قال الخطيب البغدادي[3]، وكذا قال أبو الفضل المقدسي [4].

على أن الله –جل وعلا– خلق العباد متفاوتين في أفهامهم، وقوة استنباطهم، وجودة قرائحهم، فما من بأس على من قصر همته على حفظ المتون بأسانيدها إذا لم يُرزق الفقه، فيها، وفي هذا كما قال **ابن منده** [5].

---

(١) محمد بن بهادر بن عبد الله العالم العلامة المصنف المحرر بدر الدين أبو عبد الله المصري الزركشي مولده سنة خمس وأربعين أخذ عن الشيخين جمال الدين الإسنوي وسراج الدين البلقيني، توفي في ثالث رجب سنة ٧٩٤ بالقاهرة. انظر: طبقات الشافعية، لابن قاضى شهبة، (٣/ ١٦٧)،الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، (٥/ ١٣٥)

(٢) تدريب الراوي، للسيوطي، (٣١/١).

(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الخطيب البغدادي، (٧٥/١). وهو: الحافظ الكبير الإمام محدث الشام والعراق أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي البغدادي، صاحب التصانيف: ولد سنة اثنتين وتسعين وثلاثمائة، له ستة وخمسون مصنفًا ؛ منها: التاريخ، الجامع، الكفاية، السابق واللاحق، توفي: في سابع رمضان من سنة ثلاث وستين.أنظر: تذكرة الحفاظ للذهبي (٢٢١/٣).

(٤) مسألة العلو والنزول في الحديث، أبو الفضل المقدسي، (ص:٥٤). وهو: محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي، الإمام، الحافظ، ذو التصانيف، أبو الفضل بن أبي الحسين بن القيسراني المقدسي، الأثري، الظاهري، الصوفي، ولد: ببيت المقدس، في شوال، سنة ثمان وأربع مائة، قال أبو سعد السمعاني: سألت الفقيه أبا الحسن الكرجي عن ابن طاهر، فقال: ما كان على وجه الأرض له نظير، وكان داودي المذهب توفي: سنة سبع وخمس مائة انظر: سير اعلام النبلاء، الذهبي، (٣٦١/١٩).

(٥) فضل الأخبار وشرح مذاهب أهل الآثار، ابن منده، (ص ٣١). وابن منده هو: أبو عبد الله محمد ابن المحدث أبي يعقوب إسحاق ابن الحافظ أبي عبد الله محمد بن يحيى بن منده، مولده: في سنة عشر وثلاث مائة، أو إحدى عشرة، ومن تصانيفه: كتاب (الإيمان)، (التاريخ)، (معرفة الصحابة)، توفي سنة: خمس وتسعين وثلاث مائة انظر: سير أعلام النبلاء (٢٨/١٧)

هذا، ولا شك أن الانشغال بجمع الحديث دون العمل به، أو التفقه في معانيه؛ أمر غير محمود لمن قدِر على طلب التفقه في معاني الحديث الشريف، وهو -أيضًا- فحوى كلام الحافظ ابن حجر، حين قال: وإن كان من اقتصر عليه كان أنحس حظًّا وأبعد حفظًا.

رابعًا: الترجيح

فالذي يظهر أن تقسيم علوم الحديث على هذا النحو المذكور سهوٌ من أبي شامة، وأن مقصودَه الأعظم تزهيدُ طلبة الحديث في عصره من الرحلة، والاستكثارُ من طلب العلو مع تركهم حفظه، والتفقّه فيه، أو أنه قصد تقسيم المشتغلين بعلوم الحديث إلى طبقات -والله أعلم-.

فإن علم الإسناد من أهم علوم الحديث إن لم يكن أهمها؛ لأنه المرقاة للحكم على الأحاديث التي هي غاية علم الحديث؛ فإن أحسن ما حُدَّ به علم الحديث -كما قال السيوطي-: "علم بقوانين يعرف بها أحوال السند والمتن، وغايته: معرفة الصحيح من غيره"[1]، وأن الرحلة في طلب الحديث ممدوحة في حد ذاتها ويُعلي شأنها انضمام التفقه في الحديث لمن كان أهلا له -والله أعلم-.

(١) البحر الذي زخر، السيوطي، (٢٢٧/١).

التعقب الثاني

تعقب الحافظ على اعتراض معترض على ترتيب ابن الصلاح لأقسام الحديث

أولًا: قول المتعقَب عليه (ابن الصلاح –رحمه الله–): قال: "هذا آخر أنواعه، وليس بآخر الممكن؛ لأنه قابل للتنويع إلى ما لا يحصى؛ إذ لا تحصى أحوال رواة الحديث وصفاتهم، ولا أحوال متون الحديث وصفاتها، وما من حالة منها ولا صفة إلّا وهي بصدد أن تفرد بالذّكر وأهلها، فإذا هي نوع على حياله، ولكنّه نصب من غير أرب."[1].

ثانيًا: قول المتعقب (الحافظ ابن حجر –رحمه الله–)[2]: قال ابن حجر –رحمه الله– فيه أمور:

أحدها: أنه اعتُرض عليه بأن كثيرًا من هذه الأنواع متداخل؛ لصدق رجوع بعضها إلى بعض: كالمتصل بالنسبة إلى الصحيح، وكالمنقطع، والمعضل، والمعنعن، والمرسل، والشاذ، والمنكر، والمضطرب، وغيرها من أقسام الضعف.

والجواب عن هذا: إن المصنف لما كان في مقام تعريف الجزئيات انتفى التداخل؛ لاختلاف حقائقها في أنفسها بالنسبة إلى الاصطلاح، وإن كانت قد ترجع إلى قدر مشترك، وقد أشار هو إلى ذلك في آخر الكلام على نوع الضعيف.

ثانيهما: أنه لم يرتب الجميع على نسق واحد في المناسبة، فكان يذكر ما يتعلق بالإسناد وحده، وما يتعلق بالمتن خاصة وحده، وما يجمعهما وحده.

وما يختص بهيئة السماع والأداء وحده، وما يختص بصفات الرواة وأحوالهم وحده.

والجواب عن ذلك: أنه جمع متفرقات هذا الفن من كتب مطوّلة في هذا الحجم اللطيف، ورأى أن تحصيله وإلقاءَه إلى طالبيه أهم من صرف العناية إلى حسن ترتيبه؛ فإنني رأيت

---

(١) انظر: مقدمة ابن الصلاح، (١/١١).

(٢) انظر: النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر، (ص: ٨١ ـــــــــــــ٨٣).

بخط المحدث فخر الدين (عمر بن يحيى الكرجي)[1] ما يصرّح بأن الشيخ كان إذا حرر نوعًا من هذه الأنواع، واستوفى التعريف به، وأورد أمثلته، وما يتعلق به؛ أملاه، ثم انتقل إلى تحرير نوع آخر، فلأجل هذا احتاج إلى سرد أنواعه في خطبة الكتاب؛ لأنه يصنفها بعد فراغه من إملاء الكتاب، ليكون عنوانًا للأنواع، ولو كانت محررة الترتيب على الوجه المناسب؛ ما كان في سرده للأنواع في الخطبة كثير فائدة.

ثالثًا: دراسة التعقب:

إن ابن الصلاح -رحمه الله- في كتابه نهج منهجًا لم يسبقه إليه أحدٌ، فقد جمع متفرقات علوم الحديث من شتى الكتب، وكان سَبره في تقسيم كل نوع من أنواع علوم الحديث مختلفًا ومرتبًا على نسق معين، فمثلًا: نجده في كل نوع يذكر التعريف، ثم يأتي بمثال، ثم يشرح هذا المثال، ثم يأتي بتفريعات، وهكذا.. وفي كل نوع نجده يسير على نفس المنهج، فعندما كان في تعريف الجزئيات لم يكن هناك تداخل بين الأقسام؛ لأنه لم يقسّم علوم الحديث إلى وحدات كلية، وإنما أفرد كل قسم، وإن كان مراده ذلك؛ لكنه لم يفعله في كتابه.

فيلاحظ المتأملُ في كتاب ابن الصلاح أن الأنواع لم تُرتب على نظام مطرد، فتراه يبحث في نوع يتعلق بالسند مثلًا، ثم ينتقل إلى نوع يتعلق بالمتن، أو بهما مع.

فإن ابن الصلاح لم يراع عند إملائه لكتابه تقسيم أنواع علوم الحديث، كما قال الحافظ

١() عمر بن يحيى بن عمر بن حمد الشيخ فخر الدين الكرجي، نزيل دمشق، ولد بالكرج سنة تسع وتسعين وخمسمائة وقدم إلى دمشق ولزم الشيخ تقي الدين ابن الصلاح وتفقه عليه، مات في ثاني ربيع الآخر سنة تسعين وستمائة. انظر: طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي (٨/ ٣٤٤)

ابن حجر -رحمه الله- والسر في ذلك كما قال البقاعي[1] في (حاشية شرح الألفية):

"قيل: إن ابن الصلاح أملى كتابه إملاءً، فكتبه في حال الإملاء جَمْعٌ جَمٌّ، فلم يقع مرتبًا على ما في نفسه، وصار إذا ظهر له أن غير ما وقَع له أحسن ترتيبًا، يراعى ما كتب من النسخ، ويحفظ قلوب أصحابها؛ فلا يغيرها، وربما غاب بعضُها، فلو غير ترتيب غيره، تخالف النّسخُ، فتركها على أول حالها"[2].

فأنقسم العلماء في ذلك الى قسمين

القسم الأول: من وافقه في منهجه

١ــ الإمام الحاكم [3] **في (معرفة علوم الحديث)**، حيث نجد منهجه مقاربًا لمنهج ابن الصلاح؛ لأنه أفرد كل نوع، ويتضح ذلك باستقراء كتابه وتأمّله، فقد ذكر الحافظ ابن حجر -رحمه الله-: ان كتابه لم يهذب و لم يرتب[4].

---

(١) هو إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط - بضم الراء وتخفيف الباء - بن علي بن أبي بكر البقاعي، أبو الحسن برهان الدين: مؤرخ أديب. أصله من البقاع في سورية، وسكن دمشق ورحل إلى بيت المقدس والقاهرة، وتوفي بدمشق. له (عنوان الزمان في تراجم الشيوخ والأقران)، وغيرها. انظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (١٠١/١)، والأعلام (٥٦/١).

(٢) النكت الوفية بما في شرح الألفية، للبقاعي، (٤٣٦/٢).

٣() محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري الحافظ، أبو عبد الله الحاكم المعروف بابن البيع، ولد يوم الاثنين ثالث ربيع الأول سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة، من مؤلفاته: "معرفة علوم الحديث"، و "مستدرك الصحيحين"، و "كتاب "الإكليل"، وغير ذلك. أنظر: تاريخ الإسلام، للذهبي (٩/ ٨٩)، و طبقات الشافعية الكبرى، (٤/ ١٥٥)، و سير أعلام النبلاء، (١٧/ ١٦٢)، و لسان الميزان، لابن حجر، (٧/ ٢٥٦)

(٤) انظر: نزهة النظر، (ص: ٣٧ــ٣٨).

٢ــ الإمام ابن كثير[(١)] **-رحمه الله-** رغم انتقاده لمنهج ابن الصلاح -رحمه الله- إلا أنه تابعه على منهجه، وسار على مثل ما سار، ولعل ذلك لأن الكتاب أصبح قدوة في هذا الفنّ، ولعله رأى أن ذلك هو الأنسب، فمن الملاحظ أنه لم يخالف ابن الصلاح كثيراً إلا في شيء يسير، من حيث إدماج بعض الأنواع في بعض كما قال: طلبًا للاختصار، فلم يكن هناك اختلافٌ، وإنما كانت طريقته في سرد الأنواع مثل طريقة ابن الصلاح -رحمه الله-. [(٢)].

القسم الثاني: من خالفه في منهجه

١ــ الإمام ابن جماعة[(٣)] -رحمه الله- في "المنهل الروي"، فنجده قسّم أنواع علوم الحديث إلى ثلاثة أنواع: النوع الأول: ما يتعلق بالمتن،النوع الثاني: ما يتعلق بالإسناد، النوع الثالث: ما يتعلق بطرق تحمّل الحديث، وروايته.

فوجدت أنه بدأ بالنوع الأول، وقال: "الطرف الأول في الكلام على المتن، والنظر في أقسامه...."، إلى آخر ما قال.

ثم انتقل إلى النوع الثاني، وقال: "الطرف الثاني: في الإسناد، وما يتعلق به...."، إلى آخر ما قال.

---

(١)إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوء بن كثير القيسي البصروي الشيخ عماد الدين ولد سنة سبعمائة، قال الذهبي في المعجم المختص:" الإمام المفتي المحدث البارع فقيه متفنن محدث متقن مفسر نقال وله تصانيف مفيدة مات في شعبان سنة ٧٧٤ وكان قد أضر في أواخر عمره. انظر: الدرر الكامنة، ابن حجر (٤٤٦/١).

(٢) انظر: كلامه في الباعث الحثيث، (ص:٢١).

(٣) محمد بن إبراهيم بن سعد بن جماعة بن علي بن جماعة بن حازم بن صخر، قاضي القضاة بدر الدين أبو عبد الله الكناني الحموي الشافعي. ولد سنة تسع وثلاثين وستمائة، وتوفي سنة ثلاث وثلاثين وسبعمائة. انظر: فوات الوفيات، محمد بن شاكر، (٢٩٧/٣)، الأنس الجليل، أبو اليمن العليمي، (١٣٧/٢)، البداية والنهاية، (١٦٣/١٤)، الدرر الكامنة، ابن حجر، (٢٠٢/٤).

ثم بعد ذلك ختم بالنوع الثالث، حيث قال: "الطرف الثالث في تحمل الحديث، وطرق نقله، وضبطه، وروايته، وآداب ذلك..."، إلى آخر قوله[1].

٢ــ الإمام ابن حجر -رحمه الله- حيث اتخذ لنفسه طريقًا مختلفًا أبرز فيه شخصيته، فنجد ذلك واضحًا في كتاب "نخبة الفكر وشرحه"؛ فإنه على وجازته يمتاز بغزارة فائدته، واستقلال شخصية مؤلفه فيه، ويمتاز بأن الحافظ قد وضعه على ترتيب جديد؛ وهو أسلوب السّبر والتقسيم في ترتيب كثير من أنواع الحديث، فنجده مثلًا قسّم الحديثَ إلى متواتر وآحاد، ثم الآحاد إلى مشهور، وعزيز، وغريب، ثم فيما بعد وصل إلى مبحث الصحيح، فهو بذلك تولى إعادة كتاب ابن الصلاح، وترتيبه بطريقة مختلفة تمامًا عن ابن الصلاح -رحمه الله-.

حيث قال بعد ذكره للمتواتر، والمشهور، والعزيز، والغريب: "كلها؛ أي: الأقسام الأربعة المذكورة سوى الأول، وهو المتواتر آحاد، ويقال لكل منها: خبر واحد"[2].

٣ــ السخاوي[3] -رحمه الله- في كتابه "فتح المغيث" فقد لجأ إلى بيان المناسبات، يعني: مناسبة هذا النوع، أو هذا الموضوع من علوم الحديث للنوع الذي قبله، فنجد أنه لجأ إلى الترتيب مثلما فعل ابن حجر -رحمه الله-.

---

(١) (ص: ٣٣، ٦٣، ٧٩).

(٢) انظر: نزهة النظر، (ص: ٥٠).

(٣) هو: محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد شمس الدين السخاوي الأصل القاهرى الشافعى، ولد في ربيع الأول سنة ٨٣١ إحدى وثلاثين وثمان مائة وحفظ كثيرا من المختصرات من مؤلفاته: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، فتح المغيث، كانت وفاته في سنة اثنتين وتسعمائة. انظر: ترجمته: "البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع"، (٢/ ١٨٤)، وذكر في "شذرات الذهب في أخبار من ذهب"، فيمن ولد سنة إحدى وثلاثين وثمانمائة (٩/ ٢٨٥)، الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، نجم الدين الغزي، (١/ ٥٣)

قال السخاوي[1] -رحمه الله- معترضًا على العراقي في ألفيته: "تقسيم الأفراد إلى فرد مطلق، وفرد نسبي، ومناسبته لما قبله واضحة؛ ولكن لو ضمّ إلى المنكر والشاذ -كما قدمنا- كان أنسب"

ثم قال بعد ذكر "الغريب، والعزيز، والمشهور": "ورتبت بالترقي مع تقديم ابن الصلاح لآخرها في نوع مستقل، ثم إردافه بالآخرين في آخر. وكان الأنسب تقديمها إلى الأنواع السابقة، وضمّ الغريب إلى الأفراد؛ ولكن لكونه أملى كتابه شيئًا فشيئًا لم يحصل ترتيبه على الوضع المتناسب، وتبعه في ترتيبه غالب مَن اقتفَى أثره"[2].

فقولُه هذا يدل على اعتراضه على العراقي -رحمه الله- وأنه كان يركّز على الترتيب، ومناسبة كل نوع للنوع الذي قبله.

رابعًا: الترجيح:

الذي يظهر -والله أعلم- أن ابن حجر -رحمه الله- أصاب في كلامه في الرد على المعترض بأن ابن الصلاح عندما كان يعرف بالجزئيات، ويذكر كل نوع على حدة دون أن يدرجه تحت قسم معين؛ هنا انتفى التداخل بين الأنواع. لذلك؛ سرد ابن الصلاح -رحمه الله- الأنواع في المقدمة؛ لأنها لو كانت مرتبةً لما احتاج إلى سردها في المقدمة.

فمن قال بالتداخل قصد التداخل من حيث الوحدات الكلية، وابن الصلاح -رحمه الله- لم يهتم بموضوع الوحدات الكلية، ولم يراعه في كتابه؛ لذلك انتفى التداخل -والله تعالى أعلم- .فمن هنا نشأ الخلاف حول قضية الترتيب، ما بين متبع ومعارض.

(١) انظر قوله في: فتح المغيث، (٢٦٨/١).

(٢) فتح المغيث، (٤/ ٣).

الــفصل الثاني

تعقبات الحافظ ابن حجر –رحمه الله– المتعلقة بالحديث المقبول

وفيه مبحثان:

- **المبحث الأول:** تعقبات الحــافظ المتعلقــة بالحــديث الصحيح.
- **المبحث الثاني:** تعقبــات الحــافظ المتعلقــة بالحــديث الحسن.

المبحث الأول

تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث الصحيح

التعقب الثالث

تعقب الحافظ على معترض على ابن الصلاح في تعريفه للحديث الصحيح وتكرار لفظ المسند فيه.

أولاً: قول المتعقب عليه (ابن الصلاح) –رحمه الله–[1]:: أما الحديث الصحيح: فهو الحديث المسند الذي يتصل اسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى منتهاه ولا يكون شاذاً ولا معللاً.....".

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر –رحمه الله– على المعترض[2]: "اعترض على قوله: "(المسند الذي يتصل إسناده)" بأنه لو قال: المسند المتصل لاستغنى عن تكرار لفظ الإسناد.

والجواب عن ذلك: أنه إنما أراد وصف الحديث المرفوع؛ لأنه الأصلُ الذي يتكلم عليه، والمختار في وصف المسند – أنه الحديث الذي يرفعه الصحابي مع ظهور الاتصال في باقي الإسناد، فعلى هذا لا بد من التعرض لاتصال الإسناد في شرط الصحيح. والله أعلم".

---

(١) مقدمة ابن الصلاح، (ص:١١ــ١٢).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر، (١/ ٢٣٤).

ثالثًا: دراسة التعقب:

اعتُرض على ابن الصلاح في هذه المسألة على "تكراره لفظ المسند" في تعريف الحديث الصحيح:

فإن مدار الخلاف في هذا القول حول كلمة "المسند"، فمَن فهم مراد ابن الصلاح من التعريف عرف المسند بأنه المرفوع، ومَن اعترض على ابن الصلاح في تعريفه عرفه خلاف ذلك.

فالحديث المسند في حدّه قولان عند أهل الحديث:

القول الأول: أن المسند هو المرفوع إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- (وهو الموافق لابن الصلاح)، وممن قال بذلك:

الدارقطني[(١)] -رحمه الله- اقتضى صنيعه أن المسند هو المرفوع، فقد نقل الحاكم عنه: "إنه قال في سعيد بن عبيد الله بن جبير الثقفي: إنه ليس بالقوي، يحدث بأحاديث يسندها، وغيره يوقفها"[(٢)]

وكذا الحاكم أبو عبد الله -رحمه الله- حيث قال: "ثم للمسند شرائط؛ منها: ألا يكون موقوفًا، ولا مرسلًا، ولا معضلًا"[(٣)].

فقد قطَع الحاكمُ بذلك، ولم يذكر في كتابه غيره[(٤)].

---

(١) أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي البغدادي الدارقطني، الحافظ المشهور؛ ولد سنة ست وثلاثمائة، كان عالمًا حافظًا فقيهًا على مذهب الإمام الشافعي، من مصنفاته: المؤتلف والمختلف، السنن، وتوفي سنة خمس وثمانين وثلاثمائة ببغداد. انظر: ترجمته: وفيات الأعيان، ابن خلكان، (٢٩٧/٣ــ٢٩٩)، سير أعلام النبلاء، الذهبي، (٤٩٩/١٦ــ ٤٦١)، تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، (٤٨٧/١٣).

(٢) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، السخاوي، (١/ ١٣٣).

(٣) معرفة علوم الحديث، (ص: ١٤٩).

(٤) وقال ابن الصلاح: "إن الجمهور على قول الحاكم والله أعلم". انظر: مقدمة ابن الصلاح، (ص: ٤٣)، التقييد والإيضاح، للعراقي، (ص: ٦٥ ــ ٦٦).

فالحاكم -رحمه الله- لا يسمي الخبر عنده مسندًا حتى يكون مرفوعًا إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- وهذا الذي رجّحه الحافظ ابن حجر.

وكذا ابن عبد البر [(١)] -رحمه الله- حيث قال: "إن المسند ما رُفع إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- خاصة"، وذكر: "أنه لا يقع إلا على ما اتصل مرفوعًا إلى النبي -صلى الله عليه وسلم-"[(٢)]

وكذا برهان الدين الجعبري [(٣)]، حيث قال: المرفوع: المضاف إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - قولا أو فعلا أو تقريرا؛ اتصل أو انفصل فيرادف المسند أو يدخلان المرفوع دونه، فيابين" [(٤)].

وقال السخاوي-رحمه الله- في فتح المغيث: "حكى أبو عمر عن قوم أن المسند لا يقع إِلَّا على ما اتصل مرفوعاً"[(٥)].

وفي هذه الأقوال جميعها موافقة لقول ابن الصلاح في المعنى، وإن اختلفت العبارة.

---

(١) هو أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، إمام عصره في الحديث والأثر، وما يتعلق بهما، قال القاضي أبو الوليد الباجي: لم يكن بالأندلس مثل أبي عمر بن عبد البر في الحديث، وقال أيضًا: أبو عمر أحفظُ أهل المغرب. له (التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد)، (الكافي في الفقه). توفي سنة ثلاث وستين وأربعمائة، قيل: توفي هو والخطيب البغدادي في نفس السنة. انظر: بُغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس، للضبي، (ص: ٤٨٩ــ٤٩١)، وفيات الأعيان، لابن خلكان، (٦٦/٧ــ٧١)، وذكر في جمهرة أنساب العرب، لابن حزم، (٣٠٢/١).

(٢) التمهيد، (٢٥/١).

(٣) إبراهيم بن عمر بن إبراهيم بن خليل بن أبي العباس الجعبري، صنّف: نزهة البررة في القراءات العشرة، وشرح الشاطبية، وغيرها، قال الذهبي: كَانَ سَاكِنًا، وقورًا ذكيًّا، وَاسع الْعلم، له التصانيف المتقنة في القراءات، والحديث، والأصول، والعربية، والتاريخ، وغير ذلك، مات في رمضان سنة (٧٣٢). انظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ابن حجر، (٥٥/١ــ٥٦)، البداية والنهاية، ابن كثير، (١٦٠/١٤).

(٤) رسوم التحديث في علوم الحديث، (ص: ٦٤).

(٥) النكت، للزركشي، (٤٠٨/١ــ٤٠٩).

القول الثاني: أن المسند يشمل المرفوع والموقوف، وممن قال بذلك:

الإمام ابن كثير -رحمه الله- حيث خالف الإمام ابن الصلاح -رحمه الله- في المعنى، فقال في تعريف الحديث الصحيح: "هو الحديث المسند الذي يتصل إسنادُه بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط، حتى ينتهي إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أو إلى منتهاه من صحابي، أو مَن دونه، ولا يكون شاذًّا ولا معللًا بعلة قادحة"[(١)].

فنحن نرى هنا أنه خالف ابن الصلاح في المعنى؛ لأنه وضح بعد ذلك مراده، فلم يكتفِ بذكر الصحابي فقط، وإنما ذكر من دونه من تابعي وغيره، فهو بذلك أدخل الموقوف مع المرفوع ضمن دائرة الصحة، وفي تعريفه توسّع وشمولٌ لأغلب أفراد الصحيح.

وكذا الخطيب البغدادي، حيث قال: "المسند هو الذي اتصل إسناده من راويه إلى منتهاه، وأكثر ذلك يُستعمل فيما جاء عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- دون ما جاء عن الصحابة، وغيرهم[(٢)].

فمقتضى كلام الخطيب أن الموقوف وما بعده يدخل في المسند؛ لكنه قليل بالنسبة للمرفوع.

فهؤلاء خالفوا ابن الصلاح في العبارة والمعنى، وأرادوا إدخال الموقوف مع المرفوع.

رابعًا: الترجيح:

إن هناك من وافق ابن الصلاح في تَكرار لفظةِ "المسند"؛ فمنهم مَن وافقه في العبارة وإن

(١) اختصار علوم الحديث، ابن كثير، (ص:٢٢).

(٢) الكفاية، الخطيب البغدادي، (ص:٢١).

اختلف المعنى، ومنهم من وافقه في المعنى دون العبارة -كما ذكرنا-.[1]

وبسبر أقوال العلماء في تعريف الصحيح؛ تبين أنهم يريدون بتعريفِ الصحيحِ هنا المرفوعَ فقط، وهو الموافقُ لقول ابن الصلاح عندما أراد تعريف الصحيح، فقد أشار إلى أن المراد بالصحيح هو المرفوع بقوله: "المسند"، وأراد بـــ"المسندِ" هنا كما قال ابن حجر المرفوعَ -والله أعلم-.

(١) يقول الدكتور عبد الكريم الخضير: "وسبب اختلافهم أن كل واحد منهم نظر وسبر وجمع مجموعة من إطلاقات الأئمة للمسند؛ فابن عبد البر وجدهم يطلقونه بإزاء المرفوع، والخطيب وجدهم يطلقونه على ما اتصل إسناده بغضّ النظر عن الرفع والوقف، والحاكم وجدهم يطلقونه بإزاء المتصل المرفوع؛ فكلٌّ أطلق حسَبَ ما وقَع له". انظر: صعود المراقي، (ص: ٢١٨).

التعقب الرابع

تعقب الحافظ على ابن دقيق العيد في اعتراضه على ابن الصلاح عند عدم ذكره في حد الصحيح قيد القدح في وصف العلة. "

أولاً: قول المتعقب عليه (ابن الصلاح) قال في حد الصحيح:"ألا يكون شاذًّا ولا معللًا"[(١)]

ثانياً: رد الحافظ ابن حجر –رحمه الله–[(٢)]: اعترض عليه بأنه كان ينبغي أن يزيد فيه قيد القدح بأن يقول: ولا معللًا بقادح.

وقد ذكره بعد هذا القول في قوله: وفي هذه الأوصاف احترازٌ عما فيه علة قادحة، فكان يتعين أن يذكره في نفس الحد؛ لأن من مسمى العلل ما لا يقدح.

ومن هنا، اعترض الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد [(٣)] عليه بأن قال[(٤)]: "وفي قوله: (ولا شاذًّا ولا معللًا) نظرٌ على مقتضى مذاهب الفقهاء؛ فإنّ كثيرًا من العلل التي يعلل بها المحدثون لا تجري على أصول الفقهاء. انتهى

فقوله: "إن كثيرا" يدل على أن من العلل ما يجري على أصول الفقهاء، وهي العلل القادحة.

وأما العلل التي يعلل بها كثير من المحدثين ولا تكون قادحة فكثيرة.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح، (ص:١١ــ١٢).

(٢) انظر: النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر، (١/ ٢٣٥).

(٣) تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، ولد سنة خمس وعشرين وستمائة، قاضٍ، من أكابر العلماء في الفقه والأصول، من مؤلفاته: (شرح عمدة الأحكام، الإلمام) توفي سنة: (٧٠٢). انظر: الدرر الكامنه، (٥٣٠/١)، فوات الوفيات، محمد بن شاكر، (٤٤٢/٣)، شذرات الذهب، ابن العماد، ذكر فيمن توفي سنة سبعمائة واثنين. (١١/٨).

قلت: ومن هنا نشأ الخلاف بينه وبين ابن الصلاح في حدّ الحديث الصحيح بالعلة؛ لاختلاف اتجاهاتهما، فابن الصلاح محدث، وابن دقيق العيد فقيه أصولي.

(٤) انظر: الاقتراح، (ص: ٥).

منها: أن يروي العدل الضابط عن تابعي مثلا عن صحابي حديثا فيرويه عدل ضابط غيره مساو له في عدالته وضبطه وغير ذلك من الصفات العلية عن ذلك التابعي بعينه عن صحابي آخر، فإن مثل هذا يسمى علة عندهم لوجود الاختلاف على ذلك التابعي في شيخه

، ولكنها غير قادحة لجواز أن يكون التابعي سمعه من صحابيين معا من هذا جملة كثيرة.

والجواب عن المصنف: أنه لم يخلُ باحتراز ذلك؛ بل قوله: (ولا يكون معللًا) إنما يظهر من تعريف المعلل، وقد عرف فيما بعد أنه الحديث الذي اطّلع في إسناده الذي ظاهره السلامة على علة خفية قادحة...

فلما اشترط انتفاء المعلل دل على أنه اشترط انتفاء ما فيه من علة خفية قادحة.

فلهذا قال: "وفيه احتراز عما فيه علةٌ قادحة".

ويحتمل أنه إنما لم يقيد العلة بالقدح في نفس الحد؛ ليكون الحد جامعًا للحديث الصحيح المتفق على قبوله عند الجميع، لأن بعض المحدثين يردّ الحديث بكل علة، سواء كانت قادحة، أو غير قادحة، ومع ذلك فاختياره ألا يرد إلا بقادح، بدليل قوله بعد كلامه: "وفيه احتراز عما فيه علة قادحة"، فوصفُه للعلة بالقادحِ يخرِجُ غيرَ القادح.

هكذا أجاب به شيخنا في شرح منظومته[1]، والأول أوضح -والله أعلم-." انتهى كلام الحافظ.

١() المراد به العراقي في شرح الفيته، (ص:١٣)

ثالثًا: دراسة التعقب:

عدم ذكر ابن الصلاح في حد الصحيح قيد القدح في وصف العلة، فيه قولان:

القول الأول: اعتراض ابن دقيق العيد بأنه ينبغي أن يزيد فيه قيد القدح بأن يقول: ولا معللًا بقادح.

القول الثاني: رد الحافظ بأن ابن الصلاح أراد الاحتراز في أن الصحيح لا تكونُ فيه علةٌ، سواء قادحةً أو غير قادحة.

ومما يؤيد ذلك قول العراقي[1]: "أن بعضهم أطلق اسم العلة على ما ليس بقادح من وجوه الخلاف نحو إرسال من أرسل الحديث الذي أسنده الثقة الضابط، حتى قال: مِن أقسام الصحيح ما هو صحيح معلول، كما قال بعضهم: من الصحيح ما هو صحيح شاذ"[2].
وكذا قال الجعبري[3]، وكذا ابن جماعة[4].

وقد اعترض الذهبي [5] على الدارقطني في إيراده العلل غير المؤثرة في الحديث الصحيح، حيث قال: "فإن كانت العلة غير مؤثرة بأن يرويه الثبت على وجه، ويُخالفه واه فليس بمعلول، وقد ساق الدارقطني كثيراً من هذا النمط في كتاب "العلل"، فلم يُصب؛ لأن الحكم للثبت؛ فإن كان الثبت أرسله مثلاً، والواهي وصله؛ فلا عبرة بوصله"[6].

١() عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن المصري الشافعي الحافظ أبو الفضل زين الدين. المتوفى سنة ٨٠٦ هـ.أنظر: اكمال تهذيب الكمال،(ص:٢٨)،لحظ الألحاظ،(٢٢٠).

(٢) انظر: التقييد والإيضاح، (١٢٢).

(٣) رسوم التحديث، (ص: ٧٩).

(٤) المنهل الروي، (ص:٥٢).

(٥) هو الإمام الحافظ المؤرخ أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي ، ولد سنة ثلاث و سبعين وستمائة هـ من مصنفاته:" ميزان الاعتدال"، " سير أعلام النبلاء"،"تاريخ الإسلام" توفي سنة ثمان و أربعين و سبعمائة . أنظر: طبقات الشافعية، (٩ /١٠١)

(٦) الموقظة في علم مصطلح الحديث، الذهبي، (ص: ٥٢).

فهذه الأقوال في مجموعها تؤيد قول ابن حجر؛ وهو أن ابن الصلاح أراد الاحتراز في أن الصحيح لا تكونُ فيه علةٌ، سواء قادحةً أو غير قادحة.

وقد سلك الحافظ ابن حجر -رحمه الله- مسلكًا في الجمع بين اشتراط الغموض وبين إطلاق المحدثين على السبب الظاهر "علة"، حيث فرَّق -رحمه الله- بين إطلاق لفظة "علة" على الانقطاع مثلًا، أو على ضَعف الراوي، أو كذبه، ونحو ذلك مما هو ظاهر، وبين إطلاق "حديث معلول" على الحديث الذي تبيَّن فيه ذلك الأمر الظاهر، وذهب إلى أنَّ المحدثين يطلقون على هذا السبب الظاهر "علة"، ولا يسمون الحديث "معلولًا".

فاعتراض ابن دقيق -رحمه الله- على ابن الصلاح بأنّ تعريفه للحديث الصحيح غير جامع ولا مانع اعتراضٌ غيرُ مسلم به.

لأن ابن الصلاح قال بعد تعريفه للصحيح: "فهذا هو الحديث الصحيح الذي يحكم له بالصحة بلا خلاف بين أهل الحديث"[(١)].

فالخلاف هنا وقع بين من يعتبر العلة غير القادحة لا تؤثر في صحة الحديث (الفقهاء)، وبين من يعتبرها الأصل في القدح ؛ لخفائها وخطرها على صحة الحديث(المحدثون) ، **كما قال بذلك السخاوي**[(٢)].

وهناك آمر آخر؛ وهو أن تحديد العلة المؤثرة في الحديث مرجعُه للمحدثين لا الفقهاء.

وفي ذلك يقول العراقي: "فبذلك يتضح أن المراد بهذه الشروط إنما هي عند أهل الحديث لا عند غيرهم؛ لأن قواعد كل فنّ تجري حسبَ ذلك الفنِّ لا غيرِه". وأجاب عن ذلك بقوله:

(١) مقدمة ابن الصلاح، (ص: ٨٢).

(٢) فتح المغيث، السخاوي، (١/٣٠).

"إن مَن يصنف في علوم الحديث إنما يذكر الحدَّ عند أهله، لا مِن عند غيرهم من أهل علم آخر"[1].

وقال الحافظ العلائي[2] -بعد بيان علل الأحاديث-: "وبهذا يتبين أن التعليل أمر خفي، لا يقوم به إلا نقاد أئمة الحديث دون الفقهاء الذين لا اطلاعَ لهم على طرقه وخفاياها"[3].

وكذا قال الحافظ ابن حجر [4].

وقال الصنعاني [5]: "أن العلة باصطلاح المحدثين أخصُّ منها باصطلاح الفقهاء، وإذا كان كذلك فلا يتم جمع الخاص والعام في رسم واحد، فاعتراض الشيخ تقي الدين على رسم المحدثين بأنه غير موافق لاصطلاح الفقهاء غير وارد؛ بل لا بد من مخالفة الرسميين لاختلاف المصطلحيين"[6].

وفي المقابل، تعارف الفقهاء والأصوليون على عدم اعتبار كثير من تعليل المحدثين، حيث يجعلون المخالفة بالزيادة مقبولة مطلقًا في السند، أو في المتن، وهذا جري على طريقتهم في عدم التشدد في قبول الآثار، خاصة إذا لم يوجد في الباب إلا حديث معلل"[7].

---

(١) التقييد والإيضاح، (ص:٢٠).

٢() صلاح الدين، أبو سعيد، خليل بن كيكَلدي بن عبد الله، العلائي، الشافعي، توفي في الخامسمن المحرم سنة إحدى وستين وسبعمائة من الهجرة. انظر: طبقات الشافعية، (٣٦/١٠)، والدرر الكامنة، (١٨١/٢)، شذرات الذهب، (١٩٠/٦)

(٣) النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر، (٢٧٩).

(٤) النكت، (ص: ٣٠٤).

(٥) محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد بن علي بن شرف الدين بن صلاح بن الحسن بن المهدي بن محمد الكحلاني ثم الصنعاني المعروف بالأمير الإمام الكبير صاحب التصانيف ولد ليلة الجمعة نصف جمادى الآخرة سنة ١٠٩٩هـ وتوفي: سنة ١١٨٢هـ. أنظر: البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، (٢/ ١٣٣)

(٦) توضيح الأفكار، الصنعاني، (١٤/١).

(٧) انظر: إعلام الموقعين، لابن القيم الجوزية، (٣١ـ٧٦).

فبعض المحدثين يشترطون انتفاء العلة مطلقًا، سواء كانت قادحة أو غير قادحة؛ أما الفقهاء فإنهم يشترطون انتفاء العلة القادحة فقط، وهذا هو الفرق بين المحدثين والفقهاء في شرط العلة.

رابعًا: الترجيح:

الأمر الأول: الذي يظهر -والله أعلم- أن ابن الصلاح لما ذكر العلة أراد بها القادحة، والدليل على ذلك تعريفه للعلة، وقد وافقه في ذلك كثير من المحدثين.

الأمر الثاني: أن ابن الصلاح لم يتعرض للعلة غير القادحة حتى يكون التعريف جامعًا مانعًا؛ لأنه وجد من أدخل العلة غير القادحة في الصحيح؛ وأما من ذكر العلة غير القادحة أراد به الصحيح المعلول، وهنا يخرج الصحيح المجمع على صحته، فليست فيه علة قادحة، ولا غير قادحة، ولذا احترز ابن الصلاح من هذا، **كما قال العراقي** [1].

الأمر الثالث: أن تحديد العلة، سواء قادحة أو غير قادحة، إنما مرجعُ ذلك للمحدثين لا الفقهاء.

[1] التقييد والإيضاح، (ص:٢٠).

التعقب الخامس

تعقب الحافظ ابن حجر على فهم الحازمي لكلام الحاكم ورده عليه.

أولًا: قول المتعقب عليه (أبو بكر الحازمي) [1]:" وأما قول الحاكم في كتاب "علوم الحديث"[2]

أن اختيار البخاري ومسلم إخراج الحديث عن عدلين الى النبي صلى الله عليه وسلم، فهذا غير صحيح طرداً وعكساً...."[3].

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر –رحمه الله–[4]:"قد فهم الحافظ أبو بكر الحازمي من كلام الحاكم أنه ادّعى أن الشيخين لا يخرجان الحديث إذا انفرد به أحدُ الرواة، فنقض عليه بغرائب الصحيحين.

والظاهر أن الحاكم لم يرد ذلك، وإنما أراد كل راو في الكتابين من الصحابة فمَن بعدهم، يشترط أن يكون له راويان في الجملة، لا أنه يشترط أن يتفقَا في رواية ذلك الحديث بعينه عنه، إلا أن قوله في آخر الكلام: "ثم يتداوله أهل الحديث كالشهادة على الشهادة" إن أراد به تشبيه الرواية بالشهادة من كل وجه؛ فيقوى اعتراض الحازمي، وإن أراد به تشبيهها بها في الاتصال والمشافهة؛ فقد ينتقض عليه بالإجازة، والحاكم قائل بصحتها.

---

(1) لإمام الحافظ البارع النسابة أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان بن موسى بن عثمان بن حازم الهمذاني: ولد سنة ثمان وأربعين وخمسمائة، من مؤلفاته: كتاب "الناسخ والمنسوخ" وكتاب "عجالة المبتدئ في الأنساب" و"المؤتلف والمختلف" توفي سنة أربع وثمانين وخمسمائة انظر: تذكرة الحفاظ، للذهبي: (٤/ ١٠٥) ، سير اعلام النبلاء (١٦٧/٢١)

(2) معرفة علوم الحديث، (ص:٦٢). ونص قول الحاكم:" وصفة الحديث الصحيح: أن يرويه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم صحابي زائل عنه اسم الجهالة، وهو أن يروي عنه تابعيان عدلان ثم يتداوله أهل الحديث بالقبول إلى وقتنا كالشهادة على الشهادة

(3) شروط الأئمة الخمسة، (ص:٤٣)

(4) النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر، (١/ ٢٣٩).

وأظنه إنما أراد بهذا التشبيه أصل الاتصال (والإجازة عند المحدثين لها حكم الاتصال)

ولا شك أن الاعتراض عليه بما في علوم الحديث أشدّ من الاعتراض عليه بما في المدخل[1]؛ لأنه جعل في المدخل هذا شرطًا لأحاديث الصحيحين، وفي العلوم[2] جعله شرطًا للصحيح في الجملة.

وقد جزم أبو حفص الميانجي[3] بزيادةٍ على فهمه الحازمي من كلام الحاكم.

فقال في كتاب "ما لا يسع المحدث جهله"[4]: "إن شرط الشيخين في صحيحهما - ألا يدخلا فيه إلا ما صح عندهما، وذلك ما رواه عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- اثنان فصاعدًا، وما نقله عن كل واحد من الصحابة أربعة من التابعين فأكثر، وأن يكون عن كل واحد من التابعين أكثر من أربعة".

فهذا الذي قاله الميانجي مستغنٍ بحكايته عن الرد عليه؛ فإنهما لم يشترطا ذلك، ولا واحد منهما.

وكم في الصحيحين من حديث لم يروه إلا صحابي واحد، وكم فيهما من حديث لم يروه إلا تابعي واحد، وقد صرح مسلم في صحيحه ببعض ذلك، وإنما حكيت كلام الميانجي هنا؛ لأتعقبه لئلا يغتر به". ..... الى آخر قول الحافظ.

١() المراد به كتابه المدخل الى الإكليل. انظر قوله: (ص٧- ١٦)

(٢) المراد به كتابه علوم الحديث انظر قوله: (ص:٦٢)

(٣) عمر بن عبد المجيد بن عمر بن حسين القرشي العبدري، تقي الدين أبو حفص، المعروف بالميانشيّ، من مؤلفاته: "المجالس المكية"، و"إيضاح ما لا يسع المحدث جهله"، توفي سنة خمسمائة وإحدى وثمانين. انظر: العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين، تقي الدين الفاسي، (٣٥٦/٥)، سير أعلام النبلاء، الذهبي، (١٥٧/١٢).

(٤) (ص: ٢٧).

ثالثًا: دراسة التعقب:

اختلفت أنظار العلماء حول موقف البخاري ومسلم من روايات الوحدان [1].

القول الأول: أن الإمام البخاري لم يرو عن الوحدان في صحيحه، وهو ما ذهب الحاكم النيسابوري إليه في معرِض كلامِه على الحديث الصحيح في كتابه "المدخل إلى الإكليل"، حيث يقول -رحمه الله-: "القسم الثاني من الصحيح: الحديث الصحيح بنقل العدل عن العدل، رواة الثقات الحافظين إلى الصحابي، وليس لهذا الصحابي إلا راوٍ واحد"[2].

ومثّل له بحديث **عروة بن مضرس الطائي** [3].

ثم عدد الحاكم كثيرًا من الصحابة الذين رووا أحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يكن لكل واحد منهم إلا راو واحد، ثم قال: "والشواهد كما ذكرنا كثيرة، ولم يخرج البخاري ومسلم هذا النوع من الحديث في الصحيح"[4].

---

(١) الوحدان بضم الواو وهم الرواة الذين لم يرو عن كل واحد منهم إلا راو واحد. انظر علوم الحديث، (ص:٣٢٣)، والتقريب مع التدريب: (٢/ ٢٦٨). يراجع

(٢) قال الجديع:" وقد يكون مراد الحاكم بهذا أن أحاديث الصحيحين ليس فيها راوٍ خرجَا له، أو خرج له أحدهما، إلا وهو معروفٌ برواية اثنين فصاعدًا عنه، وليس مراده أن ذلك الحديث رواه اثنان، وعن كل واحد منهما اثنان" انظر: تحرير علوم الحديث، (٢/٨٨٢ــ٨٨٣).

(٣)حديث "أتيت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وهو بالمزدلفة، فقلت: يا رسول الله، أتيتك من جبل طيئ، أتعبت نفسي، وأكلت مطيتي، ووالله ما تركت من جبل إلا وقد وقفت عليه، فهل لي من حج؟ فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «من صلى معنا هذه الصلاة، وقد أتى عرفةَ قبل ذلك بيوم أو ليلة؛ فقد تم حجه، وقضى تفثه " أخرجه أبو داود في المناسك، باب: من لم يدرك عرفة، (الحديث: ١٩٥٠)، وأخرجه الترمذي في الحج، باب: ما جاء فيمن أدرك الإمام بجمع فقد أدرك الحج (الحديث: ٨٩١)، وأخرجه النسائي في مناسك الحج، فيمن لم يدرك صلاة الصبح مع الإمام بالمزدلفة (الأحاديث: ٣٠٣٩، ٣٠٤٠، ٣٠٤١، ٣٠٤٢، ٣٠٤٣)، وأخرجه ابن ماجه في المناسك، باب: من أتى عرفة قبل الفجر، (الحديث: ٣٠١٦).

(٤) انظر: كلام الحاكم في المدخل إلى الإكليل، (٣٦ــ ٣٨).

فيلاحظ هنا أن الحاكم عد الصحابي الذي ليس له إلا راوٍ واحد ليس مشهوراً، ومن هنا لا يصل حديثُه إلى الدرجة العالية من الثقة التي تجعل البخاري ومسلم يأخذان بحديثه، فنفى الحاكم أن يكون الشيخان أو أحدهما قد خرجا لراو لم يعرف إلا برواية واحد عنه.

٢ــ محمد بن إسحاق بن منده حيث قال: "من حكم الصحابي أنه إذا روى عنه تابعيٌ واحد، وإن كان مشهوراً مثل الشعبي، وسعيد بن المسيب، ينسَب إلى الجهالة، فإذا روى عنه رجلان صار مشهوراً، واحتج به، وعلى هذا بنى محمد بن إسماعيل البخاري ومسلم بن الحجاج كتابيهما، إلا أحرفًا تبين أمرها"[(١)].

٣ــ **الإمام أبو بكر البيهقي**[(٢)]، فقد قال: "أما البخاري ومسلم فلم يخرّجاه جريًا على عادتهما في أن الصحابي أو التابعي إذا لم يكن له إلا راو واحد؛ لم يخرجا حديثه في الصحيحين"[(٣)].

فهؤلاء الائمة الثلاثة المتعاصرون اتفقوا على نفي وجود الأحاديث الأفراد في الصحيحين؛ ولكن قولهم لم يقبله النقاد.

القول الثاني: ان البخاري ومسلم رووا للوحدان في صحيحيهما وممن قال بذلك:

١ــ أبو الفضل المقدسي: حيث قال: "إن البخاري ومسلم لم يشترطَا هذا الشرطَ، ولا نُقِل عن واحد منهما أنه قال ذلك، والحاكم قدّر هذا التقدير، وشرط لهما هذا الشرط على

---

(١) شروط الأئمة الستة، (ص ٢٢ – ٢٣).

(٢)أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني، ولد: في سنة أربع وثمانين وثلاث مائة في شعبان، وسمع من: الحاكم أبي عبد الله الحافظ، فأكثر جدا، وتخرج به، من أهم مؤلفاته: (السنن الكبير) ، (مناقب الشافعي)، (مناقب أحمد) توفي: في عاشر شهر جمادى الأولى، سنة ثمان وخمسين وأربع مائة. أنظر ترجمته: سير أعلام النبلاء (١٨/١٦٣)

(٣) سنن البيهقي، (٤ /١٠٥).

ما ظنّ، ولَعمري إنه شرط حسن لو كان موجوداً في كتابيهما، إلا أنّا وجدنا هذه القاعدة التي أسسها الحاكم منتقضةً في الكتابين جميعًا"[1].

ثم ساق المقدسي الأمثلة التي تنقض ما ذهب إليه الحاكم.

وذكر منها: أن البخاري أخرج حديث قيس بن أبي حازم عن مرداس الأسلمي، قال: "سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: «يذهب الصالحون أسلافًا، ويقبض الصالحون أسلافًا، الأول، فالأول، حتى تبقى حثالة كحثالة التمر والشعير، لا يباهي الله -عز وجل- بهم شيئًا»"[2] وليس لمرداس راوٍ غيرُ قيس.

فشرط الصحيحين كما يرى المقدسي:"هو: أنهما يخرجان الحديثَ المتفقَ على ثقة نقلته إلى الصحابي المشهور، من غير اختلاف بين الثقات والأثبات، ويكون إسناده متصلًا غير مقطوع؛ فإن كان للصحابي راويان فصاعدًا، فحسَنٌ، وإن لم يكن له إلا راوٍ واحد إذا صح الطريق إلى ذلك الراوي؛ أخرجاه "[3]

٢ــ الحافظ أبو بكر الحازمي، وفصّل القول في رد دعوى الحاكم، وأتى بأمثلة أكثر مما أتى به الأول[4].

فقد عارض أبو الفضل المقدسي الحاكم ومن وافقه في هذا، وقرر أن البخاري ومسلمًا لم يكن عندهما هذا الشرطُ، ولا نُقِل عن واحد منهما أنه قال بذلك؛ لأن ما في الصحيحين على خلاف ذلك.

---

(١) شروط الأئمة، المقدسي، (ص: ٢٢).

(٢) رواه البخاري في كتاب الرقاق، باب: ذهاب الصالحين (الحديث: ٦٤٣٤)، (١١ /٢٥٦)، وفي كتاب المغازي باب: غزوة الحديبية (الحديث: ٤١٥٦)، (٧ /٥٠٩)، وأحمد في مسنده (٤ /١٩٢)، مع اختلاف في اللفظ والسند، والدارمي في سننه (٢ /٣٠١)، مع اختلاف في اللفظ، واختصار، وزيادة.

(٣) المصدر السابق، (١٧ – ١٨).

(٤) شروط الأئمة الخمسة، (ص٤٣ــ٤٩).

وأما الصحابة الذين أخرج لهم البخاري، ولم يروِ عنهم سوى واحدٍ؛ فهم كثرٌ، وسأذكر هنا مثالين لذلك[1]:

١) مرداس الأسلمي عن قيس بن أبي حازم.
٢) حزن المخزومي تفرد عنه ابنه أبو سعيد المسيب بن حزن، وغيرهم كثير.

وقد بنى على هذا الإمام أبو عمرو بن الصلاح قاعدة عامة -من تخريج البخاري ومسلم لأحاديث هؤلاء الصحابة الوحدان- **وهي: ارتفاع الجهالة والتعديل برواية واحد**، فقال: "قد خرج البخاري في صحيحه حديث جماعة ليس لهم إلا راوٍ واحد؛ منهم مرداس الأسلمي لم يرو عنه غير قيس بن أبي حازم، وكذلك خرج مسلم حديثَ قومٍ لا راويَ لهم غيرُ واحد، منهم ربيعة بن كعب الأسلمي لم يرو عنه غير أبي سلمة بن عبد الرحمن. وذلك مصير إلى أن الراوي قد يخرج عن كونه مجهولًا مردودًا براوية واحد عنه"[2].

ولقد اعترض على هذا الإمامُ النووي[3]، فقال: "مرداس وربيعة صحابيان، والصحابة كلهم عدولٌ، فلا تضر الجهالة بأعيانهم لو تثبت"[4].
وكان الصحابة الوحدان الذين روى لهم الإمام البخاري في صحيحه قد ثبتت صحبتهم؛ لشهرتهم عند علماء السير والمغازي[5].

---

(١) الذهبي: سير أعلام النبلاء، (١٢ /٤٧).

(٢) علوم الحديث، ابن الصلاح، (ص: ١٠٢، ٢١١).

٣() يحيى بن شرف بن مري بن حسن الحزامي - بحاء مهملة مكسورة بعدها زاي معجمة - الحوراني أبو زكريا النووي علامة بالفقه والحديث، له مصنفات منها: التقريب والإرشاد في علوم الحديث وشرح صحيح مسلم. مات سنة ٦٧٦. طبقات الشافعية للأسنوي ٤٧٦/٢، والنجوم الزاهرة ٢٧٨/٧، والأعلام ١٨٤/٩

(٤) التقريب مع شرحه التدريب، للنووي، (ص: ٢١١).

(٥) انظر: تراجم هؤلاء الصحابة والأحاديث التي رووها في: الإصابة في تمييز الصحابة، للحافظ ابن حجر. منهم: مرداس الأسلمي: (٣/ ٣٨١). حزن المخزومي: (/ ٣٢٤).

فلا يضرّ انفرادُ واحد بالرواية عنهم؛ لأن الصحابة كلهم عدول.

لكن بقي النظر فيمن ليس له إلا راوٍ واحد من غير الصحابة.

فقد اخرج لهم الإمام البخاري: وسنذكر هنا مثالين:

١ــ حصين بن محمد الأنصاري[١]:

ليس له في الصحيحين إلا حديث واحد، وهو ما يرويه ابن شهاب الزهري عن محمود بن الربيع الأنصاري[٢].

٢ ــ عبد الرحمن بن نمر اليحصبي:[٣]

فالبخاري قد أورد له في صحيحه حديثًا واحدًا متابعةً، وقد رواه -أيضًا- الإمام مسلم، وليس له عندهما غيرُ هذا الحديث[٤].

وكذا **الإمام مسلم -رحمه الله-**: فقد وافق البخاري في التخريج لهذين الراويين، وانفرد عنه بالتخريج لرواةٍ آخرينَ.

وهذا دليل على أن أصحاب الصحيح يخرجون لمن ليس له إلا راوٍ واحد.

---

(١) حصين بن محمد الأنصاري أحد بني سالم من سراتهم سأله الزهري عن حديث محمود بن الرّبيع فصدقه بذلك في الصَّلَاة. انظر: رجال صحيح مسلم - لأحمد بن علي ابن منجويَه. (١٣٢/١)

(٢) قال الدارقطني: ثقة، إنما حكى عنه الزهري حديثين. انظر: ترجمته: تهذيب التهذيب، ابن حجر، (٣٣٦/٢)، فتح الباري، (٦٢٢/١).

(٣)عبد الرحمن بن نمر اليحصبي أبو عمر الدمشقي، ثقة، لم يرو عنه غير الوليد بن مسلم، من الثامنة، روى له البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي التقريب، ابن حجر، (ص: ٣٥٢)، الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، (٢٩٥/٥).

(٤) فتح الباري، (٦ /٦٣٩).

رابعًا: الترجيح:

فإن مما سبق يتضح أن ما قاله الحاكم -رحمه الله- ليس مردودًا على إطلاقه، كما ذهب إليه الحازمي والمقدسي، وغيرهما، وليس مقبولًا على إطلاقه، والصواب والراجح تقييدُه بما قيده به الحافظُ ابن حجر -رحمه الله- فإنه وقف من كلام الحاكم موقفًا وسطًا، بحيث ردّ كلامَه في حق الصحابة، واعتبره فيمن بعدهم، حيث قال -رحمه الله- معقبًا على كلام الحاكم: "وهو وإن كان منتقضًا في حق الصحابة الذين أخرجَا لهم؛ فإنه معتبرٌ في حق مَن بعدهم، فليس في الكتاب حديث أصل من رواية من ليس له إلا راو واحد قط"[1].

ويؤيد قول الحافظ -رحمه الله-:

١ــ أن ابن الأثير[2] يرى أن الحاكم لا يقصد ما فهمه المقدسي والحازمي، وإنما يقصد أن يكون للصحابي راويان، وإن كان الحديث الذي يحتج به في الصحيحين ليس له إلا راو واحد[3].

٢ــ وأن السخاوي قال: "وقد وجدت في كلام الحاكم التصريح باستثناء الصحابة من ذلك، وإن كان مناقضًا لكلامه الأول، ولعله رجع عنه إلى هذا"[4].

قال الحاكم: "الصحابي المعروف إذا لم نجد له راويًا غير تابعي واحد معروف؛ احتججنا به،

---

(١) نقل قوله السخاوي في فتح المغيث، (١ /٦١).

(٢) ابن الأثير الإمام العلامة الحافظ فخر العلماء عز الدين أبو الحسن علي بن الأثير أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري المحدث اللغوي صاحب "التاريخ" و"معرفة الصحابة" و"الأنساب"، توفي سنة ثلاثين وستمائة. أنظر: تذكرة الحفاظ، للذهبي، (٤/ ١٢٩).

(٣) جامع الأصول من أحاديث الرسول، (١ /٩٢ – ٩٤).

(٤) فتح المغيث، (٦٨/١).

وصحّحنا حديثَه؛ إذ هو صحيحٌ على شرطهما جميعًا"[1].

"وحينئذ فكلام الحاكم قد استقام، وزال بما تممت به عن الملام"[2].

تنبيه:

" أن المحدثون ليس العدد عندهم شرطا في الصحة، إلا أنهم يسمعون ما نقله الواحد عن الواحد الصحيح الغريب وما نقله الاثنان فما زاد وتداوله أهل الرواية بالقبول على ما مضى من القرون الصحيح المطلق أو الصحيح المشهور هذا لفظه" [3].

(١) المستدرك على الصحيحين، (١ /٢٣).

(٢) فتح المغيث، السخاوي، (٦٢/١).

(٣) الزركشي في النكت، (٢٠/١ــ ٢١) نقلاً عن السمعاني.

التعقب السادس

تعقب مغلطاي [1] في اعتراضه على أن أجَلّ الأسانيد رواية الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر

أولًا: قول ابن الصلاح واعتراض مغلطاي على هذا القول[2]: روينا عن أبي عبد الله البخاري (صاحب لصحيح)- أنه قال: "أصحُّ الأسانيد كلها: مالك، عن نافع، عن ابن عمر، وبنى الإمام أبو منصور التميمي[3] على ذلك أن أجل الأسانيد رواية الشافعي، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر -رضي الله عنهما- واحتج بإجماع أصحاب الحديث أنه لم يكن في الرواة عن مالك أجلّ من الشافعي". انتهى.

وقد اعترض الشيخ علاء الدين مغلطاي على ذلك برواية أبي حنيفة عن مالك، وبأن ابن وهب[4] والقعنبي[5] عند المحدثين أوثق وأتقنُ مِن جميع من روى عن مالك. انتهى.

---

(١) مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري الحنفي الحكري الحافظ علاء الدّين، من مؤلفاته: (شرح صحيح البخاري، اكمال تهذيب الكمال)، مات فِي سنة (٧٦٢) انظر: الدرر الكامنه، ابن حجر، (١١٤/٦).

(٢) لم أقف على قول أبي منصور التميمي هذا، انظر قوله في مقدمة ابن الصلاح، (ص: ١٦).

(٣) عبد القاهر بن طاهر بن محمد التميمي، الإمام الكبير، الأستاذ أبو منصور البغدادي، أحد أعلام الشافعية. قال أبو عثمان الصابوني: "كان من أئمة الأصول، وصدور الإسلام بإجماع أهل الفضل، بديع الترتيب، غريب التأليف، إمام، مقدم، مفخم"، له كتاب "التكملة في الحساب"، "الأصول الخمسة عشر"، مات سنة تسع وعشرين وأربعمائة. انظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي، (٥٧٢/١٧)، طبقات الشافعيه، السبكي، (١٤٥/١٣٦/٥)، المنتخب لتاريخ نيسابور (ص: ٣٩٤)، تاريخ الإسلام، (٢٦٥/٢٩).

(٤) هو عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم، أبو محمد المصري الفقيه، ثقة، حافظ، عابد، من التاسعة، مات سنة ١٩٧ه. روى له الجماعة. انظر: التقريب (٤٦٠/١)، والكاشف (١٤١/٢).

(٥) هو عبد الله بن مسلمة القعنبي الحارثي أبو عبد الرحمن، أحد الأعلام، كان ابن معين وابن المديني لا يقدّمان عليه في الموطأ أحدًا، ثقة عابد، من صغار التاسعة، مات سنة ٢٢١ ه. انظر: تقريب التهذيب (٤٥١/١)، والكاشف (١٣١/٢).

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر على مغلطاي[1]: "فأما اعتراضه بأبي حنيفة، فلا يحسن؛ لأن أبا حنيفة لم تثبت روايته عن مالك، وإنما أورده الدارقطني والخطيب في الرواة عنه؛ لروايتين وقعتا لهما عنه بإسنادَيْن فيهما مقال[2]، وهما لم يلتزمَا في كتابيهما بالصحة، وعلى تقدير الثبوت فلا يحسن -أيضًا- الإيراد؛لأن مَن يروي عن رجل حديثًا أو حديثين على سبيل المذاكرة[3] ؛ لا يفاضل في الرواية عنه بينه وبين مَن روى عنه ألوفًا.

وقد ذكر الإمام أحمد[4]: "أنه سمع الموطأ من الشافعي عن مالك -رضي الله عنه- بعد أن كان سمعه من عبد الرحمن بن مهدي[5] .

---

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح، (١/ ٢٦٢).

(٢) لم أقف على هذين الكتابين؛ وهما "كتاب غرائب مالك للدارقطني"، ربما أنه مخطوط أو مفقود، وكتاب الخطيب وهو "أسماء مَن روى عن مالك بن أنس الإمام"؛ لكن الروايتين ذكرهما السيوطي في: الفانيد في حلاوة الأسانيد، (ص: ٤٨ــ٥٢).

(٣) المذاكرة : مفاعلةٌ من الذِّكْر، وهو الحفظ للشيء، والشيء يجري على اللسان. انظر: لسان العرب، لابن منظور (٣٠٨/٤) قال الدكتور إبراهيم بن عبدالله اللاحم: "وهي في الأصل: طرح موضوعٍ للبحث بين اثنين أو أكثر، وقد يكون الموضوع مسألةً فقهية، أو حديثية، أو لغوية، أو نحوية، أو غير ذلك. انظر: الجرح والتعديل (ص:٦٢) وعرَّفها الدكتور حاتم بن عارف العوني بقوله: "مطارحاتٌ علمية، ومساجلاتٌ حديثية، يعرض فيها الجلساء من حفاظ الحديث وطلبته لذكر فوائد الأحاديث، وغرائب الأسانيد، وخفي التعليلات، يسأل بعضهم بعضًا عن ذلك، ويفيد الواحد منهم الآخر ما غاب عنه. انظر: صائح منهجية لطالب علم السنة النبوية، (ص:٣٥).

(٤) موطأ مالك، (٢٣٢/١)، الإرشاد للخليلي، (٢٣١/١).

(٥) هو الإمام الكبير والحافظ العلم، عبد الرحمن بن مهدي بن حسان أبو سعيد العنبري مولاهم، ثقة ثبت حافظ، عارف بالرجال والحديث. قال ابن المديني: ما رأيت أعلمَ منه. من التاسعة، مات سنة ١٩٨ه. انظر: التقريب (٤٩٩/١)، وتذكرة الحفاظ،(٣٢٩/١).

ثالثًا: دراسة التعقب:

خاض كبار المحدثين في قطعِ الحكمِ بتحديدِ أصحِّ الأسانيد في الحديث مطلقًا، فجاءت أقوالُهم متباينةً ومتعارضةً.

١ــ رأى الإمامان ابن راهويه[١]

، والإمام أحمد: "أن أصح الأسانيد كلها: الزهري، عن سالم، عن أبيه"[٢].

٢ــ ورأى عمرو بن علي الفلاس [٣]: "أصح الأسانيد: محمد بن سيرين، عن عبيدة، عن علي"[٤].

٣ــ ذهب البخاري إلى أن: "أصح الأسانيد كلها: مالك، عن نافع، عن ابن عمر"[٥].

وقيل غير ذلك من الأقوال المتعارضة.

ومن قول البخاري هذا نشأت عدةُ أقوال متعارضة؛ لأجلِّ مَن روى عن الإمام مالك – رحمه الله–:

---

(١)إسحاق بن إبراهيم الإمام الحافظ الكبير أبو يعقوب التميمي الحنظلي المروزي نزيل نيسابور وعالمها بل شيخ أهل المشرق يعرف بابن راهويه. ولد سنة ست وستين ومائة. وسمع من ابن المبارك والدراوردي وطبقتهم. وعنه الجماعة سوى ابن ماجه، قال أبو زرعة: ما رئي أحفظ من إسحاق مات ليلة نصف شعبان سنة ثمان وثلاثين ومائتين وله سبع وسبعون سنة. انظر: تذكرة الحفاظ، للذهبي، (٢/ ١٧).

(٢) سير أعلام النبلاء، الذهبي، (٤٦٢/٤)، معرفة أنواع علوم الحديث. (ص: ١٥).

(٣)عمرو بن علي بن بحر بن كنيز، أبو حفص الصيرفي الفلاس البصري سمع سفيان بن عيينة،، ويحيى القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، روى عنه عفان بن مسلم، والبخاري، وأبو زرعة، غيرهم من الحفاظ. توفي سنة تسع وأربعين ومائتين. انظر: تاريخ بغداد (١٤/ ١١٧)

(٤) المصدر السابق (٤١/٤).

(٥) المصدر السابق (٩٧/٥).

القول الأول: أن أجل من روى عن مالك (الإمام الشافعي): كما رأى ذلك الإمام أبو منصور التميمي ومَن وافقه؛ لأن الشافعي لاَزَمَ الإمام مالك مدة طويلة، وقرأ عليه "الموطأ" بنفْسه[(١)].

فروى عنه من هذا الطريق أحاديث كثيرة[(٢)]، فقد روى مالك عن نافع في الموطأ ثمانين حديثًا، وهذه كلها رواها الشافعي[(٣)].

قال الإمام ابن حجر -رحمه الله-: "فسلسلة الذهب إذًا قد محصت، وعُقد عليها شبه إجماع، وأضيف إليها في بعض الروايات الإمام أحمد بن حنبل، عن الشافعي، عن مالك..."[(٤)].

قال السيوطي"ما عبر به أبو منصور من أن الشافعي أجلهم، وإن كان المراد به أعم من ذلك، فلا شك، أن عند كثير من أصحاب مالك من حديثه خارج الموطأ ما ليس عند الشافعي، فالمقام على هذا مقام تأمل، وقد نوزع في أحمد بمثل ما نوزع في الشافعي من زيادة الممارسة والملازمة لغيره"[(٥)]

القول الثاني: أبا حنيفة والقعنبي وابن وهب أجلُّ من روى عن مالك **وهو قول مغلطاي.**

---

(١) نقله السيوطي في "تدريب الراوي" (٨٢/١).

(٢) ينظر: بعض مرويات الشافعي بهذا الإسناد في مسنده رقم: (١٦٤، ٢١٣، ٦٨٢، ٦٨٣، ٧٨٩، ٩٦٦) الذي جمعه أبو العباس بن يعقوب الأصم، ورتبه محمد عابد السندي، ت: ٣٤٦هـ.

(٣) ينظر: علوم الحديث لابن الصلاح، (ص:١٧٠)، تجريد التمهيد، (ص: ١٦)، النكت لابن حجر، (٢٦٢/١).

(٤) سلسلة الذهب، لابن حجر (ص: ١٦-١٩).

٥() تدريب الراوي، (١/ ٨٣)

وأجاب البُلْقيني[1] على مغلطاي، بقوله: " فأما أبو حنيفة فهو وإن روى عن مالك كما ذكره الدارقطني، لكن لم تشتهر روايته عنه، كاشتهار رواية الشافعي، أما القعنبي وابن وهب فأين تقع رتبتهما من رتبة الشافعي ؟"[2].

وقال العراقي: "رواية أبي حنيفة عن مالك فيما ذكره الدارقطني في "غرائبه"، وفي "المُدبج" ليست من روايته عن نافع، عن ابن عمر، والمسألة مفروضةٌ في ذلك، نعم، ذكر الخطيب حديثًا كذلك في الرواية عن مالك"[3]. فإن رواية أبي حنيفة عن مالك إِنَّمَا هي فيما ذكره في المذاكرة[4].

تنبيه: فائدةُ معرفةِ أصح الأسانيد:

واعلم أن فائدة معرفة أصح الأسانيد مما ذكر وغيره أنه إذا عارضه حديث مما لم ينص فيه إمامٌ على أصحيته؛ يرجع ما نص على أصحيته عليه وإن كان صحيحًا، فإن عارضه ما نص أيضًا على أصحيته؛ يرجع إلى المرجحات، فأيهما كان أرجح حُكم بقوله، وإلا رجع إلى القرائن التي تحفّ أحد الحديثين، فيُقدّم بها على غيره"[5].

رابعًا: الترجيح:

أن الأولى في هذه المسألة: الإمساك عن الحكم لإسناد أو حديث بأنه الأصح على الإطلاق، وهذا الذي يميل إليه **ابن الصلاح** ومَن وافقه.

---

(١)عمر بن رسلان بن نصير بن صالح بن شهاب بن عبد الخالق بن عبد الحق النحوي سراج الدين أبو حفص الكناني العسقلاني الأصل البلقيني المولد المصري مولده في شعبان سنة أربع وعشرين وسبعمائة ببلقينه، طبقات الشافعية لابن قاضى شهبة، توفي سنة ٨٠٥هـ. أنظر: (٤/ ٣٦)

(٢) محاسن الاصطلاح، (ص ٨٦).

(٣) التقييد والإيضاح، (ص: ١١)، سلسلة الذهب، لابن حجر، (ص: ١٦ــ١٩).

(٤) نقله السيوطي في "البحر الذي زخر"، (٣٩٤/١).

(٥) توضيح الافكار لمعاني تنقيح الاخبار، (٤١/١)

وقد يكون التخصيص بتعبير "مِنْ أصح الأسانيد دون الإطلاق"، أو "تقييد أصحية الأسانيد بالأشخاص"؛ هو الأفضل.

كما قال الحاكم: "ينبغي تخصيص القول في أصح الأسانيد بصحابي أو بلد مخصوص، بأن يقال: أصح إسناد فلان أو الفلانيين كذا، ولا يعمِّم، قال: فأصح أسانيد الصديق: إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم... إلخ". [1]، **وكذا قال العراقي** [2].

(١)معرفة علوم الحديث، (ص: ٥٤)، قال الجديع:"والصواب فيه اختيار الحاكم، وسبب صحة هذا الاختيار وجود التكافؤ في الصحة بين كثير من الأسانيد، غير أن ما يوجد من تلك المقالات يفيد كثيراً منه للترجيح بين الثقات في حال الاختلاف في سند أو متن

فلو اختلف مثلًا نافع ومجاهد عن ابن عمر في حديث؛ فإنّا نستفيد من قولهم "أصح الأسانيد نافع عن ابن عمر" في ترجيح نافع على مجاهد، وتفصيل القول فيه يعرف من أحوال النقلة في كتب الجرح والتعديل. انظر: تحرير علوم الحديث ، (٢/٩٠٠).

(٢) نقله الصنعاني في توضيح الأفكار، (١/ ٣٨).

التعقب السابع

تعقب الحافظ لابن الصلاح في مسألة تصحيح الحديث وتضعيفه في الأزمان المتأخرة.

أولا: قول المتعقب عليه (ابن الصلاح):" تعذر في هذه الأعصار الاستقلال بإدراك الصحيح بمجرد اعتبار الأسانيد، لأنه ما من إسناد من ذلك إلا وتجد في رجاله من اعتمد في روايته على ما في كتابه عريًّا عما يشترط في الصحيح من الحفظ والضبط والإتقان فآل الأمر إذن في معرفة الصحيح والحسن إلى الاعتماد على ما نص عليه أئمة الحديث في تصانيفهم المعتمدة ... إلى آخر كلامه"[1]

ثانياً: رد الحافظ ابن حجر [2]: "ما استدل به على تعذر التصحيح في هذه الأعصار المتأخرة بما ذكره من كون الأسانيد ما منها إلا وفيه من لم يبلغ درجة الضبط والحفظ والإتقان، ليس بدليل ينهض لصحة ما ادعاه من التعذر، لأن الكتاب المشهور الغني بشهرته عن اعتبار الإسناد منا إلى مصنفه: كسنن النسائي مثلا لا يحتاج في صحة نسبته إلى النسائي إلى اعتبار حال رجال الإسناد منا إلى مصنفه، فإذا روى حديثا و لم يعلله وجمع إسناده شروط الصحة و لم يطلع المحدث المطلع فيه على علة، ما المانع من الحكم بصحته ولو لم ينص على صحته أحد من المتقدمين، ولا سيما وأكثر ما يوجد من هذا القبيل ما رواته رواة الصحيح.

هذا لا ينازع فيه من له ذوق في هذا الفن.

وكأن المصنف إنما اختار ما اختاره من ذلك بطريق نظري وهو: أن المستدرك للحاكم كتاب كبير جدا يصفو له منه صحيح كثير زائد على ما في الصحيحين على ما ذكر المصنف بعد، وهو مع حرصه على جمع الصحيح الزائد على الصحيحين واسع الحفظ، كثير

١() مقدمة ابن الصلاح (ص:١٣)، وتمام الكلام "المشهورة التي يؤمن لشهرتها من التغيير والتحريف، وصار معظم المقصود بما يتداول من الأسانيد خارجا عن ذلك إبقاء سلسلة الإسناد التي خصت بها هذه الأمة، زادها الله شرفا"

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر،(٢٧١/١)

الاطلاع، غزير الرواية، فيبعد كل البعد أن يوجد حديث بشرط الصحة لم يخرجه في مستدركه.

وهذا في الظاهر مقبول، إلا أنه لا يحسن التعبير عنه بالتعذر، ثم الاستدلال على صحة دعوى التعذر بدخول الخلل في رجال الإسناد. فقد بينا أن الخلل - إذا سُلِّم - إنما هو فيما بيننا وبين المصنفين.

أما المصنفين فصاعداً فلا. والله الموفق.

وأما ما استدل به شيخنا على صحة ما ذهب إليه الشيخ محي الدين [1] من جواز الحكم بالتصحيح لمن تمكن وقويت معرفته، بأن من عاصر ابن الصلاح قد خالفه فيما ذهب إليه وحكم بالصحة لأحاديث لم يوجد لأحد من المتقدمين الحكم بتصحيحها. (فليس بدليل ناهض) على رد ما اختار ابن الصلاح، لأنه مجتهد وهم مجتهدون، فكيف ينقض الاجتهاد بالاجتهاد. وما أوردناه في نقض دعواه أوضح فيما يظهر ــ والله أعلم ــ.

ثالثًا: دراسة التعقب:

اشتُهر عند المتأخرين أن ابن الصلاح -رحمه الله- تعالى قد سدّ بابَ الاجتهاد في الحديث، وقد اختُلف في فَهم كلامِه على قولين:

وفيما يلي بيان الخلاف، ووجه الصواب فيه -إن شاء الله تعالى-.

القول الأول -وهو المشهور-:أن الحافظ ابن الصلاح -رحمه الله- ذهب في مقدمته إلى أنه: "انتهى عصر تصحيح وتحسين الأحاديث في العصور المتأخرة".

وقد ساند هذا الفهمَ بعضُ العبارات الصادرة منه -رحمه الله تعالى- كقوله: "... ولم نجده في أحد الصحيحين، ولا منصوصًا على صحته في شيء من مصنفات أئمة الحديث المشهورة؛ فإنا لا نتجاسر على جزم الحكم بصحته".

١() المراد به النووي

لكن هذا الموقف قُوبل بالإعتراض من قِبل عدد من العلماء؛ منهم:

الإمام النووي[1] **–رحمه الله–** تعقب ابن الصلاح بكلام قد فهم منه أن ابن الصلاح قد سدّ باب التصحيح، حيث قال: "وهذا الذي ذكره الشيخ فيه احتمالٌ ظاهر، وينبغي أن يجوز التصحيح لمن تمكن في معرفة ذلك، ولا فرق في إدراك ذلك بين أهل الأعصار؛ بل معرفته في هذه الأعصار أمكن لتيسر طرقِه"[2].

فإنه لا معنى لإغلاق باب التصحيح والتحسين إذا توفرت الأهلية، وفي ذلك يقول النووي أيضا: "والأظهر عندي جوازه لمن تمكّن وقويت قريحته[3]".

الحافظ العراقي –رحمه الله– حيث قال: "وما رجّحه النووي هو الذي عليه عمل أهل الحديث، فلقد صحح جماعة من المتأخرين أحاديث لم نجد لمن تقدمهم فيها تصحيحًا،"[4].

فمنهم مَن رد قول ابن الصلاح هذا بأنه ليس له سلف فيما قاله، ومنهم مَن رده بأنه مبنيٌّ على القول بجواز خلو العصر من مجتهد، ومنهم من رده بأن أهل الحديث في عصر ابن الصلاح ومَن بعده مستمرون على التصحيح[5]، كما قال الزركشي[6].

وقال البلقيني: "المختار أن المتبحّر في هذا الشأن له ذلك بطرقه التي تظهر له"[7].

---

(١) هو أول مَن اختصر مقدمة ابن الصلاح، وأول مَن رد على ابن الصلاح في هذه المسألة.

(٢) انظر: إرشاد طلاب الحقائق، النووي، (١/ ١٣٥).

(٣) تدريب الراوي، (١/١٥٧).

(٤) التقييد والإيضاح، (ص: ٢٤).

(٥) تدريب الراوي، (١/١٤٦).

(٦) البحر الذي زخر، (٢/ ٨٥٦).

(٧) محاسن الاصطلاح، (ص: ٨٩).

ومن أمثلة العلماء المتأخرين الذين صححوا الأحاديث[1]:

تصحيح أبي الحسن علي بن عبد الملك بن القطان في كتابه "بيان الوهم والإيهام"[2]، والحافظ ضياء الدين المقدسي، حيث جمع ألف كتاباً سماه "المختارة" التزم فيه الصحة، فصحح فيه أحاديث لم يُسبق إلى تصحيحها[3]، وبعده الحافظ شرف الدين في جزء جمعه في ذلك أورده من رواية عبد الرحمن بن أبي الموالي عن محمد بن المنكدر[4].

القول الثاني: وهو الصحيح -والله أعلم-: أن المعنى الصحيح لكلامه -والله تعالى أعلم- "أن الاعتماد في معرفة الصحيح والحسن إنما هو على المصنفات المشهورة المعتمدة التي أُلفت في عصور الرواية، وأما ما وجد في الأجزاء المصنفة في الأزمنة المتأخرة بالأسانيد النازلة؛ فلا يحكم له بالصحة، وإن كان ظاهره كذلك، وذلك لما عرف عن المتأخرين من التساهل في التحمّل والأداء".

---

(١) الشذا الفياح، الأبناسي، (١/ ٨١).

(٢) أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك الحميري صاحب كتاب "الوهم والإيهام"، توفي سنة ٦٢٨هـ. انظر: السير (٣٠٦/٢٢)، شذرات الذهب (١٢٨/٥). فقد صحح حديث عبد الله بن عمر أنه كان يتوضأ ونعلاه في رجليه، أخرجه البزار/ وحديث أنس: كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتظرون الصلاة، فيضعون جنوبهم؛ فمنهم مَن ينام، ثم يقوم إلى الصلاة.، أخرجه أبو يعلى في مسنده، (٦٤/٥).

(٣) أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي الجماعيلي، صاحب كتابي "المختاره"، و"الأحكام"، وغيرهما، توفي سنة ٦٤٣هـ. انظر: السير، (١٢٦/٢٣).

(٤) أبو محمد عبد المؤمن بن خلف بن أبي الحسن الدمياطي، صاحب كتابي "قبائل الخزرج"، و"المتجر الرابح"، وغيرهما، توفي سنة (٧٠٥هـ). انظر: الدرر الكامنة (٤١٧/٢)، المعجم المختص (ص: ٩٥).

فقد ذهب الحافظ أبو شامة: "إلى أن حفظ أسانيد الحديث، ومعرفة رجالها، وتمييز صحيحها من سقيمها؛ كان مهمًّا، وقد كفيه المشتغل بالعلم بما صنف فيه وألف فيه من الكتب، فلا فائدة إلى تحصيل ما هو حاصل"[1].

أي: أن الأسانيد المتأخِّرة لا يُعرف حال كثير من رجالها، وأن الأئمة تساهلوا وتجاوزوا فيها من اشتراط الضبط والإتقان؛ وذلك لأجل إبقاء سلسلة الإسناد التي خصّ الله بها هذه الأمّـــة.

فالقول بأن العناية بالأسانيد قلّت في الأزمنة المتأخِّرة قولٌ لم ينفرد به ابن الصلاح؛ بل قال به غير واحد من الأئمة، وكأنه محلُّ اتِّفاقٍ.

وممن صرح بهذا المعنى:

ابن جماعة الذي قال مؤيداً كلام ابن الصلاح: "مع غلبة الظن أنه لو صح لما أهمله أئمة الأعصار المتقدمة"، وقال -أيضًا-: "ليس المقصود بالسند إلى عصرنا إثبات الحديث المروي وتصحيحه؛ إذ ليس يخلو فيه سند عمن لا يضبط حفظه وكتابه ضبطًا لا يعتمد عليه فيه؛ بل المقصود إبقاء سلسلة الإسناد المخصوص بهذه الأمة فيما نعلم، وقد كفانا السلف مؤونة ذلك"[2].

وكذلك السيوطي، فوافقه في خصوص الحديث الذي ليس له إلا إسناد واحد، وذهب إلى جواز تصحيح الأحاديث التي تعدّدت طرقُها، وذلك في رسالة سماها "التنقيح لمسألة التصحيح"، فقال -رحمه الله تعالى-: "وأما الأزمان المتأخرة فقد طالت فيها الأسانيد، فتعذّر الوقوف على العلل إلا بالنقل عن الكتب المصنفة في العلل، فإذا وَجد إنسانٌ في جزء من الأجزاء حديثًا بسند واحدٍ ظاهرُه الصحةُ؛ لاتصالِه، وثقةِ رجالِه؛ لم يمكن الحكم بالصحة

---

(1) انظر: شرح الحديث المقتفى في مبعث النبي المصطفى، (ص: ٤٤).

(2) المنهل الروي، (ص: ٣٤).

لذاته، لاحتمال أن تكون له علة خفية لم يطّلع عليها؛ لتعذر العلم بالعلل في هذه الأزمان"[(١)].

وكذا الإمام النووي فقد نص على ذلك بقوله:"أعرض الناس هذه الأزمان عن اعتبار مجموع الشروط المذكورة؛ لكون المقصود إبقاء سلسلة الإسناد المختص بالأمة، فَلْيُعتَبَر ما يليق بالمقصود، وهو كون الشيخ مُسلِمًا بالغًا عاقلًا، غير متظاهر بفسق أو سخف، وبضبطه بوجود سماعه مثبتًا بخط غير مُتَّهم، وبروايته من أصل مُوافِق لأصلِ شيخه، وقد قال نحو ما ذكرناه الحافظ أبو بكر البيهقي"[(٢)].

قال الذهبي -رحمه الله-: "فالحد الفاصل بين المتقدم والمتأخر هو رأس سنة ثلاثمائة، ولو فتحت على نفسي هذا الباب لما سلِم معي إلا القليل؛ إذ الأكثرون لا يدرون ما يروون، ولا يعرفون هذا الشأن، إنما سمعوا في الصغر، واحتيج إلى علة سندهم في الكبر؛ فالعمدة على مَن قرأ لهم، وعلى مَن أثبت طباق السماع لهم، كما هو مبسوط في علوم الحديث"[(٣)].

فهذا الذي تتابع عليه الأئمة هو ما قاله ابن الصلاح.

وقال -ابن الصلاح- في المسألة الرابعة عشرة:"أعرض الناس في هذه الأعصار المتأخرة عن اعتبار مجموع ما بيّنا من الشروط في رواة الحديث، ومشايخه، فلم يتقيدوا بها في رواياتهم؛ لتعذر الوفاء بذلك على نحو ما تقدم، وكان عليه مَن تقدم،

وكم من الأسانيد يتناقلها العلماء إلى زماننا هذا لا يُعرف حال رواتها، ولا يُعتبر بها، وبطبيعة الحال لا يُعمل بها، ولا يُبنى عليها أحكام" [(٤)]..

---

(١) التنقيح، (ص: ٢٣).

(٢) التقريب والتيسير، (ص: ٥٢).

(٣) انظر: الميزان، (١/٤).

(٤) المقدمة، (ص:١٢١).

ولذا قال الإمام القاسمي: توسَّع الحفاظ -رحمهم الله تعالى- في طبقات السَّماع[1].

وكان ابن الصلاح قد نصّ -أيضًا- على أن تصانيف الأئمة المعتمدة المشهورة هي التي يُؤمن فيها؛ لشهرتها من التغيير والتحريف، وهذا محلّ اتِّفاق، من أن شُهرةَ الكُتُب المعتمدة كافيةٌ عن صحة الأسانيد إلى أصحابها.[2].

فزال بذلك اللبس، أو فَهْم غير ما أراده ابن الصلاح، من أنه أراد قطع النظر عن الأسانيد كافّـــة، وإنما أراد الأسانيد التي تُروى بها الأحاديثُ في الأزمنة المتأخِّرة.

تنبيه[3]:

ـــــ إن تمييز الأحاديث والحكم عليها أمرٌ مطلوب شرعًا.

ـــــ لو سلمنا جدلًا بصحة مقولة ابن الصلاح لاصطدمنا بأحاديث لم يحكم المتقدمون عليها، و لم يبينوا مرتبتها؛ فإن لم ينظر فيها ويحكم عليها؛ فهي أمام أمرين:

١ـــ إما أن تُترك من غير حُكم عليها، ويترك العمل بها، وهذا تضييع لها، ولا يجوز.

٢ـــ وإما أن يعمل بها وهي على حالها من عدم معرفة درجتها، وهذا لا يجوز، فلا بد من التصدي لها.

---

(١) قواعد التحديث، (ص: ٢١٨).

(٢)قال الشيخ أحمد شاكر: "فالعبرة في رواية المتأخِّرين على الكُتُب والأصول الصحيحة التي اشتُهرت بنسبتها إلى مؤلِّفيها؛ بل تواتر بعضها إليهم، وهذا شيء واضح لا يحتاج إلى بيان" الباعث الحثيث، (ص: ٢٣٧).

(٣) مسألة التصحيح والتحسين في الأعصار المتأخرة، د. عبد الرزاق خليفة الشايجي(٢٧٠) .

رابعًا: الترجيح:

إن ما فُهِم عن ابن الصلاح من أنه يمنع التصحيح مُطلقًا، أو أنه يقول بانقطاع التصحيح في الأعصار المتأخِّرة؛ غيرُ صحيحٍ، فهذا القول وإن أطلقه غيرُ واحدٍ من أهل العلم؛ إلا أنه عند التحقيق لا يَثبُتُ مُقابِل تصرّف ابن الصلاح نفسِه.

ومما يدل على أنه قصد عدم تصحيح ما رواه المتأخرون:

١- قوله في "أصح الأسانيد": "لهذا نرى الإمساك عن الحكم لإسناد أو حديث بأنه أصح على الإطلاق"[(١)]، وهذا يدل على أن التصحيح في الأصل جائزٌ عنده.

٢- قوله "حول المستدرك": "إن لم يكن من قبيل الصحيح فهو من قبيل الحسن، يحتج به ويعمل به، إلا أن تظهر فيه علة توجِب ضعفَه"[(٢)].

٣- قوله في "المعلق": "وهو في كتاب مسلم قليل جدًّا، وفي بعضِه نظرٌ"[(٣)].

٤- قوله في "الحسن": "وهذه جملة تدرك بالمباشرة والبحث، فاعلم ذلك؛ فإنه من النفائس العزيزة "[(٤)].

(١) المقدمة، (ص: ١٥).

(٢) المصدر السابق (ص: ٢٢).

(٣) المصدر السابق (ص: ٢٤).

(٤) المصدر السابق (ص: ٣٤).

التعقب الثامن

تعقب ابن حجرٍ على العراقيِّ في قوله "في تصحيح المنذري [1] والدمياطي [2] "

أولًا: قول المتعقب عليه (الحافظ العراقي) [3]:"صحح المنذري حديثًا في غفران ما تقدم وتأخر، والدمياطي حديثًا في: (ماء زمزم لما شُرب له)".

ثانيًا: قول المتعقب (الحافظ ابن حجر –رحمه الله–) [4]: فيه نظر: وذلك أن المنذري أورد في الجزء المذكور [5] عدة أحاديث بين ضعفها.

وأورد في أثنائه حديثًا من طريق بحر بن نصر [6]، عن ابن وهب [7]، عن مالك

---

(١) هو العلامة عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله أبو محمد زكي الدين المنذري، عالم بالحديث والعربية، من الحفاظ المؤرخين، له مؤلفات؛ منها: "الترغيب والترهيب"، و"مختصر صحيح مسلم"، مات سنة ٦٥٦. انظر: ترجمته: البداية والنهاية (١٣/ ٢١٢)، والأعلام (٤/١٥٥).

(٢) هو العلامة الحافظ الحجة الفقيه النسّابة، شيخ المحدثين، شرف الدين أبو محمد عبد المؤمن بن خلف الدمياطي، صاحب التصانيف، مِن تلاميذه الذهبي والمزي، له مصنفات؛ منها: "المتجر الرابح"، و"فضل الخيل"، مات سنة ٧٠٥ه. انظر: تذكرة الحفاظ (٤/١٤٧٩)، البداية والنهاية (١٤/٤٠).

(٣) انظر: التقييد والايضاح، (ص:٢٤).

(٤) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر، (١/ ٢٧٣).

(٥) المراد به (جزء غفران ما تقدم وما تأخر للحافظ المنذري)، لم أقف عليه؛ ولكنني وقفتُ على الجزء الذي ألفه الحافظ ابن حجر، وسماه "الخصال المكفرة للذنوب المتقدمة والمتأخرة"، وهو مطبوع، فقد أشار المصنف فيه إلى أنه وقف على الجزء الذي ألفه المنذري، واستفاد منه في كتابه. انظر: (ص: ١٤).

(٦) بحر بن نصر بن سابق الخولاني، مولاهم المصري، أبو عبد الله، ثقة من الحادية عشرة، مات سنة ٢٦٧. التقريب (١/ ٩٣)، والخلاصة، (ص: ٤٦).

(٧) سبقت ترجمته، وهو ثقة.

ويونس[1]، عن الزهري[2]، عن سعيد[3]، وأبي سلمة[4]، عن أبي هريرة -رضي الله عنه-[5].

وقال بعده: "بحر بن نصر ثقة[6]، وابن وهب ومَن فوقه محتجٌّ بهم في الصحيحين".

قلت(الحافظ): "ولا يلزم من كون رجال الإسناد من رجال الصحيح أن يكون الحديث الوارد به صحيحا، لاحتمال أن يكون فيه شذوذ أو علة، وقد وجد هذا الاحتمال هنا، فإنها رواية شاذة وقد بينت ذلك بطرقه والكلام عليه في جزء مفرد، ولخصته في كتاب بيان المدرج"

---

(١) يونس بن يزيد بن أبي النجاد مشكان الأيلي، الإمام، الثقة، المحدث، أبو يزيد الأيلي، مولى معاوية بن أبي سفيان الأموي، وعم عنبسة بن خالد، قال أحمد بن حنبل: في حديث يونس بن يزيد منكرات عن الزهري، مات سنة ستين ومائة. انظر: السير، للذهبي، (٦/ ٢٩٧).

(٢) ابن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب، الإمام، العلم، حافظ زمانه، أبو بكر القرشي، الزهري، المدني، نزيل الشام. قال الليث بن سعد: ما رأيت عالمًا قط أجمع من ابن شهاب، توفي سنة أربع، أو ثلاث وعشرين ومائة. انظر: السير ، للذهبي، (٥/ ٣٢٦ــ ٣٥٠).

(٣) سعيد بن المسيب بن حزن القرشي المخزومي بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم بن يقظة، الإمام، العلم، أبو محمد القرشي، المخزومي، عالم أهل المدينة، وسيد التابعين في زمانه. روى عن أبي ذر، وأبي الدرداء، وروى عنه الزهري. مات في سنة أربع وتسعين. انظر: السير، (٤/٢١٧ــ٢٤٥).

(٤) أبو سلمة: عبد الله ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري، أحد الأعلام بالمدينة، ولد سنة بضع وعشرين، كان ثقة، فقيهًا، كثير الحديث، وقال أبو زرعة: ثقة، إمام، توفي بالمدينة سنة أربع وتسعين. انظر: السير، (٤/ ٢٨٧).

(٥) هذا الحديث أخرجه البيهقي في السنن الكبرى من نفس الطريق، باب جهر الإمام بالتأمين، (٢/ ٨٢) عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: «إذا أمن الإمام فأمنوا؛ فإن الملائكة تؤمّن، فمَن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه»، وذكره ابن الجارود في المنتقى من نفس الطريق، وبنفس اللفظ، (ص: ٨٨).

(٦) قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: كتبنا عنه بمصر، وهو صدوق، ثقة. نقله المزي، في تهذيب الكمال، (٤/ ١٨).

وأما الدمياطي فلفظه: "هذا على رسم الصحيح؛ لأن سويداً[1] احتج به مسلم[2]، وعبد الرحمن بن أبي الموالي[3] احتج به البخاري[4]، هذا لفظه، وليس فيه حُكم على الحديث بالصحة؛ لما قَدَّمْنَاهُ من أنه لا يلزم من كون الإسناد مُحْتَجًّا بروايته في الصحيح أن يكون الحديث الذي يروى به صحيحًا؛ لما يطرأ عليه من العلل.

وقد صرح ابن الصلاح بهذا في مقدمة شرح صحيح مسلم فقال: "من حكم لشخص بمجرد رواية مسلم عنه في صحيحه: بأنه من شرط الصحيح عند مسلم فقد غفل وأخطأ، بل ذلك يتوق على النظر في أنه كيف روى عنه وعلى أي وجه روى عنه" [5].

قلت: وذلك موجود هنا، فإن سويد بن سعيد إنما احتج به مسلم فيما توبع عليه لا فيما تفرد به.

وقد اشتد إنكار أبي زرعة الرازي[6] على مسلم في تخريجه لحديثه، فاعتذر إليه من ذلك بما ذكرناه من أنه لم يخرج ما تفرد به، وكان سويد بن سعيد مستقيم الأمر، ثم طرأ عليه العمى

---

(١) سويد بن سعيد بن سهل الهروي الأصل، ثم الحدثاني -بفتح المهملة والمثلثة- أبو محمد صدوق في نفسه؛ إلا أنه عمي فصار يتلقّن ما ليس بحديثه، من قدماء العاشرة، مات سنة ٢٤٠هـ، التقريب، (١/ ٣٤٠)، والميزان، (٢/ ٢٤٨).

(٢) وكذا قال الذهبي: انه احتج به مسلم، وروى عنه البغوي، وابن ناجية، وخلق. وكان صاحب حديث وحفظ؛ لكنه عمي، فربما لقّن مما ليس من حديثه. وهو صادق في نفسه. انظر: ميزان الاعتدال، (٢/٢٤٨).

(٣) عبد الرحمن بن أبي الموالي، واسمه يزيد، وقيل: أبو الموالي جده أبو محمد، مولى آل علي، صدوق، ربما أخطأ من السابعة، مات سنة ١٧٣هـ، التقريب ١/٥٠٠، الكاشف ٢/١٨٨، وقال فيه: "ثقة"، وحديثه في "سنن ابن ماجه" من رواية الوليد بن مسلم عنه، قال: قال عبد الله بن المؤمل سمع أبا الزبير يقول: سمعت جابراً بن عبد الله، يقول: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «ماء زمزم لما شرب له»، وتقدمت الإشارة إلى موضعه من ابن ماجه.

(٤) وثّقه غير واحد؛ منهم أبو زرعة الرازي، أحمد بن حنبل، وابن معين، وأخرج له البخاري وأصحاب السنن. انظر: هدي الساري، (٤١٩).

(٥) صيانة صحيح مسلم، لابن الصلاح، (ص:١٠٠)

(٦) هو عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ أبو زرعة الرازي، إمام حافظ ثقة مشهور من الحادية عشرة مات سنة ٢٦٤/أنظر: التقريب (١/٥٣٦)، وتذكرة الحفاظ،(٢/٥٥٧)

فتغير وحدث في حال تغيره بمناكير كثيرة حتى قال يحي بن معين: "لو كان لي فرس ورمح لغزوته"[1]

فليس ما ينفرد به على هذا صحيحا فضلا عن أن يخالف فيه غيره، بل قد اختلف عليه هو في ذلك الإسناد، فروي عنه عن ابن المبارك عن عبد الله بن المؤمل [2]على ما هو المشهور[3].

تنبيه:

قول شيخنا: "إن المعروف رواية عبد الله بن المؤمل عن محمد بن المنكدر كما هو رواية ابن ماجه"[4].

وقع منه سبق قلم، وإنما هو عند ابن ماجه وغيره من طريق ابن المؤمل عن أبي الزبير [5].

والله المستعان.

وأخرج الطبراني في الأوسط عن علي بن سعيد الرازي، عن إبراهيم البرانسي، عن عبد الرحمن بن المغيرة عنه. انتهى كلام الحافظ.

---

(١) كتاب المجروحين لابن حبان، (١/ ٣٥٢)، وميزان الاعتدال، (٢/٢٥٠)، وفيه "لو وجدت درقة وسيفا لغزوت سويدا الأنباري"

(٢) عبد الله بن المؤمل بن وهب الله القرشي المخزومي العائذي المدني، ويُقَالُ: المكي، ضعيف الحديث من السابعة. انظر: التقريب، (ص:٣٢٥) رقم، (٣٦٤٨)

(٣) يعني الحافظ أن سويدا اختلفت عليه الرواة عنه لحديث ماء زمزم فمنهم من رواه على الوجه المعروف عن عبد الله بن مؤمل، ومنهم من رواه على الوجه المنكر وهو قوله عن عبد الرحمن بن أبي المولى

(٤) التقييد والإيضاح (ص:٢٤)

(٥) والأمر كما قال الحافظ فهو كذلك في جه ٢٥- كتاب المناسك ٧٨ - باب الشرب من زمزم حديث ٣٠٦٢

ثالثًا: دراسة التعقب:

تعقب الحافظ على العراقي في هذه المسألة من وجهين

الوجه الأول: زيادة لفظة و"ما تأخر" في حديث من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه"

القول الأول: قول العراقي بأن المنذري صحح هذه الزيادة.

القول الثاني: حكم الحافظ على هذه الزيادة بالشذوذ.

فإن هذا السند رجاله ثقات رجال الشيخين، لكن له علل منها:

١/ أن هذه الزيادة انكرها جماعة منهم:

الهيثمي، حيث قال:" هو في الصحيح من حديث أبي هريرة خلا قوله: "وما تأخر" [١]

وجزم ابن عبد البرّ في "التمهيد" [٢] بشذوذها.

وكذا ابن خزيمه[٣] فقد اخرجها في صحيحه دون هذه الزيادة [٤].

وكذا البغوي[٥] فقد رواه من طريقين دون هذه الزيادة:

١ـــ من طريق النضر بن شميل، عن محمد بن عمرو [٦]

٢ـــ وعن يزيد بن هارون، عن محمد بن عمرو[٧]

---

(١) غاية المقصد فى زوائد المسند، (٢/ ٤)

٢() " (٧/ ١٠٥)

(٣) حديث رقم، (٢٢٠٢)

(٤) قال الشيخ شعيب الأرنؤوط: أن زيادة " وما تأخر " شاذة تفرد بها حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو.

(٥) حديث رقم،(١٧٠٧)

٦() وأنظر حديث (٧٢٨٠)

(٧) حديث رقم، (١٠٥٣٧)

٢/ أن قتيبة لم يستقرّ على هذه الزيادة.

فقد رواه النسائي[١] من طريق قتيبة، عن سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة ... دون ذكر "وما تأخّر".

ورواه النسائي ايضاً في "الكبرى"[٢] من طريق قتيبة بن سعيد ومحمّد بن عبد الله بن يزيد قالا: ثنا سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة ... رفعه. بمثل رواية الشيخين ثمَّ قال: "في حديث قتيبة: وما تأخّر".

قال الحافظ في الفتح: "زاد أحمد من طريق حمّاد بن سلمة عن محمّد بن عمرو عن أبي سلمة "وما تأخّر".

وقد رواه أحمد أيضًا عن يزيد بن هارون عن محمّد بن عمرو بدون هذه الزيادة، ومن طريق يحيى بن سعيد عن أبي سلمة بدونها.

ووقعت هذه الزيادة أيضًا في رواية الزهري عن أبي سلمة أخرجها النسائي عن قتيبة عن سفيان عنه، وتابعه حامد بن يحيى عن سفيان أخرجه ابن عبد البرّ في "التمهيد" واستنكره، وليس بمنكر فقد تابعه قتيبة كما ترى، وهشام بن عمّار وهو في "الجزء الثاني عشر من فوائده"، والحسين بن الحسن المروزي أخرجه في "كتاب الصيام" له، ويوسف بن يعقوب النجاحي أخرجه أبو بكر بن المقرئ في "فوائده"؛ كلّهم عن سفيان، والمشهور عن الزهري بدونها.

وقد وقعت هذه الزيادة أيضًا في حديث عبادة بن الصامت عند الإمام أحمد من وجهين وإسناده حسن، وقد استوعبت الكلام على طرقه في كتاب "الخصال المكفّرة للذنوب المقدّمة والمؤخّرة"، وهذا محصّله" [٣] اهـ.

---

(١) (٢٥١٣)

(٢) (٢٥١٢)

(٣) (٤/ ١١٥)

الوجه الثاني: قول الدمياطي على حديث " ماء زمزم لما شُرب له" هذا على رسم الصحيح

القول الأول: أن قول الدمياطي هذا يدل على تصحيحه للحديث (قول العراقي).

القول الثاني: أن هذا القول ليس فيه حُكم على الحديث بالصحة؛ لأنه لا يلزم من كون الإسناد مُحْتَجًّا بروايته في الصحيح أن يكون الحديث الذي يروى به صحيحًا؛ لما يطرأ عليه من العلل(قول الحافظ).

ولتحقيق المسألة ينبغي علينا تخريج الحديث ثم النظر في أقوال العلماء فيه ثم اقوال العلماء في سويد بن سعيد وابن أبي الموالي.

أـــ تخريج الحديث: أخرجه ابن ماجه [(١)] من حديث عبد الله بن المؤمل أنه سمع أبا الزبير، يقول: سمعت جابرًا يقول: سمعت رسول الله ﷺ فذكره.

وكذا رواه أحمد[(٢)] من حديث ابن المؤمل بلفظ: «لما شرب منه».

وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة[(٣)] من هذا الوجه -أيضًا- باللفظين، وسنده ضعيف؛ ولكن له شاهد عن ابن عباس أخرجه الدارقطني في سننه[(٤)] من حديث محمد بن حبيب الجارودي[(٥)].

---

(١) من طريق عبد الله بن المؤمل عن ابن الزبير.

(٢) في مسنده،، مسند جابر بن عبد الله، (١٤٠/٢٣)، حديث رقم ١٤٨٤٩.

(٣) (٢٥/٢)، باب ما جاء في فضل زمزم وتفسيره، رقم، (١٠٧٢).

(٤) (٢٥٤/٣)، باب المواقيت، رقم، (٢٧٣٩).

(٥) محمد بن حبيب بن محمد الجارودي بصري، قدم بغداد. وحدث بها عن: عبد العزيز بن أبي حازم. روى عنه: أحمد بن علي الخزاز، والحسن بن عليل العنزي، وعبد الله بن محمد البغوي، وكان صدوقًا، وقيل: غمزه الحاكم النيسابوري. وأتى بخبر اتهم بسنده، وذكره ابن حبان في الثقات. انظر: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي (٨٧/٣)، لسان الميزان، ابن حجر، (٥١/٧)، الثقات لابن حبان (١١٠/٩).

حدثنا سفيان بن عيينة[1] عن أبي نجيح[2] عن مجاهد[3] عنه رفعه به، بزيادة: «إن شربته تستشفي شفاك الله، وإن شربته لشبعك أشبعك الله، وإن شربته لقطع ظمئك قطعه الله»، هي هـــزمة[4] جبريل، وَسُقْيَا اللهِ إسماعيلَ.

ورواه الحاكم[5] من هذا الوجه، وقال: إنه صحيح الإسناد إن سَلِمَ من الجارودي. انتهى.

وهو صدوق إلا أنه تَفَرَّدَ عن ابن عيينة بوصْله، وَمِثْلُهُ إذا انفرد لا يُحْتَجُّ به، فكيف إذا خالف؟ فقد رواه الحميدي[6] وابن أبي عمر، وغيرهما من الحفاظ كسعيد بن منصور عن ابن عيينة بدون ابن عباس، فهو مرسل، وإن لم يصرح فيه أكثرهم بالرفع؛ لكن مثله لا يقال بالرأي.

ب ــ أقوال العلماء فيه:

قال ابن القيم: "قَدْ ضَعَّفَ هذا الحديث طائفة بعبد الله بن المؤمل راوية عن محمد بن المنكدر، وقد رُوِّينَا عن عبد الله بن المبارك أنه لما حج أتى زمزم، فقال: اللهم إن ابن أبي الموالي حدثنا عن محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه عن نبيك ﷺ أنه قال: «ماء زمزم لما شرب له»، وإني أشربه لظمأ يوم القيامة.

---

(١) سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي، ثقة حجة، قال الإمام الشافعي: لولا مالك وسفيان بن عيينة، لذهب علم الحجاز، السير، (٨/٤٥٤)، الطبقة الثامنة.

(٢) عبد الله بن أبي نجيح يسار أبو يسار الثقفي الإمام، الثقة، المفسر، أبو يسار الثقفي، المكي، قال يعقوب السدوسي: هو ثقة، قدري، توفي: سنة إحدى وثلاثين ومائة. سير أعلام النبلاء، (٦/ ١٢٥).

(٣) مجاهد بن جبر أبو الحجاج المكي الأسود الإمام، شيخ القراء والمفسرين، أبو الحجاج المكي، الأسود، مولى السائب بن أبي السائب المخزومي، مات سنة أربع ومائة. سير أعلام النبلاء، (٤/ ٤٤٩).

(٤) **الهزمة**: النقرة في الصدر، والمعنى المراد هنا؛ أي: ضربها برجله، فنبع الماء. انظر: المعجم المفصل في تفسير غريب الحديث، د: محمد التنوجي، باب الهاء، (ص:٣٦٠).

(٥) (١/٦٤٦)، كتاب الصوم، أول كتاب المناسك، رقم (١٧٣٩).

(٦) التذكرة، (٢٢/٣٨٣).

وابن أبي الموالي ثقة؛ فالحديث إذًا حسن، وقد صَحَّحَهُ بعضهم، وجعله بعضهم موضوعًا، وكلا القولين فيه مجازفة، وقد جربت أنا وغيري من الاستشفاء بماء زمزم أمورًا عجيبة، واستشفيت به من عدة أمراض، فبرأت بإذن الله، وشاهدت من يتغذَّى به الأيام ذوات العدد قريبًا من نصف الشهر أو أكثر ولا يجد جوعًا، ويطوف مع الناس كأحدهم، وأخبرني أنه ربما بقي عليه أربعين يومًا، وكان له قوة يجامع بها أهله، ويصوم ويطوف مرارًا"[(١)].

وقال البيهقي "غريب من حديث ابن أبي الموال عن ابن المنكدر، تَفَرَّدَ به سويد عن ابن المبارك من هذا الوجه عنه"[(٢)].

أقوال العلماء في سُوَيْدُ بن سعيد

كان الإمام أحمد لا يقول فيه إلا خيرًا[(٣)]،وكذا الذهبي[(٤)]

وقد وثقه جماعة منهم:عبد الله بن أحمد بن حنبل[(٥)] ، وكذا العجلي[(٦)]، والخليلي[(٧)].

وَسئل ابن المديني عنه فحرك رأسه، وقال: "ليس بشيء"[(٨)].

---

(١) زاد المعاد في هدي خير العباد(٤/٣٩٢-٣٩٣)، فصل في ذكر شيء من الأدوية والأغذية المفردة التي جاءت على لسانه ﷺ – الميم – ماء – ماء زمزم.

(٢) باب في المناسك، فضل الحج والعمرة، رقم (٣٨٣٣)، (٦/٣٠-٣١).

(٣) تهذيب الكمال للمزي (١٢/٢٥٠)، رقم ٢٦٤٣.

(٤) سير أعلام النبلاء،(١١/٤١٠)، رقم ٩٧.

(٥) العلل ومعرفة الرجال، رواية ابنه عبد الله، ح ٣١٣٥، (٢/٤٧٨).

(٦) معرفة الثقات (١/٤٤٢) رقم ٦٩٩.

(٧) الإرشاد في معرفة علماء الحديث (١/٢٤٧) رقم ٨٤.

(٨) تأريخ مدينة السلام (بغداد)، للخطيب البغدادي(١٠/٣١٨) رقم ٤٧٥٧.

وتكلم فيه ابن معين بكلام شديد؛ فإنه قال: "لو كان لي خيل ورجال لخرجت إلى سويد بن سعيد حتى أحاربه"[١]، وقال -أيضًا-: "هو حلال الدم"[٢]، ولعل هذا لشيءٍ آخر غير الحديث؛ فإنه قال لأحد الرواة: "مَا حَدَّثَكَ فاكتب عنه، وما حَدَّثَ به تلقَّينا، فلا"[٣].

وقال ابن عدي بعد أن أورد له أحاديثَ أنكرها عليه: "ولسويد مما أنكرت عليه غير ما ذكرت، وهو إلى الضعف أقرب"[٤] وقال عنه النسائي: "ليس بثقة"[٥].

وقال عنه البخاري: "فيه نظر، كان عمي، فلقن ما ليس من حديثه"[٦]

وكذا قال صالح جزرة[٧]، وكذا قال يعقوب بن شيبة[٨]، وكذا قال عنه ابن حجر[٩].

وقال أبو زرعة الرازي: "أما كتبه فصحاح، وكنت أتتبع أصوله، وأكتب منها، فأما إذا حَدَّثَ من حفظه؛ فلا"[١٠]

وقال عنه الدارقطني: "ثقة، ولكنه كَبِر، فربما قرأ القوم عليه بعد أن كَبِرَ، قرئ عليه حديثٌ فيه

---

(١) المصدر السابق.

(٢) المصدر السابق.

(٣) تأريخ مدينة السلام (بغداد)، للخطيب البغدادي ٣١٨/١٠ رقم ٤٧٥٧.

(٤) الكامل،(٤٩٨/٤) رقم ٨٤٨.

(٥) كتاب الضعفاء والمتروكين، (ص: ١٢٤) رقم ٢٧٥.

(٦) التاريخ الصغير (٣٤٣/٢).

(٧) تأريخ مدينة السلام (بغداد) للخطيب البغدادي (٣١٩/١٠) رقم ٤٧٥٧.

(٨) المصدر السابق.

(٩) تقريب التهذيب،(ص: ٢٦٠)، رقم ٢٦٩٠.

(١٠) أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية مع تحقيق كتاب الضعفاء وأجوبته عن أسئلة البرذعي، (ص: ٤٠٩).

بعضُ النكارة فيجيزه"[1].

وكذا قال عنه الخطيب البغدادي[2]، و كذا قال الذهبي[3]

وقد وصفه بالتدليس أبو حاتم الرازي[4]، وأبو زرعة الرازي[5].

وذكره في المدلسين العلائي[6]، وولي الدين أبو زرعة العراقي[7]، وقد جعله الحافظ ابن حجر في المرتبة الرابعة من مراتب المدلسين[8].

فتبين مما سبق، أن سويداً صدوق، تغير بأخرة، وصار يقبل التلقين بعدما عمي، وما قيل فيه من جرح يمكن حمله على أن المقصود به ما حدث به بعد تغيُّرِه؛ فقد وثَّقه غير واحد من العلماء، وذكروا أنه تَغَيَّرَ في آخر عمره، وصار يقبل التلقين، ومن هؤلاء العلماء: أبو زرعة الرازي، والدارقطني، والخطيب البغدادي، والذهبي، وابن حجر، وقد أوصَى ابن معين أحد الرواة أن يكتب ما حَدَّثَهُ به سويد، أما ما تَلَقَّنَهُ؛ فلا، وقد سمع منه ابن ماجه قديمًا كما قال مغلطاي؛ فإنه قال عن حديث رواه ابن ماجه عن سويد: "وَرُمِيَ -أي: سويد- بالتدليس، وهو هنا

---

(1) تعليقات الدارقطني على كتاب المجروحين، لابن حبان البستي، (ص: ١٢١).

(2) تأريخ مدينة السلام (بغداد)، للخطيب البغدادي، (٣١٦/١٠) رقم ٤٧٥٧.

(3) تذكرة الحفاظ،(٤٥٤/٢)، رقم ٤٦٢.

(4) الجرح والتعديل(٢٤٠/٤) رقم ١٠٢٦.

(5) أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية،(ص: ٤٠٨).

(6) جامع التحصيل (ص: ١٠٦) رقم ٢١.

(7) كتاب المدلسين، (ص: ٥٦) رقم ٢٦.

(8) تعريف أهل التقديس، (ص: ٥٠) رقم ١٢٠.

مأمون -لأنه صَرَّحَ بالسماع- وبالاختلاطِ لَمَّا عَمِيَ والتلقينِ، وهو هنا معدوم؛ لأن ابن ماجه أخذ عنه قديمًا"[1]، وسويد مُدَلِّسٌ من المرتبة الرابعة من مراتب المدلسين.

وقد خالف سويدٌ في هذا الحديث مَنْ هو أوثق منه؛ فقد رواه الحسن بن عيسى بن ماسرجس عن ابن المبارك عن عبد الله بن المؤمل عن أبي الزبير عن جابر ﷺ[2]، والحسن بن عيسى ثقة[3]، وقد قال ابن حجر عن سويد: "وقد خلط في هذا الإسناد، وأخطأ فيه عن ابن المبارك، وإنما رواه ابن المبارك عن ابن المؤمل عن أبي الزبير"[4].

وقد روى الطبراني هذا الحديث في المعجم الأوسط[5] مِنْ طريق عبد الرحمن بن المغيرة[6]، قال: نا حمزة الزيات[7]، عن أبي الزبير به مرفوعًا.

---

(١) شرح سنن ابن ماجه (٣٢٩/١) كتاب الطهارة - باب الأذنان من الرأس.

(٢) المعجم لابن المقرئ، (ص: ١٣٢) رقم ٣٨٢.

(٣) انظر: تهذيب الكمال للمزي(٢٩٤/٦-٢٩٨) رقم ١٢٦٣، والكاشف للذهبي(٣٢٩/١) رقم ١٠٥٨، وسير أعلام النبلاء للذهبي (٢٧/٦-٣٠) رقم ٦، وتقريب التهذيب لابن حجر (ص: ١٦٣) رقم ١٢٧٥.

(٤) التلخيص الحبير، (٥١٠/٢) كتاب الحج - باب دخول مكة وبقية أعمال الحج إلى آخرها.

(٥) (١٣٩/٤-١٤٠) باب العين - مَنِ اسمه علي - رقم ٣٨١٥.

(٦) هو عبد الرحمن بن المغيرة بن عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد بن حكيم بن حزام الأسدي الحزامي أبو القاسم المدني روى عن أبيه ومالك والداروردي وعبد الرحمن بن عياش السمعي وغيرهم وعنه إبراهيم بن المنذر وإبراهيم بن حمزة وعبد الرحمن بن عبد الملك بن شيبة ويعقوب بن محمد الزهري والزبير بن بكار وذكره ابن حبان في الثقات قلت وقال حمزة السهمي عن الدارقطني صدوق. قال الذهبي: ثقة. انظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، (٢٨٨/٥) رقم١٣٨١، والكاشف، (٦٤٥/١) رقم ٣٣٢٠، وتهذيب التهذيب، (٢٧٦/٦)، رقم ٥٤٧.

(٧) هو حمزة بن حبيب بن عمارة الزيات مولى تيم الله من أهل الكوفة كنيته أبو عمارة يروي عن حمران بن أعين عن أبي الطفيل روى عنه وكيع وأهل الكوفة وكان من علماء أهل زمانه بالقراءات وكان من خيار عباد الله عبادة وفضلا وورعا ونسكا مات سنة ست وخمسين ومائة بحلوان. انظر: تهذيب الكمال (٣١٤/٧) رقم ١٥٠١، وتهذيب التهذيب،(٢٧/٣)، رقم ٣٧، والثقات لابن حبان (٢٢٨/٦) رقم ٧٤٨٤.

والذي ينبغي التنبيه عليه أن حمزة بن حبيب الزيات لم يُذْكَرْ فيمن روى عن أبي الزبير، ولا ذكر أبو الزبير في شيوخه[١]، وقد ذكر المزي في ترجمة أبي الزبير أن حمزة بن أبي حمزة ميمون الجعفي الجزري النصيبي يروي عن أبي الزبير[٢]، وحمزة بن أبي حمزة هذا متروك الحديث، متهم بالوضع[٣]، ولعله هو راوي هذا الحديث عن أبي الزبير -والله أعلم-.

وقد قال ابن عدي بعد أن روى الحديث من طريق ابن المؤمل، ومن طريق حمزة: "وهذه الأحاديث عن أبي الزبير غير محفوظة"[٤]، وقال ابن القيسراني عن هذا الحديث: "رواه عبد الله بن المؤمل عن أبي الزبير عن جابر، وهذا يعرف بعبد الله، وقد روي عن حمزة الزيات عن أبي الزبير، وهو -أيضًا- غير محفوظ"[٥].

أقوال العلماء عن عبد الله بن المُؤَمَّلِ

قال عنه ابن نمير: "ثقة"[٦]، وكذا قال عنه ابن سعد[٧].

وقال الإمام أحمد: "أحاديثه مناكير"[٨]، وكذا قال عنه أبو داود[٩].

---

(١) تهذيب الكمال للمزي (٣١٥/٧)رقم ١٥٠١، ٤٠٤/٢٦ رقم ٥٦٠٢.

(٢) السابق(٣٢٣/٧) رقم ١٥٠٢.

(٣) انظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم الرازي(٢١٠/٣)رقم ٩١٩، وتهذيب الكمال للمزي(٣٢٣/٧-٣٢٦)، رقم ١٥٠٢، والمغني للذهبي(٢٨٣/١) رقم ١٧٤٨، وتقريب التهذيب لابن حجر، (ص: ١٧٩) رقم ١٥١٩.

(٤) الكامل(٢٢١/٥-) ٢٢٣ ترجمة بن المؤمل رقم ٩٧٤.

(٥) ذخيرة الحفاظ(٢٠٧٢/٤) باب الميم - رقم ٤٧٧٩.

(٦) تهذيب التهذيب، لابن حجر(٤٤٠/٣).

(٧) الطبقات الكبرى (٥٦/٨)رقم ٢٤٥٥.

(٨) العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد رواية ابنه عبد الله(٥٦٧/١) رقم ١٣٦١.

(٩) تهذيب الكمال للمزي(١٩٠/١٦)رقم ٣٥٩٩.

وقال عنه النسائي: "ضعيف"[1]، وقال عنه أبوحاتم وأبو زرعة الرازيان: "ليس بقوي"[2]

وقال عنه ابن عدي: "وعامة ما يرويه الضعف عليه بَيِّنٌ"[3].

وقال عنه العقيلي: "لا يُتَابَعُ على كثير من حديثه"[4].

وقال عنه البخاري: "مقارب الحديث"[5]، وقال عنه ابن معين فيما رواه عنه معاوية بن صالح[6]، والدارمي[7]، وابن محرز[8]، وابن أبي خيثمة[9]: "ضعيف"، وقال عنه فيما رواه عنه الدوري: "صالح الحديث"[10]، وقال عنه فيما رواه عنه أحمد بن سعيد بن أبي مريم: "ليس به بأس، ينكر عليه حديثه"[11].

وقال عنه ابن حبان: "كان قليل الحديث، منكر الرواية، لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد؛ لأنه لم يَتَبَيَّنْ عندنا عدالته، فيقبل ما انفرد به؛ وذاك أنه قليل الحديث، لم يتهيأ اعتبار حديثه بحديث

---

(١) كتاب الضعفاء والمتروكين، (ص: ١٤٨) رقم ٣٤٧.

(٢) الجرح والتعديل (١٧٥/٥) رقم ٨٢١.

(٣) الكامل(٢٢٦/٥) رقم ٩٧٤.

(٤) الضعفاء الكبير (٣٠٢/٢) رقم ٨٧٩.

(٥) علل الترمذي الكبير، (ص: ٣٩١)رقم ٩٢.

(٦) الضعفاء الكبير للعقيلي، (٣٠٢/٢) رقم ٨٧٩.

(٧) تاريخ الدارمي عن ابن معين، (ص: ١٤٢)رقم ٤٧٦.

(٨) معرفة الرجال، لابن معين (٧٢/١)رقم ١٨٠.

(٩) تاريخ ابن أبي خيثمة(٢٦٦/١)رقم ٩٢٣.

(١٠) تاريخ ابن معين برواية الدوري(٥٩/١)رقم ٢٩٠.

(١١) الكامل، لابن عدي (٢٢١/٥) رقم ٩٧٤.

غيره؛ لقلته فيحكم له بالعدالة، أو الجرح... وقد روى عبد الله بن المؤمل هذا عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ قال: «ماء زمزم لما شرب له» لم يتابع عليه" [1].

وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"[2]، وقال: "عبد الله بن المؤمل بن وهب المخزومي يروي عن عطاء بن أبي رباح، روى عنه منصور بن سفيان[3]، وليس هذا بصاحب أبي الزبير الذي روى عنه ابن المبارك".

وقد نقل المزي عن ابن حبان أنه ذكره في "الثقات"، وقال عنه: "يخطئ"[4]؛ لكن ابن حجر قال معقبًا على نقل المزي هذا: "وقد ذكره ابن حبان في الضعفاء، وقال: لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد، وأما في الثقات فلم أرَ ما نقله المؤلف عنه؛ بل فيه: عبد الله بن المؤمل المخزومي يروي عن عطاء، وعنه منصور بن صقير[5]، وليس هو بصاحب أبي الزبير الذي روى عنه ابن المبارك، ذاك ضعيف، فهذا ابن حبان إنما وَثَّقَ هذا؛ لأنه ظنه غيره، والحق أنه هو، ولفظه: يخطئ لم أرها فيه"[6].

---

(١) كتاب المجروحين (٢٨/٢).

(٢) (٢٨/٧).

(٣) كذا، وهو خطأ؛ لأن المزي ذكر أن الذي يروي عن عبد الله بن المؤمل هو منصور بن صقير -والله أعلم-. انظر: تهذيب الكمال (١٨٩/١٦) رقم ٣٥٩٩، وانظر: تهذيب التهذيب لابن حجر (٤٤٠/٢) فقد نقل ابن حجر هذا عن ابن حبان، وذكر أنه منصور بن صقير، والله أعلم.

(٤) تهذيب الكمال (١٩٠/١٦)رقم ٣٥٩٩.

(٥) كذا، والذي في كتاب الثقات لابن حبان ٢٨/٢ كما سبق منصور بن سفيان، وهو خطأ؛ لأن المزي ذكر أن الذي يروي عن عبد الله بن المؤمل هو منصور بن صقير -والله أعلم- انظر: تهذيب الكمال، (١٨٩/١٦) رقم ٣٥٩٩.

(٦) تهذيب التهذيب، (٤٤٠/٢).

وقال عنه الذهبي: "ضَعَّفُوه"[1]، وقال عنه ابن حجر: "ضعيف الحديث"[2].

رابعاً الترجيح:

ان تصحيح المنذري للفظة و"ما تأخر" غير صحيح لأنها زيادة شاذة ضعيفة في هذا الحديث – كما بينه الحافظ في الفتح [3] ويكون بذلك تعقب الحافظ على العراقي صحيح وفي محله والله أعلم.

وأما ما يتعلق بتصحيح الدمياطي لحديث "ماء زمزم لما شرب له " فتبين مما سبق أن إسناد هذا الحديث ضعيف؛ لضعفِ عبد الله بن المـــــــــــؤَمَّل، وقد ذكر العقيلي[4]، وابن حبان[5]، وابن عدي[6]، والطبراني[7]، والبيهقي[8] أن عبد الله بن المؤمل تَفَرَّدَ به، و لم يُتَابَعْ عليه ، وأن هذا الحديث رُوي مرفوعاً مِنْ طُرق كلها ضعيفة، لكنَّ الحديث قابلٌ للتحسين لغيره.

وبذلك يكون تعقب الحافظ على العراقي صحيح –والله أعلم

---

(1) ميزان الاعتدال، (٢/٥١٠) رقم ٤٦٣٧.

(2) تقريب التهذيب، (ص / ٣٢٥) رقم ٣٦٤٨.

(3) (٢/ ٢)

(4) الضعفاء الكبير، (٢/٣٠) ترجمة عبد الله بن المؤمل رقم ٨٧٩.

(5) كتاب المجروحين(٢/٢٨).

(6) الكامل في ضعفاء الرجال،(٥/٢٢١-٢٢٣)، ترجمة عبد الله بن المؤمل رقم ٩٧٤.

(7) المعجم الأوسط، (١/٢٥٩) باب الألف – مَنِ اسمه أحمد – رقم ٨٤٩.

(8) السنن الكبرى(٥/٢٤١) كتاب الحج – باب سقاية الحاج والشرب منها ومن ماء زمزم – رقم ٩٦٦٠.

التعقب التاسع

تعقب ابن حجر على مغلطاي في اعتراضه على ابن الصلاح في مسألة أول مَن صنف في الصحيح

أولًا: قول ابن الصلاح [1]: "أول مَن صنف الصحيح البخاري". انتهى.

ثانيًا: اعتراض مغلطاي ورد الحافظ ابن حجر عليه [2]:"اعترض عليه الشيخ علاء الدين مغلطاي [3] فيما قرأت بخطّه بأن مالكًا أول مَن صنف الصحيح، وتلاه أحمد بن حنبل، وتلاه الدارمي[4]، قال: "وليس لقائل أن يقول: لعله أراد الصحيح المجرد، فلا يرد كتاب مالك؛ لأن فيه البلاغ[5]، والموقوف، والمنقطع، والفقه، وغير ذلك؛ لوجود مثل ذلك في كتاب البخاري"[6].

وقد أجاب شيخنا – رضي الله عنه – عما يتعلق بالموطأ بما نصه [7] :"أن مالكا لم يفرد الصحيح وإنما أدخل في كتابه المرسل والمنقطع ... "[8].

---

(١) مقدمة ابن الصلاح، (ص: ١٣).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر، (١/ ٢٨٠).

(٣) في كتابه إصلاح كتاب ابن الصلاح"، (١/ ٧)

(٤) هو الإمام الحافظ عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي بن الفضل بهرام السمر قندي، أبو محمد، صاحب المسند، ثقة فاضل متقن من الحادية عشرة، مات سنة ٢٥٥هـ. انظر: التقريب، (١/ ٤٢٩)، والكاشف، (١٠٣/٢).

(٥) البلاغ: هو ما يرويه المحدث من الأحاديث، أو الآثار، مؤديًا إياه بصيغة: بلغنا عن فلان، ثم يذكر قائل ذلك الأثر، أو فاعله بلا سند، أو يذكر قطعة من سنده قبل ذلك. انظر: لسان المحدثين (١٨٨/١). مثل قول مالك: بلغني أن عبد الله بن عمر،كان يقول: "صلاة الليل والنهار مثنى مثنى، يسلّم من كل ركعتين". انظر: الموطأ (ص:٩٢)، رقم (٢٦٣).

(٦) مقدمة ابن الصلاح، (٦٢/٢).

(٧) المراد به العراقي في التقييد والايضاح،(ص:٢٥)

(٨) وتمام كلامه "وبلاغات ومن بلاغاته أحاديث لا تعرف كما ذكره ابن عبد البر، فلم يرد الصحيح إذن والله أعلم" التقييد والإيضاح ص٢٥ بهامش مقدمة ابن الصلاح

وكأن شيخنا لم يستوف النظر في كلام مغلطاي.

وإلا فظاهره مقبول بالنسبة إلى ما ذكره في البخاري من الأحاديث المعلقة، وبعضها ليس على شرطه، بل وفي بعضها ما لا يصح كما سيأتي التنبيه عليه عند ذكر تقسيم التعليق، فقد مزج الصحيح بما ليس منه كما فعل ذلك.

وكأن مغلطاي خشي أن يجاب عن اعتراضه بما أجاب به شيخنا من التفرقة، فبادر إلى الجواب عنه، لكن الصواب في الجواب عن هذه المسألة أن يقال: ما الذي أراده المؤلف بقوله: "أول من صنف الصحيح". هل أراد الصحيح من حيث هو؟ أو أراد الصحيح المعهود الذي فرغ من تعريفه؟

الظاهر أنه لم يرد إلا المعهود. وحينئذ فلا يرد عليه ما ذكره في الموطأ وغيره؛ لأن الموطأ وإن كان عند من يرى الاحتجاج بالمرسل والمنقطع وأقوال الصحابة صحيحا. فليس ذلك على شرط الصحة المعتبرة عند أهل الحديث) والفرق بين ما فيه من المقطوع والمنقطع وبين ما في البخاري من ذلك واضح؛ لأن الذي في الموطأ من ذلك هو مسموع لمالك كذلك في الغالب، وهو حجة عنده وعند من تبعه.

والذي في البخاري من ذلك قد حذف في البخاري أسانيدها عمداً ليخرجها عن موضوع الكتاب، وإنما يسوقها في تراجم الأبواب تنبيها واستشهادا واستئناسا وتفسيرا لبعض الآيات. وكأنه أراد أن يكون كتابه جامعا لأبواب الفقه وغير ذلك من المعاني التي قصد جمعه فيها، وقد بينت في كتاب تغليق التعليق كثيرا من الأحاديث التي يعلقها البخاري في الصحيح فيحذف إسنادها أو بعضها، وتوجد موصولة عنده في موضع آخر من تصانيفه التي هي خارج الصحيح.

(والحاصل من هذا أن أول من صنف في الصحيح) يصدق على مالك باعتبار انتقائه وانتقاده للرجال، فكتابه أصح من الكتب المصنفة في هذا الفن من أهل عصره وما قاربه كمصنفات

سعيد بن أبي عروبة [1]، وحماد بن سلمة [2]، والثوري، وابن إسحاق[3] ، وغيرهم، ولهذا قال الشافعي: "ما بعد كتاب الله أصح من كتاب مالك"[4].

فكتابه صحيح عنده وعند من تبعه ممن يحتج بالمرسل والموقوف.

وأما أول من صنف الصحيح المعتبر عند أئمة الحديث الموصوف بالاتصال وغير ذلك من الأوصاف، فأول من جمعه البخاري، ثم مسلم كما جزم به ابن الصلاح.

(١) سعيد بن أبي عروبة، مهران اليشكري، مولاهم، أبو النضر البصري ثقة حافظ له تصانيف، لكنه كثير التدليس واختلط، وكان من أثبت في قتادة من السادسة مات سنة ١٥٦ وقيل ١٥٧/ع. تقريب ١/ ٣٠٢، والكاشف ٣٦٨/١ ولم يصفه بالتدليس

(٢) حماد بن سلمة بن دينار البصري أبو سلمة، ثقة عابد أثبت الناس في ثابت، وتغير حفظه بآخره من كبار الثامنة مات سنة ١٦٧/ع. تقريب ١٩٧/١، الكاشف ٢٥٢/١

(٣) محمد بن إسحاق بن يسار، أبو بكر المطلبي، مولاهم المدني نزيل العراق، إمام المغازي صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر، من صغار الخامسة مات سنة ١٥٠ وقيل بعدها/ خت م ٤. تقريب ١٤٤/٢، والكاشف ١٩/٣

(٤) في تذكرة الحفاظ (٢٠٨/١) "وقال الشافعي ما في الأرض كتاب في العلم أكثر صوابا من موطأ مالك"

ثالثًا: دراسة التعقب:

الأقوال في أول من صنف الصحيح

القول الأول: أن أول مَن صنف في الصحيح البخاري وهو قول ابن الصلاح وقوله هذا موافق لقول جمهور المحدثين، وكذا قول الذهبي [(١)]، وكذا النووي[(٢)]، وابن تيمية[(٣)]، والألباني[(٤)].

القول الثاني: أن الإمام مالك في كتابه الموطأ أول من صنف الصحيح **وهو اعتراض مغلطاي** على ابن الصلاح

وكذا قال الإمام الشافعي[(٥)]، وكذا الإمام عبد الرحمن بن مهدي[(٦)]، والإمام أبو زرعة الرازي[(٧)]، والإمام أبو بكر بن العربي الإشبيلي[(٨)].

ومن المعروف -أيضًا- أن علماء المغرب يقدمون كتاب "الموطأ" على بعض الصحاح[(٩)]؛ فإيثارهم للموطأ، وتفضيلهم له؛ أمرٌ مجمع عليه عندهم، فقد قال الحافظ أبو مرزوق

---

(١) في تاريخ الإسلام، (١٤٠/٦).

(٢) في التقريب، (ص: ٣).

(٣) مجموع الفتاوى، (٣٢١/٢٠).

(٤) شرح العقيدة الطحاوية - ابن أبي العز الحنفي، (١ /٢٢).

(٥) التمهيد، (٦٧/١).

(٦) ترتيب المدارك، (٧٠/٢).

(٧) ترتيب المدارك، (٧٦/٢).

(٨) المسالك، (٣٣٠/١).

(٩) توجيه النظر، للشيخ طاهر الجزائري، (ص:١٥٣).

التلمساني: "لشهرة تقدمة الموطأ ببلادنا، وأولويته في الفضل عندنا، وهو أمر معلوم في اقطارنا، معروف عند كبارنا وصغارنا"[1].

وحمل ابن كثير تفضيل مغلطاي لموطأ مالك في كونه ليس فيه شيء من التعليقات إلا القليل، وأنه يسوق الأحاديث بتمامها في موضع واحد، ولا يقطعها كتقطيع البخاري لها في الأبواب، فهذا القدر لا يوازي قوّة أسانيد البخاري واختياره في الصحيح لها"[2]

وأجيب على اعتراض مغلطاي لابن الصلاح بقولين:

القول الأول: أن مراد ابن الصلاح الصحيح المجرد كما قال النووي [3] وأقره السخاوي، وكذا ابن الملقن [4] فإضافة لفظة المجرد هنا احتراز عما اعترض به على ابن الصلاح.
قال النووي:" فظهر بهذا أن الذي في البخاري لا يخرجه عن كونه جرد فيه الصحيح بخلاف الموطأ"[5]

القول الثاني: التفصيل في هذه المسألة بأن يعرف مراد ابن الصلاح من قوله "أول من صنف الصحيح". هل أراد الصحيح من حيث هو؟ أو أراد الصحيح المعهود الذي فرغ من تعريفه؟

---

(1) واسطة العقد الثمين، التلمساني، (ص:١١٥).

(٢) البداية والنهاية، (١١/ ٣٣)

(٣) ارشاد طلاب الحقائق، (١/١٦٠)

٤() المقنع في علوم الحديث، (١/ ٥٦)، وابن الملقن هو: عمر بن علي بن أحمد بن محمد بن عبد الله سراج الدين أبو حفص ابن المُلَقِّن الأنصاري الأندلسي ثم المصري الشافعي، سمع من علماء عصره، ومن أهمهم: الحافظ مُغلطاي. ولد سنة ٧٢٣ هـ، وتوفي سنة ٨٠٤ هـ انظر ترجمته: في "إنباء الغمر" ابن حجر (٥: ٤١ – ٤٦)، "لحظ الألحاظ": ابن فهد (١٩٧ – ٢٠٢)، "الضوء اللامع" للسخاوي (٦: ١٠٠ – ١٠٥)، و"ذيل الطبقات" للسيوطي (٣٦٩)، و "الشذرات" لابن العماد (٧: ٤٤ – ٥٤)

٥() تدريب الراوي، (١/ ٩٥)

فقد أجاب الحافظ بأن ابن الصلاح أراد الصحيح المعهود ف على ذلك يكون قول ابن الصلاح هو الصحيح وبذلك يندفع اعتراض مغلطاي عليه.

لأن قوله يصدق على البخاري باعتباره أول من صنف الصحيح المعتبر عند أئمة الحديث الموصوف بالاتصال وغير ذلك من الأوصاف، فأول من جمعه البخاري، ثم مسلم كما جزم به ابن الصلاح.

وأجاب البلقيني عن ذلك بأحسن جواب حيث قال:"المجرد يخرج إيراد مثل: الموطأ، وتصنيف أحمد والدارمي" (١).

وأما قول مغلطاي أن مسند أحمد، ومسند الدارمي تأتي بعد الموطأ في الصحة فقد أجاب النووي عن ذلك بقوله:" وأما مسند الإمام أحمد بن حنبل وغيره من المسانيد فلا تلتحق بالأصول الخمسة وما أشبهها" (٢).

قال الزرقاني:" وقول مغلطاي هو صحيح عنده وعند من يقلده على ما اقتضاه نظره من الاحتجاج بالمرسل والمنقطع وغيرهما، لا على الشرط الذي استقر عليه العمل في حد الصحة، تعقبه السيوطي بأن ما فيه من المراسيل مع كونها حجة عنده بلا شرط وعند من وافقه من الأئمة هي حجة عندنا أيضا؛ لأن المرسل حجة عندنا إذا اعتضد، وما من مرسل في الموطأ إلا وله عاضد أو عواضد، فالصواب إطلاق أن الموطأ صحيح لا يستثنى منه شيء" (٣)

رابعًا: الترجيح:

والقول الراجح في هذه المسألة أن أول من صنف في الصحيح المعتبر عند الأئمة الموصوف بالاتصال فإنه ينطبق على صحيح البخاري وهو مراد ابن الصلاح في قوله، والله أعلم

(١) محاسن الاصطلاح بهامش مقدمة ابن الصلاح، (ص١٦٠)

(٢) التدريب، (١/١٧٨)

(٣) شرح الزرقاني على الموطأ، (١/ ٦٣)

وأما قول مغلطاي بأنه مالك فيصدق عليه باعتبار انتقائه وانتقاده للرجال، فكتابه أصح من الكتب المصنفة في هذا الفن من أهل عصره، فكتابه صحيح عنده وعند من تبعه ممن يحتج بالمرسل والموقوف كما قال الحافظ.

التعقب العاشر

تعقب الحافظ على تفضيل بعض المغاربة صحيح مسلم على صحيح البخاري

أولًا: قول ابن الصلاح: "ثم إن كتاب البخاري أصح الكتابين صحيحًا، وأكثرها فوائد " وأما ما رويناه عن أبي علي الحافظ النيسابوري أستاذ الحاكم أبي عبد الله الحافظ من أنه قال: " ما تحت أديم السماء كتاب أصح من كتاب مسلم بن الحجاج "، فهذا وقول من فضل من شيوخ المغرب كتاب مسلم على كتاب البخاري، إن كان المراد به أن كتاب مسلم يترجح بأنه لم يمازجه غير الصحيح، فإنه ليس فيه بعد خطبته إلا الحديث الصحيح مسرودا، غير ممزوج بمثل ما في كتاب البخاري في تراجم أبوابه من الأشياء التي لم يسندها على الوصف المشروط في الصحيح، فهذا لا بأس به. وليس يلزم منه أن كتاب مسلم أرجح فيما يرجع إلى نفس الصحيح على كتاب البخاري، وإن كان المراد به أن كتاب مسلم أصح صحيحا، فهذا مردود على من يقوله. والله أعلم [1].

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[2]: " أقول: قد وجدت التصريح بما ذكره المصنف من الاحتمال عن بعض المغاربة، فذكر أبو محمد القاسم بن القاسم التجيبي[3] في فهرسته[4] عن أبي محمد

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (ص: ١٤).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح؛ لابن حجر (١/ ٢٨١).

(٣) القاسم بن يوسف التجيبي، مروي أبو محمد؛ روى عنه أبو جعفر يحيى المالقي، من مؤلفاته: (البرنامَج)، (مستفادِ الرّحلةِ والاغتراب)، توفي سنة ٧٣٠ هـ، فقد رَوى عن ابن عبد الملك كتابَه "الذّيل والتكملة"، ووصَلَ إلينا من النسخة التي رواها عن مؤلّفه السّفْران الخامسُ والسادس. انظر: السفر الخامس من كتاب الذيل، للمراكشي، (٢/ ٥٥٧)، الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، المراكشي، (١/ ٧٥).

(٤) المراد بها: برنامج التجيبي، وهو مطبوع.

بن حزم[1]: أنه كان يفضّل كتاب مسلم على كتاب البخاري؛ لأنه ليس فيه بعد خطبته إلا الحديث السرد"[2]. وقال القاضي عياض[3]: كان أبو مروان الطبني[4] حكَى عن بعض شيوخه أنه كان يفضل صحيح مسلم على صحيح البخاري[5]. انتهى

قلت: "وما فضله به بعض المغاربة ليس راجعا إلى الأصحية، بل هو لأمور:

أحدها: ما تقدم عن ابن حزم.

والثاني: أن البخاري كان يرى جواز الرواية بالمعنى، وجواز تقطيع الحديث من غير تنصيص على اختصاره بخلاف مسلم والسبب في ذلك أمران:

أحدهما: أن البخاري صنف كتابه في طول رحلته، فقد روينا عنه أنه قال: رب حديث سمعته بالشام فكتبته بمصر ورب حديث سمعته بالبصرة فكتبته بخرسان [6] . فكان لأجل هذا ربما كتب الحديث من حفظه فلا يسوق ألفاظه برمتها بل بتصرف فيه ويسوقه بمعناه.

---

(١) ابن حزم: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد القرطبي، من مصنفاته الجليلة: كتاب (الإيصال إلى فهم كتاب الخصال)، وهو أكبرها، وكتاب (الجامع في صحيح الحديث)، (المحلى في شرح المجلى)، وغيرها، قال أبو مروان بن حيان: " كان ابن حزم -رحمه الله- حامل فنون من حديث، وفقه، وجدل، ونسب، وله كتب كثيرة، لم يخلُ فيها من غلط لجراءته في التسور على الفنون، لا سيما المنطق". انظر: سير أعلام النبلاء، (١٨/ ١٨٤).

(٢) انظر: قوله في "برنامج التجيبي" له، (ص٩٣).

(٣) هو الحافظ العلامة عياض بن موسى بن عياض أبو الفضل اليحصبي السبتي، عالم المغرب، له مؤلفات؛ منها (الشفاء)، و(مشارق الأنوار)، مات سنة ٥٤٤. انظر: تذكرة الحفاظ (١٣٠٤/٤).

(٤) هو عبد الملك بن زيادة الله بن أبي مضر التميمي الحماني، أبو مروان الطبني -بضم الطاء وسكون الموحدة- عالم باللغة، والحديث، شاعر، أصله من طبنة بالأندلس. مات سنة ٤٥٧. الأعلام(٣٠٣/٤).

(٥) انظر: إكمال المعلم، (٨٠/١) ونصه: قال الشيخ المحدّث أبو مروان الطبنى: كان من شيوخي مَن يفضل كتابَ مسلم على كتاب البخاري. وقال مسلمة بن قاسم في تاريخه: مسلمٌ جليلُ القدر، ثقةٌ من أئمة المحدثين. وذكر كتابه في الصحيح، فقال: لم يَضعْ أحدٌ مثله.

٦() تاريخ بغداد ١١/٢

ومسلم صنف كتابه في بلده بحضور أصوله في حياة كثير من مشايخه، فكان يتحرز في الألفاظ ويتحرى في السياق.

الثاني: أن البخاري استنبط فقه كتابه من أحاديثه فاحتاج أن يقطع المتن الواحد إذا اشتمل على عدة أحكام ليورد كل قطعة منه في الباب الذي يستدل به على ذلك الحكم الذي استنبط منه، لأنه لو ساقه في المواضع كلها برمّته لطال الكتاب.

ومسلم لم يعتمد ذلك، بل يسوق أحاديث الباب كلها سردا عاطفا بعضها على بعض في موضع واحد، ولو كان المتن مشتملا على عدة أحكام، فإنه يذكره في أمس المواضع وأكثرها دخلا فيه ويسوق المتون تامة محررة..... الى آخر كلام الحافظ.

ثالثًا: دراسة التعقب:

اختلف العلماء في الأفضلية بين صحيح البخاري وصحيح مسلم على أقوال:

القول الأول: أنهما سواء لا يقدم أحدهما على الآخر، وهذا القول منسوب الى ابي العباس القرطبي.[1].

القول الثاني: تقديم صحيح مسلم على شيخه البخاري:

وهو قول بعض علماء المغرب، حيث كانت عنايتهم به شديدة، **فقد اهتمّوا به** أيما اهتمام مذ دخل المغرب، فلم يكونوا مجرد نقلة؛ بل أكبّوا عليه حفظًا وتدريسًا، وشرحًا وتعليقًا واختصارًا، وتعتبر أعمالهم في مجملها قمة في الإبداع المغربي، وجودة في المضمون، ومن أمثلة تلك الأعمال: كتاب مشارق الأنوار، إكمال المعلم؛ وكلاهما للقاضي عياض.

(١) نقل هذا القول الزركشي في النكت، (ص: ٦٠). والقرطبي هو: أبو العباس، ضياء الدين، أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، ولد سنة (٥٧٨ هـ)، في قرطبة بالأندلس، كان فقيها محدثا، له مصنفات عديدة منها: مختصر البخاري، وتلخيص صحيح مسلم، والمفهم في شرح ما أشكل من تلخيص مسلم، وغيرها. توفي سنة (٦٥٦ هـ). انظر: البداية والنهاية، (٢١٣/١٣). وشذرات الذهب، (٤٧٣/٧)، وفيات الأعيان (٧/ ٢٩٥)، تذكرة الحفاظ (٤/ ١٤٣٨)

قال ابن خلدون [1] **في مقدمته:** "وأما صحيح مسلم فكثرت عناية علماء المغرب به، وأكبوا عليه، وأجمعوا على تفضيله على كتاب البخاري من غير الصحيح مما لم يكن على شرطه، وأكثر ما وقع لهم في التراجم"[2].

وقد أشار إلى ذلك الحافظ العراقي في ألفيته[3]، فقال:

أول من صنـــف في الصحيح *** محمد وخص بالترجيح

ومسلم بعد، وبعض الغرب مع *** أبي علي فضلوا ذا لو نفع

وهذا التفضيل والتقديم لا يرجع إلى الأصحية، وإنما لاعتبارات أخرى، كما ذكر الحافظ فيما تقدم في كلامه.

القول الثالث: تفضيل صحيح البخاري على صحيح مسلم:

وهو قول الحافظ ابن حجر، والإمام الزركشي[4] والسمعاني [5]، وكذا شيخ الإسلام ابن تيمية[6] والحافظ النووي[7].وكذا قال التبريزي [8]

فهذا القول هو المذهب المختار الذي قال به الجمهور.

---

(١) عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن خلدون، أبو زيد، ولي الدين الحضرمي، الإشبيلي، المؤرخ البحاثة أصله من إشبيلية، ومولده ومنشأه بتونس، مولده سنة ٧٣٢ هـــ، وكانت وفاته في القاهرة سنة ٨٠٨هـــ وقد اشتهر بكتابه "العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والعجم والبربر" في سبع مجلدات أولها المقدمة التي اشتهرت بمقدمة ابن خلدون.انظر: (الضوء اللامع ـــ(٤ /١٤٥)، نفح الطيب (٤ / ٤١٤)، الأعلام (ـــ٣ / ٣٣٠)

(٢) مقدمة ابن خلدون، (ص: ٤١٤).

(٣) ألفية العراقي بشرح السيوطي، (ص: ١٠١).

(٤) في النكت على المقدمة، (ص: ٥٩).

(٥) في قواطع الأدلة والأصول، (٣٩٤/١).

(٦) مجموع الفتاوَى، (١٤٢/٢٠).

(٧) في مقدمة شرح مسلم، (٢١).

٨()الكافي في علوم الحديث، (ص١٣٣)

رابعًا: الترجيح:

تبين مما سبق أن الذي عليه جمهور العلماء تقديم كتاب البخاري على مسلم في الأصحية، وأن ما جاء من بعض المغاربة في تفضيلهم صحيح مسلم على البخاري إنما كان لجودة وضعه، وترتيبه، لا إلى الصحّة؛ لأنهم كغيرهم من المشارقة يعترفون في ذلك بالسبق للإمام البخاري من غير خلاف. وينبغي أن يعلم أن ترجيح "كتاب البخاري" على "مسلم" وغيره، إنما المراد به ترجيح الجملة على الجملة، لا كل فرد من أحاديثه على كل فرد من أحاديث الآخر" [1]

قال طاهر الجزائري [2]: "وأما بعض علماء المغرب فقد نقل عنهم ما يدل على تفضيل كتاب مسلم على كتاب البخاري، إلا أنه ليس في عبارة أحد منهم ما يشعِر بأن ذلك من جهة الصحة" [3].

وقد أبان **الحافظ بن الديبع الشيباني** [4] هذا التفاضل بين مسلم والبخاري بأفصح عبارة، فقال:

تنازع قوم في البخاري ومسلم ** وقالوا أي دين يُقدم**

فقلت لقد فاق البخاري صحةً ** كما فاق في حسن الصناعة مسلم** [5]

---

(١) انظر: تدريب الراوي، (ص: ٦٥)، فتح القدير، (١/ ٣١٧ - ٣١٨ و ٣/ ١٨٦) لابن الهمام، شفاء السالك، للقاري (٢٧ - ٢٨)، الإمام مسلم ومنهجه في الصحيح، (٢/ ٥٦٦)

(٢) طاهر الجزائري: هو طاهر بن صالح بن أحمد بن موهوب، السمعوني، أديب، باحث، لُغوي، عارف بالكتب ومؤلفيها، وأماكن وجودها، من مؤلفانه: التقريب لأصول التعريب، مراقي علم الأدب، ت: (١٣٣٨هـ). انظر: معجم المؤلفين، (٥/ ٣٥).

(٣) توجيه النظر إلى أصول الأثر، (٣٠٢/١).

(٤) عبد الرحمن بن علي بن محمد الشيباني الزبيدي الشافعي، وجيه الدين، المعروف بابن الديبع: مؤرخ محدث من أهل زبيد (في اليمن) مولده ووفاته فيها، توفي سنة (٩٤٤ هـ) وله مؤلفات كثيرة منها: "تيسير الأصول إلى جامع الأصول من حديث الرسول صلى الله عليه وسلم " و"بغية المستفيد في أخبار مدينة زبيد " وغيرها. انظر ترجمته: شذرات الذهب (٨/ ٢٥٥)، البدر الطالع للشوكاني (١/ ٣٦٦)، الضوء اللامع للسخاوي (٤/ ١٠٤)

(٥)نسب الشيخ مشهور حسن هذين البيتين، إلى الحافظ بن الديبع الشيباني، تلميذ الحافظ السخاوي رحمهما الله تعالى، انظر ما كتبه في كتابه "الإمام مسلم بن الحجاج" (٢/ ٥٦٩).

تنبيه:

ليس معنى هذا التقليل من شأن صحيح مسلم، وإنما المقام هنا مقام صحيح وأصح.

فقد امتدح مسلم الكثير من العلماء؛ منهم النووي[1]، وقد تميز مسلم بمزايا كثيرة جدًّا، كما تقدم.

ملاحظة: فائدة الخلاف بينهما:

قال الزركشي: "فإن قيل: ما فائدة هذا الخلاف مع أنَّ كلًّا منهما يلزم العمل به؟ قلت: تظهر فائدته في الترجيح عند التعارض، فيقدم ما رواه البخاري على ما رواه مسلم، إذا قلنا بأرجحيته"[2]، ولهذا ذكره الآمدي وابن الحاجب، في وجوه الترجيح[3].

(١) شرح النووي على مسلم، (١ /١١).

(٢) البحر الذي زخر، (٢/ ٥٦٢).

(٣) انظر: الأحكام للآمدي، (٤/ ٢٤٧)، ومختصر ابن الحاجب، (ص ٢٣٦).

التعقب الحادي عشر

تعقب الحافظ على قول ابن الصلاح في مسألة "الزيادة في الصحيح على ما في الصحيحين"

أولًا: قول المتعقب عليه (ابن الصلاح)[1]:"الزيادة في الصحيح على ما في الكتابين يتلقاها طالبها مما اشتمل عليه أحد المصنفات المعتمدة المشهورة لأئمة الحديث، كأبي داود السجستاني، وأبي عيسى الترمذي، وأبي عبد الرحمن النسائي، وأبي بكر بن خزيمة، وأبي الحسن الدارقطني، وغيرهم منصوصًا على صحته فيها، ويكفي مجرد كونها في كتب من اشترط الصحيح فيما جمعه كابن خزيمة، وكذلك ما يوجد في الكتب المخرجة على الصحيحين: ككتاب أبي عوانة الإسفرائيني[2]، وكتاب[3] أبي بكر الإسماعيلي[4]، وكتاب أبي

(١) مقدمة ابن الصلاح، (ص: ٢١)

(٢) هو: الحافظ الكبير الثقة: يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم الإسفرائيني النيسابوري الأصل، صاحب "المستخرج على صحيح مسلم"، سمع من يونس بن عبد الأعلى ومحمد بن يحيى الذهلي، وطبقتهما، مات سنة ٣١٦. تذكرة الحفاظ (٢/٣)، والنجوم الزاهرة، (٢٢٢/٣).

(٣) هذا الكتاب جزء كبير منه مفقود، ومطبوع منه جزء صغير في ٩٠ صفحة، بعنوان "المستخرج على صحيح البخاري للإمام أبي بكر الإسماعيلي دراسة وتحليل"، للدكتور: محمد بن زين العابدين رستم، كلية الآداب – جامعة القاضي عياض، بني ملال – المغرب.

(٤) هو الحافظ أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل، أبو بكر الإسماعيلي، الفقيه الشافعي الجرجاني المتوفى سنة ٣٧٦. قال الحاكم: "كان الإسماعيلي واحد عصره، وشيخ المحدثين والفقهاء، وأجلهم في الرياسة، والمروءة، والسخاء". انظر: تذكرة الحفاظ " (٩٤٧/٣ ـــــ ٩٥١).

بكر البرقاني[1]، وغيرها من تتمةٍ لمحذوفٍ، أو زيادة شرح في كثير من أحاديث الصحيحين، وكثير من هذا موجود في (الجمع بين الصحيحين)[2] لأبي عبد الله الحميدي[3]. انتهى.

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر –رحمه الله–[4]:"ومقتضى هذا أن يؤخذ ما يوجد في كتاب ابن خزيمة، وابن حبان، وغيرهما –ممن اشترط الصحيح– بالتسليم، وكذا ما يوجد في الكتب المخرّجة على الصحيحين، وفي كل ذلك نظر.

أما الأول: فلم يلتزم ابن خزيمة وابن حبان في كتابيهما أن يخرجا الصحيح الذي اجتمعت فيه الشروط التي ذكرها المؤلف؛ لأنهما ممن لا يرى التفرقة بين الصحيح والحسن، بل عندهما أن الحسن قسم من الصحيح لا قسيمه[5].

وسمى ابن خزيمة كتابه "المسند الصحيح المتصل بنقل العدل عن العدل من غير قطع في السند، ولا جرح في النقلة"[6].

---

(١) أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب الخوارزمي البرقاني الشافعي، شيخ بغداد، الإمام الحافظ شيخ الفقهاء والمحدثين، قال الخطيب: أنا ما رأيت شيخًا أثبت منه. وقال أبو الوليد الباجي: هو ثقة حافظ، مات سنة خمس وعشرين وأربعمائة. انظر: البداية والنهاية (/١٢)، تاريخ بغداد، (٤/ ٣٧٣ــ ٣٧٤)، تذكرة الحفاظ، للذهبي، (١٨٣/٣).

(٢) "وزاد فيه ألفاظًا ليست في واحد منهما من غير تمييز". كما قال العراقي في شرح التبصرة، (١٢٤/١).

(٣) الحميدي أبو عبد الله محمد بن فتوح بن عبد الله، الإمام، القدوة، الأثري المتقن، الحافظ، شيخ المحدثين، أبو عبد الله محمد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد بن يصل الأزدي، الحميدي، الأندلسي، الميورقي، الفقيه، الظاهري، صاحب ابن حزم وتلميذه، انظر: السير، (١٩/ ١٢٠).

(٤) النكت، لابن حجر (١/ ٢٨٩).

(٥) قال الحاكم: "إن ابن حبان مذهبه إدراج الحسن في الصحيح"، نقله الصنعاني في توضيح الأفكار، (١/ ٦٦).

(٦) اسمه الذي وضعه مؤلفه كما بيّن ذلك في صحيحه في أول كتاب الوضوء: (مختصر المختصر من المسند الصحيح) عن النبي –صلى الله عليه وسلم– بنقل العدل عن العدل موصولًا إليه من غير قطع في أثناء الإسناد، ولا جرح في ناقلي الأخبار" (٤٥/١). والمشهور بين العلماء اختصاره بـــ"صحيح ابن خزيمة".

وهذا الشرط مثل شرط ابن حبان سَواء؛ لأن ابن حبان تابع لابن خزيمة، مغترف من بحره، ناسج على منواله[(١)].

ومما يعضّد ما ذكرنا احتجاج ابن خزيمة وابن حبان بأحاديث أهل الطبقة الثانية الذين يخرج مسلم أحاديثهم في المتابعات كابن إسحاق، وأسامة بن زيد الليثي[(٢)]، ومحمد بن عجلان[(٣)]، ومحمد بن عمرو بن علقمة[(٤)]، وغير هؤلاء.

وأما الثاني: وهو ما يتعلق بالمستخرجات[(٥)] ففيه نظر -أيضًا- لأن كتاب أبي عوانة وإن سماه بعضهم مستخرجًا على مسلم؛ فإن له فيه أحاديث كثيرة مستقلة في أثناء الأبواب نبه هو على كثير منها، ويوجد فيها الصحيح، والحسن، والضعيف -أيضًا- والموقوف[(٦)]. وأما كتاب الإسماعيلي، فليس فيه أحاديثُ مستقلة زائدة، وإنما تحصُل الزيادة في أثناء بعض المتون، والحكم بصحتها متوقفٌ على أحوال رُواتها.

---

(١) وكذا قال ابن الملقن، انظر: البدر المنير، (١/ ٣١٠).

(٢) أسامة بن زيد الليثي مولاهم المدني أبو زيد، صدوق يهِم، من السابعة، مات سنة ١٥٣، التقريب(١/٥٣).

(٣) محمد بن عجلان المدني، صدوق، إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة، من الخامسة، مات سنة ١٤٨هـ. التقريب (٢/١٩٠)، أخرج له ابن خزيمة في مواضع كثيرة؛ منها على سبيل المثال: (١٥٣، ٤٢٩، ١٢٠٠، ٢٩٠٦) وانظر ما قاله عنه، (١/١٩٧).

(٤) محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي المدني، صدوق، له أوهام، من السادسة، مات سنة ١٤٥ه انظر: التقريب، (٢/١٩٦).

(٥) المستخرج موضوعه: "أن يأتي المصنف إلى كتاب البخاري، أو مسلم، فيخرج أحاديثه بأسانيد لنفسه من غير طريق البخاري، أو مسلم، فيجتمع إسناد المصنف مع إسناد البخاري، أو مسلم في شيخه، أو مَن فوقه". انظر: شرح التبصرة والتذكرة، العراقي، (١/ ١٢١).

(٦) وكذا قال السخاوي في فتح المغيث، (١/٥٧).

ثالثًا: دراسة التعقب:

اختلاف العلماء في مسألة الزيادة في الصحيح على ما في الصحيحين اين يجدها طالب العلم ؟؟

القول الأول: نأخذ ما نص عليه أحد الأئمة في مصنفاتهم المعتمدة المشهورة كابن حبان، وابن خزيمة، والمستخرجات[(١)]، **وهو قول الإمام ابن الصلاح،** كما تقدم، وقد وافقه العراقي[(٢)]، والسيوطي[(٣)]، وابن كثير[(٤)].

القول الثاني: أنّا لا نسلّم بأن جميع ما في الكتب المذكورة صحيح، ويجب الأخذ به، **وهو قول الحافظ ابن حجر ــ رحمه الله ــ**

مناقشة قول الحافظ.

أولًا: ما يتعلق بصحيح ابن حبان.

فمنهجه في صحيحه، كما قال: "نُملي الأخبار بألفاظ الخطاب بأشهرها إسنادًا، وأوثقها عمادًا من غير وُجودِ قطْعٍ في سندها، ولا ثبوتِ جرح في ناقليها..."[(٥)].

ثم قال:"وأمّا شرطُنا في نقلة ما أودعناه كتابنا هذا من السنن: فإنّا لم نحتج فيه إلا بحديث اجتمع في كل شيخ من رواته خمسة أشياء"، وذكر منها: العدالة، والصّدق، والعقل، والعلم بما يُحيل من المعاني، والتعرّي عن التدليس.

---

(١) وشرط ابن الصلاح هنا أن يكون التصحيح مقيداً بما في مصنفاتهم.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي، (١/ ١١٩) قال الدكتور عبد الكريم الخضير: ومتابعة العراقي ابن الصلاح في قوله: (وما يزيد، فاحكمن بصحته) هذا مما ينتقد عليه؛ بل لا يحكم عليه، حتى ينظر في أمره. انظر: صعود المراقي، (ص: ٩٧).

(٣) حيث قال في مقدمة جمع الجوامع: " فالعزو اليها معلم بالصحة أيضاً"، (١/ ٤٤).

(٤) اختصار علوم الحديث، (ص: ٢٦).

(٥) صحيح ابن حبان، (١/ ١٠٤).

ثم قال: "فكل مَن اجتمع فيه هذه الخصال الخمس احتججنا بحديثه، وبيّنّا الكتاب على روايته، وكل من تعرّى عن خصلة من هذه الخصال الخمس؛ لم نحتجّ به"[(١)].

المآخذ التي أُخذت عليه:

١ــ قَبول خبر الثقة -وهذه قاعده يسير عليها-: فقد أشار في مقدمته إلى منهجه في علل الأحاديث، حيث يقول: "إذا تعارضت رواية ثقتين؛ أحدهما رفع الحديث، والآخر وقفه، أو أحدهما وصل الحديث، والآخر أرسله، فأنا أقبل رواية الواصل، ورواية الرافع، ولا أعلّ الرواية الأخرى؛ لأنهما ثقتان"[(٢)].

٢ــ توثيقه للمجاهيل: كما قال في مقدمة كتابه الثقات: "العدل من لم يعرف منه الجرح ضد التعديل، فمن لم يعلم بجرح فهو عدل، إذا لم يتبين ضده"[(٣)].

وقد عاب عليه الحافظ ابن حجر ذلك، وقال: "هذا منهج عجيبٌ، والجمهور على خلافه"[(٤)].

٣ــ تساهله في ضبط الراوي: حيث قال في مقدمة صحيحه: "ولا يستحقّ الإنسان ترك روايته؛ حتى يكون منه من الخطأ ما يغلب صوابه"[(٥)].

٤ــ احتجاجه بمشايخ قد قدح فيهم، مثل (سِماك بن حرب): وقال: "فمن صح عندي منهم بالبراهين الواضحة، وصحة الاعتبار على سبيل الدّين أنه ثقة احتججت به، و لم أعرج

---

(١) مقدمة صحيحه، (١/ ١٥١).

(٢) (١/١٥٧).

(٣) (١/١٣).

(٤) انظر: مقدمة لسان الميزان، (١/١٤).

(٥) (١/١٥٤).

على قول من قدح فيه"[1].

٥ــ التساهل في القضاء بالصحيح ، كما قال بذلك أبو عبد الله بن رشيد الفهري [2]: " أن أبي حبان وإن كان من أئمة الحديث، فعنده بعض التساهل في القضاء بالصحيح، فما حكم بصحته مما لم يحكم به غيره، إن لم يكن من قبيل الصحيح يكن من قبيل الحسن، وكلاهما يحتج به، ويعمل عليه، إلا أن يظهر فيه ما يوجِب ضعفه"[3].

ثانياً: ما يتعلق بصحيح ابن خزيمة:

منهجه: يتضح من خلال تسميته لكتابه، حيث قال: "بنقل العدل عن العدل موصولًا إليه – صلى الله عليه وسلم– من غير قطع في أثناء الإسناد، ولا جرح في ناقلي الأخبار"[4].

قال الخطيب البغدادي: "شرط فيه على نفسه إخراج ما اتصل سندُه بنقل العدل عن العدل إلى النبي –صلى الله عليه وسلم–"[5]، كما تبين تحقيقُ هذا الشرط من دراسة كتابه[6].

فشرطُه هنا يماثل شرط شيخه ابن حبان في التوقف على اتصال السند والعدالة، وإغفال بقية شروط الصحيح.

---

(١) صحيح ابن حبان، (١/ ١٥٢).

(٢) أبو عبد الله محمد بن عمر بن محمد بن عمر بن محمد بن إدريس بن سعيد بن مسعود بن حسن بن محمد بن عمر بن رُشَيْد الفهري السبتي، من أهل سبتة، يعرف بابن رشيد، ولقبه محب الدين، من مؤلفاته: "إفادة النصيح في التعريف بسند الجامع الصحيح "و "السنن الأبين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السند المعنعن" توفي سنة (٧٢١هـــ) انظر:بغية النقاد، ابن المواق،(ص:٩٣)

(٣) السنن الأبين، (ص: ١٤٥).

(٤) (١/٤٥).

(٥) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ١٨٥).

(٦) تحرير علوم الحديث، (٢/ ٨٤٣).

ومما يميز صحيح ابن خزيمة عن صحيح شيخه ابن حبان ما يلي:

١ــ شدة تحرّيه في الاحتجاج بالرجال؛ فإنه كما يقول السيوطي: "يتوقف في التصحيح لأدنى كلام في الإسناد"، ويقول -أي: ابن خزيمة-: "إنْ صحّ الخبر، أو إن ثبت، ونحو ذلك"[(١)].

٢ــ تعقّبه للأحاديث بما يزيل اللّبس للمطلع على كتابه، مثاله: عندما ذكر الأدلة التي تتعلق بالحجامة للصائم نبه على ذلك، فقال: "فكل ما لم أقل إلى آخر هذا الباب أن هذا صحيح؛ فليس من شرطنا في هذا الكتاب"[(٢)].

٣ــ إذا أورد إسناداً فيه راوٍ ثقةٌ عنده، ولا يعرفه غيره؛ يبين ذلك[(٣)].

٤ــ ينبه على بعض الأحاديث التي يرى أنّ فيها علةً، بقوله: إن صح الخبر، أو إن ثبت ذلك[(٤)].

فهو بذلك أقل تساهلًا من شيخه ابن حبان، كما قال الحافظ السيوطي -رحمه الله- [(٥)].

ومن المآخذ التي أخذت على صحيح ابن خزيمة:

هذه الكتب (صحيح ابن حبان ـــــ صحيح ابن خزيمة) اشترط مؤلفوها الصحة؛ لكنهم تساهلوا في تطبيق الشروط التي اشترطوها، لأنهم يجتمعون في إدراج الحسن في الصحيح، إضافة إلى أنّ شرطهم في قبول الرواية أخفّ من شرط الصحيح[(٦)]

---

(١) تدريب الراوي، (ص:٥٤).

(٢) (٩٥٣/٢).

(٣) (١٦١/٤).

(٤) انظر: حديث رقم (١٣٧).

(٥) تدريب الراوي، (١٠٩/١).

(٦) صعود المراقي، الخضير، (ص: ٩٠).

لذا؛ رأى جماعة من النقاد عدم الاكتفاء لقبول الحديث بكونهما، أو أحدهما خرجه، ورأوا أنه لا بد من إعادة الدراسة لأحاديث هذين الكتابين، على أنك تجد من عمد إلى ذلك ظهرت له قلة ما يؤخذ عليهما"[(١)].

ثالثاً: ما يتعلق بمستخرج أبي عوانة:

منهجه: إن غالب أحاديث كتاب أبي عوانة صحاح؛ لأنه في الأصل مستخرج على "صحيح مسلم"، ومِن ثمّ فأحاديثُه غالبها مخرّجةٌ في "صحيح مسلم"، وإنما مجال البحث والنظر هنا في الأحاديث التي زادها أبو عوانة على "صحيح مسلم"، وهذه الأحاديث قد تبين أن فيها الصحيح، والحسن، والضعيف، وهو ما أشار إليه بعضُ أهل العلم، **كالحافظ ابن حجر** – فيما تقدم– .

وكذا العلامة عبد الرحمن المعلمي [(٢)]،حيث قال في كتابه "التنكيل": "أن أبي عوانة جعل كتابه مستخرجًا على "صحيح مسلم"، ومعنى ذلك أنه التزم أن يخرج بسندِ نفسِه كلَّ حديث أخرجه مسلم، فقد لا يقع له بسند نفسه الحديث إلا من طريق رجل ضعيف، فيتساهل في ذلك؛ لأن أصل الحديث صحيح من غير طريقه، ومع ذلك زاد أبو عوانة أحاديث ضعيفة لم يَحكم هو بصحتها، وإنما سمَّى كتابه صحيحًا؛ لأنه مخرَّج على الصحيح، ولأن معظمَ أحاديثه صحيحة، فإخراجُه لرجل لا يستلزم توثيقه، ولا تصديقه؛ بل صاحب "الصحيح" نفسه قد يخرِّج في المتابعات والشواهد لمن لا يُوثقه، وهذا أمر معروف عند أهل الفن"[(٣)].

---

(١) تحرير علوم الحديث، (٢/٨٤٤).

(٢) عبد الرحمن بن يحيى بن علي بن أبي بكر المعلِّمي، ولد سنة ١٣١٣ هـ في اليمن، وقال عنه الشيخ بكر أبو زيد: ذهبيُّ عصره العلَّامة المحقِّق، له مؤلفات منها: "التنكيل بما في كتب الكوثري من الأباطيل"، "حقيقة التأويل والرَّد على المتصوفة القائلين بوحدة الوجود"، مات في شهر صفر عام ١٣٨٦ هـ. ينظر: الأعلام، الزركلي (٣/ ٣٤٢).

(٣) التنكيل، (٢/ ١٥٩).

وكذا أشار الذهبي إلى وجود بعض الأحاديث الموضوعة -أيضًا- في كتاب أبي عوانة، كما ذكر في ترجمة عبد الله بن محمد البلوي من "الميزان:""روى عنه أبو عوانة في صحيحه في الاستسقاء خبرًا موضوعًا"[(١)].

قال السخاوي: "وتقع في "صحيح أبي عوانة" الذي عمله مستخرجًا على مسلم أحاديث كثيرة زائدة على أصله، وفيها الصحيح والحسن؛ بل الضعيف أيضًا، فينبغي التحرز في الحكم عليها"[(٢)].

لكن وجود الأحاديث الموضوعة في كتاب أبي عوانة إنما هي على سبيل النُّدرة.

وليس هذا غريبًا؛ لأن أصحاب المستخرجات -ومنهم أبو عوانة- إنما جُلّ قصدهم أن يعلو إسنادُهم في الأحاديث التي يخرجونها، ويجتهدون أن يكونوا هم والمخرَّجُ عليهم سواء، فإن فاتهم ذلك فأعلى ما يرونه، فمن ثم فإنهم لا يلتزمون في أسانيدهم الصحَّة؛ لأنَّ هذا ليس هو قصدَهم الأصليّ"[(٣)].

ومن ثَمّ؛ فإن الزيادة الواقعة في الكتب المستخرجة على الصحيحين: "لا يحكم بصحتها من غير نظر؛ لأن أصحاب المستخرجات لم يلتزموا الصحةَ، ولا الرواية عن الثقات الأثبات، فلا يحكم بصحة المزيد حتى ينظر في حاله؛ فإنْ ثبت عند النقدِ ثقةُ رواتِه، واتصال إسناده، مع عدم المخالفة؛ حكمنا بصحته، وإلا فلا؛ لأنه قد وُجد في المستخرجات الرواة الضعفاء؛

(١) انظر: الميزان (٢/ ٤٩١) ترجمة ٤٥٥٨.

(٢) فتح المغيث، (١/٥٧).

(٣) انظر: فتح الباري (١٣/ ٨٨)، فتح المغيث (١/ ٤٦)، تدريب الراوي (١/ ١١٥)، التنكيل (١/ ٤٤٣).

بل شديدو الضعف، وقد خرّج أبو نعيم لمحمد بن الحسن بن زبالة[1] وهو متروك"[2].

تنبيه:

نبه الحافظ ابن حجر ــ رحمه الله ــ فيما تقدم على أنّا لا نعتمد فقط على ما صححه الأئمة داخل مصنفاتهم، وانما نعتمد -أيضًا- على ما صححوه خارج المصنفات؛ لأن ذلك يفتح باب النقد والنظر في تصحيح الأحاديث، وممن وافقه على ذلك شيخه العراقي[3]، والنووي[4].

وقال ابن كثير: "ما يتمكّن المتبحر في هذا الشأن من الحكم بصحة كثير منه بعد النظر في حال رجاله، وسلامته من التعليل المفسد، ويجوز له الإقدام على ذلك، وإن لم ينص على صحته حافظ قبله؛ موافقةً للشيخ أبي زكريا يحيى النووي، وخلافًا للشيخ أبي عمرو"[5].

رابعًا: الترجيح:

تبين مما سبق

١ــ أن تصحيح أصحاب المصنفات التي التزموا فيها الصحة لا يعني أن الحديث صحيح عند جميع العلماء؛ لأن مثل هذه المسائل مبناها على النظر والاجتهاد، فما يراه ابن خزيمة وغيره

(١) محمد بن الحسن بن زبالة، المخزومي الحجازي (٢٢٠هـ)، كان ممن يسرق الحديث، ويروي عن الثقات ما لم يسمع منهم. ينظر: المجروحين لابن حبان (٢/٢٧٤)، الكامل في ضعفاء الرجال (٧/٣٧٢).

(٢) صعود المراقي، (ص: ٩٧) قال الجديع: "الحاجة إلى تخريج الحديث من غير طريق صاحب الصحيح قد تلجِئ إلى تخريجه من طريق مجروح، ويؤكد ذلك أنه لم يعرف عن أحد ممن خرج على الصحيحين أنه اشترط ألا يخرج إلا عمّن يحتج به، والمطلوب اعتبارُه من النظر في إسناد المستخرج: البحث في درجة الإسناد من جهة المستخرج؛ حتى يلتقي في إسناده مع صاحب "الصحيح"، لا ما بعده" انظر: تحرير علوم الحديث، (٢/ ٨٧٤).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة، (١/١٢٠).

(٤) التقريب والتيسير، (ص: ٢٨).

(٥) الباعث الحثيث، (ص: ٢٨).

صحيحًا، قد يخالفه فيه غيرُه من أهل العلم، ويرى تضعيفه، وعدم صلاحيته للاحتجاج؛ لقيام العلة القادحة في نظره.

٢ــ أن الأحاديث في صحيحي ابن حبان وابن خزيمة لا تصل إلى درجة الصحيحين؛ بل إن فيها الصحيح، والحسن، والضعيف؛ وهو قليل، وأنه لا بدّ من النظر في أحاديثهما لنميّزها، **كما قال السخاوي**[(١)].

٣ــ أن أصحاب المستخرجات لم يلتزموا موافقة أصحابها في اللفظ والمعنى، وإن هناك تفاوتًا بينهما، فلا يجوز أن تَنقل منها حديثًا، وتقول أخرجه البخاري أو مسلم" إلا بمقابلته لما في الصحيحين.

٤ــ أن التصحيح جائز لمن له معرفة بالرواة وأحوالهم، وأن ما ادّعاه ابن الصلاح من انتهاء عصر التصحيح؛ لا يسلم إليه

(١) فتح المغيث، (٥٥/١) وكذا قال الدكتور محمد مصطفى الأعظمي انظر: صحيح ابن خزيمة، (٢٢/١).

التعقب الثاني عشر

تعقب ابن حجر على العراقي في ادّعائه تفاوت العدد بين روايات البخاري

أولًا: قول العراقي[1]: "المراد بهذا العدد -يعني: عدد أحاديث صحيح البخاري- رواية محمد بن يوسف الفربري[2]؛ فأما رواية حماد بن شاكر[3] فهي دونها بمائتي حديث، وأنقص الروايات رواية إبراهيم بن معقل النسفي [4]، فإنها تنقص عن رواية الفربري ثلاثمائة حديث"[5].

(١) التقييد والإيضاح، (ص:٢٧)، قال العراقي هذا الكلام تعليقًا على قول ابن الصلاح: "وجملة ما في كتابه (يعني البخاري) الصحيح سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثًا بالأحاديث المكررة.

(٢) الفربري: بفتح الفاء والراء، وسكون الباء الموحدة، وبعدها راء أخرى؛ وهي بلدة على طرف "جيحون" مما يلي بخارَى. "الأنساب"، "٣٥٩/٤". المحدث، الثقة، العالم، أبو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر بن صالح بن بشر الفربري، راوي (الجامع الصحيح). انظر: سير أعلام النبلاء، (١٥/ ١٠)، فتح الباري (٥/١).

(٣) حماد بن شاكر بن سوية، الإمام، المحدّث، الصدوق، أبو محمد النسفي. حدث عن: البخاري، وأبي عيسى الترمذي، وطائفة، قال الحافظ جعفر المستغفري: "هو ثقة، مأمون"، توفي سنة إحدى عشرة وثلاثمائة، سير أعلام النبلاء، (٥/١٥).

(٤) هو إبراهيم بن معقل بن الحجاج، أبو إسحاق النَّسَفيّ. قاضي نَسْف وعالمها. قال الذهبي: وان فقيه النّفس، عارفًا باختلاف العلماء. وقال الخليلي: حافظ ثقة. تُوُفّي في ذي الحجّة سنة خمسٍ وتسعين. انظر: تاريخ الإسلام (٩١٤/٦) رقم ١٠٨، والإرشاد في معرفة علماء الحديث (٩٦٨/٣) تذكرة الحفاظ (٦٨٦/٢).

(٥) هدي الساري، (ص: ٤٦٥ــ٤٦٩).

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[(١)]:وظاهرٌ هذا أن النقص في هاتين الروايتين وقع من أصل التصنيف، أو مفرقًا من أثنائه؛ لأنه اعترض على ابن الصلاح في إطلاقه هذه العدة من غير تمييزِ قاعدةٍ.

وليس كذلك؛ بل كتاب البخاري في جميع الروايات الثلاث في العدد سواء.

وإنما حصل الاشتباه من جهة أن حماد بن شاكر وإبراهيم بن معقل لما سمعَا الصحيح على البخاري فاتهما من أواخر الكتاب شيء، فروياه بالإجازة عنه[(٢)]، وقد نبه على ذلك الحافظ أبو الفضل بن الطاهر[(٣)].

وكذا نبه الحافظ أبو علي الجياني[(٤)] في كتاب "تقييد المهمل" على ما يتعلق بإبراهيم بن معقل، فروى بسنده إليه، قال: "وأما من أول كتاب الأحكام إلى آخر الكتاب؛ فأجازه لي البخاري".

قال أبو علي الجياني: "وكذا فاته من حديث عائشة -رضي الله عنها- في قصة الإفك في باب قوله -تبارك وتعالى-: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُواْ كَلَمَ ٱللَّهِ﴾[(٥)] إلى آخر الباب"[(٦)].

---

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر (١/ ٢٩٤).

(٢) وقد أثبت ذلك الحافظ في هدي الساري (٤٩١ــ٤٩٢)، والسيوطي في البحر الذي زخر، (٢/٥٨٥).

(٣) محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي، أبو الفضل بن أبي الحسين بن القيسراني المقدسي، الأثري، الظاهري، الصوفي، توفي سنة سبع وخمسمائة. انظر: سير أعلام النبلاء - ط الرسالة، (١٩/ ٣٦١)، وكتابه "جواب المتعنّت"، أشار إليه الحافظُ في مقدمة "الفتح"، و لم أقف عليه؛ لعله مخطوطٌ.

(٤) هو الحافظ الإمام، الثبت، محدث الأندلس، الحسين بن محمد بن أحمد الجياني الأندلسي، أحد تلاميذ ابن عبد البر، مات سنة ٤٩٨. تذكرة الحفاظ، (٤/١٢٣٣).

(٥) سورة الفتح، (آية: ١٥).

(٦) تقييد المهمل وتمييز المشكل، (١/ ٦١ - ٦٢)، وعبارته: "إن البخاري أجاز له آخر الديوان في أول كتاب الأحكام إلى آخر ما رواه النسفي من الجامع؛ لأنَّ في رواية إبراهيم النسفي نقصانَ أوراقٍ في آخر الديوان عن رواية الفربري... ".

ثالثًا: دراسة التعقب:

تفاوت العدد في روايات البخاري

لقد اهتم المحدثون بكتاب "الجامع الصحيح للبخاري"، وأولَوه عنايةً خاصةً تليق بمكانته الكبيرة في نفوسهم، ولقد تجلّت أُولى مظاهر هذا الاهتمام في كثرة المتلقين لهذا الكتاب، والرواة عنه، قال تلميذه الفربري: "سمِع كتاب الصحيح لمحمد بن إسماعيل تسعون ألف رجل"[1].

فكان من أبرز هؤلاء الرواة، وأهمهم:

١ـــ الفربري وروايته أشهر الروايات؛ لعدة أسباب -سنشير إليها لاحقًا-.

٢ـــ إبراهيم بن معقل النسفي.

٣ـــ الإمام، المحدث، الصدوق؛ أبو محمد، حماد بن شاكر.

فهؤلاء هم رواةُ الطبقة الأولى عن البخاري.

وكان من آثار انتشار الروايات للجامع الصحيح في الأمصار، وتعدد نسخ الرواة؛ وجود بعض الاختلافات فيها بالزيادة والنقص في العدد.

---

(١) تاريخ بغداد، (٩/٢)، السير، (١١٢/١٥٠).

ومن هنا انقسم العلماء في ذلك إلى قولين:

القول الأول: تفاوت العدد واختلافه بين روايات البخاري **وهو قول العراقي كما تقدم.**

قال الخطابي: "قد سمعنا معظم هذا الكتاب من رواية إبراهيم بن معقل، حدثناه خلف بن محمد الخيام[(١)]، قال: حدثنا إبراهيم بن معقل النسفي عنه، سمعت سائر الكتاب إلا أحاديث من آخره من طريق الفربري"[(٢)].

ومما جعل رواية الفربري زائدة عن باقي الروايات:

١ــ صحة أصله الذي أَخذ منه: ويدل على ذلك: قول ابن رشيد الفهري: "كان عنده أصلُ البخاري، ومنه نقل أصحاب الفربري"[(٣)]، وكذا قال أبو الوليد الباجي[(٤)]، وكذا القاضي عياض[(٥)].

٢ــ علو إسناده؛ لبقائه مدةً طويلةً بعد البخاري.

٣ــ تكرار سماعه للصحيح من البخاري. فقد سمعه من البخاري مرتين مرة بفربر، ومرة

---

(١) هو الشيخ المحدث الكبير أبو صالح: خلف بن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن نصر البُخارِيّ الخيام الكرابِيسيّ. محدث ما وراء النهر. روى عن: إبراهِيم بن معْقل النسفي، وصالح بن محمد جزرة، وروى عنه: أبو عبد الله الحاكِم، وابن منده. ينظر ترجمته في: الإرشاد، للخليلي (٩٧٢/٣)، و الأنساب، للسمعاني، (٢/ ٢٢٧)، و اللباب، لابن الأثير (١/ ٤٧٥)، و سير أعلام النبلاء، (١٦/ ٧٠).

(٢) أعلام الحديث، (١٠٦/١).

(٣) إفادة النصيح، (ص: ١٨).

(٤) انظر: قوله في كتابه التعديل والتجريح، (٣٠٣/١).

(٥) قال القاضي عياض: " وفي باب أحل لكم صيد البحر في كتاب الصيد وقال أبو شريح كل شيء في البحر كذا في أصل الأصيلي وفي سائر النسخ وقال شريح صاحب النبي (صلى الله عليه وسلم) قال الفربري كذا في أصل البخاري شريح قال الجياني:" وهذا هو الصواب ". مشارق الأنوار، (٦٦/١).

ببخارَى[1].

فهذه النقول وغيرُها تدل على أن الفربري توفر له ما لم يتوفر لغيره من الرواة من اقتناء أصل البخاري، الذي كان يحدّث منه، فهو -إذًا- جامعٌ بين السماع والكتابة من أصل البخاري.

القول الثاني: أن الروايات الثلاث في العدد سواء. **وهو قول الحافظ ابن حجر**

حيث علل بأن الفوت الذي حصل في الروايات لأن حماد بن شاكر وإبراهيم بن معقل كانت بعض روايتهما إجازة عن البخاري.

وعلل السيوطي ذلك بقوله: "فما كان منه بزيادة حديث كامل، أو نقصه؛ فهو محمول على أنه فَوْتٌ حصل لمن سقط من روايته مع ثبوته في أصل المصنف"[2].

ثم قال الحافظ ابن حجر: " أن ما قيل من أن رواية النسفي تنقص عن رواية الفربري ثلاث مائة حديث هذا غير مسلم، وإنما قالوا هذا تقليدًا للحموي[3]، فإنه كتب البخاري، ورواه عن الفربري، وعد كل باب منه، ثم جمع الجملة، وقلده كل من جاء بعده؛ نظرًا منهم إلى أنه راوي الكتاب، وله به العناية التامة، وربما أفهم مفاضلتهم بين الروايات أنهم لم يقولوا ذلك تقليدًا، وليس كذلك؛ لأن حماد بن شاكر فاته من آخر البخاري فوت، فلم يروه، فعدوه، فبلغ مئتي حديث، فقالوا: روايته ناقصة عن رواية الفربري هذا القدر، وفات ابن معقل أكثر من حماد، فعدوه كما فعلوا في رواية حماد"[4].

---

(١) فتح الباري (١/٥).

(٢) البحر الذي زخر، (٢/ ٥٩٣).

(٣) نسبة إلى جده "حمويه " بفتح الحاء وضم الميم المشددة، وهو: أبو محمد عبد الله بن أحمد بن حمويه السرخسي، سمع من محمد بن يوسف الفربري صحيح البخاري، توفي بعد سنة (٣٨٠هـ) انظر: اللباب في تهذيب الأنساب، ابن الأثير(١/٣٩٢)

(٤) نقله البقاعي عن الحافظ في النكت الوفية، (١/ ١٣٠).

رابعًا: الترجيح:

تبين مما سبق: صواب تعقب الحافظ على العراقي، وأن الروايات الثلاث في العدد سواء، لأن الزيادة في رواية الفربري كانت بسبب ما توفر له، و لم يتوفر لغيره من الرواة.

التعقب الثالث عشر

تعقب الحافظ ابن حجر على العراقي في اعتراضه على ابن الصلاح في عدم ذكره عدد احاديث صحيح مسلم

أولًا: قول المتعقب عليه (العراقي) [(١)]:"لم يذكر ابن الصلاح عدة أحاديث مسلم، وقد ذكرها النووى من زياداته في "التقريب والتيسير"، فقال:"إن عدة أحاديثه نحو أربعة آلاف بإسقاط المكرر". انتهى[(٢)]، ولم يذكر عدته بالمكرر، وهو يزيد على عدة كتاب البخاري؛ لكثرة طرقه، وقد رأيت عن أبي الفضل أحمد بن سلمة أنه اثنا عشر ألف حديث" وذكر الشيخ في شرح "الألفية":"عن أحمد بن سلمة[(٣)] أن عدة كتاب مسلم بالمكرر اثنا عشر ألف حديث"[(٤)]. وعن الشيخ محيي الدين النووي: "أن عدته بغير المكرر نحو أربعة آلاف"[(٥)].

ثانيًا: ردّ الحافظ ابن حجر[(٦)]:وعندي في هذا نظرٌ، وإنما لم يتعرض المؤلف لذلك؛ لأنه لم يقصد ذكر عدة ما في البخاري حتى يستدرك عليه عدة ما في كتاب مسلم، بل السبب في ذلك ذكر المؤلف لعدة ما في البخاري أنه جعله من جملة البحث في أن الصحيح الذي ليس في الصحيحين غير قليل، خلافًا لقول ابن الأخرم[(٧)].

---

(١) التقييد والإيضاح (ص٢٧)، شرح ألفية العراقي (١/١١٨).

(٢) التقريب والتيسير (١/١٠٤)، وذكر مثله البلقيني في محاسن الاصطلاح، (ص: ٩٢).

(٣) الحافظ، الحجة أحمد بن سلمة بن عبدالله أبو الفضل النيسابوري، رفيق مسلم في الرحلة. سمع: قتيبة، وإسحاق بن راهويه، توفي سنة ست وثمانين ومائتين. انظر: سير أعلام النبلاء (١٣/ ٣٧٣).

(٤) هذا النص في التقييد والإيضاح (ص: ٢٧)، ولم أجده في شرح الألفية.

(٥) التقريب، (ص: ٥١) وشرح الألفية للعراقي (١/ ١١٨).

(٦) النكت على كتاب ابن الصلاح، (١/٢٩٦).

(٧) هو الإمام الحافظ محمد بن يعقوب بن يوسف الشيباني النيسابوري، له مؤلفات؛ منها: المستخرج على صحيح مسلم، مات سنة ٣٤٤هـ. تذكرة الحفاظ (٣/٨٦٤)، وقول ابن الأخرم الذي أشار إليه الحافظ في مقدمة ابن الصلاح، (ص:٢٧)، قال: "قل ما يفُوت البخاريَّ ومسلما مما يثبت من الحديث".

لأن المؤلف رتب بحثه على مقدمتين: إحداهما: أن البخاري قال: "أحفظ مائة ألف حديث صحيح"[(١)].

والأخرى: أن جملة ما في كتابه بالمكرر سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثًا، فينتج أن الذي لم يخرجه البخاري من الصحيح أكثر مما أخرجه.

والجواب عن هذا حاصل عند المؤلف من قوله: "إنهم قد يطلقون هذه العبارة على الموقوفات، والمقطوعات، والمكررات"[(٢)]، فباعتبار ذلك يمكن صحة دعوى ابن الأخرم.

ثالثًا: دراسة التعقب:

عدم ذكر ابن الصلاح عدد احاديث مسلم بعد ذكره عدد احاديث البخاري

القول الأول: اعتراض الحافظ العراقي على ابن الصلاح في عدم ذكره لعدة أحاديث مسلم

القول الثاني: رد الحافظ ابن حجر بأنه لم يقصد عدة احاديث البخاري حتى يستدرك عليه بما في صحيح مسلم كما تقدم.

ورد الصنعاني: "إن دعواه لا تتم إلا ببيان عدة أحاديث الكتابين، ونسبة تلك العدة إلى الأحاديث الصحيحة مطلقًا؛ ليتبين أن ما فاتهما أكثر مما جعلاه، فلا يتم دعواه، وأما الاقتصار في الجواب عليه بأن عدة البخاري كذا، والذي يحفظه البخاري كذا، فيتم في البخاري؛ ولكنه يقول الدعوى إنه لم يفت الكتابين إلا القليل، واقتصرتم في الجواب على أحدهما دون الآخر، فلا بد من ذكر عدة أحاديث مسلم؛ ليتم الجواب، فنظر الزين وارد على ابن الصلاح، ودفع الحافظ غير وافٍ بالمراد"[(٣)]؛ لأنه لم يتعرض لعدة أحاديث مسلم.

---

(١) تذكرة الحفاظ (٢/٥٥٦).

(٢) مقدمة ابن الصلاح (ص:١٦) وعبارته: "إلا أن هذه العبارة قد يندرج تحتها عندهم آثار الصحابة والتابعين، وربما عدّ الحديث الواحد المروي بإسنادين حديثين"، فالحافظ ذكرها بالمعنى. وكذا قال السخاوي: فتح المغيث، (١/ ٤٩).

(٣) توضيح الأفكار، (١/ ٦١).

ثم بين الصنعاني بعد ذلك أن:" معرفة عدة أحاديث الصحيحين ليست من علوم الحديث وقواعده؛ ولكن دعا إلى ذكرها ما عرفته من كلام ابن الأخرم"[1].

ويمكن الرد عليهما بأن ابن الصلاح قد ذكر عدة صحيح مسلم في كتابه صيانة صحيح مسلم [2]

قال ابن الملقن:" أفاد (ابن الصلاح) في القطعة التي له على صحيح مسلم [3] أن فيه أربعة آلاف حديث"[4].

رابعاً: الترجيح

الصواب كما قال الحافظ أن ابن الصلاح لم يقصد عدة احاديث البخاري في هذا المقام حتى يستدرك عليه بما في صحيح مسلم، ثم إن ابن الصلاح قد تطرق لعدد أحاديث صحيح مسلم في كتابه صيانة صحيح مسلم كما قال ابن الملقن .

(١) توضيح الأفكار، (١/ ٦٢).

(٢) (ص:١٠١)

٣() المراد بها صيانة صحيح مسلم.

٤() المقنع في علوم الحديث، (١/ ٦٤)

التعقب الرابع عشر

تعقب ابن حجر للعراقي في قوله: إن الحميدي لم يميز الزيادات التي في كتابه.

أولًا: قول المتعقب عليه (العراقي)[1]:"الزيادات الموجودة في كتاب الحميدي[2] ليست في واحد من الكتابين، ولم يروها الحميدي بإسناده، فيكون حكمها حكم المستخرجات، ولا أظهر لنا اصطلاحًا أنه يزيد زوائد التزم فيها الصحة، فيقلّد فيها".

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[3]:"قد اعتمد شيخُنا -رحمه الله تعالى- هذا في منظومته، فقال: "وليت إذ زاد الحميدي ميّزا...."[4].

وشرح ذلك بمعنى الذي ذكره هنا: أن الحميدي لم يميز الزيادات التي زادها في الجمع، ولا اصطلح على أنه لا يزيد إلا ما صح، فيقلد في ذلك.

وكان شيخنا -رضي الله عنه- قلد في هذا غيره، وإلا فلو راجع كتاب الجمع بين الصحيحين لرأى في خطبته ما دل على ذكره لاصطلاحه في هذه الزيادات، وغيرها.

ولو تأمل المواضع الزائدة لرآها معزوة إلى مَن زادها من أصحاب المستخرجات، وتبعه على ذلك الشيخ سراج الدين النحوي [5]، فألحق في كتابه "المقنع" ما صورته: "هذه الزيادات ليس لها حكم الصحيح؛ لأنه ما رواها بسنده كالمستخرج"[6].

---

(١) التقييد والإيضاح، (ص: ٢٩).

(٢) الحافظ الثبت، الإمام أبو عبد الله محمد بن أبي نصر فتوح الحميدي الأزدي الأندلسي الميورقي الظاهري، حدّث عن ابن حزم فأكثر، وعن ابن عبد البر، من مؤلفاته: جذوة المقتبس في أخبار علماء الأندلس، مات سنة ٤٨٨. تذكرة الحفاظ (١٢١٨/٤) ومعجم المؤلفين (١٢١/١١).

(٣) النكت على كتاب ابن الصلاح، (١/ ٣٠٠).

(٤) ألفية العراقي، (ص: ٩٦).

٥() المراد به ابن الملقن، سبقت ترجمته.

(٦) (٧١/١).

ولا ذكر أنه يزيد ألفاظًا، واشترط فيها الصحة حتى يقلد في ذلك، وقال شيخُنا، شيخُ الإسلام أبو حفص البلقيني في "محاسن الاصطلاح"[(١)] في هذا الموضع ما صورته: "وفي "الجمع بين الصحيحين" للحميدي تتماتٌ لا وجود لها في الصحيحين"، وهو كما قال ابن الصلاح، إلا أنه كان ينبغي التنبيهُ على حكم تلك التتمات لتكمل الفائدة.

ثالثًا: دراسة التعقب:

اختلفت آراء العلماء حول تمييز الحميدي أو عدم تمييزه للزيادات التي أضافها من المستخرجات إلى ثلاثة أقوال:

القول الأول: تمييزه لجميع الزيادات في كتابه: وممن قال بذلك:
الحافظ ابن حجر كما تقدم، **والحافظ العلائي** كما نقل قوله الحافظ ابن حجر فيما تقدم[(٢)].

وولي الدين أبو زرعة العراقي، كما بين رأيه السخاوي بأنه انتقد دعوى عدم التمييز[(٣)].

والبقاعي، حيث قال ردًّا على قول العراقي: "وليت إذ زاد الحميدي ميّزا": "قد حصل هذا المتمنى -ولله الحمد- من الحميدي إجمالًا، وتفصيلًا، أمّا إجمالًا فقال في خطبة الجمع:"وربما زدت زيادات من تتمات وشرح لبعض ألفاظ الحديث، ونحو ذلك وقفت عليها في كتب مَن اعتنى بالصحيح كالإسماعيلي، والبرقاني".

وأما تفصيلًا فعلى قسمين: جلي، وخفي، أما الجلي: فيسوق الحديث، ثم يقول في أثنائه: إلى هنا انتهت رواية البخاري مثلًا، ومن هنا زاده البرقاني مثلًا، وأما الخفي: فإنه يسوق الحديث

(١) (ص: ١٦٦).
(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح، (١/ ٣١٠).
(٣) فتح المغيث، (١/ ٦١).

كاملًا أصلًا وزيادة، ثم يقول: أمّا من أوله إلى كيت وكيت فرواه فلان، وما عدا ذلك زاده فلانٌ، أو يقول: لفظة كذا زادها فلان، ونحو ذلك"[(١)].

القول الثاني: تمييزه لأكثر الأحاديث؛ وممن قال به:

السخاوي، ومقتضَى كلامه: "أنه في الكثير يميز بأن يقول -بعد سياق الحديث بطوله-: اقتصر منه البخاري على كذا، وزاد فيه البرقاني مثلًا كذا، لكن في بعضها ما لا يتميز، فيلتبس على الواقف عليه، وبالجملة، فيأتي في النقل منه ومن البيهقي ونحوه حكم المستخرجات"[(٢)].

القول الثالث: نفي تمييز الزيادات، وممن قال به:

العراقي ــ كما تقدم ــ ، وكذا ابن الصلاح، حيث قال: "فربما نقل بعض من لا يميز ما يجده فيه عن الصحيح، وهو مخطئ؛ لكونه من تلك الزيادات التي لا وجود لها في واحد من الصحيحين"[(٣)].

قال البقاعي: "وكلام ابن الصلاح واقع على التميز الخفي، وتعبيره يميز في قوله: (فربما نقل من لا يميز)، يشعر بأن هذا مرادُه، وإلا لقال: فربما نقل الناقل، ونحو ذلك من العبارات الدالة على التعميم، وإنما يقع من لا يميز في ذلك؛ لأنه ينظر الحديث كاملًا، فيعزوه إلى البخاري مثلًا، من غير أن ينظر ما بعده، فيخطئ"[(٤)].

---

(١) النكت الوفية، (١/ ١٥٣).

(٢) فتح المغيث، (١/ ٦١)، وكذا قال الشيخ زكريا الأنصاري انظر قوله: فتح الباقي، (١/ ١٢٢).

(٣) علوم الحديث، (ص: ٣١).

(٤) النكت الوفية، (١/ ١٥٣).

و كذا وافقهم **النووي** [(١)]، **والأبناسي**[(٢)]، **والزركشي**، حيث قال: "اعترض عليه في إدخاله تلك الزيادات في الكتاب؛ فإنه لم يذكرها بإسناد لتتميز عن إيراد الصحيحين، وذكرها في ذيل الحديث، مُوهمًا أنها في الصحيح، فليحذر من ذلك"[(٣)].

رابعًا: الترجيح:

أنه ميز الزيادات عدا زيادتين، ذَهُلَ عن تمييزهما.

وبذلك يكون **رأي الحافظ السخاوي –رحمه الله– هو الأقرب للصواب** من كون الإمام الحميدي ميز لأغلب الأحاديث، وهذا يدل على شدة تحرّيه –رحمه الله–[(٤)].

(١) الإرشاد، (١/ ١٢٦).

(٢) وقوله: "وأما الذي زاده الحميدي؛ فإنه لم يروه بإسناده حتى ننظر فيه، ولا أظهر لنا اصطلاحًا أنه يزيد فيه رواية التزم فيها الصحة". انظر: الشذا الفياح، (١/ ٩١).

(٣) النكت، (١/ ٢٣١).

(٤) مستفاد من رسالة، زيادات الحميدي على الصحيحين دراسة نقدية (ص: ٨٢٤) ويؤيد ذلك قول الشيخ عبد الكريم الخضير: "والواقع أن الحميدي قد ميز زياداته بدقة، إلا أنه بشرٌ قد يفُوت عليه لفظٌ لم يعزه". صعود المراقي، (ص: ١٠٢).

التعقب الخامس عشر

تعقب ابن حجر على كلام ابن الصلاح في تصحيح الحاكم في المستدرك.

أولًا: قول المتعقب عليه (ابن الصلاح)[1]: في ذكر "المستدرك" للحاكم: "وهو واسع الخطو في شرط الصحيح، متساهل في القضاء به، فالأولى أن نتوسط في أمره، فما حكم بصحته، و لم نجد ذلك فيه لغيره من الأئمة؛ إنْ لم يكن من قَبيل الصحيح فهو من قبيل الحسن، يحتج به، إلا أن تظهر فيه علة توجِب ضعفَه".

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[2]: أقول: حكى الحافظ أبو عبد الله الذهبي عن أبي سعد الماليني[3] أنه قال: "طالعتُ المستدرك على الشيخين الذي صنّفه الحاكم من أوله إلى آخره؛ فلم أرَ فيه حديثًا على شرطهما"[4].

وقرأتُ بخط بعض الأئمة أنه رأى بخط عبد الله بن زيدان المسكي[5]، قال: أملى عليّ الحافظ أبو محمد عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي[6] سنة خمس وتسعين وخمسمائة، قال: نظرت إلى وقت إملائي عليك هذا الكلام؛ فلم أجد حديثًا على شرط البخاري ومسلم لم يخرجاه إلا ثلاثة أحاديث:

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (ص: ٨٨ــ٩٠).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر (١/ ٣١٢ - ٣١٩).

(٣) هو الحافظ الزاهد العالم: أحمد بن محمد بن أحمد الأنصاري الهروي الماليني، كان ثقة متقنًا، صاحب حديث، حدّث عن عبد الله بن عدي وأبي بكر القطيعي، وعنه: البيهقي والخطيب، مات سنة ٤١٢. تذكرة الحفاظ(٣/ ١٠٧)، وتأريخ بغداد (٤/٣٧١).

(٤) السير، (١٧/١٧٥).

(٥) لم أقف له على ترجمة.

(٦) هو الحافظ الإمام، محدث الإسلام تقي الدين الجماعيلي، ثم الدمشقي الصالحي الحنبلي، صاحب التصانيف؛ منها: كتاب الجهاد، والعمدة في الحديث والصفات جزءان، مات سنة ٦٠٠. تذكرة الحفاظ (٤/١٣٧٢)، ومعجم المؤلفين(٥/٢٧٥).

١ــ حديث أنس: "يطلع عليكم الآن رجل من أهل الجنة"[(١)].

٢ــ وحديث الحجاج بن علاط لما أسلم[(٢)].

٣ــ وحديث علي -رضي الله عنه-: "لا يؤمن العبد حتى يؤمن بأربع". انتهى[(٣)].

ثالثًا: دراسة التعقب:

اختلف الأئمة في الحكم على أحاديث "المستدرك" إلى ثلاثة أقوال :

القول الأول: ليس فيه حديث على شرط الصحيح وهو قول أبي سعيد الماليني -كما تقدم-

القول الثاني: أن الاحاديث التي فيه إن لم تكن من قبيل الصحيح فهي من قبيل الحسن يحتج، ويعمل بها ، **وهو رأي ابن الصلاح، وتبعه على ذلك النووي"**[(٤)].

والحافظ السيوطي، حيث قال: "وإذا اعتبرت الأحاديث التي صححها الحاكم، وتعقبوه بضعف رواة في سندها؛ وجدْتها على هذه الشريطة؛ لراويها متابع، والحديث ليس من أحاديث الأحكام، فصح بهذا الاعتبار أنه صحيح على شرط الشيخين، مع استحضار ما تقدم من أن الحاكم لم يشترط عين رواية الشيخين مثلهم"[(٥)].

---

(١) لم أجد هذا الحديث في المستدرك، وهو في (مسند أحمد ٣/ ١٦٦) من طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن أنس، وهو جزء من قصة طويلة.

(٢) الحجاج بن علاط -بكسر المهملة، وتخفيف اللام- بن خالد السلمي، ثم الفهري، يكنى أبا كلاب، ويقال: أبو محمد، وأبو عبد الله، قال ابن سعد: قدِم على النبي -صلى الله عليه وسلم- وهو بخيبر، فأسلم، وسكن المدينة، واختط بها داراً ومسجداً. راجع: الترجمة في الإصابة ٣١٢/١، لم أجد هذا الحديثَ في "المستدرك"، ووجدته في "مصنف عبد الرزاق"، (٤٦٦/٥). ومسند أحمد (١٣٨/٣).

(٣) المستدرك، (٣٣/١).

(٤) الإرشاد للنووي، (١/ ١٢٤).

(٥) البحر الذي زخر، (ص:٨٢٤).

ورد الزركشي: "بأن ما ذكره – ابن الصلاح– من الحكم بالحسن عند التفرّد مردودٌ، وإن الحاكم قد صحح في "المستدرك" أحاديثَ جماعة، وأخبر في كتاب "المدخل" أنهم لا يحتج بهم، وأطلق الكذبَ على بعضِهم، هذا مع أن مستندَ تصحيحه ظاهرُ السند، وأن رواته ثقات، ولهذا يقول: صحيح الإسناد، وصحةُ الإسناد شرطٌ من شروط الحديث، وليست موجبة لصحته"[(١)].

ثم علل **السيوطي** لابن الصلاح بأن مراده **غير ذلك حيث قال**: "قصد أنه وإن عرف بالتساهل؛ فلا ينحط كتابه عن درجة الاحتجاج والعمل بما فيه مما لم يظهر فيه علة قادحة، فبين أنَّ الأصل فيه الاعتمادُ، وعدمُ التساهل، وبيَّن أنه إن لم يرق إلى درجة الصحة فرضًا، فأقل مراتبه الحسن"[(٢)].

القول الثالث: التفصيل فيه وهو قول الحافظ وذلك لأن فيه الصحيحُ، وهو جملة وافرة، والحسن، وبقيته مناكير وعجائب [(٣)]

فقد تعقب ابن الصلاح عدد من العلماء بأن ما صحَّحه الحاكم، و لم يوجد لغيره تصحيحُه؛ ينبغي أن يُتوقَّف فيه،

---

(١) النكت، للزركشي، (١/ ٢٢٦) قال الشيخ زكريا الأنصاري: "فابن الصلاح جعل ما انفرد الحاكم بتصحيحه، و لم يكن مردودًا دائرًا بين الصحيح والحسن احتياطًا لا حسنًا مطلقًا، وإن جرى عليه النووي وغيره، مع أن في ذلك تحكّمًا، ويمكن تصحيح ذلك بأن يقال: إنه حسن في الحكم من حيث الحجية، وإن لم يتميز فيه الصحيح من الحسن اصطلاحًا. انظر: فتح الباقي، (١/ ١١٦).

(٢) البحر الذي زخر، (٢/ ٨٤٧ــ٨٤٨).

(٣) تذكرة الحفاظ، (١٤٢/٣)، قال شعيب الأرناؤوط: "وتبين من مقالة الذهبي هذه أنه –رحمه الله– لم يعتنِ بالمختصر اعتناءً تامًّا، فلم يتفحص الأسانيد تفحصًا دقيقًا، وإنما تكلم عليها، بحسب ما تيسر له، ولذا؛ فاته أن يتكلم على عدد غير قليل من الأحاديث صححها الحاكم، وهي غير صحيحة، أو ذكر أنها على شرط الشيخين، أو على شرط أحدهما، وهي ليست كذلك، كما يتحقق ذلك مَن له خبرة بأسانيد الحاكم، وممارسة لها، ونظر فيها". انظر: العواصم والقواصم، (٣/ ٧٠).

ومنهم: **البلقيني** [١]، **والزركشي** [٢].

وكذا **بدر الدين بن جماعة** [٣] **وكذا قال ابن الملقن**[٤].وكذا قال شيخ الإسلام **ابن تيمية**[٥]، وكذا **ابن القيم**[٦].

وقد بين الذهبي تساهل الحاكم بقوله: "أن التخليط الأوضح هو في الأحاديث الكثيرة التي نفَى وجودَها في "الصحيحين"، أو في أحدهما، وهي منهما أو في أحدهما، وقد بلغت في "المستدرك" قدراً كبيراً، وهذه غفلةٌ شديدة؛ بل تجده في الحديث الواحد يذكر تخريجَ صاحبِ الصحيح له، ثم ينفي ذلك في موضعٍ آخر من نفس الكتاب"[٧] وقد جمَع جزءاً من الموضوعات تقارب مائةَ حديثٍ"[٨]..

ثم قال: "إنه يصحّح في مستدركه أحاديث ساقطة"[٩]

---

(١) محاسن الاصطلاح، (ص: ١٦٤).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح، الزركشي (١٩٩/١)

(٣) نقل قوله العراقي في التقييد والإيضاح (ص:٣٠).

(٤) المقنع، (١/ ٦٧).

(٥) الفتاوى الكبرى، (٩٧/١).

(٦) الفروسية، (ص٢٤٥).

(٧) في تذكرة الحفاظ، (١٠٤٢/٣).

(٨) محاسن الاصطلاح، (ص: ١٦٤).

(٩) ميزان الاعتدال، (٢١٦/٦).

قال الخطيب البغدادي: "سُئل الحاكم عن حديث الطير [1]، فقال: لم يصح، ولو صح لما كان أحدٌ أفضل من علي بعد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال الذهبي: وهذه الحكاية سندها صحيح، فما باله أخرج حديثه في المستدرك؟ قال: فلعله تغير رأيه" [2].وكذا قال **ابن كثير** [3].

اعتذار العلماء للحاكم في تساهله:

قال السخاوي: "يقال: إن السبب في ذلك أنه صنّفه في أواخر عمره، وقد حصلت له غفلة وتغيُّرٌ، وأنه لم يتيسَّرْ له تحريره وتنقيحه، ويدل له أن تساهله في قدر الخمس الأول منه قليل جدًّا بالنسبة لما فيه"[4]، وكذا قال ابن حجر[5]، وكذا قال طاهر الجزائري[6].

وأضاف **المعلمي اليماني عدة أسباب أخر منها:** [7].

الأول: حرص الحاكم على الإكثار، وقد بين ذلك في خطبة "المستدرك"[8]

---

(١) حديث الطير: هو حديث أنس -رضي اللَّه عنه- قال: كنت أخدم رسول اللَّه -صلى اللَّه عليه وسلم- فقدّم لرسول اللَّه صلى الله عليه وسلم فرخ مشوي، فقال: "اللهم ائتني بأحب خلقك إليك يأكل معي من هذا الطير، قال: فقلت: اللهم اجعله رجلًا من الأنصار، فجاء علي -رضي اللَّه عنه-.. الحديث". وهو مروي من طريق ابن عباس وأنس -رضي الله عنهما-: فأما حديث (ابن عباس) فرواه ابن الجوزي في العلل المتناهية (١/ ٢٢٥)، وأورده الذهبي في ميزانه (٢/ ١٤)، وقال: "هذا حديث لا يصح، ومحمد بن شعيب مجهولٌ".

(٢) نقله الزركشي في النكت، (١/ ٢١٤ــ٢١٩).

(٣) الباعث الحثيث، (ص:٢٩).

(٤) فتح المغيث، (١/٥٤).

(٥) لسان الميزان، (٥/٢٣٢).

(٦) توجيه النظر، (ص: ١٣٨).

(٧) التنكيل، (١٠/ ٧٦٤ــ٧٦٥).

(٨) المستدرك، (١/ ٣).

الثاني: أنه قد يقع له الحديث بسند عالٍ، أو يكون غريبًا مما يتنافس فيه المحدِّثون، فيحرص على إثباته.

الثالث: أنه التزم أن يخرج من الأحاديث ما له علة، وأشار إلى ذلك في خطبة كتابه.

رابعًا: الترجيح:

وبدراسة المسألة والبحث فيها تبين ما يلي:

أولًا: أن الحاكم -رحمه الله تعالى- كان متساهلًا في مستدركه، واعتذر له بأنه أملَى كتابه في آخر عمره، فإنه شاخ، وجاوز الثمانين، فأصابته غفلة، فسبّب هذا الخلل في أحكامه على الحديث، ثم إن غالب "المستدرك" مسوّدة مات الحاكم قبل أن يكمله.

ثانياً: لا بد من دراسة الأسانيد جميعها في "المستدرك"، والحكم عليها بما يليق بحال كل إسناد، وهذا النهج ينبغي أن يتبع في كتب السنن، والمسانيد، والمعاجم، والمصنفات، وصحيح ابن خزيمة، وصحيح ابن حبان، كما قال السيوطي [1].

ثالثاً: أن ما قاله ابن الصلاح ووافقه النووي عليه من أن ما انفرد به الحاكم يحكم عليه بأنه حسن (لا يصح)، وقد تعقّب العلماء عليه؛ منهم بدر الدين بن جماعة، وغيره -كما تقدم-

رابعاً: اعتذر العلماء لقول ابن الصلاح بأن عبارته لها معنًى آخر غير ما فهموه كما قال بذلك السيوطي فيما تقدم.

---

[1] البحر الذي زخر، (٢/ ٨٤٦) وكذا قال شعيب الأرناؤوط انظر: العواصم والقواصم، (٣/ ٧٠).

فائدة: قال المعلمي اليماني: "لكنه مع هذا كله لم يقع خللٌ ما في روايته؛ لأنه إنما كان يَنقل من أصوله المضبوطة، وإنما وقَع الخللُ في أحكامه، وأنّ ذكرهم للحاكم بالتساهلِ إنما يخصونه بـــ"المستدركِ"، فكُتُبه في الجرح والتعديل لم يَغمزْه أحدٌ بشيء مما فيها فيما أعلمُ"[1].

[1] التنكيل، (١٠/ ٧٦٧).

التعقب السادس عشر

تعقب الحافظ على ابن الصلاح في حكمه على ما جاء عند البخاري بصيغة التمريض، وصيغة الجزم

أولًا: قول ابن الصلاح[1]: "لما ذكر التعليق الممرض: "وليس في شيء منه حكم منه بصحة ذلك عمن ذكره عنه، ومع ذلك فإيراده له في أثناء الصحيح مشعِر بصحة أصله إشعاراً يؤنس به، ويركن إليه".

وقال -في ذكر التعليق الجازم-: "ثم إن ما يتقاعد من ذلك عن شرط الصحيح قليلٌ يوجد في كتاب البخاري في مواضع من تراجم الأبواب دون مقاصد الكتاب وموضوعه...". انتهى.

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[2]:أقول: بل الذي يتقاعد عن شرط البخاري كثير ليس بالقليل، إلا أن يريد بالقلةِ قلةً نسبيةً إلى باقي ما في الكتاب فيتجه؛ بل جزم أبو الحسن بن القطان بأن التعاليق التي لم يوصل البخاري إسنادها ليست على شرطه، وإن كان ذلك لا يقبل من ابن القطان على ما سنوضحه.

وأما قول ابن الصلاح -في التعليق الممرض-: "ليس في شيء منه حكم بالصحة على من علقه عنه"، فغيرُ مسلّم؛ لأن جميعه صحيحٌ عنده، وإنما يعدل عن الجزم؛ لعلة تزحزحه عن شرطه، وهذا بشرط أن يسوقه مساقَ الاحتجاجِ به، فأما ما أورده من ذلك على سبيل التعليل له والرد، أو صرح بضعفه، فلا..... إلى آخر كلام الحافظ.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح، (ص: ٢١ــ٢٢).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح، (١/ ٣٦٣ـــ ٣٢٣).

ثالثًا: دراسة التعقب:

اعترض على قول ابن الصلاح في هذه المسألة من وجهين:

الوجه الأول من الاعتراض: حكم الحديث المعلق بصيغة التمريض.

القول الأول: أن الحديث المعلق بصيغة التمريض ليس فيه حكم بالصحة إلى مَن علقه عنه، وهو قول ابن الصلاح، ووافقه العراقي، حيث قال: "إن مثل هذه العبارات تُستعمل في الحديث الضعيف أيضًا"[(١)]، والقاسمي[(٢)]، حيث قال: "إن ما حذف من إسناده راوٍ؛ إن كان بصيغة الجزم، فصحيح وإلَّا فلا"[(٣)].

القول الثاني: أن ما ليس فيه جزم ليس بواهٍ لإدخاله في الكتاب الموسوم بالصحيح، **وهو قول النووي** [(٤)].

قال ابن الملقن: "يؤيّد ذلك أن البخاريّ لا يعلق في كتابه إلَّا ما كان في نفسه صحيحًا مسندًا؛ لكنه لم يسنده ليفرق بين ما كان على شرطه في أصل كتابه، وبين ما ليس كذلك.

على أن البخاري نفسه ذكر مرة التعليق بغير صيغة جزم، ثمَّ أسنده في موضع آخر من صحيحه، فقال في كتاب الصلاة ويذكر عن أبي موسى، قال: كنا نتناوب النَّبِي -صلى الله عليه وسلم- لصلاة العشاء، ثم أسنده في موضع آخر في باب فضل العشاء"[(٥)].

---

(١) التقييد والإيضاح، (ص: ٣٤).

(٢) جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق، من سلالة الحسين السبط: إمام الشام في عصره، علما بالدين، وتضلعا من فنون الأدب. مولده (١٢٨٣ ه)، كان سلفي العقيدة لا يقول بالتقليد، من مؤلفاته: (قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث)و (محاسن التأويل)، توفي عام (١٣٣٢ ه) ــ أنظر: الأعلام للزركلي، (٢/ ١٣٥)

(٣) رسوم التحديث، (ص: ٦٠).

(٤) التقريب والتيسير، (ص: ٢٨).

(٥) المقنع، (١/ ٧٣).

وقد بين الزركشي مراد ابن الصلاح من قوله، حيث قال:

قد اعترض على ابن الصلاح في تخصيصه الصحة في كتاب البخاري بالمقاصد دون الأبواب والتراجم بأنه مخالف لقوله أولًا فقال: "إن جميع ما فيه صحيح؛ لأنه إما مذكور بالأسانيد، ولا خلاف في صحته، أو بلفظ الجزم؛ فهو ملحق به، أو غير ذلك، وهو قليل، وذكره في أثناء الصحيح يشعر بصحته، كما أشار إليه في الفائدة الثانية أن القول في الصحيح والحسن راجعٌ إلى تنصيص مشايخ الحديث، وها هنا ألزم أن المصحح في كتاب البخاري هي المقاصد دون التراجم والتعاليق، فبين الكلاميْن فرقٌ، فمرادُه الصحةُ المجمع عليها، فلا يرد عليه التعاليق ونحوها مما ليس من شرطه"[(١)].

وقد بين **ابن كثير** الخلاصة في هذا الأمر بقوله: "وحاصل الأمر أن ما علقه البخاري بصيغة الجزم فصحيحٌ إلى مَن علقه عنه، ثم النظر فيما بعد ذلك، وما كان منها بصيغة التمريض، فلا يستفاد منها صحة، ولا تنافيها أيضًا؛ لأنه وقع من ذلك كذلك، وهو صحيح، وربما رواه مسلم.

وما كان من التعليقات صحيحا فليس من نمط الصحيح المسند فيه؛ لأنه قد وسم كتابه بـ(الجامع المسند الصحيح المختصر في أمور رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وسننه وأيامه)"[(٢)].

الوجه الثاني من الاعتراض: نسبة ما يتقاعد عن شرط الصحيح

القول الأول: "أن نسبة ما يتقاعد عن شرط الصحيح في كتاب البخاري قليلٌ موجود في مواضعَ من تراجم الأبواب دون مقاصد الكتاب وموضوعه"، **وهو قول ابن الصلاح.**

---

(١) النكت، (١/ ٢٥٤).

(٢) الباعث الحثيث، (ص: ٣٤).

القول الثاني: أن الذي يتقاعد عن شرط البخاري كثير ليس بالقليل"، وهو قول الحافظ ووضح ذلك بالأمثلة[1].

رابعًا: الترجيح:

الذي يظهر -والله أعلم- أن المعلقات في كتاب البخاري، سواء بصيغة الجزم، أو بصيغة التمريض؛ منها الصحيحُ على شرطه، ومنها الصحيحُ عند غيره، والحسنُ، والضعيفُ الذي ينجبر بأمرٍ آخرَ، والضعيفُ الذي لا جابرَ له، وهذا الذي بينه الحافظ ووضّحه.

وأن الذي يتقاعد عن شرط البخاري من التعليق الجازم الذي لم يوصله في مكان آخر من كتابه لتقاعده عن شرطه جملة كثيرة، وتبين ذلك بالأمثلة التي بينها الحافظ ابن حجر.

وإن الذي علقه بصيغة التمريض متى أورده في معرض الاحتجاج والاستشهاد فهو صحيح، أو حسن، أو ضعيف منجبر، وإن أورده في معرض الرد فهو ضعيفٌ عنده، ويذكر أنه ضعيف.

"وإذًا؛ فقَولُ ابن الصلاح في "صيغة التمريض" على إطلاقِه غيرُ صحيح؛ لأن ابن حجر أعرف بـ"صحيح البخاري" من غيره، وقد جاء حكمُه هذا عن علمٍ واستقراءٍ، يشهد به كتابُه الذي ألَّفه في معلقات البخاري، وسمّاه: (تغليق التعليق)"[2].

---

(١) وقد جزم صبحي الصالح، بأن "المعلقات في "البخاري" كثيرة جدًّا"، وقال: "إن الحكم على المعلق بالضعف الخالص ليس من الدقة في شيء، فهو قابل لأن يوصف بالصحة، والحسن، والضعف، تبعًا لحال رواته". انظر: علوم الحديث ومصطلحه، (١/ ٢٢٤).

(٢) مع المشككين في السنّة، (ص: ٢٦٠) ويؤيد ذلك قول الدهلوي: "وما ذكر بصيغة التمريض والمجهول: كقيل، ويقال، وذكر ؛ ففي صحته عنده كلام ؛ ولكنه لما أورده في هذا الكتاب كان له أصل ثابت، ولهذا قالوا تعليقات البخاري متصلة صحيحة ". مقدمة في أصول الحديث، (ص: ٤٢).

التعقّب السابع عشر

تعقب الحافظ على معترض على ابن الصلاح عند ذكره القسم الأول من أقسام الصحيح

أولًا: قول المتعقب عليه (ابن الصلاح)[1]:"عند ذكر أقسام الصحيح "أولها: صحيح أخرجه البخاري ومسلم جميعًا".

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[2]:اعترض عليه بأن الأولى أن يكون القسم الأول: ما بلغ مبلغ التواتر، أو قاربه في الشهرة والاستقامة.

"والجواب عن ذلك أنّا لا نعرف حديثًا وُصف بكونه متواترًا ليس أصله في الصحيحين، أو أحدهما.

وقد رد شيخنا (العراقي) [3] اعتراض من قال: الأَولى أن القسم الأول ما رواه أصحاب الكتب الستة (مَن له فيه نظر).

والحق أن يقال: إن القسم الأول وهو: ما اتفقا عليه يتفرعُ فروعًا:

أحدها: ما وُصف بكونه متواترًا، ويليه: ما كان مشهورًا كثير الطُّرق، ويليه: ما وافقهما الأئمة الذين التزموا الصحة على تخريجه الذين خرّجوا السنن، والذين انتقوا المسند، ويليه: ما وافقهما عليه بعضُ مَن ذكر، ويليه: ما انفردَا بتخريجِه.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح، (٢٣).

(٢) النكت، لابن حجر، (١/ ٣٦٣).

(٣) انظر: قول العراقي، التقييد والإيضاح، (ص: ٤١)، ومقتضى كلامه: "والجواب أن مَن لم يشترط في كتابه الصحيحَ لا يزيد تخريجه للحديث قوةً، نعم، ما اتفق الستة على توثيق رواته أَولى بالصحة مما اختلفوا فيه، وإن اتفق عليه الشيخان".

فهذه أنواعٌ للقسم الأول، وهو ما اتفقَا عليه؛ إذ يصدق على كل منها أنهما اتفقَا على تخريجه.

وكذا نقول فيما انفرد به أحدهما أنه يتفرع على هذا الترتيب، فيتبين بهذا أن ما اعترض به عليه أولًا وآخراً مردودٌ -والله أعلم-.

ثالثًا: دراسة التعقب:

الأقوال في أول قسم من أقسام الصحيح

القول الأول: ما اتفق البخاري ومسلم على إخراجه، ذهب إلى هذا القول **ابن الصلاح** كما تقدم ، وقد وافقه ابن الأثير[1]، والسخاوي[2]، وغيرهما؛ إلا أن قوله هذا لم يسلم من النقد، كما هي عادة النقاد من المحدثين.

القول الثاني: ما اتفق عليه أصحاب الكتب الستة، وممن قال به ابن الملقن[3]، وقد ردّ العراقي اعتراضه -كما سبق-.

القول الثالث: ما بلغ مبلغ التواتر بدلًا من قوله: "ما اتفق عليه البخاري ومسلم".

فقد قال العلامة قاسم قطلوبوغا[4] في حواشيه على شرح "النخبة" لشيخه ابن حجر: "إن قوة الحديث إنما هي بالنظر إلى رجاله لا بالنظر إلى كونه في كتاب كذا"[5].وعنه نقل ابن

---

(1) توضيح الأفكار، (1/ 89).

(2) فتح المغيث، (1/ 62).

(3) المقنع، (1/ 75).

4() زين الدين قاسم بن قُطْلوبغا السودوني، المتوفى سنة ٨٧٩ هـ . انظر: الوفيات، للعراقي، (ص:٤٤٦)

(5) لم أطّلع على حاشيته، لعلها مخطوطٌ، ونقل قوله ابن فرح الإشبيلي في الغرامية، (ص: 31).

الحنبلي، و لم يعترض [١]

لأن إجماع الجمهور على أصحية الكتابيْن إنما هي باعتبار الإجمال والمجموع دون التفصيل باعتبار حديث وحديث[٢].

قال أبو الفرح الإشبيلي[٣]: "ما اتفق عليه البخاري ومسلم لا يتحقق فيه أنه أعلى الصحيح بإطلاق"[٤].

قال ابن الهمام [٥]: "من قال أصح الأحاديث ما في الصحيحين، ثم ما اشتمل على شرط أحدهما؛ تحكمٌ لا يجوز التقليد فيه؛ إذ الأصحية ليست إلا لاشتمال رواتهما على الشروط التي اعتبراها، فإذا وجدت تلك الشروط في رواة حديث في غير الكتابين؛ أفلا يكون الحكم بأصحية ما في الكتابين عين التحكم، ثم حكمها، أو أحدهما أن الراوي بأن الراوي المعين مجتمع تلك الشروط ليس مما يقطع فيه بمطابقة الواقع، فيجوز كون الواقع خلافه، وقد أخرج من مسلم عن كثير في كتابه ممن لم يسلم من غوائل الجرح والتعديل، وكذا البخاري، فدار الأمر في الرواة على اجتهاد العلماء فيهم، وكذا في الشروط"[٦].

"فإن البخاري ومسلمًا أو أحدهما لم يدعيا قط الأصحية في أحاديث كتابيهما، وإنما دعواهما الصحة فقط، والفرق بين الصحة والأصحية ظاهر بيِّن. و لم يلتزما -أيضًا- بإخراج جميع ما

---

(١) قفو الأثر، (ص: ٥٧). وكذا قال الشيخ أحمد شاكر، انظر: مقدمة صحيفة همام، (ص: ١٢).

(٢) اعلاء السنن، ظفر التهانوتي، (٢٤٢/٨).

٣() شهاب الدين أبو العباس، أحمد بن فرح بن أحمد، اللخمي الإشبيلي الشافعي، من أشهر تلاميذه "الذهبي "توفي سنة تسع وتسعين وستمائة من الهجرة. انظر: (تذكرة الحفاظ ١٤٨٦، وطبقات السبكي (٨/ ٢٦)، والوافي بالوفيات، (٧/ ١٣٨)، والشذرات (٥/ ٤٤٣)

(٤) الغرامية في مصطلح الحديث، (ص: ٣١).

(٥)كمال الدين محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد بن مسعود السيواسي الإسكندري ابن الهمام، (ت:٨٦١ هـ) انظر: شذرات الذهب: (٧/ ٢٩٨ – ٢٩٩)

(٦) شرح فتح القدير على الهداية، (ص: ٤٦٢)، كتاب الصلاة.

يُحكَم بصحته من الأحاديث، فإنهما قد صححَا أحاديثَ ليست في كتابيهما، كما ينقل الترمذي وغيره عن البخاري تصحيح أحاديث ليست عنده؛ بل في السنن وغيرها"[(١)].

قال البلقيني: "إن قول المنتقد متعارضًا مع ما اتفق عليه علماء الحديث، ويكون الطعن مدهشًا حين يُوجّه إلى ما اتفق عليه الشيخان، وهو أعلى مراتب الصحيح"[(٢)].

وقال ابن تيمية: "والبخاري أحذقُ وأخبرُ بهذا الفنّ من مسلم؛ ولهذا لا يتفقان على حديث إلا يكون صحيحًا لا ريبَ فيه، قد اتفق أهل العلم على صحته"[(٣)].

وفي المقابل؛ أشار الحافظ إلى أن تقسيم ابن الصلاح المذكور غير مسلّمٍ على إطلاقه؛ بل لا بد من التفصيل فيه –كما تقدم–.

قال الصنعاني: "ولا يخفي ما في جواب الحافظ ابن حجر؛ فإنه لو سلّم أن كل متواتر في الصحيحين؛ فلا خفاء في أنه أرفع رتب الصحة، وحينئذٍ فالمتعينُ أن يقال اعلى المراتب في الصحة ما تواتر في الصحيحين من أحاديثهما، ولك أن تقول الكلام إنما هو الصحيح من الحديث الأحادي؛ فإن التدوين له، وكذا في شرائطه؛ وأما المتواتر فلا مدخلَ للبحث عنه هنا"[(٤)].

رابعًا: الترجيح:

فالذي يظهر –والله أعلم– أن تقسيم ابن حجر تقسيم بديع في غاية الدقة، حيث ذكر هذه التفصيلات تحت ما أتفق عليه الشيخان بتسلسل منطقي موافق للقواعد والأصول المعتبرة في التصحيح وهي:ما اتفق عليه الشيخان يتفرع فروعاً

---

(١) اختصار علوم الحديث، (ص: ٢٥).

(٢) محاسن الاصطلاح، (ص١٧٢).

(٣) مجموع الفتاوى، (١٨/ ١٩ – ٢٠).

(٤) توضيح الأفكار، (١/ ٨٧).

ما وصف بكونه متواتراً ويليه ما كان مشهوراً كثير الطرق، ويليه: ما وافقهما الأئمة اللذين التزموا الصحة على تخريجه الذين خرجوا السنن، واللذين انتقوا المسند، ويليه: ما وافقهما عليه بعض من ذكر، ويليه ما انفردا بتخريجه.

التعقب الثامن عشر

تعقب ابن حجر على الحاكم في نفي وجود غرائب في الصحيحين

أولًا: قول المتعقب عليه (الحاكم)[1]:"القسم الرابع من الصحيح المتفق عليه: الأحاديث الأفراد الغرائب التي يرويها الثقاتُ العدولُ، تفرد به ثقةٌ من الثقات،، (ثم مثل الحاكم لذلك بعدة أحاديث) وقال بعدها:"وشواهد هذا القسم كثيرة كلها صحيحة الإسناد **غير مخرجة في**

ثانيًا: تعقب الحافظ ابن حجر[2]: "وأما قوله: "إن الغرائب الأفراد ليس في الصحيحين منها شيء"، فليس كذلك؛ بل فيهما قدرُ مائتيْ حديثٍ جمعها الحافظ ضياء الدين المقدسي[3] في جزء مفرد" [4].

ثالثًا: دراسة التعقب:

وجود غرائب في الصحيحين

القول الأول: عدم وجود أحاديث غرائب في الصحيحين، وهو قول الحاكم -كما سبق-.

فقد مثل الحاكم على ذلك بأحاديث لم يخرّجها الشيخان؛ لانفراد ثقة بها -كما ذكر- ومن هذه الأحاديث[5]:

---

(١) المدخل إلى كتاب الإكليل، (ص: ٣٩ـــــ٤٠).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح، (١/٣٧٠).

(٣) ضياء الدين أبو عبد اللّه محمد بن عبد الواحد بن أحمد المقدسي ثم الدمشقي الصالحي الحنبلي، الحافظ الحجة محدث الشام شيخ السنة، صاحب التصانيف النافعة، توفي سنة (٦٤٣ هـــ).

تذكرة الحفاظ (٤/ ١٤٠٥)، وفوات الوفيات (٣/ ٤٢٦)، والبداية والنهاية (١٣/ ١٦٩)، وشذرات الذهب (٥/ ٢٢٤)

(٤) سماه "الغرائب"

(٥) المدخل إلى كتاب الاكليل، (٣٩ـــــ٤٠).

١ــ حديث العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة، أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: «إذا انتصف شعبان فلا تصوموا حتى يجيء رمضان»[(١)].

وقال الحاكم بعده: "قد خرج مسلم أحاديث العلاء أكثرها في الصحيح، وترك هذا وأشباهه مما تفرد به العلاء عن أبيه عن أبي هريرة".

٢ــ حديث أيمن بن نابل المكي عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في التشهد: «بسم الله، وبالله»"[(٢)].

قال الحاكم بعده: "وأيمن بن نابل ثقة، مخرج حديثه في صحيح البخاري، ولم يخرج هذا الحديث؛ إذ ليس له متابع عن أبي الزبير من وجه صحيح".

٣ــ حديث أبي زكريا يحيى بن محمد بن قيس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة -رضي الله عنها- أنها قالت: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «كلوا البلح بالتمر، فإن الشيطان إذا رآه قال: عاش ابن آدم حتى أكل الجديد بالخلق»[(٣)].

---

(١) كتاب الصوم، باب في كراهية وصل شعبان برمضان، رقم (٢٣٣٧)، (١/٣٠٠ــ٣٠١).

(٢) سنن النسائي، باب نوع آخر من التشهد، (٣/٤٣)، حديث رقم: ١٢٨١، وحكَم الألباني عليه بأنه ضعيفٌ.

(٣) سنن ابن ماجه، باب أكل البلح بالتمر، (٢/١١٠٥) حديث رقم ٣٣٣٠.

أما هذه الأحاديث التي استدل بها الحاكم على عدم وجود غرائب في الصحيحين؛ فلا تسلم له؛ لما يلي:

أولاً: حديث العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه:

فلم يخرجه مسلم مع أنه خرج للعلاء غير هذا الحديث؛ لأن حديث: «إذا انتصف شعبان فلا تصوموا»[(١)] معلّ، أنكره غير واحد من الـــأئمة.

فقد سُئل عنه الأمام أحمد بن حنبل فضعّفه، ثم قال: "حديث العلاء كان يرويه وكيع عن أبي عميس عن العلاء، وابن مهدي، فكان يرويه، ثم تركه، قيل: عمّن كان يرويه؟ قال: عن زهير، ثم قال: إن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- كان يصوم شعبان يصله برمضان" [(٢)].

ورواه الإمام أبو داود في سننه من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة -رضي الله عنه- ثم قال: "رواه الثوري، وشبل بن العلاء، وأبو عميس، وزهير بن محمد عن العلاء... وكان عبد الرحمن بن مهدي لا يحدّث به، قلت لأحمد: لِمَ؟ قال: لأنه كان عنده أن النبي -صلى الله عليه وسلم- كان يصِل شعبان برمضان، وقال خلافه".

وقال ابن رجب الحنبلي: "اختلف العلماء في صحة هذا الحديث، فقد صححه الترمذي، وابن حبان، والحاكم، والطحاوي، وابن عبد البر، وتكلم فيه مَن هو أكبر من هؤولاء واعلم، وقالوا: حديث منكر؛ منهم عبد الرحمن بن مهدي، والإمام أحمد، وأبو زرعة الرازي، والأثرم". وقال الإمام أحمد: لم يروِ العلاء حديثًا أنكر منه، وردّه بحديث: «لا تقدموا رمضان بصوم يوم أو يومين»؛ فإن مفهموه جواز التقدم بأكثر من يومين، وقال الأثرم: الأحاديث كلها تخالفه، يشير إلى أحاديث صيام النبي -صلى الله عليه وسلم- شعبان

---

(١) ورواه ابن ماجه في «سننه»، (١/ ٥٢٨)، باب: ما جاء في النهي أن يتقدم رمضان بصوم إلا مَن صام صومًا فوافقه، من طريق أحمد بن عبدة، ثنا عبد العزيز بن محمد، ح وحدثنا هشام بن عمار، ثنا مسلم بن خالد. حديث رقم ١٦٥١.

(٢) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي، (١٧٨/٤).

كله، ووصله برمضان، ونهيه عن التقدم على رمضان بيومين، فصار الحديث حينئذٍ شاذًّا مخالفًا للأحاديث الصحيحة[1].

فتبيين مما سبق أن الإمام مسلم لم يخرج هذا الحديث لنكارته –والله أعلم–.

أما زيادة أيمن بن نابل في حديث التشهد: فقد رواها الترمذي، ونقل عن الإمام البخاري أنه خطّأ هذا الحديث، قال الترمذي:

"حدثنا عبد الله بن الصباح الهاشمي البصري حدثنا المعتمر بن سليمان، قال: سمعت أيمن بن نابل قال: كان رسول الله –صلى الله عليه وسلم– يعلّمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن، بسم الله وبالله، التحيات لله، وذكر التشهد، فسألت محمدًا عن هذا الحديث، فقال: هو غير محفوظ، وهو خطأ، والصحيح ما رواه الليث بن سعد عن أبي الزبير عن سعيد بن جبير وطاووس عن ابن عباس، وهكذا رواه عبد الرحمن بن حميد الرواسي عن أبي الزبير مثل رواية الليث بن سعد"[2].

وقال الترمذي عن حديث أيمن بن نابل: "وهو غير محفوظ"[3].

وقال النسائي: "لا نعلم أحدًا تابع أيمن بن نابل على هذه الرواية، وأيمن عندنا لا بأس به، والحديث خطأ، وبالله التوفيق"[4]، وكذا قال ابن حجر[5].

وقال البيهقي: "ورواية الليث أصح"[6].

---

(1) لطائف المعارف، (ص: ١٣٥ـــــ١٣٦).

(2) العلل الكبير، (ص: ٧١ـــــ٧٢)، رقم (١٠٤).

(3) سنن الترمذي، (٨٣/٢).

(4) سنن النسائي، (٤٣/٣).

(5) تهذيب التهذيب، (٣٩٤/١)، رقم (٧٢٥).

(6) السنن الصغير، (١٧٢/١).

وقال ابن حجر عن هذه الزيادة: "هو بدونها في صحاح الأحاديث المروية في التشهد"[١].

وقال -أيضًا-: "وحكم الحفاظ: البخاري وغيره على أنه أخطأ في إسناده، والصواب رواية أبي الزبير عن طاووس وغيره عن ابن عباس، وفي الجملة لم تصح هذه الزيادة"[٢].

ثم قال الحافظ عن أيمن بن نابل: "له عند البخاري حديث واحد عن القاسم بن محمد عن عائشة في اعتمارها من التنعيم، أخرجه متابعة، وروى له أصحاب السنن غير أبي داود[٣]، وأيمن بن نابل صدوق، يهِم، كما قال الحافظ"[٤].

وبذلك يتبين أن الإمام البخاري لم يخرج هذا الحديث؛ لمخالفة أيمن بن نابل مَن هو أوثق منه، وخطّأه في هذا الحديث؛ ولأن أيمن بن نابل ليس من رواة الأصول عند البخاري، وليس لأن الحديث غريب كما ادّعى الحاكم -والله أعلم-.

أما حديث: «**كلوا البلح بالتمر...**»: فقد حكَم عليه الإمام النَّسائي بالنكارة[٥]، وقد أنكره عليه العقيلي[٦]، وابن حبان[٧]، وابن عدي[٨]، والذهبي[٩].

---

(١) فتح الباري، (٣٩٢/١).

(٢) السابق، (٣١٦/٢).

(٣) فتح الباري، (٣٩٢/١).

(٤) تقريب التهذيب، (ص: ١١٧)، رقم (٥٩٧).

(٥) تحفة الأشراف، المزي (٢٢٤/١٢)، إتحاف المهرة، لابن حجر (٣٧٦/١٧).

(٦) الضعفاء الكبير، (٤٢٧/٤).

(٧) كتاب المجروحين، (١٢٠/٣).

(٨) الكامل في ضعفاء الرجال، (١٠٥/٩).

(٩) ميزان الاعتدال، (٤٠٥/٤).

وقد ذكر البزار[١]، والعقيلي[٢]؛ بل الحاكم نفسه أن يحيى بن محمد بن قيس المعروف بأبي زكير تفرّد بهذا الحديث، وأبو زكير صدوق، يخطئ كثيرًا، كما قال ابن حجر[٣].

و لم يخرج له الإمام مسلم في الأصول، وإنما أخرج له في المتابعات، كما قال المزي[٤].

وبذلك، يتبين أن هذا الراوي ليس على شرط الإمام مسلم في صحيحه، وأن الإمام مسلم لم يخرّج هذا الحديث؛ لنكارته.

القول الثاني: وجود غرائب في الصحيحين، وهو قول الحافظ ابن حجر -كما سبق-

وأستدل الحافظ على ذلك بوجود نماذج للغرائب في الصحيحين منها:

١ـــ حديث: (إنما الأعمال بالنيات)[٥]:

وهذا الحديث أخرجه الإمام البخاري في صحيحه عن عبد الله بن الزبير الحميدي[٦].

والإمام مسلم في صحيحه من طريق مالك بن أنس[٧]، كلاهما الإمام مالك والحميدي عن يحيى بن سعيد الأنصاري.

قال الإمام النووي عن هذا الحديث: "قال الحفاظ: لم يصحّ هذا الحديث عن النبي -صلى الله عليه وسلم- إلا مِن رواية عمر بن الخطاب، ولا عن عمر إلا من رواية علقمة بن

---

(١) البحر الزحار، (مسند البزار)، (٩٩/١٨).

(٢) الضعفاء الكبير، (٤٢٧/٤).

(٣) تقريب التهذيب، (ص:٥٩٦).

(٤) تهذيب الكمال، (٥٢٧/٣١).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، (٣/١) باب بدء الوحي، حديث رقم (١).

(٦) كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله (٦/١)، رقم (١).

(٧) كتاب الإمارة، باب قول النبي: إنما الأعمال بالنية (١٥١٥/٣ـــــ١٥١٦).

وقاص، ولا عن علقمة إلا من رواية محمد بن إبراهيم التيمي، ولا عن محمد إلا من رواية يحيى بن سعيد الأنصاري، وعن يحيى انتشر، فرواه عنه أكثر من مائتي إنسان، أكثرهم أئمة"[(١)].

وقال ابن حجر: "وأطلق الخطابي نفي الخلاف بين أهل الحديث في أنه لا يعرف إلا بهذا الإسناد، وهو كما قال، لكن بقيدين -وذكر القيدين- وهما الصحة والسياق؛ أي: ورد بأسانيد ضعيفة لا تثبت، ووردت أحاديث صحيحة في معنى الحديث؛ لكن بغير السياق"[(٢)].

٢ــ حديث: (كلمتان حبيبتان إلى الرحمن):

وهذا الحديث أخرجه الإمام البخاري[(٣)] ومسلم[(٤)] في صحيحيهما من طريق محمد بن فضيل بن غزوان عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة.

قال ابن حجر عن هذا الحديث: "قوله: حدثنا محمد بن فضيل -أي: ابن غزوان، بفتح المعجمة وسكون الزاي- ولم أرَ هذا الحديث إلا من طريقه بهذا الإسناد، وقد تقدم في الدعوات، وفي الأيمان والنذور، وأخرجه أحمد، ومسلم، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان؛ كلهم من طريقه، قال الترمذي: (حسن، صحيح، غريب). قلت: وجه الغرابة فيه ما ذكرته من تفرد محمد بن فضيل، وشيخه، وشيخ شيخه، وصحابيه"[(٥)].

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم، (٥٤/١٣).

(٢) فتح الباري، (١١/١).

(٣) كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿ ونضع الموازين القسط ليوم القيمة ﴾ [الأنبياء: ٤٧]، وأن أعمال بني آدم وقولهم يوزن (١٦٢/٩ــــ١٦٣)، رقم (٧٥٦٣).

(٤) كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فصل التهليل والتسبيح والدعاء (٢٠٧٢/٤)، رقم (٢٦٩٤).

(٥) فتح الباري، (٥٤٠/١٣).

٣ــ حديث: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا اله إلا الله):

وهذا الحديث أخرجه الإمام البخاري في صحيحه عن عبد الله بن محمد المسندي عن الحرمي بن عمارة [١]، والإمام مسلم عن مالك بن عبد الواحد أبي غسان المسمعي [٢]؛ كلاهما عن شُعبة عن واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن عبد الله بن عمر.

قال ابن حجر عن هذا الحديث: "غريب الإسناد، تفرد بروايته شعبة عن واقد، قاله ابن حبان، وهو عن شعبة عزيز، تفرد بروايته عنه حرمي هذا، وعبد الملك بن الصباح، وهو عزيز عن حرمي، تفرد به عنه المسندي وإبراهيم بن عرعرة، ومن جهة إبراهيم أخرجه أبو عوانة، وابن حبان، والإسماعيلي، وغيرهم، وهو غريب عن عبد الملك، تفرد به عنه أبو غسان مالك بن عبد الواحد؛ شيخُ مسلم، فاتفق الشيخان على الحكم بصحته مع غرابته، وليس هو في مسند أحمد على سعته"[٣].

٤ــــ حديث سؤال الله الوسيلة والفضيلة والمقام المحمود للنبي –صلى الله عليه وسلم– عند سماع النداء:

وهذا الحديث أخرجه الإمام البخاري في صحيحه عن علي بن عياش عن شعيب بن أبي حمزة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله[٤].

---

(١) كتاب الايمان، باب ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُم﴾ (التوبة: ٥)، (١/١٤)، رقم (٢٥).

(٢) كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله (١/٥٣)، رقم (٢٢).

(٣) فتح الباري، (١/٧٥ــــ٧٦).

(٤) كتاب الأذان، باب الدعاء عند الدعاء، (١/١٢٦)، رقم (٦١٤).

قال الترمذي عن هذا الحديث: "حديث جابر حديث حسن غريب من حديث محمد بن المنكدر، لا نعلم أحدًا رواه غير شعيب بن أبي حمزة"[(١)].

وقال ابن حجر: "هو غريب مع صحته"[(٢)].

وقال الطبراني: "لم يروِ هذا الحديث عن محمد بن المنكدر إلا شعيب بن أبي حمزة، تفرد به علي بن عياش"[(٣)].

رابعًا: الترجيح:

تبين مما سبق، أن الحافظ ابن حجر أصاب في تعقبه على الحاكم النيسابوري؛ لأن النماذج السابقة كلها غرائب؛ وهي في الصحيحين، أو أحدهما.

وأما ما استدل به الحاكم من الغرائب التي لم يخرجها الشيخان، فقد تبين أنهما لم يخرجاها؛ لنكارتها، وخطأ الرواة فيها، وليس لأنها غرائب -والله أعلم-.

(١) سنن الترمذي، (٤١٤/١).

(٢) فتح الباري، (٩٤/٢).

(٣) المعجم الأوسط، (٥٥/٥).

التعقب التاسع عشر

تعقب ابن حجر على النووي في تعقبه لقول ابن الصلاح في مسألة العمل بما في الصحيحين

أولًا: قول المتعقب عليه (النووي)[1]:"خالف ابن الصلاح المحققون، والأكثرون". فقالوا: "يفيد الظن ما لم يتواتر، وقال في شرح مسلم: لا يلزم من إجماع الأمة على العمل بما فيهما إجماعهم على أنه مقطوع بأنه من كلام النبي -صلى الله عليه وسلم-".

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[2]: "أقول: أقرّ شيخُنا (العراقي) هذا من كلام النووي، وفيه نظر، وذلك **أن ابن الصلاح لم يقل: إن الأمة أجمعت على العمل بما فيهما**، وكيف يسوغ له أن يطلق ذلك، والأمة لم تجمع على العمل بما فيهما؛ لا من حيث الجملة، ولا من حيث التفصيل؛ لأن فيهما أحاديث ترك العمل بما دلت عليه؛ لوجود معارض من ناسخ، أو مخصص.

وإنما نقل ابن الصلاح أن الأمة أجمعت على تلقيهما بالقبول من حيث الصحة، ويؤيد ذلك أنه قال في "شرح مسلم" ما صورته: "ما اتفقا عليه مقطوع بصدقه؛ لتلقي الأمة له بالقبول، وذلك يفيد العلم النظري، وهو في إفادة العلم كالمتواتر، إلا أن المتواتر يفيد العلم الضروري، وتلقي الأمة بالقبول يفيد العلم النظري"[3].

ثم حكى عن إمام الحرمين[4] مقالته المشهورة: "إنه لو حلف إنسان بطلاق امرأته أنّ ما في "كتاب البخاري ومسلم" مما حُكِم بصحته من قول النبي -صلى الله عليه وسلم- لما ألزمته

---

(١) مقدمة النووي لشرح مسلم، (ص: ٢٠).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر، (١/ ٣٧١ - ٣٧٧).

(٣) انظر: مقدمة شرح مسلم للنووي، ص٢٠. انظر: مقدمة ابن الصلاح، (ص:٢٤- ٢٥).

(٤) هو العلامة الكبير عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني أبو المعالي ركن الدين، أعلم المتأخرين من أصحاب الشافعي، كان يحضر دروسه أكابر العلماء، له مؤلفات؛ منها: البرهان في أصول الفقه، والرسالة النظامية في

الطلاق، ولا حنثته؛ لإجماع علماء المسلمين على صحتهما"[1]...إلى آخر كلام الحافظ - رحمه الله-.

ثالثًا: دراسة التعقب:

اختلاف العلماء في فهم مراد ابن الصلاح من قوله "إجماع الأمة على العمل بما في الصحيحين".

القول الأول: أن مراد ابن الصلاح أن الأمة أجمعت على العمل بما في الصحيحين وهو **قول الشيخ محيي الدين النووي** وهو الذي اقره العراقي كما تقدم.

وكذا فهمه الشيخ عز الدين بن عبد السلام [2]، حيث عاب على ابن الصلاح ذلك لأن بعض المعتزلة يرون أن الأمة إذا عملت بحديث اقتضى ذلك القطع بصحته قال: وهو مذهب ردئ"[3]

القول الثاني: أن مراد ابن الصلاح أن الأمة أجمعت على تلقيهما **بالقبول من حيث الصحة وليس المراد العمل بما فيهما، وهو قول الحافظ**

ويدل على ذلك ما نقله ابن الصلاح عن أبي نصر السجزي وأبي المعالي الجويني من حكمهما بعدم حنث من حلف بأن ما حكم الشيخان بصحته هو من قول النبي صلى الله عليه وسلم،

الأركان الإسلامية، وكان أُعجوبة زمانه، مات سنة ٤٧٨. طبقات الشافعية، للأسنوي(١/٤٠٩)، والنجوم الزاهرة (٥/١٢١).

(١) مقدمة شرح مسلم، للنووي، (ص: ٢٠). انظر: تدريب الراوي، (١/ ١٣١، ١٣٢).

(٢) عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن الشهير بـــ: العز بن عبد السلام الإمام العلامة وحيد عصره، سلطان العلماء. لقبه بذلك تلميذه ابن دقيق العيد -السلمي الدمشقي ثم المصري، الشافعي. توفي سنة (٦٦٠ هـــ). شذرات الذهب (٥/ ٣٠١)، والبداية والنهاية (١٣/ ٢٣٥)، وسمّى جده "القاسم"، وطبقات الأسنوي (٢/ ١٩٧)

٣() الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، (١/ ١٠٥)

فهذا لا شك منهما متجه إلى تصديق نسبة الأخبار إلى النبي صلى الله عليه وسلم لا مجرد العمل.

"فإن تعقُّبُ النووي على ما قاله ابن الصلاح، ودعواه أن المحققين على خلافه؛ فيه نظرٌ لا يخفى، بل الصواب أن الكثير من المحققين الذين أعطَوا المسألة حقَّها من البحث مع ابن الصلاح"[(١)]. ومنهم الإمام ابن كثير، فقد قال -بعد أن ذكر قول ابن الصلاح، ومخالفة النووي له-: "وأنا مع ابن الصلاح فيما عوّل عليه، وأرشد إليه "[(٢)]، وكذا قال السيوطي[(٣)]، وكذا الإمام الشوكاني [(٤)].

"فما نعت به النووي كلام ابن الصلاح بأنه "خلاف مذهب المحققين والأكثرين" انه قول انفرد به عن الجمهور؛ ليس كذلك! بل عامة أئمة الفقهاء، وكثير من المتكلمين أو أكثرهم، وجميع علماء أهل الحديث على ما ذكره الشيخ أبو عمرو" [(٥)]

فكلام النووي واعتراضه على ابن الصلاح خارج عن محل النزاع والبحث، إذ لم يجر ذكر العمل في كلام ابن الصلاح أصلا؛ ولكن اتفاق العلماء على صحة ما في "الصحيحين" هو ما أفاد العلم بما فيهما، لا الاتفاق على العمل كما تصور النووي.

رابعًا: الترجيح:

الراجح والله اعلم صحة تعقب الحافظ على النووي ومن وافقه لأن ما فهموه من قولِ ابن الصلاح أن تلقي الأمة أحاديث الصحيحين بالقبول إنما "أفادنا وجوب العمل بما فيها"؛ غير

---

(١) قرة عين المحتاج، (١/٣٩).

(٢) الباعث الحثيث، (ص: ٣٥).

(٣) تدريب الراوي، (١/ ١٣٤).

(٤) إرشاد الفحول، (ص: ٤٩، ٥٠).

(٥) جواب الاعتراضات المصرية، (ص/٤٤)

صحيح، لأن مراد ابن الصلاح بـــ "تلقي العلماء لهذين الكتابين بالقبول"؛ هو من حيث الصحة، لا من حيث وجوب العمل بما فيهما كما فهمه النووي.

المبحث الثاني

تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث الحسن

التعقب العشرون

تعقب ابن حجر على ابن الصلاح في اعتراضه على تعريف الترمذي والخطابي[1] للحديث الحسن

أولًا: قول ابن الصلاح[2]: "وكأن الترمذي ذكر أحد نوعي الحسن، وذكر الخطابي النوع الآخر مقتصرًا كل واحد منهما على ما رأى أنه يشكل... إلخ".

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[3]: أقول بين الترمذي والخطابي في ذلك فرقٌ، وذلك أن الخطابي قصَد تعريفَ الأنواع الثلاثة عند أهل الحديث، فذكر الصحيح، ثم الحسن، ثم الضعيف.

وأما الذي سكت عنه؛ وهو: حديث المستور إذا أتى من غير وجه فإنما سكت عنه؛ لأنه ليس عنده من قَبيل الحسن.

---

(١) أبو سليمان حمد ابن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي الخطابي، مولده سنة سبع عشرة وثلاثمائة ببست، إمام فاضل كبير الشأن، جليل القدر، صاحب التصانيف الحسنة، مثل أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري، ومعالم السنن في شرح الأحاديث التي في السنن، وكتاب غريب الحديث، والعزلة، توفى سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة. أنظر: الأنساب للسمعاني، (٥/ ١٥٨).

(٢) مقدمة ابن الصلاح، (ص: ٢٨).

(٣)النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر، (١/٣٨٦ــ ٤٠٨).

فقد صرّح بأن رواية المجهول من قسم الضعيف، وأطلق ذلك و لم يفصل، والمستورُ[1] قسم من المجهول[2].

وأما الترمذي فلم يقصد التعريف بالأنواع المذكورة عند أهل الحديث، بدليل أنه لم يعرف بالصحيح، ولا بالضعيف؛ بل ولا بالحسن المتفق على كونه حسنًا، بل المعرف به عنده وهو حديث المستور -على ما فهمه المصنف- لا يَعدّه كثيرٌ من أهل الحديث من قَبيل الحسن، وليس هو في التحقيق عند الترمذي مقصوراً على رواية المستور، بل يشترك معه الضعيف؛ بسبب سوء الحفظِ، والموصوف بالغلطِ والخطأ، وحديث المختلط بعد اختلاطه، والمدلس إذا عنعن، وما في إسناده انقطاعٌ خفيف".... الى آخر كلام الحافظ

ثالثًا: دراسة التعقب:

تناول هذا التعقب جانبيْن من جوانب علوم الحديث، واختلافها بين الأئمة.

الجانب الأول: تعريف الحديث الحسن:

لما كان الحسن في مرتبة متوسطة بين الصحيح والضعيف، بحيث لا يمكن ضبط هذا التوسط؛ اختلف العلماءُ في تعريفه اختلافًا كبيرًا، كما تجاوز بعضُهم الأصولَ المنطقية للتعريف الصحيح، فتسبب ذلك في تداخله مع غيره من الأنواع الأخرى، فقد قال الامام ابن دقيق العيد: "وفي تحقيق معناه الاضطراب"[3]، وقال الذهبي: "لا مطمَع في تمييزه"[4]، وقال بعد ذلك العراقي: "وما بكل ذا حد حصل"[5].

---

(١) المستور: هو مَن روى عنه أكثرُ من اثنين، و لم يوثّق. فتح المغيث (١/٣٠٠).

(٢) والمجهول: مَن لم يرو عنه غيرُ واحدٍ، و لم يوثق. التقريب، (١/٥).

(٣) الاقتراح، (ص: ٧).

(٤) الموقظة، (ص: ٢٦).

(٥) ألفية العراقي، (ص: ٩٨).

فتبين أن الحسن متأرجحٌ بين الصحيح والضعيف، وإنَّ جعْلَ حدٍّ له أمرٌ في غاية الصعوبة.

مما حدا بابن الصلاح أن يعقّب على تعريفي الترمذي والخطابي للحديث الحسن بقوله: "كلّ هذا مستبهم لا يشفي الغليل، وليس فيما ذكره الترمذي والخطابي ما يفصل الحسن من الصحيح"[(١)].

أولاً: الانتقادات الواردة على تعريف الترمذي للحديث الحسن:

فقد عرّفه الترمذي في كتابه "العلل" بقوله: "وما ذكرنا في هذا الكتاب: حديث حسن؛ فإنما أردنا به حسن إسناده عندنا..، كلُّ حديث يروَى لا يكون في إسناده متهم بالكذب، ولا يكون شاذًّا، ويروى من غير وجه؛ فهو عندنا حديث حسن".

فأنقسم العلماء في انتقاده الى قسمين:

أ: القائلون: إنه لم يميز بين حدّ الصحيح والحسن. كما قال ابن الصلاح فيما تقدم

وكذا السخاوي حيث قال: "تبين عدم كون هذا التعريف جامعًا للحسن بقسميه، فضلًا عن دخول الصحيح بقسميه، وإن زعم بعضهم، فراويه لا يكتفَى في وصفه بما ذُكر؛ بل لا بد من وصفه بما يدل على الإتقان"[(٢)]**.وكذا قال ابن جماعة** [(٣)].

قال ابن سيد الناس: "فلو قال قائل: إن هذا إنما اصطلح عليه في كتابه، و لم يقله اصطلاحًا عامًّا؛ لكان له ذلك" [(٤)].

(١) مقدمة ابن الصلاح، (ص: ٣٠.)

(٢) فتح المغيث، (٣٩/١).

(٣) المنهل الروي، (ص: ٣٦).

٤() نقل قوله السيوطي في التدريب،(١٦٩/١)

ب: القائلون: إنه ميز بين حدّ الصحيح والحسن:

قال (الحافظ ابن حجر): "قد ميز الترمذي الحسن عن الصحيح بشيئين:

أحدهما: أن يكون راويه قاصراً عن درجة راوي الصحيح؛ بل راوي الحسن لذاته، وهو أن يكون غير متهم بالكذب، فيدخل فيه المستور والمجهول، ونحو ذلك، وراوي الصحيح لا بد وأن يكون ثقةً، وراوي الحسن لذاتِه لا بد وأن يكونَ موصوفًا بالضبطِ، ولا يكفي كونه غيرَ متهمٍ.

قال: و لم يعدل الترمذي عن قوله: ثقات، وهي كلمة واحدة، إلى ما قاله إلا لإرادة قصور رواته عن وصف الثقة، كما هي عادة البلغاء.

الثاني: مجيئه من غير وجه، على أن عبارة الترمذي فيما ذكره في "العلل" التي في آخر جامعه "وما ذكرنا في هذا الكتاب: حديث حسن، فإنما أردنا به حسن إسناده"، إلى آخر كلامه"[1].

والبقاعي حيث قال: "بل فيه ما يميز؛ لأن الحسنَ نوعان، وكل واحد منهما عرف نوعا"[2].

والجزائري حيث قال: "وأما قول بعضهم: (إن الترمذي قد صحح جملة من الأحاديث لا ترقى عن رتبة الحسن، مع أنه ممن يفرق بين الصحيح والحسن)؛ فإن فيه إبهاماً، فإن أراد أنه حكم بصحة أحاديث هي في رتبة الحسن لغيره؛ فالاعتراض عليه واردٌ، وإن أراد أنه حكم بصحة أحاديث هي في رتبة الحسن لذاته؛ فالاعتراض عليه غير وارد، فإن كثيراً من المحدثين

---

(١) نقله السيوطي في تدريب الراوي، (١/ ١٦٩).

(٢) النكت الوفية، (١/ ٢٣١).

يدخِله في الصحيح، ويجعله في أدنى مراتبه، ولذا قالوا: إنّ من سمَّى الحسن صحيحًا لا ينكر أنه دون الصحيح المقدم المبين أولًا، فهذا إذًا اختلاف في العبارة دون المعنى"[1].

قال ابن أبي شُهبة في الرد على المنتقدين: "وهذا الانتقاد مردودٌ؛ لما بينا في شرح التعريف من أن الحسن لغيره يُكتفى فيه برواية المستور، بخلاف الصحيح، فلا بد فيه من ثقات الراوة، وأيضًا؛ فالحسن عند الترمذي لا بد من مجيئه من وجهٍ آخرَ، ولم يشترط أحدٌ في الصحيح ذلك؛ فالحق أن التعريفَ مانعٌ"[2].

ثانياً: الانتقادات الواردة على تعريف الخطابي للحديث الحسن:

قال ابن دقيق العيد معقّبًا على تعريف الخطابي: "وهذه عبارة ليس فيها كبير تلخيص، ولا هي أيضًا على صناعة الحدود والتعريفات؛ فإن الصحيح أيضًا قد عرف مخرجه، واشتهر رجاله، فيدخل الصحيح في حد الحسن"[3]، **وكذا قال الذهبي**[4]، **وابن جماعة حيث قال:** "ويرد على تعريف الخطابي ضعيف عُرف مخرجه، واشتُهر رجاله بالضعف"[5].

والعجيب أن ابن دقيق والذهبي ممن قالا بدخول الحسن في الصحيح، وإنّ كلَّ حسن صحيحٌ، وليس كلُّ صحيح حسنًا[6].

---

(١) توجيه النظر، (١/ ٣٥٩).

(٢) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، (ص: ٢٦٧)، ويقصد ضابط الحسن لغيره.

(٣) الاقتراح، (ص: ٧).

(٤) الموقظة، (ص: ٢٦).

(٥) المنهل الروي، (ص: ٣٦).

(٦) انظر: أقوالهم: الاقتراح (ص: ١٦٥ـــ١٦٧)، والموقظة، (ص:/٢٧ـــ٣٢).

قال التبريزي في الردّ على ابن دقيق العيد ومن وافقه: "إن الصحيح أخصّ من الحسن، ودخول الخاص في حدّ العام ضروري، والتقييد بما يخرجه مخل بالحد"[(١)]، **قال العراقي:** "وهو اعتراض متجه"[(٢)].

قال الزركشي: "هذا إن جعلنا الحدَّ عند قوله: "واشتهر رجاله"، وهو الظاهرُ، فإن ما بعده أحكام؛ لأن قبول الحديث والاحتجاج به فرع ثبوت حسنه، ويدل له تكراره، قال: فإن جعلنا ما بعده من تمام الحد؛ انتفى الإيرادُ"[(٣)].

ورد الزركشي معللًا للخطابي: "لعل مراده ما لم يبلغ درجة الصحيح"[(٤)].

وقال ابن شهبة: "وأجبت عن هذا بأن المراد بالاشتهار في التعريف شهرةً دون شهرةِ الصحيحِ، فيكون مانعًا من دخول الصحيح، وبأن قوله: "ويقبله أكثر العلماء" يخرج الصحيح أيضًا؛ لأنه يقبله كل العلماء لا أكثرهم"[(٥)].

وقال الجزائري: "إن قوله في أثره: (وعليه مدار أكثر الحديث، وهو الذي يقبله أكثر العلماء، ويستعمله عامة الفقهاء)؛ هو من تتمةِ الحدِّ، وبذلك يخرج الصحيح"[(٦)].

قال الصنعاني: "إن الخطابي قصد تعريف الحسن لذاته، وهو الذي عرفه الحافظ ابن حجر في "النخبة"، والمصنف في مختصره، فإنهما رسَما الصحيحَ برسمه المعروف. ثم قال: فإن خف الضبط فهو حسن لذاته، وظاهر كلامهما أنه لا يفارق الصحيح إلا بخفة الضبط لا غير.

---

(١) الكافي، (ص: ١٦٧).

(٢) التقييد والإيضاح، (ص: ٤٤).

(٣) النكت، (١/ ٣٠٥).

(٤) النكت على مقدمة ابن الصلاح، (١/ ٣٠٤).

(٥) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، (ص: ٢٦٦).

(٦) توجيه النظر، (١/ ٣٥٦).

ولذا، قال ابن الصلاح: إن رجاله رجال الصحيح؛ لكنهم يقصرون عنهم في الحفظ والإتقان، وهذا هو الذي يقال: إنه أعم من الصحيح مطلقًا، والصحيح أخص منه، وهذا القسمُ يشترط فيه الاتصال، ولذا نقل المصنف عن البعض أن قول الخطابي: "ما عرف مخرجه" احترازٌ عن المنقطع، وهذا هو القسم الثاني: الذي ذكره ابن الصلاح فيما نقله عنه المصنف، ونزل عليه كلام الخطابي، وهذا القسم لم يتعرّض له الترمذي؛ إذ ليس من اصطلاحه، وهو الذي أدرجه بعض المحدثين في الصحيح"[1].

الرد على المنتقدين لتعريف الخطابي والترمذي:

إن الانتقاد الموجّه على تعريف الخطابي والترمذي للحديث الحسن أنه على غير صناعة الحدود المنطقية.

قال الصنعاني في الرد عليهم: "وبالجملة؛ فالحد الحقيقي (أي: التام) متعذرٌ هنا؛ بل قد قيل: إنه غير مقطوع به، وذِكر الحدود المحققة أمر أجنبي عن هذا الفن، فلا حاجة إلى التطويل فيه".

ثم قال: "وغرض الترمذي إفهام مراده لا التحديد المنطقي، فلا اعتراض عليه بمناقشات أهل الحدود"[2].

وقال البقاعي عقب كلام ابن الصلاح: "احتمل أن يكون الحد حصل بالمجموع؛ لأن نفي حصول الحد بكل واحد لا ينفي حصولَه بالمجموع، والكلام صحيح على هذا التقدير، فإن الحد لنوعي الحسن لم يحصل بكل واحد، وإنما حصل باثنين من الحدود؛ أي: لم يحصل بكل واحد منهما؛ بل حصل بكليهما، وإن جعل تقدير النظم، وما بمجموع هذه الحدود حصل

---

(1) توضيح الأفكار، (1/ 154).

(2) توضيح الأفكار، (1/146ـــ161).

حدًّا تنفي أن يحصل الحد بواحد منهما من باب الأولى، إلا أن يقال: إنما نفى حصوله بالمجموع من حيث هو مجموع"[1].

الجانب الثاني: حكم الحديث الحسن:

أولاً: الحسن لذاته: "أدرج بعضُهم هذا النوعَ من الحسن في الصحيح؛ لاندراجه في أنواع ما يحتج به؛ منهم الحاكم النيسابوري، كما نقل ذلك في المقدمة"[2]، قال الطيبي [3]: "الحسن حجة كالصحيح، وإن كان دونه، ولذلك أدرجه بعض أهل الحديث فيه، و لم يفرده عنه"[4]، وكذا قال السيوطي[5]، وهو الذي عليه أكثر المحدثين.

ثانياً: الحسن لغيره وقد انقسموا فيه إلى أقوال:

١ــ العمل به مطلقًا: وممن قال به: النووي -رحمه الله- حيث قال في بعض الأحاديث: "وهذه وإن كانت أسانيد مفرداتها ضعيفة، فمجموعها يقوي بعضه بعضًا، ويصير الحديث حسنًا، ويحتج به".

وكذا قال البيهقي، فقد سبق النووي في تقوية الحديث بكثرة الطرق الضعيفة[6].

قال السخاوي: "الحسن لغيره كما اقتضاه النظم بأقسام الصحيح ملحق حجية؛ أي: في الاحتجاج، ثم إن ما اقتضاه النظم يمكن التمسك له بظاهر قول ابن الجوزي متصلًا بتعريفه،

---

(١) النكت الوفية، (١/ ٢٣١).

(٢) منهج النقد، (ص: ٤٠).

(٣)الحسين بن عبد اللّه بن محمد الطيبي، أحد كبار علماء الحديث وفقهائه، صاحب شرح المشكاة وحاشية الكشاف وغيرهما توفي سنة (٧٤٣ هـــ).

أنظر: الدرر الكامنة (٢/ ١٥٦)، والبدر الطالع (١/ ٢٢٩)، وكشف الظنون (١/ ٧٢٠)

(٤) الخلاصة، (ص: ٤٣).

(٥) تدريب الراوي، (١/١٦٠).

(٦) نقله السخاوي في فتح المغيث، (١/ ٩٤).

ويصلح للعمل به وهو كذلك، لكن فيما تكثر طرقه"[1]، وكذا قال بعض المعاصرين[2].

فالمتحصل من مجموع كلامهم أن الحسن لغيره كالصحيحِ، صالحٌ للاحتجاج به في مقام العمل.

٢ــ الرد مطلقًا:وممن قال به العراقي، حيث قال: "وكلاهما لو انفرد لم تقم به حجة، فكيف يحتج به إذا انضم إليه مَن لا يحتج به منفردًا؟"[3].

وابن دقيق العيد: "وأما ما قيل من أن الحسن يحتج به ففيه إشكال، وذلك أن ها هنا أوصافًا يجب معها قَبولُ الرواية إذا وُجدت في الراوي؛ فإما أن يكون هذا الحديث المسمى بالحسن مما قد وجدت فيه هذه الصفات على أقل الدرجات التي يجب معها القبول أو لا، فإن وجدت فذلك حديثٌ صحيح، وإن لم توجد فلا يجوز الاحتجاج به وإنْ سُمي حسنًا"[4].

٣ – التفصيل:القائلون بالتفصيل يصنفون الحديث الحسن لغيره في قسم الضعيف، إلاّ إذا اشتهر العمل به بين الأصحاب، فينجبر ضعفُه حينئذٍ، لذلك لا يكون الحسنُ حجةً بذاتِه، وإنّما يكتسب اعتباره وحجيته من اشتهار العمل به.

كما قال ابن القطان: "واستحسن قوله الحافظ -كما تقدم-".

---

(١) فتح المغيث، (١/ ٩٣).

(٢) قال الجديع: "وأما الحديث إذا دل التحقيق والنظر على حسنه، فذلك يلحقه بالصحيح في الاحتجاج، وكما أن الحديث الصحيح تثبت به الأحكام، فكذلك الحسن. انظر: تحرير علوم الحديث (٨٦٣/٢)، وأكد الدكتور نور الدين عتر أن "الحديث الحسن مقبولٌ عند الفقهاء كلهم في الاحتجاج، والعمل به، وعليه معظم المحدثين والأصوليين؛ لأنه وإن كان في الأصل ضعيفًا، لكنه قد انجبر وتقوّى بوروده من طريق آخر". انظر: منهج النقد (ص: ٢٦٦ــ٢٧١).

(٣) شرح التبصرة والتذكرة، (١/ ١٥٨).

(٤) الاقتراح، (ص: ٧).

وقال السخاوي: "لا يسوغ إطلاق القول بالاحتجاج به؛ بل لا بد من النظر في ذلك، فما كان منه منطبقًا على الحسن لذاته فهو حجةٌ، أو الحسن لغيره، فيفصل بين ما تكثر طرقه فيحتج به، وما لا فلا، وهذه أمور جملية تدرك تفاصيلها بالمباشرة"[1].

رابعًا: الترجيح:

ومما سبق تبين

١ــ أن اختلاف الأئمة في تعريف الحسن؛ لأن منهم مَن عرف الحسنَ لذاته، ومنهم من عرف الحسنَ لغيره، والراجح أن الحسن نوعان؛ فالخطابي عرف الحسن لذاته، والترمذي عرف الحسن لغيره، وتعريفُ ابن الصلاح له تعريفٌ جامعٌ، وهو أقربُ للصواب.

٢ــ إن سبب اختلاف العلماء في تعريف الحسن؛ لأنه ليست له قاعده منضبطة تندرج تحتها جميع الأحاديث الحسان عند أغلب العلماء، فكم من عالم تردد في حديث هل هو حسن، أم ضعيف، أم صحيح؟ بل إنهم ربما يصفون الحديث الواحد يومًا بالصحة، ويومًا بالحسن، كما قال الذهبي[2].

قال ابن كثير: "وهذا النوع لما كان وسطًا بين الصحيح والضعيف في نظر الناظر، لا في نفس الأمر، عسر التعبير عنه، وضبطه على كثير من أهل الصناعة؛ وذلك لأنه أمر نسبي، شيء ينقدح عند الحفاظ، ربما تقصر عبارته عنه"[3].

٣ــ أما ما يتعلق بحكم الحديث الحسن، فالذي يظهر -والله أعلم- أن الذي عليه الجمهور أن الحسن لذاته حجةٌ ومقبول بلا خلاف.

وأما الحسن لغيره اختلف فيه العلماء لاختلاف قوة الضعف وشدته، **والراجحُ فيه قولُ ابن القطان** السابق، وهو الذي رجحه الحافظ ابن حجر -والله أعلم-.

---

(١) فتح المغيث، (١/ ٩٦).

(٢) الموقظة، (ص:٢٨).

(٣) الباعث الحثيث، (ص: ٣٧).

التعقب الحادي والعشرون

تعقب الحافظ لابن الصلاح في كلامه على الضعف الذي لا يزول بمجيئه من وجه آخر

أولًا: قول المتعقب عليه (ابن الصلاح)[1]:"ومن ذلك: ضعف لا يزول بمجيئه من وجه آخر؛ لقوة الضعف، وتقاعد الجابر عن جبره، ومقاومته، كالضعف الذي ينشأ من كون الراوي متهمًا بالكذب، أو كون الحديث شاذًّا، وهذه جملة يدرك تفاصيلها بالمباشرة".

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[2]: "أقول: لم يذكر للجابر ضابطًا يعلم منه ما يصلح أن يكون جابرًا أو لا، والتحرير فيه أن يقال: إنه يرجع إلى الاحتمال في طرفي القبول والردّ، فحيث يستوي الاحتمالُ فيهما فهو الذي يصلح لأن ينجبر، وحيث يقوى جانب الرد؛ فهو الذي لا ينجبر. وأما إذا رجّح جانب القبول فليس من هذا؛ بل ذاك في الحسن الذاتي -والله أعلم-".

ثالثًا: دراسة التعقب:

ضابط الحديث الضعيف الذي ينجبر بمجيئه من وجه آخر

وضع الحافظ ابن حجر -كما تقدم- ضابطًا لهذه المسألة وهو: النظر إلى مرتبة الشاهد، أو المعاضد، أو التابع؛ هل هو مساوٍ له في الضعف، أم أعلى منه، أم أدنى؟

قال الزركشي: "وهو تفصيل حسن، ولا يخفى أنَّ هذا كله فيما إذا كان الحديث في الأحكام؛ فإن كان من الفضائل فالمتابعة فيه تقوي على كل تقدير"[3].

---

(1) مقدمة ابن الصلاح، (ص: ٣١).

(2) النكت على كتاب ابن الصلاح، (١/٤٠٩).

(3) النكت، (١/٣٢٢).

١ــ اذا تساوى جانب القبول والرد، فيه قولان:

الأول: ــ أنه يقويه قوةً لا تخرِجه عن حيّز الضعف، وهو قول الزركشي، وعزاه لابن سيد الناس، حيث قال: "إن الضعيف يتفاوت، فيكون الضعيف الفرد أضعف رتبةً من الضعيف المتابَع، ولا يتوجه الاحتجاج بواحد منهما، وإنما يظهر أثر ذلك في الترجيح"، وكذا قال السيوطي[(١)].

الثاني: ــ أنه ينجبر بما يماثله في الضعف: وهو قول البلقيني، وهو مخالف لرأي ابن سيد الناس، حيث قال: "لا يقال: ينجبر بأن يُروى من وجه صحيح؛ لأن الكلام فيما إذا روي بطرقٍ كلٌّ منها مثلُ الأخرى في ذلك الضعف"[(٢)]، ومفهوم كلامه أن الضعيف ينجبر بما يماثله في الضعف؛ أما إن ورد من طريق صحيح، فلا يُقال: إنه انجبر به؛ لأن الاعتماد حينئذٍ على الصحيح[(٣)].

٢ــ إذا قوي جانب القبول، ففيه قولان:

الأول:ــ يجبر ضعفه، فيُرقّيه للحسن لغيره، وهو قول الزركشي، حيث قال: "إن أفادت متابعته ما دفع شبهة الضعيف عن الطريق الأول؛ فلا مانع من القول بأنه يصير حسنًا"[(٤)].

الثاني:ــ أنه لا يَجبُر ضعفه، ولا يصبِح بمجموعهما حسنًا؛ لأن الاعتماد في هذه الحالة على

---

(١) تدريب الراوي، (١/١٧٧)، وقوله: "وأما الضعيف لفسق الراوي أو كذبه؛ فلا يؤثر فيه موافقة غيره له إذا كان الآخر مثله لقوة الضعف، وتقاعد هذا الجابر".

(٢)، محاسن الاصطلاح، (١٠٦).

(٣) ينظر: الدريس، الحديث الحسن، (٣/ ١١٨١). وقد ذكر المؤلف رأيه في ذلك، فقال: "وفي نظري أن (الحسن لغيره) ينبغي أن يُقتصرَ استعمالُه على الضعيف المعتضدِ بمثله فقط".

(٤) الزركشي، النكت، (١/ ٣٢٢).

القوي الصحيح دون الضعيف، وهو قول ابن سيد الناس[1].

٣ــ إذا قوي جانب الرد.

فهذا لا يجبره، ولا يلتفت إليه، وهذا لا اختلاف فيه.

قال الزركشي: "الضعيف مردود ما لم يقتض ترغيبًا، أو ترهيبًا؛ ولم يكن المتابع منحطًّا عنه"[2].

رابعًا: الترجيح:

الذي يظهر -والله أعلم- صواب قول الحافظ ابن حجر؛ لأن الحديث الضعيف ضعفًا شديدًا يتقوَّى بكثرة طرقه؛ لكن ليس على الإطلاق، وإنما بالنظر إلى مرتبة الشواهد والمتابعات له.

فيرجع في ذلك إلى الاحتمال في طرفي القبول والردّ، فإذا تساوى جانب القبول والرد فهو الذي يصلح لأن ينجبر، وحيث يقوى جانب الرد؛ فهو الذي لا ينجبر. وأما إذا رجّح جانب القبول فإنه الحسن لذاته.

(١) ذكره الزركشي في النكت، (٣٢٢/١).

(٢) نقله السيوطي في التدريب، (٣٥١/١).

التعقب الثاني والعشرون

تعقب ابن حجر على ابن الصلاح في وصفه الحديث بالصحة إذا قصر عن رتبة الصحيح

أولًا: قول المتعقب عليه (ابن الصلاح)[1]:"إذا كان راوي الحديث متأخرًا عن درجة أهل الحفظ والإتقان، غير أنه من المشهورين بالصدق والستر، وروي حديثه من غير وجه؛ فقد اجتمعت له القوة من الجهتين، وذلك يرقي حديثه من درجة الحسن إلى درجة الصحيح.

مثاله: حديث (محمد بن عمرو بن علقمة) [2] عن أبي سلمة عن أبي هريرة -رضي الله عنه"... إلى آخر كلامه".

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[3]: فيه أمور؛ **أحدها:** أن ظاهر كلامه أن شرط الصحيح أن يكون راويه حافظًا متقنًا، وقد بينا ما فيه فيما سبق[4].

وثانيها: أن وصف الحديث بالصحة إذا قصر عن رتبة الصحيح، وكان على شرط الحسن إذا روي من وجه آخر؛ لا يدخل في التعريف الذي عرف به الصحيح أولًا[5].

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (ص: ٣١)، وبقية كلامه: "أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: «لولا أن أشقّ على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة»؛ فمحمد بن عمرو بن علقمة من المشهورين بالصدق والصيانة، لكنه لم يكن من أهل الإتقان حتى ضعّفه بعضُهم من جهة سوءِ حفظِه، ووثقه بعضهم؛ لصدقه وجلالته، فحديثه من هذه الحيثية حسنٌ، فلما انضم إلى ذلك كونه رُوي من أوجه أُخر؛ زال بذلك ما كنا نخشاه عليه من جهة سوء حفظه، وانجبر به ذلك النقص اليسير، فصح هذا الإسناد، والتحق بدرجة الصحيح، والله أعلم". والحديث أخرجه الترمذي في كتاب الطهارة ١٨ - باب ما جاء في السواك، حديث ٢٢

(٢) سبقت ترجمته وهو صدوق من السادسه.

(٣) النكت، (٤١٦/١)

(٤) انظر: النكت، (ص: ٢٦٦).

(٥) فقد عرفه بأنه: "الحديث المسند الذي يتصل إسنادُه بنقل العدل الضابط إلى منتهاه، ولا يكون شاذًّا ولا معللًا". انظر: مقدمة ابن الصلاح، (ص: ١٠).

فإما أن يزيد في حد الصحيح ما يعطي أن هذا -أيضًا- يسمَّى صحيحًا، وإما ألا يسمى هذا صحيحًا، والحقُّ أنه من طريق النظرِ أنه يسمَّى صحيحًا، وينبغي أن يزاد في التعريف بالصحيح، فيقال: هو الحديث الذي يتصل إسنادُه بنقل العدل التام الضبط، أو القاصر عنه إذا اعتضد عن مثله إلى منتهاه، ولا يكون شاذًّا ولا معللًا.

وإنما قلت ذلك؛ لأنني اعتبرت كثيرًا من أحاديث الصحيحين، فوجدتها لا يتم الحكم عليها بالصحة إلا بذلك".

ثالثها: أنه اعترض عليه في المثال الذي مثل به وهو حديث: "لولا أن أشق ... " من طريق محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة عن أبي هريرة – رضي الله تعالى عنه – بأن الحكم بصحته إنما جاء من جهة أنه روي من طريق أخرى صحيحة لا مطعن فيها. منها في الصحيحين من طريق الأعرج عن أبي هريرة – رضي الله تعالى عنه – والمثال اللائق هنا أن يذكر حديث له أسانيد كل منها لا يرتقي عن درجة الحسن قد حكم له بالصحة باعتبار مجموع تلك الطرق.

والجواب عن المصنف أن المثال الذي أورده مستقيم والذي طولب به قسم من المسألة.

وذلك أن الحديث الذي يروى بإسناد حسن لا يخلو إما أن يكون فردا أو له متابع.

الثاني لا يخلو المتابع إما أن يكون دونه أو مثله أو فوقه فإن كان دونه فإنه لا يرقيه عن درجته

قلت (ابن حجر): "قد يفيده إذا كان عن غير متهم بالكذب قوة ما يرجح بها لو عارضه حسن آخر بإسناد غريب".

وإن كان مثله أو فوقه فكل منهما يرقيه إلى درجة الصحة، فذكر المصنف (ابن الصلاح) مثالا لما فوقه و لم يذكر مثالا لما هو مثله.

ثالثًا: دراسة التعقب:

اعترض الحافظ على ابن الصلاح في قوله السابق من وجهين:

الوجه الأول: أن قول ابن الصلاح:"إذا كان راوي الحديث متأخراً عن درجة الحافظ الضابط"[(١)] قد اعتُرض عليه بأنه مخالف لتعريفه السابق للحديث الصحيح، **فكان رأي الحافظ أن يزاد في التعريف بالصحيح**، فيقال: هو الحديث الذي يتصل إسنادُه بنقل العدل التام الضبط، أو القاصر عنه **إذا اعتضد** عن مثله إلى منتهاه، ولا يكون شاذًّا ولا معللًا.

وكذا أعترض ابن جماعة حيث قال:"فيه نظر؛ لأن حدّ الحديث الصحيح المتقدم لا يشمله، فكيف يسمَّى صحيحًا"[(٢)]، وتبعه الزركشي على هذا الاعتراض[(٣)].

وأما الإمام الطيبي فلم يحمل كلام ابن الصلاح على ظاهره، حيث قال: "معنى قول ابن الصلاح: "يرقى من الحسن إلى الصحيح" أنه يلحق به في القوة، لا أنه عينه؛ فلا يرد عليه ما قيل: فيه نظر، لأنَّ حد الصحيح لا يشمله، فكيف يسمى صحيحًا؟"[(٤)]، ووافقه السيد الشريف[(٥)].

الوجه الثاني: تمثيل ابن الصلاح بحديث "محمد بن عمرو بن علقمة"؛ (لولا أن أشقّ على أمتي...):

اعترض عليه البقاعي بقوله: "تمثيله بحديث: (لولا أن أشقَّ على أمتي)؛ فإنَّ الحديث نفسه صحيح متفق عليه، وإنما كان ينبغي التمثيل بحسن مساو له في مرتبة الحسن، سواءً كان

(١) وكذا قال النووي في التقريب، (ص: ٣٠).

(٢) المنهل الروي، (ص: ٣٧).

(٣) النكت على مقدمة ابن الصلاح، (١/ ٣٣٠).

(٤) الخلاصة، (ص: ٤٦).

(٥) نقل قوله القاسمي في قواعد التحديث، (ص: ١٠٣).

الحسن لذاته، أو لغيره، فيفهم منه استفادة تصحيح الحديث إذا توبع بأحسن منه، أو بصحيح من باب الأولى"[(١)].

وقال -أيضًا-: "ويشترط أن تكون مساويةً له، أو أعلى بشرط القصور عن درجة الصحة إنْ كان الحكم على المتن"[(٢)]، **وكذا قال الزركشي**[(٣)].

ورد العراقي: "بأن التمثيل ليس لمطلق هذا الحديث؛ ولكن بقيد كونه من رواية محمد بن عمرو، ولست أريد بالمتابعة كونه رواه عن أبي سلمة عن أبي هريرة غير محمد بن عمرو، ولكن متابعة شيخه أبي سلمة عليه عن أبي هريرة، فقد تابع أبا سلمة عليه عن أبي هريرة عبد الرحمن بن هرمز الأعرج، وسعيد المقبري، وأبوه أبو سعيد، وعطاء مولى أم حبيبة، وحميد بن عبد الرحمن، وأبو زرعة بن عمرو بن جرير، وهو متفقٌ عليه من طريق الأعرج، والمتابعة قد يراد بها متابعة الشيخ، وقد يُراد بها متابعة شيخ الشيخ"[(٤)].

فالحديث رواه الشيخان من طريق الأعرج عن أبي هريرة؛ فهو صحيح لذاته من هذا الطريق، وصحيح لغيره من طريق محمد بن عمرو؛ نظرًا لجبره بوروده من طريقِ غيرِه، حسن لذاته من طريقه بقطع النظر عن جبره بغيره"[(٥)].

---

(١) النكت الوفية، (١/ ٢٥١).

(٢) المصدر السابق (١/ ٢٤٩).

(٣) النكت على مقدمة ابن الصلاح، (١/ ٣٣٠).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة، (١/١٦١).

(٥) حاشية الأجهوري على شرح الزرقاني على البيقونية، (ص: ٥٨).

رابعًا: الترجيح:

الذي يظهر ــ والله أعلم ــ أن رأي الحافظ هو الصواب ؛ لأن وصف الحديث بالصحة إذا قصر عن رتبة الصحيح، وكان على شرط الحسن إذا روي من وجه آخر؛ لا يدخل في التعريف الذي عرفه ابن الصلاح للصحيح .

فكان ينبغي أن يزاد في التعريف بالصحيح، فيقال: هو الحديث الذي يتصل إسنادُه بنقل العدل التام الضبط، أو القاصر عنه إذا اعتضد عن مثله إلى منتهاه، ولا يكون شاذًّا ولا معللًا.

وأن ما ذكره ابن الصلاح في التمثيل على ارتقاء الحديث من الحسن الى الصحيح "بحديث محمد بن عمرو بن علقمة" لا يصح لأنه اتى بمثال أعلى منه، فكانت الصحة من تلك الجهة وكان من المفترض أن يأتي بمثال لما هو مثله كما تقدم في كلام الأئمة .

التعقب الثالث والعشرون

تعقب ابن حجر على قول العراقي في "وجود مصطلح الحسن عند شيوخ الطبقة التي قبل الترمذي"

أولًا: قول المتعقب عليه (العراقي)[1]: "قد وجد التعبير بالحسن في كلام شيوخ الطبقة التي قبل الترمذي كالشافعي".

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[2]:"أقول: قد وجد التعبير بالحسن في كلام مَن هو أقدم من الشافعي، قال إبراهيم النخعي: "كانوا إذا اجتمعوا كره الرجل أن يخرج حسان حديثه"[3].

"وقيل لشعبة: كيف تركت أحاديث العرزمي وهي حسان؟، قال: من حسنها فررت"[4].

ووجد "هذا من أحسن الأحاديث إسنادًا" في كلام علي بن المديني، وأبي زرعة الرازي[5]، وأبي حاتم، ويعقوب بن شيبة[6]، وجماعة.

---

(١) التقييد والإيضاح، (ص: ٥٢).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر، (١/ ٤٢٤ - ٤٣١).

(٣) تذكرة الحفاظ،(٧٤/١) بلفظ: "أحسن ما عنده".

(٤) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، (٣٦٧/٥).

(٥) قال البيهقي في السنن الكبرى،(١٣٠/١): "وبلغني عن أبي عيسى الترمذي، قال: سألت أبا زرعة عن حديث أم حبيبة (يعني: نقض الوضوء بمس الذكر)، فاستحسنه".

(٦) يعقوب بن شيبة بن الصلت بن عصفور السدوسي البصري، نزيل بغداد، العلامة الحافظ، صاحب المسند الكبير المعلل، وثّقه الخطيب، وغيره، مات سنة ٢٦٢. تذكرة الحفاظ (٥٧٧/٢)، هدية العارفين(٥٣٧/٢)، تاريخ بغداد (٢٨١/١٤).

لكن منهم من يريد بإطلاق ذلك المعنى الاصطلاحي، ومنهم من لا يريده، فأما ما وجد في ذلك في عبارة الشافعي، ومن قبله؛ بل في عبارة أحمد بن حنبل؛ فلم يتبين لي منهم إرادة المعنى الاصطلاحي، بل ظاهر عبارتهم خلاف ذلك.

على حديث ابن عمر -رضي الله تعالى عنهما- في استقبال بيت المقدس حال قضاء الحاجة بكونه حسنًا[1] خلاف الاصطلاح؛ بل هو صحيح متفق على صحته. وكذا قال الشافعي -رضي الله تعالى عنه- في حديث منصور عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود -رضي الله تعالى عنه- في السهو.

ثالثًا: دراسة التعقب:

وجود مصطلح الحسن عند شيوخ الطبقة التي قبل الترمذي.

قال العراقي أنه موجود في كلام شيوخ الطبقه التي قبل الترمذي كالشافعي.

ورد الحافظ،، أنه موجود في عبارتهم لكن مرادهم ليس المعنى الاصطلاحي بل ظاهر عبارتهم خلاف ذلك.

فهم يطلقون مدلولَ الحسنِ على ما يصحُّ عندهم من الحديث، وقد يطلقونه -أيضًا- على رواية الضعفاء إذا تأكَّد لديهم سلامة الحديث من الوهم والخطأ، وكان محفوظًا عن النبيّ -صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم- أو: عن الصحابي، أو: عن الراوي الثابت نسبة الحديث إليه"[2].

---

(١) حديث ابن عمر هذا في هامش الأم(٢٤/١)، نقلًا عن كتاب الاختلاف للشافعي، قال: وحديث ابن عمر عن النبي -صلى الله عليه وسلم- مسند حسن.

(٢) القاعدة الجليلة، (ص: ٥٥٥/ وما بعدها). قال العلامة عمر فلاتة: "والذي يظهر -والله أعلم- أن مصطلح الحسن استُعمل لمعانٍ اصطلاحية متدرجة، لا ارتباط له باللغة. أنظر: الحديث الحسن، (ص: ٢٧).

فإنهم يفرّقون عمليًّا بين الحديث الذي تداوله الثقات دون خطأٍ ووهمٍ، وبين الحديث الذي تناقله الضعفاء مع وجود عاضد له، ويدل على ذلك صنيع الإمام البخاري والإمام مسلم في صحيحهما[1].

حيث إنهم يقسّمون الحديث إلى ثلاث مراتب: مرتبة الاحتجاج، ومرتبة الترك، ومرتبة التوسط بينهما، غير أنهم لم يطلقوا على هذه المراتب الثلاث عباراتٍ تميّزها، كما فعل الترمذي.

فالتقسيم الثلاثي للأحاديث موجودٌ في كتب المتقدمين وأقوالهم، فقد قال الحافظ السخاوي: "لم يقع في مجموع كلامهم التقسيمُ لأكثر من الثلاثة، وإن اختلفوا في بعضها"[2].

فعلى هذا التقسيم الثلاثي، جرى الإمام الترمذي في سننه، غير أنه أطلق على كل قسم عبارة تناسبه.

فبذلك يكون مرادهم بالحسن هنا المعنى الغير اصطلاحي ويكون مرادهم غير مراد الترمذي في اطلاقه لفظ الحسن على الحديث.

رابعًا: الترجيح:

أنّ استعمال كلمة "الحسن" توجد في متفرّقات من قبل الترمذي؛ ولكن كان استعمالهم له استعمالًا خاصًّا لا ارتباطَ له بالمعنى الاصطلاحي الذي استقر عليه الترمذي، ومَن بعده.

فعند استقراء منهج المستقدمين في إطلاق كلمة "الحسن"، وجدنا أنهم يستعملونها في معناها اللغوي، فكل رواية عندهم ينظرون فيها شيئًا مستحسنًا، سواء كان هذا الشيء له علاقة بثبوت الحديث، أو ليست له علاقة؛ أي: أن هذ الحديث قد وجدت فيه صفة تدعو إلى

---

(١) مقدمة الصحيح، (١/ ٥٥).

(٢) فتح المغيث، (١/ ١٣).

استحسانه، فقد يطلقونه على الصحيح، والمنكر، والمجهول -كما تقدم- ولكن لم يصرح أحد منهم بأنّ للدرجة المتوسطة اصطلاحًا خاصًّا.

وأما الترمذي فقد ذكره كاصطلاح؛ ولكنه كان خاصًّا بمنهجه وبكتابه[1].

[1] قال الجديع: "والتحقيق: أنه مسبوق -يعني: الترمذي- إلى استعمال هذا المصطلح بالمعنى الذي قصد إليه، سبقه به أئمة الحديث؛ لكنه لم يتحرر يومئذٍ بتعريف، وفضّل الترمذي أنه أول مَن صاغ قانونه، وحرر تعريفه" تحرير علوم الحديث، (٨١٩/٢).

التعقب الرابع والعشرون

تعقب ابن حجر على العراقي في قوله" أن في المسند أحاديث موضوعة"

أولًا: قول المتعقب عليه (العراقي)[1]:"في المسند أحاديث موضوعة، وقد جمعتها في جزء".

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[2]:"ذكر الشيخ تقي الدين بن تيمية [3] أن أصل هذه القصة أن الحافظين أبا العلاء الهمذاني[4] وأبا الفرج ابن الجوزي سُئلا: هل في المسند أحاديث موضوعة، أم لا؟ فأنكر ذلك أبو العلاء أشد الإنكار، وأثبت ذلك أبو الفرج، وبين ما فيه من ذلك بحسب ما ظهر له.

قلت: ثم انتدب أبو موسى المديني فانتصر لشيخه أبي العلاء الهمذاني، وصنف الجزء الذي أشار إليه شيخنا.

وأما الجزء المذكور فهو مشتمل على تسعة أحاديث؛ وهي الستة التي ساقها الشيخ هنا من

---

(١) التقييد والإيضاح، (ص: ٥٧).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر، (١/ ٤٥٠ - ٤٧٣).

(٣) انظر: التوسل والوسيلة، (ص: ٨١).

(٤) هو الحافظ العلامة المقرئ شيخ الإسلام: الحسن بن أحمد بن الحسن بن أحمد بن محمد بن سهل العطار، شيخ همذان، قال أبو سعد السمعاني: حافظ متقن، ومقرئ، فاضل حسن السيرة، مات سنة ٥٦٩. تذكرة الحفاظ (١٣٢٤/٤)،، شذرات الذهب(٢٣١/٤).

المسند[1]، والحديثان المساقان من زيادات عبد الله، والتاسع حديث ابن عمر -رضي الله تعالى عنهما- مثل حديث أنس -رضي الله عنه- فيمن عُمِّر أربعين سنة.

والحكم على الأحاديث التسعة بكونها موضوعة محلُّ نظرٍ وتأمل؛ ثم إنها كلها في الفضائل، أو الترغيب والترهيب.

ومن عادة المحدثين التساهل في مثل ذلك، وفي الجملة لا يتأتَّى الحكمُ على جميعها بالوضع" **إلى آخر كلام الحافظ -رحمه الله-.**

ثالثًا: دراسة التعقب:

اختلف العلماء في وجود أحاديث موضوعة في المسند إلى عدة اقوال:

القول الأول: لا يوجد فيه حديث موضوع، وهو قول أبي العلاء الهمذاني، وأبي موسى المديني -كما تقدم-

---

(١) الأحاديث الستة المشار إليها في التقييد والإيضاح، (ص:٥٧) ؛ وهي:

أ- حديث عائشة -رضي الله عنها-: "رأيت عبد الرحمن بن عوف يدخل الجنة حبْواً" قال العراقي: وفي إسناده عمارة بن زاذان، قال الإمام أحمد: هذا الحديث كذب منكر.

ب- حديث عمر: "ليكونن في هذه الأمة رجل يقال له: الوليد". وسيتكلم عليه الحافظ فيما يأتي.

ج- وحديث أنس: "ما من معمر يعمر في الإسلام أربعين سنة إلا صرف الله عنه أنواعًا من البلاء والجنون، والجذام والبرص".

د- وحديث أنس: "عسقلان أحد العروسين، يُبعث منها يوم القيامة سبعون ألفًا لا حساب عليهم".

ه- وحديث ابن عمر: "مَن احتكر الطعام أربعين ليلة فقد برئ من الله"، قال العراقي: "وفي الحكم بوضعه نظر، وقد صححه الحاكم". وقال العراقي: ومما فيه من المناكير حديث بريدة: "كونوا في بعث خراسان، ثم انزلوا مدينة مرو؛ فإنه بناها ذو القرنين".

- ثم ذكر العراقي من زيادات عبد الله بن أحمد حديث سعد بن مالك، وحديث ابن عمر أيضًا "في سد الأبواب إلا باب علي"، قال: ذكرهما ابن الجوزي في الموضوعات، وقال: "إنهما من وضع الرافضة".

القول الثاني: وجود أحاديث موضوعة فيه، وهو قول الحافظ العراقي ـــ كما تقدم ـــ، ووافقه ابن كثير [1]، وابن الجوزي فقد ذكر في كتابه "الموضوعات" تسعة وعشرين حديثاً منها"

ويؤيد ذلك قول المحققون في طبعة مؤسسة الرسالة لمسند الإمام أحمد: "وأقل ما يقوله المتمكن في هذا الفن، بعد النظر في هذه الأحاديث، وما أجاب به العلماء عنها: إنها بالغة الضعف، وكثير منها يعلم بطلان متونها بالبداهة، فلا يمكن أن تشدّ أزرها تلك المتابعات والشواهد "[2].

والأحاديث التي حُكم عليها في هذه الطبعة بأنها "شبه موضوعة" ثمانية أحاديث.

ومنها:

١ـــ حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (عسقلان أحد العروسين، يبعث منها يوم القيامة سبعون ألفاً لا حساب عليهم) [3]

قال المحققون: " هذا الحديث موضوع، وأبو عقال- واسمه هلال بن زيد بن يسار البصري نزيل عسقلان- مجمع على طرح حديثه، وقال ابن حبان: روى عن أنس أشياء موضوعة ما حدَّث بها أنس قطّ، لا يجوز الاحتجاج به بحال... وقال الدولابي: هذا حديث منكر جداً، وهو شبه حديث الكذّابين...وقد حكم على هذا الحديث ابنُ الجوزي والعراقي بالوضع.

٢ـــ حديث عمران بن حصين مرفوعاً: (أن علياً مني وأنا منه، وهو ولي كل مؤمن بعدي)[4]

قال ابن تيمية:"هذا كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم" [5] . .

---

(١) الباعث الحثيث، (ص: ٣٢)

(٢) المسند، (٧٧/١).

(٣) المسند ، (٦٦/٢١)

٤() المسند،(١٥٤/٣٣)

(٥) منهاج السنة، (٣٩١/٧-٣٩٢)

القول الثالث: ليس فيه أحاديث موضوعة، وأن الاحاديث التي نسبت بالوضع قليلة جدا قد تكون ثلاثة أحاديث، أو أربعة، والاعتذار عنه أنه مما أمر أحمد بالضرب عليه[١] **وهو قول الحافظ ابن حجر**

ووافقه الهيثمي[٢]، والصنعاني حيث قال:"أنه لا يدخل فيه إلا ما يُحتج به"[٣]، والحافظ الجزري[٤]، **وجلال الدين السيوطي:**"كل ما كان في مسند أحمد هو مقبول؛ فإن الضعيف الذي فيه يقرب من الحسن"[٥].و **كذا قال الشوكاني**[٦].

هؤلاء اتفقوا على أنه ليست في المسند أحاديث موضوعة.

وأن الزيادات التي فيه هي من زيادات ابنه عبد الله، وتعرف بزوائد عبد الله[٧].

قال الحافظ ابن حجر: وليعلم المنكر لقولي: إن في المسند أحاديث يسيرة موضوعة؛ أنه أنكر عليَّ قولاً واجبًا عليّ من وجهين؛ أحدهما: أني سُئلت عنه، والثاني: أن العلماء قالوا لا يجوز رواية الحديث الموضوع إلا مع بيان أنه موضوع"[٨].

ثم قال: "ونجيب عنها أولًا من طريق الإجمال بأن الأحاديث التي ذكرها ليس فيها شيء من أحاديث الأحكام في الحلال والحرام، والتساهل في إيرادها مع ترك البيان بحالها شائع، وقد

---

(١) الحديث والمحدثون، محمد أبو زهو، (ص: ٣٧٣ـــــ٣٧٤).

(٢) في زوائد المسند، ونقله السيوطي، في التدريب، (١٨٩/١).

(٣) في سبل السلام، (١٥/١).

(٤) في المصعد الأحمد، (ص: ٢٨)

(٥) في خطبة الجامع الكبير، الحديث والمحدثون، محمد أبو زهو، (ص: ٣٧٣ـــــ٣٧٤).

(٦) في مقدمة نيل الأوطار، (٢٢/١).

(٧) سير أعلام النبلاء،(٥٢٤/١٣).

(٨) القول المسدد في الذبّ عن مسند أحمد، (ص٤ـــــــ٥).

ثبت عن الإمام أحمد وغيره من الأئمة أنهم قالوا: إذا روينا في الحلال والحرام شددنا، وإذا روينا في الفضائل ونحوها تساهلنا"[1].

وقال -أيضًا-: "والحق أن أحاديثه غالبها جيادٌ، والضعاف منها إنما يوردها للمتابعات، وفيه القليل من الضعاف الغرائب الأفراد، أخرجها، ثم صار يضرِب عليها شيئًا فشيئًا، وبقي منها بعده بقية، وقد ادّعى قوم أن فيه أحاديث موضوعات... لا يتأتّى القطع بالوضع في شيء منها؛ بل ولا الحكم بكون واحد منها موضوعًا، إلا الفرد النادر، مع الاحتمال القوى في دفع ذلك"[2].

ورد النووي بقوله:" وقد فات الحافظ أحاديث أخر أوردها ابن الجوزي وهي فيه(المسند)، وجمعتها في جزء سميته " الذيل الممهد " مع الذب عنها، وعدتها أربعة عشر حديثا"[3]

ولعل الخلاف بين هذه الأقوال هو في تعريف الحديث الموضوع.

قال شيخ الإسلام ابن تيميّة -رحمه الله-: "مَن قد يغلط في الحديث، ولا يتعمّد الكذب: هؤلاء توجد الرواية عنهم في السنن، ومسند الإمام أحمد، ونحوه، بخلاف مَن يتعمّد الكذبَ فإن أحمد لم يروِ في مسنده عن أحدٍ من هؤلاء".

ولهذا تنازع الحافظ أبو العلاء الهمذاني والشيخ أبو الفرج بن الجوزي، وذكر ابن تيمية بعد ذلك قصتهما...

ثم قال: "ولا منافاة بين القولين، فإن الموضوع في اصطلاح أبي الفرج هو الذي قام دليل على أنه باطل، وإن كان المحدث به لم يتعمد الكذب؛ بل غلط فيه، ولهذا روَى في كتابه في الموضوعاتِ أحاديثَ كثيرة من هذا النوع، وقد نازعه طائفة من العلماء في كثير مما ذكره، وقالوا: إنه ليس مما يقوم دليل على أنه باطل؛ بل بيّنوا ثبوت بعض ذلك؛ لكن الغالب على

(١) القول المسدد، (ص:١١).

(٢) تعجيل المنفعة، (ص/٦).

(٣) تدريب الراوي، (١/ ١٨٨)

ما ذكره في الموضوعات أنه باطل باتفاق العلماء، وأما الحافظ أبو العلاء وأمثاله، فإنما يريدون بالموضوع المختلق المصنوع الذي تعمد صاحبه الكذب"[1].

رابعًا: الترجيح:

تبين مما سبق أن الصواب في قول العراقي بأنّ في المسند أحاديث موضوعة

ويؤيده قول الذهبي: "إن فيه أحاديث معدودة شبه موضوعه؛ ولكنها نقطة في بحر"[2].

والحاصل: إن مَن تأمل أحاديث "المسند" للإمام أحمد بن حنبل، وراجع أقوال أهل العلم فيها؛ تبين أنه يشتمل على بعض الأحاديث شديدة الضعف التي يمكن أن توصَف بالوضع بِناءً على التوسع في مفهوم الحديث "الموضوع"، وهذا الذي يقرره كثير من العلماء المتخصصين في الحديث اليوم.

ولهذا، استقرت كلمةُ أهل العلم على أن "المسند" يشتمل على عدد يسير من الأحاديث التي يمكن أن توصَف بالوضع، أو على الأقل بشبه الوضع ـــ كما تقدم في قول محققوا المسند ـــ

(1) مجموع الفتاوى، (٢٤٨/١).

(2) سير أعلام النبلاء، (٣٢٩/١١).

التعقب الخامس والعشرون

تعقب ابن حجر على قول ابن الصلاح "حديث صحيح الإسناد دون قولهم حديث صحيح"

أولًا: قول المتعقب عليه (ابن الصلاح)[1]:"قولهم: هذا حديث صحيح الإسناد دون قولهم حديث صحيح؛ لأنه قد يقال: صحيح الإسناد ولا يصح –أي: المتن- لكونه أي الإسناد شاذًا أو معللًا... قال: غير أن المصنف المعتمد منهم إذا اقتصر على ذلك ولم يقدح فيه، فالظاهر منه الحكم بأنه صحيح؛ لأن عدم العلة والقادح هو الأصل".

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[2]: قلت: لا نسلم أن عدم العلة هو الأصل؛ إذ لو كان هو الأصل ما اشترط عدمه في شرط الصحيح، فإذا كان قولهم: صحيح الإسناد يحتمل أن يكون مع وجود العلة لم يتحقق عدم العلة، فكيف يحكم بالصحة؟

وقوله: إن المصنف المعتمد إذا اقتصر... إلخ، يوهم أن التفرقة التي فرقها أولًا مختصة بغير المعتمد، وهو كلام ينبو عنه السمع؛ لأن المعتمد هو قول المعتمد وغير المعتمد لا يعتمد.

والذي يظهر لي أن الصواب التفرقة بين من يفرق في وصفه الحديث بالصحة بين التقييد والإطلاق وبين من لا يفرق.

فمن عرف من حاله بالاستقراء التفرقة يحكم له بمقتضى ذلك، ويحمل إطلاقه على الإسناد والمتن معا وتقييده على الإسناد فقط، ومن عرف من حاله أنه لا يصف الحديث دائمًا وغالبًا إلا بالتقييد، فيحتمل أن يقال في حقه ما قال المصنف آخرًا. والله أعلم.

---

(١) مقدمة في علوم الحديث، (ص:٢٣).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر، (١/ ٤٧٤ - ٤٧٨).

ثالثًا: دراسة التعقب:

مما لاشك فيه أن المحدثين لا يحكمون على الحديث بالصحة إلا إذا توفرت فيه شروط الصحة الخمسة المتفق عليها؛ وهي: عدالة الراوي ـــ ضبطه ـــ اتصال السند ـــ عدم الشذوذ في السند والمتن ـــ وعدم العلة كذلك في السند والمتن.

ولما كان الشرطان الرابع والخامس من أدق الشروط وأصعبها على الناقد؛ لأن تحقيقها يحتاج إلى بحث شديد، وتدقيق، وجمع لطرق الحديث ورواياته، كما يحتاج إلى خبرة واسعة في علوم الحديث وتخصص في النقد، لذلك احتاط كثير من المحدثين المتأخرين في أحكامهم، فاكتفوا بدراسة ظاهر الإسناد للتحقق من توافر الشروط الثلاثة الأولى، فإذا قامت هذه الشروط بإسناد معين قالوا: إسناد صحيح. ليشعروا القارئ أنهم ضمنوا له الشروط الثلاثة الأولى لصحة الحديث دون الشرطين الرابع والخامس، كي يكون القارئ على بصيرة بما يريده هذا المحدث ومن هنا اختلفوا في هذه المسألة إلى قولين:

القول الأول: إن صحة الإسناد ليست موجبة لصحة المتن، وهو قول ابن الصلاح وقد وافقه العراقي، حيث قال: "وكذلك إن اقتصر على قوله: حسن الإسناد، و لم يعقبه بضعف، فهو أيضًا محكومٌ له بالحُسْنِ[(١)]، وكذا قال ابن كثير [(٢)] والسخاوي[(٣)].

وكذلك الضياء المقدسي؛ فإنه يصحح أحاديث، ولا يشترط سلامتها من العلة، وقد نص على هذا في المقدمة حيث قال: "هذه أحاديث اخترتها مما ليس في البخاري ومسلم، إلا أنني ربما ذكرتُ بعض ما أورده البخاري معلقاً، وربما ذكرنا أحاديث بأسانيد جياد لها علة"[(٤)].

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي، (١/ ١٧١).

(٢) اختصار علوم الحديث " (ص/٤٣).

(٣) فتح المغيث (١٠٦/١).

(٤) الأحاديث المختارة، (٦٩/١ -٧٠).

وقال ابن القيم: وقد علم أن صحة الإسناد شرط من شروط صحة الحديث وليست موجبة لصحة الحديث، فإن الحديث الصحيح إنما يصح بمجموع أمور منها: صحة سنده، وانتفاء علته، وعدم شذوذه ونكارته، وألاَّ يكون راويه قد خالف الثقات أو شذ عنهم"[(١)].

ثم ذكر السخاوي أن من المحدثين والفقهاء من يحكم بصحة الحديث أو حسنه على وجه الإطلاق قبل النظر في سلامته من الشذوذ والعلة، وقد **انتقد هذا المسلك** فقال: "وأما من لم يتوقف من المحدثين والفقهاء في تسمية ما يجمع الشروط الثلاثة صحيحًا، ثم إن ظهر شذوذ أو علة رده؛ فشاذّ، وهو استرواح حيث يحكم على الحديث بالصحة قبل الإمعان في الفحص عن تتبع طرقه التي يعلم بها الشذوذ والعلة نفيًا وإثباتًا، فضلًا عن أحاديث الباب كله التي ربما احتيج إليها في ذلك"[(٢)].

يقول الشيخ المعلمي -رحمه الله-: "إذا استنكر الأئمة المحققون المتن، وكان ظاهر السند الصحة، فإنهم يتطلبون له علة، فإذا لم يجدوا علة قادحة مطلقًا، حيث وقعت، أعلّوه بعلة ليست بقادحة مطلقًا، ولكنهم يرونها كافية للقدح في ذاك المنكر"[(٣)].

القول الثاني: "إنه يستثنى من هذه التفرقة ما إذا عرف الإمام بأنه لا يفرق في اصطلاحه بين هذين الاستعمالين "إسناد صحيح" و"حديث صحيح " **وهو قول الحافظ ابن حجر.**

مناقشة قوله:

لو نظرنا في طريقة الحاكم في المستدرك فإنه كثيرًا ما يصحح الأسانيد، ولا يشترط سلامتها من العلة، وقد نص على هذا في المقدمة، حيث قال:"وقد سألني جماعة من أعيان أهل العلم

---

(١) الفروسية لابن القيم، (ص: ٦٤).

(٢) فتح المغيث، (١/١٧).

(٣) مقدمة الفوائد المجموعة، (ص: ١١ – ١٢).

بهذه المدينة وغيرها، أنْ أجمع كتابًا يشتمل على الأحاديث المروية بأسانيد يحتج محمد بن إسماعيل ومسلم بن حجاج بمثلها؛ إذ لا سبيل إلى إخراج ما لا علة له".

ثم قال: "وأنا أستعين بالله على إخراج أحاديث رواتها ثقات قد احتج بمثلها الشيخان – رضي الله عنهما– أو أحدهما، وهذا شرط الصحيح عند كافة فقهاء أهل الإسلام أن الزيادة في الأسانيد والمتون من الثقات مقبولة".

ومثال على ذلك أنه ذكر حديثًا وقال عقبه: "هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه لتفرد عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب، ولما نسب إليه من سوء الحفظ، وهو عند المتقدمين من أئمتنا ثقة مأمون"[1].

قال طاهر الجزائري: "التقييد بالإسناد ليس صريحًا في صحة المتن أو ضعفه ويشهد لعدم التلازم ما رواه النسائي من حديث أبي بكر بن خلاد عن محمد بن فضيل عن يحيى بن سعيد عن أبي سلمة عن أبي هريرة "تسحروا؛ فإن في السحور بركة"، قال: هذا حديث منكر، وإسناده حسن.

وقد فعل نحو ذلك كثير من المتقدمين، وممن فعل ذلك من المتأخرين الحافظ المزي؛ فإنه تكرر منه الحكم بصلاحية الإسناد ونكارة المتن[2].

قال الصنعاني: "اعلم أن من أساليب أهل الحديث أن يحكموا بالصحة والحسن والضعف على الإسناد دون متن الحديث، فيقولوا: إسناد صحيح دون حديث صحيح ونحو ذلك"؛ أي: حسن أو ضعيف "لأنه قد يصح الإسناد لثقة رجاله، ولا يصح الحديث لشذوذ أو علة، وهذا كثير ما يقع في كلام الدارقطني والحاكم".

---

(١) المستدرك، (١/ ١٤١– ١٤٣).

(٢) توجيه النظر (١/ ٥١٠).

والحاصل أنه لا تلازم بين الإسناد والمتن؛ إذ قد يصح السند أو يحسن لاستجماع شرائطهما، ولا يصح المتن لشذوذ أو علة، وقد لا يصح السند ويصح المتن من طريق أخرى[1].

رابعًا: الترجيح:

الذي يظهر والله أعلم أن الصواب التفرقة بين من يفرق في وصفه الحديث بالصحة بين التقييد والإطلاق وبين من لا يفرق.

فمن عرف من حاله بالاستقراء التفرقة بين قوله "صحيح الإسناد " وقوله "حديث صحيح" يحكم له بمقتضى ذلك، ويحمل إطلاقه على الإسناد والمتن معا وتقييده على الإسناد فقط، ومن عرف من حاله أنه لا يصف الحديث دائمًا إلا بالتقييد، فيحتمل أن يقال في حقه ما قال ابن الصلاح ــ والله أعلم ــ.

[1] توضيح الأفكار، (١/ ٢١١).

التعقب السادس والعشرون

تعقب الحافظ على ابن الصلاح في اعتراضه على قول الترمذي "حسن صحيح"

أولًا: قول المتعقب عليه (ابن الصلاح)[1]:"في قول الترمذي وغيره "حسن صحيح" إشكال؛ لأن الحسن قاصر عن الصحيح، ففي الجمع بينهما في حديث واحد جمع بين نفي ذلك القصور وإثباته.

وجوابه: أن ذلك راجع إلى الإسناد، فإذا روي الحديث الواحد بإسنادين: أحدهما إسناد حسن، والآخر إسناد صحيح استقام أن يقال فيه: إنه حديث حسن صحيح، أي: إنه حسن بالنسبة إلى إسناد، صحيح بالنسبة إلى إسناد آخر.

على أنه غير مستنكر أن يكون بعض مَن قال ذلك أراد بالحسن معناه اللغوي، وهو: ما تميل إليه النفس ولا يأباه القلب، دون المعنى الاصطلاحي الذي نحن بصدده، فاعلم ذلك، والله أعلم".

قال العراقي: "ورد ابن دقيق العيد الجواب الثاني (يعني قوله: إنه غير مستنكر أن بعض من قال ذلك أراد معناه اللغوي)، بأنه يلزم عليه أن يطلق على الحديث الموضوع إذا كان حسن اللفظ بأنه حسن. وذلك لا يقوله أحد من المحدثين إذا جرَوا على اصطلاحهم...[2] إلى آخر الفصل.

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[3]:" وهذا الإلزام عجيب؛ لأن ابن الصلاح إنما فرض المسألة، حيث يقول القائل: حسن صحيح، فحكمه عليه بالصحة يمتنع معه أن يكون موضوعًا.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح، (ص: ٣٥).

(٢) التقييد والإيضاح، (ص: ٦٠).

(٣) النكت، (١/٤٧٥).

وأما قول الشيخ بعد ذلك: "أن بعض المحدثين أطلق الحسن وأراد به معناه اللغوي دون الاصطلاحي"، ثم أورد الحديث الذي ذكره ابن عبد البر... إلى آخر كلامه عليه[1].

وهو عجيب، فإن ابن دقيق العيد قد قيد كلامه بقوله إذا جروا على اصطلاحهم، وهنا لم يجر ابن عبد البر في ذلك الحكم على اصطلاح المحدثين باعترافه بعدم قوة إسناده، فكيف يحسن التعقب بذلك على ابن دقيق العيد.

ثالثًا: دراسة التعقب:

استشكل على المُحدّثين ورود لفظ "الحسن الصحيح" على حديثٍ واحد؛ لأن الحديث الحسن أقل درجة من الحديث الصحيح.

وهذا المصطلح من المصطلحات الحديثية الخاصة بالإمام الترمذي، واستعمله بعض المتقدمين بشكل قليل، وتعدّدت آراء المُحدثين في بيان معناه؛ لعدم ورود معنى خاص به عند الإمام الترمذي.

فمن الأقوال في معناه:

القول الأول: أن المقصود بالحسن قد يراد منه معناه اللُغوي **وهو قول ابن الصلاح** كما تقدم.

ووافقه الذهبي[2]،ورد ابن دقيق معقبًا على هذا القول كما تقدم.

ثم بعد ذلك شرح قوله حيث قال: "إما أن الحسن قد ارتفع إلى درجة الصحة؛ لأن وجود

---

(1) التقييد والإيضاح (ص:٦٠) وأما الحديث فأورده ابن عبد البر في جامع بيان العلم (٦٥/١)، عن معاذ بن جبل، قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: "تعلموا العلم؛ فإن تعليمه لله خشية وطلبه عبادة ومذاكرته تسبيح...". الحديث. قال بعده وهو حديث حسن جدًّا، ولكن ليس له إسناد قوي، ورويناه من طرق شتى موقوفًا.

(2) الموقظة، (ص:٣٠)

الدرجة الأعلى وهي الحفظ والإتقان لا تنفي وجود الدرجة الأقل كالصدق"[1].

ورد الزركشي عقب كلام ابن دقيق العيد: "حاصله أن الصحيح يرجع إلى زيادة الحفظ والإتقان، والحسن يرجع إلى الصدق ومطلق الحفظ، وقد يجتمعان، ويشكل عليه ما تقدم من إطلاق الصحيح عند شهرة الراوي بالصدق مع قصور ضبطه، وأورد عليه ما لو كان السند قد اتفق على عدالة رواته، ويجاب بندرة ذلك"[2]. انتهى.

وكذا رد التبريزي متعقبًا على ابن دقيق العيد، حيث قال: "قد اشترط الترمذي في الحسن أن يروى من غير وجه، فعلى هذا لا نسلم أنَّ كل صحيح حسن، فإنَّ الصحيح الذي لم يروه إلا واحد كأفراد الصحيحين صحيح وليس حسنًا بالتفسير المذكور، نعم لو قيل بينهما عموم وخصوص من وجه لكان أنسب؛ إذ بعض الصحيح حسن دون بعض (وبعض الحسن صحح دون بعض) وإذا اجتمعا في مادة، وافترقا يكون بينهما عموم وخصوص من وجه"[3].

ثم قال السخاوي: "ولكن لا يأتي هذا إذا مشينا على أنَّ تعريفه إنما هو لما يقول فيه حسن فقط"[4].

فمقتضى قولهم إن هذا الحديث حسن وزيادة، فكأن الترمذي يقول: هذا حديث حسن؛ بل صحيح، فكل صحيح حسن، ولا عكس؛ لأن من أحرز المرتبة العليا، فقد أحرز بلا شك المرتبة الدنيا، ولا عكس، وهذا رأي ابن دقيق العيد كما تقدم.

القول الثاني: درجة فوق الحسن دون الصحيح.

---

(١) الاقتراح، (ص١٠:).

(٢) النكت، (٣٧٣/١)

(٣) نقله السيوطي في البحر الذي زخر، (٣/ ١٢٢٦).

(٤) فتح المغيث (ص ٩٠).

كذا قال البلقيني:" فأعلاها ما تمحض فيه وصف الصحة، وأدناها ما تمحض فيه وصف الحسن، وأوسطها ما جمع بينهما "[1].

وكذا أجاب الحافظ بن كثير عن أصل الإشكال، حيث قال: والذي يظهر أنه يشرب الحكم بالصحة على الحديث بالحسن كما يشرب الحسن بالصحة فعلى هذا يكون ما يقول فيه حسن صحيح أعلى رتبة عده من الحسن ودون الصحيح، ويكون حكمه على الحديث بالصحة المحضة أقوى من حكمه عليه بالصحة مع الحسن"[2].

ورد هذا القول الزركشي، حيث قال: "ويلزم على هذا ألا يكون في كتاب الترمذي صحيح إلا قليل؛ لقلّة اقتصاره على قوله هذا صحيح، مع أنَّ الذي يعبر عنه بالصحة والحسن أكثره موجود في الصحيحين، ثم هو يقضي إثبات قسم آخر، وهو خرق لإجماعهم"

وقال أيضًا: "فإن قلت فما عندك في رفع هذا الإشكال، قلت: يحتمل أن يريد بقوله: حسن صحيح في هذه الصورة الخاصة الترادف، واستعمال هذا قليلًا دليل على جوازه كما استعمله بعضهم، حيث وصف الحسن بالصحة على قول من أدرج الحسن في قسم الصحيح، ويجوز أن يريد حقيقتهما في إسناد واحد باعمار حالين، فيجوز أن يكون سمع هذا الحديث من رجل مرة في حال كونه مستوراً أو مشهوراً بالصدق والأمانة، ثم ترقّى ذلك الرجل المسمع، وارتفع حاله إلى درجة العدالة فسمعه منه الترمذي أو غيره مرة أخرى، وهذا الاحتمال وان كان بعيدًا فهو أشبه ما يقال، وهو راجع لما ذكره ابن دقيق العيد قال: ويحتمل أن يكون الترمذي أدى اجتهاده إلى حسنه، (وأدى اجتهاد غيره إلى صحته)، أو بالعكس أو أنَّ الحديث في أعلى درجات الحسن وأول درجات الصحيح فجمع له باعتبار مذهبين"[3].

---

(١) البلقيني في محاسن الاصطلاح،(ص:١٨٦).

(٢) اختصار علوم الحديث (ص ٤٣، ص ٤٤) بتصرف.

(٣) النكت، (٣٧٤/١).

القول الثالث: التردد بين الحسن والصحة

أي: أن أهل الحديث اختلفوا في أحد رواة إسناده بين تمام وخفّة ضبطه، فمن جعلهُ تام الضبط فهو عندهم صحيح، ومن جعله خفيف الضبط كان عندهم حسنًا.

فهو صحيح عند قوم حسن عند آخرين، **وهذا رأي الحافظ ابن حجر**، حيث قال: إن أداة التردد "أو"، حذفت فالمقصود "حسن " أو " صحيح" [(١)].

القول الرابع: حسن باعتبار إسناد صحيح باعتبار إسناد آخر:

بمعنى أن يكون الحديث له إسنادان؛ أحدُهما صحيح، والآخر حسن، حتى وإن كانا لا يتطابقان من حيث ألفاظ المتن، وإنما يكونا مُتشابهين من حيث المعنى، **قال بهذا القول جماعة من العلماء** [(٢)].

ورد عليهم الذهبي بقوله: "وحينئذ لو قيل: حسن، صحيح، لا نعرفه إلا من هذا الوجه- لبطل هذا الجواب!

وحقيقة ذلك أن لو كان كذلك أن يقال: حديث حسن و صحيح، فكيف العمل في حديثٍ يقول فيه: حسن، صحيح لا نعرفه إلا من هذا الوجه؟ فهذا يبطل قول من قال: أن يكون ذلك بإسنادين"[(٣)]، **وكذا قال ابن دقيق العيد**، ووضح ذلك بقوله:" وهذا موجود في

---

(١) نزهة النظر، (ص: ٢٨ -٩٤).

(٢) انظر: المنهل الروي، (ص: ٥٥) الخلاصة، (ص: ٤٤) اختصار علوم الحديث، (ص: ٤٣)، نزهة النظر، (ص: ٣٣). فتح المغيث (١/ ٩٠)، التدريب (١/ ١٦١).

(٣) الموقظة في علم مصطلح الحديث (ص٢٩).

كلام أبي عيسى الترمذي في مواضع يقول هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من هذا الوجه أو لا نعرفه إلا من حديث فلان"[1].

قال الترمذي في آخر العلل[2]: "ورب حديث إنما يستغرب لزيادة تكون في الحديث. وإنما يصح إذا كانت الزيادة ممن يعتمد على حفظه مثل ما روى مالك بن أنس ــ فذكر الحديث ــ ثم قال: وزاد مالك في هذا الحديث "من المسلمين"، وروى أيوب وعبيد الله بن عمر وغير واحد من الأئمة هذا الحديث عن نافع عن ابن عمر ولم يذكروا فيه "من المسلمين". وقد روى بعضهم عن نافع مثل رواية مالك ممن لا يعتمد على حفظه". انتهى كلام الترمذي.

رابعًا: الترجيح:

الذي يظهر -والله أعلم- أن الصحيح هو **ما اختاره ابن دقيق العيد وارتضاه الحافظ**، حيث قال: "وفي الجملة أقوى الأجوبة ما أجاب به ابن دقيق العيد"[3] وعبر عن رأيه هذا في نخبة الفكر بقوله: "**فإن جمعا فللتردد في الناقل والا" فاعتبار إسنادين**"، أي: "أن تردد أئمة الحديث في حال نقله اقتضى للمجتهد أن لا يصفه بأحد الوصفين، فيقال في وصفه حسن باعتبار وصفه عند قوم، صحيح باعتبار وصفه عند قوم، وغاية ما فيه أنه حذف منه حرف التردد؛ و أنّ حقّه أن يقول: "حسن أو صحيح"[4].

---

(١) الاقتراح، (ص:١٠).

(٢) العلل الصغير، (ص:٧٥٩)

(٣) النكت، (٤٧٩/١)

(٤) نزهة النظر، (ص: ٢٨ -٩٤).

التعقب السابع والعشرون

تعقب الحافظ ابن حجر على ابن طاهر المقدسي في نقله قول أبي زرعة الرازي في سنن ابن ماجه

أولًا: قول المتعقب عليه (ابن طاهر المقدسي) [1]:"أن ابي زرعة الرازي نظر في سنن ابن ماجه فقال:" لعل لا يكون فيه تمام ثلاثين حديثًا مما فيه ضعف".

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[2]: "فهي حكاية لا تصح لانقطاع إسنادها، وإن كانت محفوظة فلعله أراد ما فيه من الأحاديث الساقطة إلى الغاية أو كان ما رأى من الكتاب إلا جزءًا منه فيه هذا القدر.

وقد حكم أبو زرعة على أحاديث كثيرة منه بكونها باطلة أو ساقطة أو منكرة.... إلى آخر كلام الحافظ.

ثالثًا: دراسة التعقب:

قول أبي زرعة في سنن ابن ماجة:"قال ابن ماجة :عرضت هذه السنن على أبي زرعة؛ فنظر فيها وقال :أظن إن وقع هذا في أيدي الناس تعطلت هذه الجوامع أو أكثرها، ثم قال:" لعل لا يكون فيه تمام ثلاثين حديثًا مما في إسناده ضعف[3].

وقد تعقبه الحافظ ابن حجر كما تقدم ووافقه الذهبي، حيث قال:" وقول أبي زرعة – إن صح– كأنما عنى بثلاثين حديثا، الأحاديث المطرحة الساقطة، وأما الأحاديث التي لا تقوم بها

---

(١) شروط الائمة الستة، (ص:٢٤)

(٢) النكت، (٤٨٦/١)

(٣) انظر تذكرة الحفاظ (٦٣٦/٢)، وفي معجم البلدان لياقوت الحموي في مادة (قزوين) (عرضت هذه النسخة)

حجة فكثيرة نحو الألف "[1].**وكذا قال الصنعاني** [2].

قال الإمام ابن رشيد السبتي:" وقد حكم أبو زرعة على أحاديث منه بكونها باطلة أو ساقطة أو منكرة، وذلك محكي في كتاب العلل لأبي حاتم. والصواب لابن أبي حاتم".[3]

وقال ابن الملقن:" هو أكثر السنن الأربعة ضعفا، وفيه موضوعات، منها ما ذكره في إتيانه بحديث في فضل قزوين، ثم ذكر قول أبو زرعه وقال معقبا عليه:" لولا أنه مروي عنه من أوجه لجزمت بعدم صحته عنه؛ فإنه غير لائق لجلالته "[4]

والحق أن سنن ابن ماجة فيها أكثر من هذا العدد المشار إليه من الأحاديث المنتقدة.

فقد أدرج ابن الجوزي في الموضوعات كثيراً من أحاديث "سنن ابن ماجة":
منها: "حديث:" بينا أهل الجنّة في نعيمهم، إذ سطع لهم نور، فرفعوا رؤسهم، فإذا الرب قد أشرف عليهم من فوقهم فقال: السلام عليكم يا أهل الجنّة، قال: وذلك قول الله تعالى: (سلام قولًا من ربّ رحيم) قال: فينظر إليهم وينظرون إليه، فلا يلتفتون إلى شيء من النعيم ما داموا ينظرون إليه حتّى يحتجب عنهم ويبقى نوره وبركته عليهم في ديارهم[5].

وقد ذكر له السيوطي في "اللآلي المصنوعة" طريقاً آخر، فرواه عن غير الفضل الرقاشي، لكنّه غير صحيح كذلك.

---

(١) انظر سير أعلام النبلاء.(٢٧٩/١٣)

(٢) نظر: توضيح الأفكار، (٢٢٣/١).

(٣) انظر سنن النسائي (المجتبى) بشرح زهر الربى (١١/١)، وابن رشيد هو محمد بن عمر بن محمد بن عمر بن رشيد، أبو عبد الله السبتي الفهري المالكي المتوفى سنة ٧٢١؟، رحالة عالم بالأدب، عارف بالتفسير والتاريخ، وله (المحاكمة بين البخاري ومسلم) و (مسألة العنعنة) وله غير ذلك من الكتب والرسائل. انظر الدرر الكامنة (١١١/٤- ١١٣)

(٤) انظر: البدر المنير،(٣٠٧/١).

(٥) سنن ابن ماجة،(١/ ١١٦/١٨٤). وحكم الألباني عليه بالضعف،أنظر: ضعيف الترغيب والترهيب، (٥١٢/٢)

وساق الشيخ عبد الرشيد النعماني– عدة أحاديث من سنن ابن ماجة، ثم قال: "فهذه أربعة وثلاثون حديثا قد حكم عليها ابن الجوزي بالوضع"

وقال أيضا :"ويوجد في كتاب ابن ماجه أحاديث أخر قد حكم عليها بعض الحفاظ بالوضع أو البطلان" وذكر سبعة أحاديث[1].

وذكر الحافظ السيوطي ستة عشر حديثا مما أورده ابن الجوزي في الموضوعات وهو في سنن ابن ماجه وأورد في التعقبات على الموضوعات من كتاب ابن الجوزي ثلاثين حديثًا"[2].

وقد تقدم إحصاؤها من قبل بعض المعاصرين وهو الاستاذ محمد فؤاد عبد الباقي وأوصلها إلى **(٩٩) حديثًا**.

وقد أورد الألباني جملة كثيرة من أحاديث سنن ابن ماجة، وحكم عليها بالضعف منها:

حديث:" من شر الناس منزلة عند الله، يوم القيامة، عبد أذهب آخرته بدنيا غيره " [3]

توضيح ورفع الإشكال عن قول أبي زرعة:

قال ابن دقيق:" هذا الكلام من أبي زرعة لابد من تأويله وإخراجه عن ظاهره وحمله على وجه صحيح"، ثم قال:" ولعله أراد ذلك الجزء الذي نظر فيه أو غيره مما يصح "[4]

ولقد عرج **الدكتور سعدي الهاشمي** على هذا القول واعتذر للإمام أبي زرعة بقوله[5]:" ولعل الإمام أبو زرعة – أراد بالجوامع التي صنفها الحفاظ في بلاد الري، وما ولاها ، **ويؤيد هذا**

---

(١) انظر: ما تمس إليه الحاجة، (ص ٤٤- ٤٥)

(٢) نقله الدكتور سعدي الهاشمي في "دراسة حول قول أبو زرعة الرازي"، (ص:٤٧).

(٣) انظر ضعيف سنن ابن ماجه، باب اذا التقى المسلمان بسيفهما،(ص:٣٢٢).

(٤) شرح الالمام، (١/٦٠ــــ٦١).

(٥) دراسة حول قول ابي زرعه في سنن ابن ماجه (ص:٢٨)

ما قاله ابن طاهر المقدسي: " وهذا الكتاب وإن لم يشتهر عند أكثر الفقهاء فإن له بالري وما والاها شأن عظيم؛ عليه اعتمادهم، وله عندهم طرق كثيرة "[1]

أو أراد الجوامع المشهورة، ومنها الجامع الصحيح للبخاري والجامع الصحيح لمسلم؛ من حيث الترتيب والتنظيم، وهذا رأيه، ولكل رأيه واجتهاده.

ولقد ذكر بعض المحدثين عدداً أقل من الأحاديث التي ذكرها أبو زرعة، ولعلهم أرادوا أن يرفعوا من شأن سنن ابن ماجة ومكانتها

ثم قال:" ولقد جمعت الرجال الذين انفرد ابن ماجة بالرواية عنهم دون أصحاب الكتب الستة، وتكلم فيهم الإمام أبو زرعة بالضعف أو الكذب أو غير ذلك من ألفاظ التجريح؛ فكانت مجموعة كبيرة، وإضافة إلى هؤلاء هنالك من الرجال الذين تكلم فيهم أبو زرعة وقد انفرد بالرواية عنهم ابن ماجه "

رابعًا: الترجيح:

والذي يظهر مما سبق

١ــ صواب قول الحافظ في تعقبه على قول أبي زرعة.

٢ــ أنه ينبغي ان يحمل قول أبي زرعة على التقييد وليس على الإطلاق لما يحتويه كتاب ابن ماجه من الأحاديث الموضوعة والضعيفة.

قال الصلاح الصفدي في ترجمته:" إنّما نقص رتبة كتابه بروايته أحاديث منكرة فيه.[2]

وكذا قال الذهبي في السير [3] وفي الميزان[4]

---

(١) انظر التقييد لابن نقطة،(ص:١٢٠).

(٢)الوافي بالوفيات، (٥: ٢٢٠).

(٣) السير (٢٧٩/١٣)

(٤) ميزان الاعتدال، (٣: ٣٣ ــ ٣٤/.)

التعقب الثامن والعشرون

تعقب الحافظ على العراقي في فهمه لكلام السلفي " إطلاق اسم الصحة على كتب السنن"

أولًا: قول المتعقب عليه (العراقي) [1]: "وإنما قال السلفي [2]: "والحكم بصحة أصولها، ولا يلزم من كون الشيء له أصل صحيح أن يكون هو صحيحًا ".

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر [3]:"وحاصله توهيم ابن الصلاح في نقله لكلام السلفي وهو في ذلك تابع للعلامة مغلطاي، وما تضمنه من الإنكار ليس بجيد إذ العبارتان جميعاً موجودتان في كلام السلفي، لكن ما نقله مغلطاي وتبعه شيخنا سابق".

ثم عاد السلفي وقال: "ما نقله ابن الصلاح عنه بزيادة"، ولفظه "وأما السنن" فكتاب له صدر في الآفاق ولا نرى مثله على الإطلاق وهو أحد الكتب الخمسة التي اتفق على صحتها علماء الشرق والغرب والمخالفين لهم كالمتخلفين عنهم بدار الحرب إذ كل من رد ما صح عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ولم يتلقه بالقبول قد ضل وغوى إذ كان – صلى الله عليه وسلم – لا ينطق عن الهوى [4]

---

(١) التقييد والايضاح (ص:٦٢)، انظر قول السلفي في رسالته التي أملاها على مقدمة معالم السنن للخطابي (٣٦٢/٤).

(٢) هو الحافظ أبو الطاهر أحمد بن محمد بن أحمد السلفي الأصبهاني، توفي سنة ٥٧٦هـ، انظر: وفيات الأعيان، ابن خلكان،(٢٢١/١) و "السلفي" بكسر السين وفتح اللام، وانظر في سبب هذه النسبة: الأنساب (٣/ ٢٩٧)،، ونكت الزركشي (١/ ٣٨١)، وتاج العروس، (٢٣/ ٤٦٠)

(٣) النكت، (ص:٤٨٨)

(٤) أنظر: مقدمة شرح الخطابي، (٤/ ٣٦٢).

وإذا تقرر هذا ينبغي حمل كلام السلفي على نحو ما حملنا عليه كلام الحاكم[1] وقد سبق إلى نحو ذلك الشيخ محي الدين فقال إثر كلام السلفي: "مراده بهذا أن معظم الكتب الثلاثة يحتج به أي صالح لأن يحتج به لئلا يرد على إطلاق عبارته المنسوخ أو المرجوح عند المعارضة" [2] والله أعلم.

ثالثًا: دراسة التعقب:

إطلاق السلفي اسم الصحة على كتب السنن:

القول الأول: ان السلفي اطلق اسم الصحة عليها وهو **قول ابن الصلاح،** [3] وكذا السخاوي [4].

القول الثاني: أن مراد السلفي "ليس صحتها وانما الحكم بصحة أصولها " وهو قول العراقي كما تقدم [5]، وقد تعقبه الحافظ ابن حجر بأن **العبارتان جميعًا موجودتان في كلام السلفي.**

وحُمل العلماء قول السلفي هذا على قولين:

الأول: قول ابن سيد الناس إن المراد به "ما لم يقع التصريح فيه من مخرجها وغيره بالضعف"[6] ورد عليه السخاوي بأنه:"يقتضي أن ما كان في الكتب الخمسة مسكوتًا عنه، ولم يصرح بضعفه أن يكون صحيحًا، وليس هذا الإطلاق صحيحًا، بل في كتب السنن

---

(١)انظر، (ص:٤٧٩)

(٢) نقله السخاوي في فتح المغيث، (١/١١٤).

(٣) مقدمة ابن الصلاح، (ص:١١١)

(٤) فتح المغيث، (١/١١٤)

(٥)قال الشيخ عبد الكريم الخضير: "وفرق بين العبارتين، فكون أصل الخبر صحيحًا، غير كون لفظه صحيحًا، وقد يكون الحديث في السنن وفيه كلام، وأصله في الصحيحين، فصحة الأصل لا تعني صحة الفرع .انظر: صعود المراقي، (١/١٩١ـــ ١٩٢).

(٦) في شرحه للترمذي، ونقله السخاوي في فتح المغيث، (١/١١٤).

أحاديث لم يتكلم فيها الترمذي أو أبو داود، و لم نجد لغيرهم فيها كلاما، ومع ذلك فهي ضعيفة "[1].

الثاني:ـــــ قول ابن حجر إن المراد به الحكم للأغلب لأن فيه الصحيح والحسن وهو الأكثر وفيه الضعيف وهو قليل " وهو موافق لقول النووي كما تقدم ".

وقال السخاوي:" يجوز أن يقال: إنه لم يعتبر الضعيف الذي فيها لقلته بالنسبة الى النوعين" [2]

رابعًا: الترجيح:

تبين مما سبق صواب تعقب الحافظ على شيخه العراقي

لأن كلام السلفي السابق مذكور في مقدمة الخطابي لمعالم السنن، كما تقدمت الإحالة عليها، و كما أقره الحافظ ابن حجر.

وأن ما فهمه الحافظ العراقي من كلام السلفي ليس على المعنى الصحيح المراد؛ لأن قوله محمول على الأغلب، وليس المقصود به الحكم على كل ما فيها بالصحة، والله أعلم.

كذا قال الزركشي:" لأن غالبها الصحاح والحسان وهي ملحقة بالصحاح والضعيف منها ربما التحق بالحسن بإطلاق الصحة عليها في باب التغليب"[3].

(١) فتح المغيث (١/١١٤).

(٢) فتح المغيث للسخاوي ١/ ٨٣، ٨٤

(٣) النكت على ابن الصلاح، (١/٣٧٩).

الـــفصل الثالث

تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث المردود.

وفيه ثلاثة مباحث:

- **المبحث الأول:** تعقبات الحـــافظ المتعلقـــة بالحـــديث الضعيف.
- **المبحث الثاني:** المردود بسبب السقط في السند.
- **المبحث الثالث:** المردود بسبب الطعن في الراوي.

تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث (الضعيف)

التعقب التاسع والعشرون

تعقب ابن حجر على ابن الصلاح في تعريفه للحديث الضعيف.

أولا: قول المتعقب عليه (ابن الصلاح) [1]: "كل حديث لم تجتمع فيه صفات الحديث الصحيح ولا صفات الحسن فهو الضعيف".

ثانيا: رد الحافظ ابن حجر [2]:" اعترض عليه بأنه لو اقتصر على نفي صفات الحسن لكان أخصر؛ لأن نفي صفات الحسن مستلزم لنفي صفات الصحيح وزيادة، وأجاب بعض من عاصرناه بأن مقام التعريف يقتضي ذلك؛ إذ لا يلزم من عدم وجود وصف الحسن عدم وجود وصف الصحيح؛ إذ الصحيح بشرطه السابق لا يسمى حسنا، فالترديد متعين، قال: ونظيره قول النحوي إذا عرف الحرف بعد تعريف الاسم والفعل: الحرف ما لا يقبل شيئا من علامات الاسم ولا علامات الفعل. انتهى.

أقول والتنظير غير مطابق؛ لأنه ليس بين الاسم والفعل والحرف عموم ولا خصوص بخلاف الصحيح والحسن، فقد قررنا فيما مضى أن بينهما عموما وخصوصا، وأنه يمكن اجتماعهما وانفراد كل منهما بخلاف الاسم والفعل والحرف.

والحق أن كلام المصنف معترض؛ وذلك أن كلامه يعطي أن الحديث حيث ينعدم فيه صفة من صفات الصحيح يسمى ضعيفا، وليس كذلك؛ لأن تمام الضبط مثلا إذا تخلف صدق أن صفات الصحيح لم تجتمع، ويسمى الحديث الذي اجتمعت فيه الصفات سواه حسنا لا ضعيفا.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح، (ص:٣٧)

(٢) النكت، (١/ ٤٩١ــ٤٩٢).

وما من صفة من صفات الحسن إلا وهي إذا انعدمت كان الحديث ضعيفا،

ولو عبر بقوله: كل حديث لم تجتمع فيه صفات القبول لكان أسلم من الاعتراض وأخصر – والله أعلم

ثالثا: دراسة التعقب

اختلف الائمة في تعريف الحديث الضعيف الى قولين:

القول الأول:"كل حديث لم تجتمع فيه صفات الحديث الصحيح ولا صفات الحديث الحسن"(١) وهو قول ابن الصلاح، وتبعه النووي (٢) وابن كثير (٣)،والجعبري (٤)،وابن جماعة (٥)،ابن الملقن (٦)، والطيبي (٧)،والبلقيني (٨).

١() علوم الحديث، (ص:٦٣)

٢() التقريب والتيسير، (ص:٣١) الارشاد، (١/ ١٥٣)

٣() اختصار علوم الحديث لابن كثير، (ص: ٣٧)

٤() رسوم التحديث،(ص٦٢)

٥() المنهل الروي،(ص٣٨)

٦() المقنع، (١/ ١٠٣)

٧() الخلاصة، (ص٤٨)

٨() محاسن الاصطلاح، (ص١٨٨)

القول الثاني: "(قول المعترضين على ابن الصلاح) "ما نقص عن درجة الحسن " وهو قول الحافظ ابن حجر وهو موافق لقول شيخه العراقي [١] وابن دقيق العيد [٢]، وكذا قول ابن فرح الاشبيلي [٣] والذهبي [٤]، والسيوطي حيث اقتصر في نظمه على ذكر الحسن فقط [٥] وكذا وافقه جماعة من المعاصرين [٦].

الاعتراضات الوارده على تعريف ابن الصلاح للحديث الضعيف.

الاعتراض الأول: أن ذكر ابن الصلاح "الصحيح" غير محتاج إليه؛ لأن ما نقص عن الحسن فهو عن الصحيح أقصر [٧] وهو قول العراقي،ووافقه الحافظ ابن حجر كما تقدم .

ورد السيوطي عليهم بأن:" في صدر الكلام نظر لأنه إنما كان يرد عليه ذلك لو اقتصر على قوله لم يجتمع فيه صفات الصحيح، أما وقد ضم إليه قوله (ولا صفات الحسن) فكيف يعطي ذلك" [٨]

وكذا رد الصنعاني حيث قال: " لا اعتراض على ابن الصلاح ؛ فإنه لا يلزمه أن يحد الضعيف على رأي غيره، وإنما كان يلزمه لو كان يرى أن كل صحيح حسن" [٩]

١() شرح التبصرة والتذكرة، (١/ ١٧٦)

٢() الاقتراح،(ص١١)

٣() الغرامية، (ص٣٩)

(٤) الموقظة (ص:٣٣)

٥() الفية السيوطي (ص:١٢)

(٦) مثل الأزهري في مصطلح الحديث، (ص: ٩)، و والنبهاني في كتابه النخبة النبهانية شرح البيقونية، (ص: ١٥)، والشيخ حماد الأنصاري في كتابه: يانع الثمر في مصطلح أهل الأثر، (ص ٢٣)، والاثيوبي في: شرح الأثيوبي على ألفية السيوطي، (١/ ٨٩)، والبيقوني في /المنظومة البيقونية (ص: ٣٠) مع شرح الزرقاني، وحاشية الأجهوري

٧() شرح التبصرة والتذكره،(١/ ١٧٦)

(٨) البحر الذي زخر، (٣/ ١٢٨٦)

(٩) توضيح الأفكار، (١ / ٢٤٧)

الاعتراض الثاني : أنه لو قال: "كل حديث لم تجتمع فيه صفات القبول " لكان أسلم من الاعتراض و أخصر " [1]" وهو اعتراض الحافظ ابن حجر.

ووافقه الصنعاني حيث قال:" إذا خف الضبط فالحديث مقبول لأنه حسن فلا يكون الحديث ضعيفا على هذا الكلام إلا إذا فقد فيه شروط الصحيح وشروط الحسن، فهذا كلام جملي في تعريف الضعيف وأما التفصيلي فنقول شروط الصحيح والحسن ستة" وهي الضبط والعدالة والاتصال وفقد الشذوذ وفقد العلة وعدم العاضد عند الاحتياج، وهي شروط القبول وشروطه شروط الحسن والصحيح "فإذا اختل شرط منها فأكثر ضعف الحديث"[2]

رابعا: الترجيح

الذي يظهر والله اعلم صواب تعقب الحافظ وغيره على ابن الصلاح لأن عبارته تشير إلى أن الحديث حيث ينعدم فيه صفة من صفات الصحيح يسمى ضعيفاً وليس كذلك لأن تمام الضبط إذا تخلف صدق أن صفات الصحيح لم تجتمع، ويسمى الحديث الذي اجتمعت فيه الصفات سواه حسناً لا ضعيفاً والله أعلم.

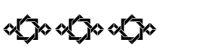

١() قال الدكتور عبد الكريم الخضير:" وهو كذلك، فإنه أسلم من الاعتراضات الواردة على تعريف ابن الصلاح في جمعه بين صفتي الحسن والصحة، كما أنه أخصر؛ إذ جمع اللفظين في لفظ واحد، وأسلم من تعريف العراقي ومن تبعه في اقتصاره على صفة الحسن، إذ قد يكون الحديث صحيحا وليس بحسن كما ذكر ذلك جماعة. انظر: الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به، (ص٥٦)

٢() توضيح الأفكار (٢٢٣/١)، قال الدكتور عبد الكريم الخضير:" فإن قيل بالتباين بينهما، فلابد من ذكر الصحيح في الحد، لأن نفي الحسن عن الخبر لا يقتضي نفي الصحة، لانه قد يكون حسنا، ولا يكون صحيحا ، وقد يكون صحيحا ولا يكون حسنا، وان قيل بالتداخل فلا اشكال من عدم ذكر الصحيح في حد الضعيف. صعود المراقي (ص:٢١٠)

المبحث الثاني

تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث المردود بسبب السقط في السند

المطلب الأول: المردود بسبب السقط الظاهر

(أولاً: تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث المرسل)

التعقب الثلاثون

تعقب ابن حجر على ابن الصلاح في تعريفه للحديث المرسل.

أولًا: قول المتعقب عليه (ابن الصلاح)[1]: "تعريف المرسل وصورته التي لا خلاف فيها حديث التابعي الكبير الذي لقي جماعة من الصحابة، وجالسهم، كعبيد الله بن عدي بن الخيار ثم سعيد بن المسيب وأمثالهما إذا قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إلى آخره".

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[2]:"ليس المراد حصر ذلك في القول؛ بل لو ذكر الفعل أو التقرير بأي صيغة كان داخلًا فيه، وإنما خص القول؛ لكونه أكثر، والأولى التعبير بالإضافة، لكونها أشمل. والله الموفق.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح، (ص١٢٦).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر، (٢/ ٥٤٠ــــــ٥٤٥).

ثالثًا: دراسة التعقب

تعريف ابن الصلاح للحديث المرسل

عرف ابن الصلاح المرسل كما تقدم وحصره في القول فقط، وكذا عرفه الحاكم[١]، وأبو العباس الإشبيلي[٢]، وأبو إسحاق الجعبري[٣]، والذهبي[٤]، وابن كثير[٥]، وابن رجب الحنبلي[٦]، والأبناسي[٧]، وابن الملقن[٨]، البقاعي[٩]، وكذا عند الإمام الشوكاني[١٠]، والفقهاء والأصوليين[١١].

لأن التابعي لم يجد شيئًا يرويه إلا القول؛ ولأنه غالب ما ينسب للنبي -صلى الله عليه وسلم- فالمرسل عندهم ينحصر في القول[١٢].

---

(١) ينظر: معرفة علوم الحديث الحاكم (ص: ٢٥)

(٢) ينظر: الغرامية في مصطلح الحديث (ص:٣٥)

(٣) ينظر: رسوم التحديث في علوم الحديث (ص: ٦٨)

(٤) ينظر: الموقظة (ص:٦٠)

(٥) ينظر: مختصر علوم الحديث (ص:٤٨).

(٦) ينظر: شرح علل الترمذي (١٨٣/١)

(٧) ينظر: الشذا الفياح (١٤٧/١).

(٨) ينظر: المقنع في علوم الحديث (١٢٩/١).

(٩) ينظر: النكت الوافية بما في شرح الألفية (٣٦٧/١)

(١٠) إرشاد الفحول، (ص: ١١٩.)

(١١) أثر الاختلاف في القواعد الأصولية وأثره في اختلاف الفقهاء؛ للدكتور مصطفى سعيد الخن، (ص: ٣٥١).

(١٢) ينظر: الشذا الفياح (١٤٧/١).

وقد اعترض الحافظ ابن حجر في أن المرسل لا يقيد بالقول فقط؛ بل يشمل الفعل والتقرير، وكذا قال في "النزهة"[(١)]،، وكذا قال القاسمي[(٢)]، وابن جماعة[(٣)]، والطيبي[(٤)]، وابن الملقن[(٥)] وأبو الفضل العراقي[(٦)]، والجرجاني[(٧)]، والسخاوي[(٨)]، والمناوي[(٩)]، والصنعاني[(١٠)].

وهو موافق بتمامه لقول جمهور المحدثين[(١١)] وبالاقتصار على القول والفعل فقط عند النووي

رابعًا: الترجيح:

الذي يظهر -والله أعلم- أن الحافظ ابن حجر أصاب في تعقّبه لابن الصلاح؛ لأن الذي يُروى عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قول وفعل، أو تقرير، فإذا روى التابعيُّ شيئًا عن النبي -صلى الله عليه وسلم- لا يخرج عن أحدهما، ولا ينحصر في أحدهما دون الآخر، مما يدل على أن المرسل يشملهما.

(١) (ص:٨٢).

(٢) قواعد التحديث، (ص: ١١٤).

(٣) ينظر: المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي (ص:٤٢)

(٤) ينظر: الخلاصة في معرفة الحديث (ص:٧٢)

(٥) المقنع، (١/١٢٩).

(٦) ينظر: شرح التبصرة والتذكرة (١/٢٠٣)

(٧) ينظر: رسالة في أصول الحديث (ص: ٨٧)

(٨) ينظر: فتح المغيث (١/١٧٠).

(٩) ينظر: اليواقيت والدرر شرح نخبة الفكر (١/٤٩٩)

(١٠) ينظر: توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار (١/٢٥٨)

(١١) أصول الحديث؛ للدكتور محمد عجاج الخطيب، (ص: ٣٣٧).

التعقب الحادي والثلاثون

تعقب الحافظ على العراقي في اعتراضه على ابن الصلاح في تمثيله بعبيد الله بن عدي بن الخيار[1] في كبار التابعين.

أولا: قول المتعقب عليه (العراقي): "أن عبيد الله بن عدي ولد في حياة النبي -صلى الله عليه وسلم- و لم ينقل أنه رأى النبي -صلى الله عليه وسلم-"[2].

ثانيا: رد الحافظ ابن حجر:"عدي بن الخيار[3] مات قبل فتح مكة بمدة، وابنه عبيد الله كان بمكة لما دخلها النبي -صلى الله عليه وسلم- وقد وُجِد في منقولات كثيرة للصحابة من النساء والرجال كانوا يحضرون أولادهم إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- يتبرّكون بذلك، وهذا منهم؛ لكن هل يلزم من ثبوت الرؤية له الموجبة لبلوغه شريف الرتبة بدخوله في حدّ الصحبة، أن يكون ما يرويه عن النبي -صلى الله عليه وسلم- لا يُعدّ مرسلًا؟

هذا محل نظر وتأمل. والحق الذي جزم به أبو حاتم الرازي وغيره من الأئمة أن مرسله كمرسل غيره، وأن قولهم: مراسيل الصحابة -رضي الله عنهم- مقبولة بالاتفاق إلا عند بعض من شذ، إنما يعنون بذلك مَن أمكنه التحمّلَ والسماعَ، أما من لا يمكنه ذلك فحكم حديثه حكم غيره من المخضرمين الذين لم يسمعوا من النبي -صلى الله عليه وسلم- والله أعلم.

١() عبيد الله بن عدي بن الخيار - بكسر المعجمة وتخفيف التحتانية- ابن عدي بن نوفل بن عبد مناف القرشي النوفلي المدني - قتل أبوه ببدر، وكان هو في الفتح مميزا فعد في الصحابة لذلك، وعده العجلي وغيره في ثقات التابعين، انظر: التقريب، (١/٥٣٧)، الكاشف، (١/٢٣٠)، الإصابة، (٣/٧٥)

(٢)التقييد والإيضاح، (ص:٧١).

(٣)عدى بن الخيار بن عدى بن نوفل بن عبد مناف بن قصى بن كلاب القرشى النوفلى، ذكره الذهبى وقال: من مسلمة الفتح،انظر ترجمته فى: الإصابة (٥/ ٤٧٢)، التجريد (١/ ٤٠٦)، أسد الغابة، (٢/ ٤٦٩)

وبالجملة، فتمثيل ابن الصلاح بعبيد الله بن عدي معترض [1]؛ لأنه كان يمكنه أن يحفظ عن النبي –صلى الله عليه وسلم– وهو تابعٌ في ذلك لابن عبد البر، فإنه قال– لما ذكر المرسل[2]: "هذا الاسم واقع بالإجماع على حديث التابعي الكبير عن النبي – صلى الله عليه وسلم – مثل أن يقول عبيد الله بن عدي بن الخيار قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –.

ثالثاً: دراسة التعقب

أ/ رؤية عبيد الله بن الخيار للنبي فيه قولان:

القول الأول: أنه لم ير النبي، **وهو قول العراقي.**

القول الثاني: أنه رأى النبي في صغره، وهو **قول الحافظ ابن حجر** كما تقدم [3]، وكذا قال **ابن الاثير** [4]

ب/ هل يلزم من ثبوت رؤيته للنبي –صلى الله عليه وسلم– أن يدخل في حد الصحبة؟

قال الزركشي: "جوابه أن المصنفين في الصحابة إنما ذكروا ذلك فيه وفي أقرانه باعتبار وجوده في زمن النبي –صلى الله عليه وسلم– ولم يريدوا أنه صحابي؛ لأن حد الصحابي لا ينطبق عليه، ولهذا ذكره خلق في جملة التابعين منهم الحاكم، بأنّ من ولد في زمن النبي – صلى الله عليه وسلم– ولم يسمع منه؛ يعدّ في طبقات التابعين"[5].

---

(١) ونص قوله: "تعريف المرسل وصورته التي لا خلاف فيها (حديث التابعي الكبير الذي لقي جماعة من الصحابة وجالسهم، كعبيد الله بن عدي بن الخيار ثم سعيد بن المسيب وأمثالهما إذا قال: قال – رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إلى آخره . انظر مقدمة ابن الصلاح، (ص: ٤٧)

٢() التمهيد،(١/١٩-٢٠)

٣() وكذا قال في الإصابة في تمييز الصحابة، (٤/ ٣٩٠)

(٤) أسد الغابة في معرفة الصحابة، (٣/٥٢١).

(٥)النكت على مقدمة ابن الصلاح، (١/ ٤٤٢).

قال الأبناسي: "إن ذكره في جملة الصحابة، مردود بأن ذلك جريًا على القاعدة الضعيفة أن من عاصر النبي يكون صحابيًا"[(١)]، **وقال ابن عساكر**[(٢)]: "ذكر فيمن له صحبة ولا يثبت"[(٣)]. وكذا قال النووي[(٤)]، وابن رجب[(٥)]، وابن حجر في "الإصابة"[(٦)]، وكذا الجزائري[(٧)] والمناوي[(٨)].

ومن ثمّ؛ فإن حكم مرسله كمرسل غيره كما قال بذلك أبو حاتم فيما تقدم.

قال السخاوي: "ليس له سوى رؤية، قال البغوي: بلغني أنه ولد على عهد النبي -صلى الله عليه وسلم-.

ولذا حمل شيخنا (**الحافظ ابن حجر**) ما في البخاري من أن عثمان - ضي الله عنه- قال له: يا ابن أخي، أدركت النبي -صلى الله عليه وسلم-؟ قال: لا، على أن مراده أنه لم يدرك السماع منه".[(٩)]

---

(١)الشذا الفياح، (١/ ١٤٧).

(٢)عماد الدين، أبو القاسم علي بن الحافظ القاسم ابن الحافظ ابن عساكر الدمشقي، ولد سنة ٥٨١ هـ، وسمع أباه وغيره، وسمع منه تاج الأمناء، وابن خليل، وعدة، توفي سنة ٦١٦ هـ.
انظر: الذيل على الروضتين (ص ١٢٠)، الكامل لابن الأثير (١٠/ ٣٩٨)، التكملة لوفيات النقلة (٢/ ٤٦٣)، السير (٢٢/ ١٤٥)، العبر (٣/ ١٧٠ - ١٧١)، طبقات الشّافعيّة للسبكي (٨/)

(٣) تاريخ دمشق، (٣٨/ ٥٠).

(٤) تدريب الراوي (١ /٢٢٠).

(٥)في شرح علل الترمذي (١ / ٥٨).

(٦)الإصابة في تمييز الصحابة، (١ /١٥٩).

(٧) توجيه النظر، (٢ /٥٦١).

(٨) اليواقيت والدرر شرح نخبة الفكر، (١ /٥٠٦).

(٩) فتح المغيث، (١/ ١٩٣).

ج/ تمثيل ابن الصلاح بعبيد الله بن الخيار في كبار التابعين

قال الحافظ ان تمثيله معترض لأنه كان يوم الفتح مميزاً، ويدل على ذلك أن الذهبي عده في الصحابة.

رابعاً الترجيح

١ــ أن عبيد الله بن الخيار رأى النبي كما قال بذلك الحافظ ابن حجر ومن وافقه

٢ــ أن رؤية عبيد الله بن الخيار للنبي لا توجب له حق له الصحبة كما تقدم.

٣ــ أن تمثيل ابن الصلاح بعبيد الله بن الخيار في كبار التابعين غير صحيح ؛ لأنه كان مميزاً حين دخول النبي مكة فكان يمكنه أن يحفظ، كما قال الحافظ فيما تقدم.

التعقب الثاني والثلاثون

تعقب الحافظ على ابن الصلاح في عدم ذكره الخلاف في حدّ المرسل وتفريعه.

أولًا قول (ابن الصلاح)[1]:في تعريف الحديث المرسل: "والمشهور التسوية بين التابعين".

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[2]:"أقول: لم يمعن المؤلف في الكلام على المرسل في حكاية الخلاف في حده والتفريع عليه، وأما حده: **فاختلفت عباراتهم فيه على أربعة أوجه:**

الأول: هو ما أضافه التابعي الكبير إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- فيخرج بذلك ما أضافه صغار التابعين ومن بعدهم.

والثاني: هو إضافة التابعي إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- من غير تقييد بالكبير. وهذا الذي عليه جمهور المحدثين، ولم أر تقييده بالكبير صريحًا عن أحد، لكن نقله ابن عبد البر عن قوم[3]، بخلاف ما يوهمه كلام المصنف. نعم، قيّد الشافعي المرسل الذي يقبل -إذا اعتضد- بأن يكون من رواية التابعي الكبير، ولا يلزم من ذلك، أنه لا يسمى ما رواه التابعي الصغير مرسلًا.

والشافعي مصرح بتسمية رواية من دون كبار التابعين مرسلة، وذلك في قوله: "ومن نظر في العلم بخبرة وقلة غفلة استوحش من مرسل كلِّ مَن دون كبارِ التابعين بدلائل ظاهرة"[4].

والثالث:ما سقط منه رجل وهو على هذا هو والمنقطع سواء، وهذا مذهب أكثر ا

---

(١) مقدمة ابن الصلاح، (ص: ٤٧).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح، (٢/٥٤٢).

(٣) انظر: التمهيد، (١/٢٠-٢١).

(٤) الرسالة، (ص: ٤٦٧)

لأصوليين[1]، قال الأستاذ أبو منصور: "والمرسل: ما سقط من إسناده واحد، فإن سقط أكثر من واحد فهو معضل"، وقال أبو الحسين ابن القطان: "المرسل: أن يروي بعض التابعين عن النبي -صلى الله عليه وسلم- خبرًا، أو يروي رجل عمن لم يره"[2].

وقال أبو الحسين ابن القطان[3]: "المرسل: أن يروي بعض التابعين عن النبي - صلى الله عليه وسلم - خبرا أو يروي رجل عمن لم يره"[4].

قلت: (ابن حجر) وهذا اختيار أبي داود في مراسيله، والخطيب[5] وجماعة، لكن الذي قبله أكثر في الاستعمال.

والرابع: قول غير الصحابي -رضي الله عنه-: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وبهذا التعريف أطلق ابن الحاجب[6] الآمدي[7]، والشيخ الموفق[8]، وغيرهم، فيدخل في عمومه كل مَن لم تصحَّ له صحبةٌ ولو تأخر.

تعريف الحافظ للمرسل: "قلت: وهذا عندي نقض صحيح، واعتراض وارد لا محيد عنه، ولا انفصال منه، إلا أن يزاد في الحد ما يخرجه، وهو: أن يقول: المرسل: "ما أضافه التابعي إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- مما سمعه من غيره".

---

(١) انظر: الخلاصة، للطيبي، (ص: ٦٦).

(٢) جامع التحصيل، (ص:١٠).

(٣) أحمد بن محمد بن القطان البغدادي الشافعي فقيه أصولي درس ببغداد وأخذ عنه العلماء مات سنة ٣٥٩. معجم المؤلفين ٧٥/٢، تاريخ بغداد ٣٦٥/٤، وفيات الأعيان ٧٠/١

(٤) جامع التحصيل،(ص:١٠)

٥() الكفاية،(ص:٢١)

(٦) مختصر منتهى السول (ص:٦٣٦).

(٧) الإحكام في أصول الأحكام، (١٢٣/٢).

(٨) الروضة، (ص:١٤).

ثالثًا: دراسة التعقب:

اعترض الحافظ على ابن الصلاح في هذه المسألة من وجهين:

الوجه الأول:عدم ذكره الخلاف في حد المرسل وتفريعه، فقد اختلف العلماء فيه إلى عدة أقوال، يمكن تلخيصها فيما يلي:

القول الأول:"ما أضافه التابعيُّ ومن دونه إلى النبي -صلى الله عليه وسلم-[1]

وهو قول الخطيب[2]،وهو ظاهر كلام الإمام الشافعي[3]، وبه قال الشيخ موفق الدين الحنبلي في "الروضة"[4]، والآمدي في "الأحكام"[5]، والغزالي في "المستصفى"[6]. وبه قال الفقهاء والأصوليين.

فعلى هذا المرسل ما سقط من سنده رجل واحد، سواء كان المرسل له تابعيًا أو من بعده، فالمُرسل بالاصطلاح الأصولي يشمل المنقطع والمعضل.

قال العلائي في الرد على هذا القول: "إن أكثر ما يوصف بالإرسال من حيث الاستعمال ما رواه التابعي عن النبي -صلى الله عليه وسلم -وأما ما رواه تابع التابعي عن النبي -صلى الله عليه وسلم- فيسمونه المعضل"[7].

---

(١) إرشاد الفحول (ص: ١١٩.)

(٢) الكفاية (١/٣٨٤).

(٣) فقدصرح الشافعي بتسمية رواية كل من دون كبار التابعين بأنها مرسلة. انظر: الرسالة (ص:٤٦٧).

(٤) موفق الدين الحنبلي، الروضة، (ص: ٦٤).

(٥) الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام، (٢/١١٢).

(٦) الغزالى، المستصفي. (١/ ١٦٩).

(٧)جامع التحصيل، (ص:٢٧).

القول الثاني: "ما أضافه التابعي مطلقًا، سواء كان صغيرًا أو كبيرًا"[(١)]، يعني التسوية بين التابعين

وهو **ما اختاره الحاكم**[(٢)]، **وهو الذي قرره الحافظ ابن حجر**، حيث قال في "النزهة": "ما سقط من آخره من بعد التابعي"[(٣)]، وكذا اختاره ابن الصلاح فيما تقدم وهو قول جمهور المحدثين، وقد وافقهم جماعة من الأئمة الأصوليين،كأبو المظفر بن السمعاني[(٤)]، وابن فورك [(٥)]

فالمرسل والمنقطع عندهم يفترقان في أن المرسل مخصوص بالتابعي عن النبي -صلى الله عليه وسلم- والمنقطع ما كان في إسناده قبل الوصول إلى التابعي راوٍ لم يسمع من الذي فوقه"[(٦)].

قال الزركشي: "رجح بعضهم قول الحاكم على قول الخطيب بوجهين:

أحدهما: أن لفظ المرسل إنما أطلقوه حقيقة على ما رواه التابعي دون ذكر الصحابي؛ أما ما رواه من دون التابعي بمرتبة أو مرتبتين؛ فإنما هو مجاز.

الثاني: أن الخلاف في قبول المرسل إنما يأتي على قول الحاكم؛ أما على قول الخطيب فلا يبقَى الخلافُ منهم؛ لاندراج المنقطع والمعضل في تعريف المرسل على قوله إلا بعد الاستفسار عن المرسل؛ لأن الخلاف إنما هو في رواية التابعي، لا في المنقطع والمعضل، فيكون الخلاف في بعض أنواع المرسل لا مطلقًا، وهو خلاف ما يقتضيه إطلاقهم"[(٧)].

---

(١)جامع التحصيل، (ص:٣١)، شرح النووي على مسلم، (١/٣٠)، الغاية، للسخاوي، (١٠٧).

(٢) معرفة علوم الحديث، (ص: ٢٦).

(٣) نزهة النظر، (ص:٤١).

(٤) قواطع الأدلة، (١/٣٧٦).

(٥) نقل قوله العلائي في جامع التحصيل، (ص: ٢٩).

(٦) جامع التحصيل، (ص:٣١).

(٧)النكت، (١/ ٤٥٠).

وكذا ذهب الشوكاني إلى أن محلَّ الخلاف هو المُرسل باصطلاح المحدثين والحاكم[(١)].

قال ابن رجب: "ورغم هذا الاختلاف الظاهر في الاصطلاح، إلا أن الحقيقة المختلف عليها واحدة، وبيان ذلك: أن المرسل عند أهل المصطلح نوع خاص من المنقطع، وهو ما انقطع بعد التابعي، وقول الخطيب ومَن سبقه أو لحقه عام في كل منقطع، يُضاف إلى هذا أن المرسل الذي دار حوله الخلاف بين التصحيح والتضعيف، والقبول والرد، هو مرسل التابعي؛ وأما المنقطع دون التابعي فهذا لا جدالَ في ضعفه، وأهل الاصطلاح وغيرهم يقرون بضعفه، ولما كانت صورة الخلاف الحقيقي هي مرسلُ التابعيِّ؛ كانت صور الانقطاع الأخرى محلَّ نزاع لفظي لا نزاع حقيقي"[(٢)].

القول الثالث: التقييد بما أضافه التابعي الكبير إلى النبي دون صغار التابعين:

بعض المحدثين يقصر المرسل على ما رواه التابعيُّ الكبير عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وأما ما رواه التابعي الصغير فيسمونه منقطعًا لا مرسلًا؛ لأن أكثر روايته عن التابعين بخلاف الصحابي الذي أدرك، وسمع؛ فإن احتمال روايته عن التابعي بعيدة جدًا[(٣)]، وهو قول ابن عبد البر[(٤)].

الوجه الثاني: رأى الحافظ أن يزاد في التعريف قيد في الحد بأن يقال: هو ما أضافه التابعي إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – مما سمعه من غيره.

لأنه يرد على تخصيص المرسل بالتابعي ما سمعه بعض الناس حال كفره من رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ثم أسلم بعد وفاته – صلى الله عليه وسلم – فهو تابعي اتفاقًا

(١) أثر الاختلاف في القواعد الأصولية وأثره في اختلاف الفقهاء؛ للدكتور مصطفى سعيد الخن (ص: ٣٥٢.)

(٢) شرح علل الترمذي، (١/ ١٨٤).

(٣) الوسيط في علوم الحديث، ابن شهبة، (٢٨١).

(٤) التمهيد، (١/ ٢١٠ ت بشار).

وحديثه ليس بمرسل بل موصول لا خلاف في الاحتجاج به كالتنوخي رسول هرقل، وقد دخل في حد المرسل، **ووافقه على هذا الرأي السخاوي، والسيوطي، والصنعاني** [1]

رابعًا: الترجيح:

الذي يظهر -والله أعلم- **صواب رأي** الحافظ لأن ابن الصلاح لم يذكر الخلاف في حد المرسل وتفريعه، فقد اختلف العلماء فيه إلى عدة أقوال.

وأنه لا بد من زيادة قيد في الحد بأن يقال: هو ما أضافه التابعي إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - مما سمعه من غيره.

١() انظر: النكت، (٢/ ٣٣٧) ، فتح المغيث، (١/ ١٢٩)، التدريب (١/ ١٩٦)، توضيح الأفكار، (١/ ٢٨٣)

التعقب الثالث والثلاثون

تعقب ابن حجر على العراقي في اعتراضه على ابن الصلاح في تمثيله بالزهري[1] في صغار التابعين.

أولًا: قول المتعقب عليه (العراقي)[2]:"وما ذكر في حق من سمَّى مِن صغار التابعين أنهم لم يلقوا من الصحابة -رضي الله تعالى عنهم- إلا الواحد والاثنين ليس بصحيح بالنسبة إلى الزهري".

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[3]:"تمثيله بالزهري في صغار التابعين صحيحٌ.

فإنه لا يلزم من كونه لقي كثيراً من الصحابة -رضي الله تعالى عنهم- أن يكون مَن لقيهم مِن كبار الصحابة حتى يكون هو من كبار التابعين؛ فإن جميع مَن سموه من مشايخ الزهري من الصحابة كلهم من صغار الصحابة، أو ممن لم يلقهم الزهري، وإن كان روى عنهم أو ممن لم تثبت له صحبة، وإن ذكر في الصحابة، أو من ذكر فيهم بمقتضى مجرد الرؤية، ولم يثبت له سماع، فهذا حكمُ جميعِ مَن ذكر من الصحابة في مشايخ الزهري، إلا أنس بن مالك -رضي الله تعالى عنه- وإن كان من المكثرين؛ فإنما لقيه، لأنه عُمِّر، وتأخرت وفاتُه.

ومع ذلك، فليس الزهري من المكثرين عنه، ولا أكثر -أيضًا- عن سهل بن سعد الساعدي -رضي الله تعالى عنه- فتبين أن الزهري ليس من كبار التابعين.

١() سبقت ترجمته

(٢) التقييد والإيضاح، (ص:٧٢). وقول ابن الصلاح هو:" قول الزهري، وأبي حازم، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وأشباههم من أصاغر التابعين:(قال رسول الله صلى الله عليه وسلم)، حكى ابن عبد البر أن قوما لا يسمونه مرسلا بل منقطعا؛ لكونهم لم يلقوا من الصحابة إلا الواحد والاثنين وأكثر روايتهم عن التابعين". انظر: مقدمة ابن الصلاح، (١٢٨)

(٣) النكت على كتاب ابن الصلاح، (٢/٥٥٩).

وكيف يكون منهم وإنما جُلُّ روايته عن كبار التابعين لا كله؛ لأن أكثرهم مات قبل أن يطلب هو العلمَ؟ وهذا بيّن لمن نظر في أحوال الرجال -والله الموفق-.

ثالثًا: دراسة التعقب:

أ/ التمثيل بالزهري في صغار التابعين

القول الأول: انه لا يصح التمثيل به في صغار التابعين وهو قول العراقي كما تقدم لأنه لقي عدد من الصحابة وقد عدّ العراقي سبعة عشر صحابيًا ممن سمع منهم الزهري، ثم قال:" فهؤلاء سبعة عشر ما بين صحابي ومختلف في صحبته"(١)

ووافقه الصنعاني حيث قال: "ولا يخفى أن ابن الصلاح جعل الزهري مثالًا لمن وصفهم بأنهم لم يلقوا إلا الواحد والاثنين، وهذا المثال غير صحيح؛ لملاقاة الزهري لمن ذكر، فاعتراض الزين صحيحٌ؛ نظرًا إلى عبارة ابن الصلاح "(٢).

القول الثاني: يصح التمثيل به في صغار التابعين **وهو قول ابن الصلاح** ووافقه **الحافظ ابن حجر** فيما تقدم، وكذا النووي "(٣)، والسيوطي(٤)، والسخاوي(٥)، والذهبي(٦).

فإن **ابن الصلاح** اثبت أن الزهري لقي عدد من الصحابة كما **قال البلقيني:**"وجدت بخط تلميذ ابن الصلاح سامع هذا الكتاب، قوله: - يعني الشيخ (ابن الصلاح) -: الواحد والاثنين؛ كالمثال في قلة ذلك، وإلا فالزهري قيل إنه قد رأى عشرة من الصحابة وسمع منهم، ومع ذلك فأكثر روايته عن التابعين " **وقال البلقيني:**" ودخل تحت قول تلميذ الشيخ:

---

(١) التقييد والإيضاح،(ص: ٧٢)

(٢) توضيح الأفكار، (١/ ٢٦٠).

(٣) التقريب والتيسير، (ص:٣٥).

(٤) حسن المحاضرة، (١/٢٦٥).

(٥) فتح المغيث، (١/ ١٩٥).

(٦) الموقظة، (ص:٤٠).

" وغيرهم " أنه لم يتقيد بعشرة" [1]**وقال الذهبي**: إنه روى عن: ابن عمر، وجابر بن عبد الله شيئًا قليلًا، ويحتمل أن يكون سمع منهما، وأن يكون رأى أبا هريرة وغيره، فإن مولده في سنة خمسين، قال أحمد العجلي: سمع ابن شهاب من ابن عمر ثلاثة أحاديث، وقال عبد الرزاق: حدثنا معمر، قال: سمع الزهري من ابن عمر حديثين " [2].

ولكن كونه لقي عدد من الصحابه لا يلزم منه أن يعد من كبار التابعين كما قال **الحافظ ابن حجر**، وكذا **البقاعي حيث قال**:"أن لقاءه لهم لم يرفعه عن رتبة من لقي الواحد والاثنين فقط بالنسبة إلى الرواية، على أن بعضهم رآهم رؤية مجردة من غير سماع"[3].

رابعًا: الترجيح:

تبين مما سبق أن ذكر ابن الصلاح للواحد والاثنين كالمثال كما قال هو ذلك بنفسه وان الزهري لقي عدد من الصحابة لكن لا يلزم من كونه لقيهم ان يعد من كبار التابعين فيصح بذلك تمثيل ابن الصلاح به في صغار التابعين.

١() مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح، (ص:٢٠٥).

٢() سير أعلام النبلاء، (٥/ ٣٢٦)

٣() النكت الوفية، (١/ ٣٧١)

التعقب الرابع والثلاثون

تعقب الحافظ على العراقي في اعتراضه تمثيل ابن الصلاح بأبي حازم في صغار التابعين

أولًا: قول ابن الصلاح:" وأبي حازم" [1]

ثانيًا:رد الحافظ ابن حجر[2]:اعترض عليه مغلطاي وتبعه شيخنا شيخ الإسلام في "محاسن الاصطلاح"[3] بأنه ليس من صغار التابعين؛ فإنه سمع من الحسن بن علي بن أبي طالب، وأبي هريرة، وعبد الله بن عمر، وغيرهم -رضي الله عنهم-.

قلت:(ابن حجر) وهو اعتراض فيه نظر؛ لأن ابن الصلاح إنما أراد أبا حازم سلمة بن دينار المدني[4]، وهو لم يلقَ من الصحابة سوى سهل بن سعد وأبي أمامة ابن سهل -رضي الله عنهما- فقط، وأرسل عمّن لم يلقه من الصحابة، وجُل روايته عن التابعين، وأما الذي سمع من الحسن بن علي -رضي الله عنهما- فهو أبو حازم الأشجعي[5] مولى عزة، واسمه: سلمان، وهو من مشايخ الزهري، وإنما حصل الاشتباه؛ لأن المصنف لم يذكر أبا حازم سلمة بصفة تميز عن أبي حازم سلمان؛ لكن قرائن الحال تقضي أنه إنما عناه، ولو لم يكن إلا في تقديمه الزهري عليه في الذكر؛ فإن أبا حازم الأشجعي في مترلة شيوخ الزهري في الطبقة -والله أعلم.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح، (ص:٤٨).

(٢) النكت، (٥٥٩/٢).

(٣) (ص:١٣٥)، بهامش مقدمة ابن الصلاح.

٤( ) سلمة ابن دينار: الإمام أبو حزم المدني الأعرج أحد الأعلام روى عن: سهل بن سعد، وابن المسيب وعنه: مالك وأبو ضمرة قال أبن خزيمة: "ثقة لم يكن في زمانه مثله، توفي سنة (١٣٠هـ) ، وقيل سنة (١٣٢هـ).
الكاشف،(٣٨٣/١)، التقريب،(٣١٦/١)

(٥) سلمان أبو حزم الأشجعي مولى عزة جالس أبا هريرة خمس سنين، روى عن الحسن والحسين - رضي الله عنهما - وروى عنه: محمد بن عجلان والأعمش، توفي سنة (١٠١). الكاشف(٣٨٢/١)، تهذيب التهذيب (١٤٠/٤)

ثالثًا: دراسة التعقب

التمثيل بأبي حازم في صغار التابعين.

القول الأول: لا يصح التمثيل به، وهو قول مغلطاي وتبعه العراقي كما تقدم.

القول الثاني:أنه يصح التمثيل به لأن ابن الصلاح لم يقصد أبا حازم الأشجعي وانما أراد أبا حازم سلمة بن دينار؛ لوجود القرائن الدالة على ذلك، كما تقدم في قول الحافظ، ووافقه النووي[1]، والبقاعي[2]، وكذا الصنعاني[3]، جميعهم اتفقوا على أنه سلمةُ بن دينار.

ولتحقيق المسألة ينبغي علينا الترجمة لكليهما.

أولًا: أبو حازم سلمة بن دينار:

قال الذهبي في ترجمته: "أبو حازم سلمة بن دينار المديني المخزومي، روى عن: سهل بن سعد، وأبي أمامة بن سهل، وسعيد بن المسيب، وعبد الله بن أبي قتادة، والنعمان بن أبي عياش، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، وأم الدرداء، وعمارة بن عمرو بن حزم، وعبيد الله بن مقسم، ومسلم بن قرط، ومحمد بن المنكدر، وأبي مرة مولى عقيل، وبعجة بن عبد الله الجهني، وعدة. روى عنه: ابن شهاب" [4].

ثانيًا: أبو حازم الأشجعي:

قال الذهبي في ترجمته: "أبو حازم الأشجعي سلمان الكوفي، صاحب أبي هريرة، محدث، ثقة.

واسمه: سلمان الكوفي، مولى عزة.

حدث عن: أبي هريرة، فأكثَر، وعن: ابن عمر، والحسين بن علي.

---

(١) الإرشاد، (١/ ١٦٩).

(٢) النكت الوفية، (١/ ٣٦٨).

(٣) توضيح الأفكار، (١/ ٢٥٩).

(٤) سير أعلام النبلاء، (٦/ ٩٦).

روى عنه: منصور، والأعمش، ومحمد بن جحادة، وفرات القزاز، وجماعة، يقال: إنه جالس أبا هريرة خمس سنين" [1].

فتبين بذلك أن المقصود هو أبو حازم سلمة بن دينار، كما قال الحافظ؛ لأن القرائن دالة على ذلك -والله أعلم-.

واتفقوا على انه يعدّ من صغار التابعين، والدليل على ذلك:

قول الزركشي:" نحوه مرسل من هو دونهم كحديث ابن شهاب وقتادة وأبي حازم ويحيى بن سعيد عَن النبي -صلى الله عليه وسلم- يسمى مرسلًا كمرسل كبار التَّابعين"[2].

رابعًا: الترجيح:

الذي يظهر -والله أعلم- صوابُ قولِ الحافظ ابن حجر؛ لوجود القرائن الدالة على أنه سلمة بن دينار، كما تقدم في قول الحافظ، وأنه يعدّ من صغار التابعين، كما قال الزركشي فيما تقدم.

(١) سير أعلام النبلاء، (٥/ ٧).

(٢) النكت، (١/ ٤٤٠).

التعقب الخامس والثلاثون

تعقب ابن حجر على قول ابن الصلاح: أن الحاكم لا يسمي الإسناد الذي فيه عن رجل، أو عن شيخ ونحوه مرسلًا؛ بل منقطعًا"

أولًا: قول المتعقب عليه (ابن الصلاح)[1]: "إذا قيل في الإسناد عن رجل أو عن شيخ ونحوه، فالذي ذكره الحاكم [2] أنه لا يسمى مرسلًا بل منقطعًا".

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[3]: " أنه لم ينقل كلام الحاكم على وجهه؛ بل أخلّ منه بقيد، وذلك أن كلام الحاكم يشير إلى تفصيل فيه، وهو: إن كان لا يروى إلا من طريق واحدة مبهمة، فهو يسمى منقطعًا، وإن رُوي من طريق مبهمة وطريق مفسرة، فلا تسمى منقطعة لمكان الطريق المفسرة.

وذلك لأنه قال في نوع المنقطع: "وقد يروى الحديث وفي إسناده رجل ليس بمسمى، فلا يدخل في المنقطع، مثاله: رواية سفيان الثوري عن داود بن أبي هند، قال: حدثنا شيخ عن أبي هريرة –رضي الله عنه–.

قال: رواه وهب بن خالد وعلي بن عاصم عن داود بن أبي هند، قال: حدثني رجل من جديلة، يقال له: أبو عمرو، عن أبي هريرة –رضي الله عنه– به".

قال الحاكم: "فهذا النوع الوقوفُ عليه متعذّرٌ إلا على الحفاظ المتبحرين".

---

(١) مقدمة ابن الصلاح، (ص ٤٩).

(٢) ونص قول الحاكم:" وقد يروى الحديث وفي اسناده رجل غير مسمى وليس بمنقطع. انظر: معرفة علوم الحديث، (ص:٢٧)

(٣) النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر، (٢/ ٥٦١).

قال الحافظ: فتبين بهذه الرواية المفسرة أنه لا انقطاع في رواية سفيان، وأما إذا جاء في رواية واحدة مبهمة فلم يتردد الحاكم في تسميته منقطعًا، وهو قضية صنيع أبي داود في "كتاب المراسيل"، وغيره.

ثالثًا: دراسة التعقب:

الأقوال في قول الحاكم:" وقد يروى الحديث وفي اسناده رجل غير مسمى، ليس بمنقطع"

القول الأول: ذهب ابن الصلاح بنسبة القول للحاكم بأن الحديث الذي فيه(عن رجل أو شيخ)أنه منقطع.

ووافقه السخاوي، حيث قال: "سمى جمهور أهل الحديث منقطعًا قولهم (عن رجل)، أو شيخ، أو نحو ذلك، " ثم ذكر بعد ذلك أن ممن قال بهذا القول الحاكم وابنُ القطان[1].

القول الثاني: رد الحافظ ابن حجر على ابن الصلاح بأن ما نسبه إلى الحاكم غير صحيح،

وكذا رد الزركشي، حيث قال: "ما نقله عن الحاكم لم ينقله على وجهه؛ فإنه شرط في كونه منقطعًا ألا يُسمى ذلك الشيخ من طريق آخر؛ فإن سمي لم يكن مُنقطعًا. انتهى.

فأخلّ ابن الصلاح من كلامه بهذا القيد، وحكم عليه بأنه لا يُسميه مرسلاً، ولا يلزم من تسميته مُنقطعًا ألا يكون مرسلاً، إلا أنه صرح في موضع آخر بالمغايرة بين المرسل والمنقطع.

وأما إذا سمي المجهول من طريق آخر، فمجموع الطريقين لا يُسمى منقطعًا، وفي هذا جواب عن إخلال المصنف بهذا القيد"[2].

وكذا البلقيني، حيث قال: "لا يقال: الذي ذكره "الحاكمُ" فيما إذا قال: عن شيخ، أو نحو ذلك؛ أنه منقطع، بشرط ألا يسمى ذلك الشيخ من طريق آخر، فإن سمي لم يكن منقطعًا،

---

(١) فتح المغيث، (١/ ١٨٩).

(٢)النكت، (١/ ٤٥٩).

وهذا غير ما ذكر عن "الحاكم" إذ لا يلزم من تسميته منقطعًا أن يكون مرسلًا؛ لأنّا نقول: قد صرَّح "الحاكم" في أول كلامه في ذلك –وهو النوع التاسع– أن المنقطع غير المرسل، فإذا سماه منقطعًا انتفى أن يكون مرسلًا، بما قرر، وأما إذا سمي المجهول من طريق آخر، فمجموع الطريقين لا يسمّى منقطعًا"[1].

رابعًا: الترجيح:

الذي يظهر والله أعلم أن الحاكم لم يسمي الحديث الذي في إسناده عن شيخ أو عن رجل منقطع ويؤيد ذلك قول الحاكم نفسه وما ذكره الحافظ وغيره من ان مراده غير ما ذكر ابن الصلاح.

[1] محاسن الاصطلاح، (ص:٢٠٧).

التعقب السادس والثلاثون

تعقب الحافظ على قول ابن الصلاح في أن حكم المرسل حكم الضعيف " إلا أن يصح مخرجة بمجيئه من وجه آخر "

أولًا: قول المتعقب عليه (ابن الصلاح)[1]: " حكم المرسل حكم الضعيف، إلا أن يصح مخرجة بمجيئه من وجه آخر ".

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[2]:" قد استنكر هذا جماعة من الحنفية، ومالت معهم طائفةٌ من الأصوليين كالقاضي أبي بكر[3]، وطائفة من الشافعية.

وحجتهم أن الذي يأتي من وجه إما أن يكون مرسلًا أو مسندًا. إن كان مرسلًا فيكون ضعيفًا انضم إلى ضعيف، فيزداد ضعفًا [4].

وجواب هذا ظاهر على قواعد المحدثين على ما مهدناه في الكلام على الحديث الحسن.

وحاصله: أن المجموع حجة لا مجرد المرسل وحده، ولا المنضم وحده، فإن حالة الاجتماع تثير ظنًا غالبًا، وهذا شأن لكل ضعيفين اجتمعَا -كما تقدم-.

ونظيره خبر الواحد إذا احتفت به القرائنُ يفيد العلمَ عند قوم -كما تقدم-.

ومع أنه لا يفيد ذلك بمجرده، ولا القرائن بمجردها.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح، (ص: ٤٩) يعني: المرسل.

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح، (٥٦٦/٢).

٣() محمد بن الطيب بن محمد أبو بكر القاضي المعروف بابن الباقلاني المتكلم على مذهب الأشعري من أهل البصرة، سكن بغداد، كان أعرف الناس بعلم الكلام، وأحسنهم خاطرا، وأجودهم لسانا، وأوضحهم بيانا، وأصحهم عبارة، وله التصانيف الكثيرة المنتشرة في الرد على المخالفين من الرافضة، والمعتزلة، والجهمية، والخوارج، وغيرهم وكان ثقة.أنظر: تاريخ بغداد، (٣/ ٣٦٤)

٤() جامع التحصيل: (ص:٤٤)

قالوا: وإن كان مسنداً فالاعتماد عليه، فيقع المرسل لغواً، وقد قوّى ابنُ الحاجب الإيرادَ الثاني.

وقد أجاب عنه المصنف بقوله:"إنه بالمسند يتبين صحة الإسناد الذي فيه الإرسال، حتى يحكم له مع إرساله بكونه صحيحاً"(١).

وأجاب عنه الشيخ محيي الدين بجواب آخر(٢) ذكره شيخنا، وهو أنه يفيد قوة عند التعارض.

قلت: وظهر لي جواب آخر وهو: أن المراد بالمسند الذي يأتي من وجه آخر ليعضد المرسل ليس هو المسند الذي يحتج به على انفراده؛ بل هو الذي يكون فيه مانع من الاحتجاج به على انفراده مع صلاحيته للمتابعة.

فإذا وافقه مرسل لم يمنع من الاحتجاج به إلا إرساله عضد كل منهما الآخر، تبين بهذا أن فائدة مجيء هذا المسند لا يستلزم أن يقع المرسل لغواً -والله الموفق-.

وقد كنت أتبجح بهذا الجواب، وأظن أنني لم أسبق إلى تحريره، حتى وجدت نحوه في "المحصول" للإمام فخر الدين؛ فإنه ذكر هذه المسألة، ثم قال: "هذا في سند لم تقم به الحجة في إسناده"(٣) .

قلت: فازددت لله شكراً على هذا الوارد -والله الموفق-.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح، (ص:٤٩)

(٢) التقريب للنووي مع تدريب الراوي، (ص:١٢٠)

(٣) المحصول،(٤/٤٦١)، هذا الكلام نسبه الفخر الرازي للشافعي.انظر: الرسالة، (٤٦٢ــ٤٦٤).

ثالثًا: دراسة التعقب:

حكم المرسل اذا جاء مخرجه من طريق آخر

القول الأول: إن المرسل عند المحدثين من أقسام الحديث الضعيف، وهو كذلك أيضًا عند الفقهاء؛ لكنه يحتج به عندهم إذا احتف به القرائن فيدل على أن له أصلًا، كأن يروى من طريق آخر موصول، أو يُروى من وجه آخر مرسلًا، ونحو ذلك، **وهو قول ابن الصلاح كما تقدم**، وكذا قال ابن جماعه[1] وكذا النووي[2]، وكذا الشافعي "[3]، وكذا الزركشي[4]، وكذا ابن القيم[5].

القول الثاني: أنه لا يحتج به إذا جاء من طريق آخر موصول، لأن ذلك يستلزم أن يكون العاضد له إما أن يكون مرسلًا، أو يكون مسندًا.

فإذا كان مرسلًا؛ فإنه ضعيف انضم إلى ضعيف، واذا كان العاضد له مسندًا فالمرسل لا حاجةَ له، (**قول المعترض على ابن الصلاح**).

أجاب الحافظ بأن المراد بالمسند العاضد له هو المسند الذي لا تقوم به الحجة بمفرده

وأجاب السخاوي أيضاً: "هذا الاعتراض إنما يأتي إذا كان المسند بمفرده صالحًا للحجة، أما إذا كان مما يفتقر إلى اعتضاد فلا؛ إذ كل منهما اعتضد بالآخر وصار به حجة"، وقال أيضًا:

---

(١) المنهل الروي، (ص:٤٣).

(٢) التقريب والتيسير، (ص:٣٥).

(٣) انظر: كلام الشافعي في الرسالة، (ص:٤٦٣).

(٤) المنثور في القواعد الفقهية، (٣/ ٥٩).

(٥) زاد المعاد، (١ /٣٦٧).

"إذا المسند دليل برأسه والمرسل يعتضد بالمسند، ويصير دليلًا آخر، وربما يكون المسند حسنًا، فيرتقي بالمرسل عن هذه المرتبة؛ إذ كل منهما اعتضد بالآخر وصار به حجة"[(١)].

وقال الأبناسي: "وإنما ينكر هذا من لا مذاقٌ له في هذا الشأن"[(٢)].

وقد رد النووي على اعتراضهما بقوله: " إن بالمسند يتبين صحة المرسل، وأنه مما يحتج به"[(٣)]، وكذا قال ابن جماعة[(٤)]

قال ابن رجب –رحمه الله– بعد أن ذكر خلاف العلماء في الاحتجاج بالمرسل: "واعلم أنه لا تنافي بين كلام الحفاظ، وكلام الفقهاء في هذا الباب، فإن الحفاظ إنما يريدون صحة الحديث المعين إذا كان مرسلًا، وهو ليس بصحيح على طريقتهم، لانقطاعه وعدم اتصال إسناده إلى النبي –صلى الله عليه وسلم–.

وأما الفقهاء فمرادهم صحة ذلك المعنى الذي دل عليه الحديث، فإذا عضد ذلك المرسل قرائن تدل على أنّ له أصلًا قوي الظن بصحة ما دل عليه، فاحتج به مع ما احتف به من القرائن.

وهذا هو التحقيق في الاحتجاج بالمرسل عند الأئمة كالشافعي وأحمد وغيرهما"[(٥)].

رابعًا: الترجيح:

الذي يظهر والله اعلم صواب قول الحافظ ابن الصلاح ومن وافقه بأن الحديث المرسل إذا جاء من طريق آخر مسند، يصح الاحتجاج لأنه اعتضد بما يقويه ويدل على أن له أصلًا، به

---

(١) فتح المغيث، (١٤٣/١).

(٢) الشذا الفياح، (١٥٠/١).

(٣) المجموع، (٦٢/١) إرشاد طلاب الحقائق، (١٧١/١).

(٤) المنهل الروي، (ص:٤٣).

(٥) شرح علل الترمذي (١ /٥٤٣).

فبالمسند يتبين المرسل وعليه فإن كان هناك اسنادان أحدهما مرسل والآخر مسند و عارضهما حديث واحد صحيح يقدم الإسنادان على الواحد [1].

[1] قال الألباني: "فقوله: "بمجيئه..."، ضروري؛ لأنه بدونه لا يتبين صحة المرسل أنظر: جلباب المرأة المسلمة في الكتاب والسنة، (ص:٤٤).

التعقب السابع والثلاثون

تعقب ابن حجر على مغلطاي في تعقبه على ابن الصلاح في قوله " أن جماهير الحفاظ استقروا على سقوط المرسل

أولًا: قول المتعقب عليه (ابن الصلاح)[1]: "وما ذكرناه من سقوط الاحتجاج بالمرسل هو المذهب الذي استقر عليه آراء جماهير حفاظ أهل الحديث".

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[2]:"اعترض عليه مغلطاي بأن أبا جعفر محمد بن جرير الطبري [3] ذكر أن التابعين أجمعوا بأسرهم على قَبول المرسل، و لم يأتِ عنهم إنكاره ولا عن أحد من الأئمة بعدهم إلى رأس المائتين[4].

قال ابن عبد البر: "يشير أبو جعفر بذلك إلى الشافعي -رضي الله عنه-" [5] انتهى.

وكذا نقل ابن الحاجب في مختصره [6] إجماع التابعين على قبول المرسل.

لكنه مردود على مدعيه، فقد قال سعيد بن المسيب -وهو من كبار التابعين-: إن المرسل ليس بحجة. نقله عنه الحاكم [7]، وكذا تقدم نقله عن محمد بن سيرين، وعن الزهري، وكذا كان يعيبه شُعبة وأقرانه، ولآخذون عنه كيحيى القطان وعبد الرحمن بن مهدي، وغير واحد[8].

---

(١) مقدمة ابن الصلاح، (ص:٥١).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر (٢/ ٥٦٥ـــــ٥٧١).

(٣)محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري وقيل يزيد بن كثير بن غالب صاحب التفسير الكبير والتاريخ والشهير كان أماما في فنون كثيرة منها التفسير والحديث والفقه والتاريخ وغير ذلك ولد سنة أربع وعشرين ومائتين بآمل طبرستان، ووفاته يوم السبت سادس عشرين شوال سنة عشر وثلاث مائة.أنظر: الوافي بالوفيات، الصفدي، (٢/ ٢١٢)

(٤) انظر: جامع التحصيل،(٦٧)

(٥) التمهيد،(٤/١)

٦() نكت الزركشي،(٤٩٢/١).

٧() نقل قوله الزركشي في النكت، (٤٩٣/١)

(٨) جامع التحصيل،(ص:٧٠)

وكل هؤلاء قبل الشافعي. ونقله الترمذي عن أكثر أهل الحديث [1]. وكذا ما وقع في رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف السنن، قال[2]: "وأما المراسيل فقد كان يحتج بها العلماء فيما مضَى مثل سفيان الثوري ومالك والأوزاعي، حتى جاء الشافعي فتكلم فيه، تابعه على ذلك أحمد بنُ حنبل، وغيره".

قلت: فبان أن دعوى الإجماع مطلقًا أو إجماع التابعين مردودة. وغايته أن الاختلاف كان من التابعين، ومَن بعدَهم.

وما نقله أبو داود عن مالك ومَن معه معارض بما نقلناه عن شعبة ومن معه، ولم يزل الخلاف موجودًا؛ لكن المشهور عن أهل الحديث خاصة عدم القول بالمرسل. **انتهى كلام الحافظ**

ثالثًا: دراسة التعقب:

حكم الاحتجاج بالمرسل.

القول الأول: سقوط الاحتجاج بالمرسل عند جماهير الحفاظ، **وهو قول ابن الصلاح** ووافقه الإمام مسلم [3] وكذا النووي[4]، والحاكم [5]، وأبو بكر الحازمي[6] وكذا عند جماهير المحدثين وبعض الفقهاء وأصحاب الأصول[7].

---

(١) العلل للترمذي آخر الجزء الخامس من السنن،(ص: ٧٥٢)

(٢) (ص:٢٤)

(٣) الجامع الصحيح، (١/ ١٣٢).

(٤) المجموع شرح المهذب، (١/ ٦٠).

(٥) ينظر: معرفة علوم الحديث الحاكم (ص٢٦).

(٦) ينظر: الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار (ص: ١٥)

(٧) التقريب والتيسير، للنووي، (ص:٣٥).

القول الثاني: إجماع التابعين على قبول المرسل مطلقاً، **وهو قول مغلطاي** وكذا قول سفيان الثوري والأوزاعي[١]، وأبي حنيفة[٢]، ومالك[٣]، وأحمد بن حنبل[٤]، واختاره الامدي[٥]، وابن الحاجب[٦]، وأبو داود السجستاني[٧]، وابن جماعة[٨].

وكذا قال الطيبي[٩]، والذهبي[١٠]، والأبناسي[١١]، وابن الملقن[١٢]، والكافيجي[١٣]،

---

(١) رسالة أبي داوود إلى أهل مكة، (ص٢٤).

(٢) أصول البزدوي (١/ ١٧١)، ظفر الأماني للكنوي (٢٠٩)، قواعد في علوم الحديث للتهانوي (١٣٩)، وأصول الحديث عند الإمام أبي حنيفة(٤٤) لأحمد يوسف؛ أبو حلبية.

(٣) التوضيح الأبهر لتذكرة ابن الملقن في علم الأثر(٤٢).

(٤)روضة الناظر لابن قدامة (١٢٦)، والمسودة لابن تيمية/ (٢٢٥٩، شرح الكوكب المنير (٢/ ٣٠).

(٥) الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (٢/ ١٣٦).

(٦) الإبهاج (٢/ ٣٣٩).

(٧) ينظر: رسالة أبي داوود لأهل مكة (ص٢٤)

(٨) ينظر: المنهل الروي (ص٤٣).

(٩) ينظر: الخلاصة، (ص٧٢).

(١٠) ينظر: الموقظة، (ص٦١).

(١١) ينظر: الشذا الفياح، (١/١٤٩).

(١٢) ينظر: المقنع، (١/١٣٤).

(١٣) ينظر: مختصر في علم الأثر (ص ١٧٢)، والكافيجي هو: محمد بن سليمان بن سعد بن مسعود الرومي الحنفي محيي الدين، له تصانيف، أكثرها رسائل، منها (مختصر في علم التاريخ) و (أنوار السعادة في شرح كلمتي الشهادة).انظر: والضوء اللامع (٧/ ٢٥٩)، وحسن المحاضرة (١/ ٣١٧)، وشذرات الذهب (٧/ ٣٢٦)

والبقاعي[١]، والعيني[٢]، والسخاوي[٣]، والسيوطي[٤]، وزكريا الأنصاري[٥]، والقاري[٦].

تحرير محل الخلاف بين القولين: "قال ابن الملقن: "وما نقله المصنف عن الجمهور في منع قبول مرسل التابعي، قد نقل الإمام في "المحصول" عن الجمهور قبوله، فلا يخالف؛ إذ مراد ابن الصلاح بالنسبة إلى المحدثين، وكلام صاحب "المحصول" بالنسبة إلى الأصوليين"[٧] **ونحوه كلام ابن حجر فيما تقدم.**

القول الثالث: أن دعوى إجماع التابعين على قبول المرسل مردوده **وهو قول الحافظ ابن حجر** والدليل على ذلك ان هناك من التابعين من رد المرسل **مثل سعيد ابن المسيب وشعبة ويحيى القطان كما تقدم في قول الحافظ**

رابعًا: الترجيح:

تبين مما سبق أن دعوى الإجماع مطلقًا أو إجماع التابعين مردودة، كما قال الحافظ وأن هناك خلاف موجود بين العلماء وغايته أن الاختلاف كان من التابعين ومن بعدهم، ؛ لكن المشهور عن أهل الحديث خاصة عدم القول بالمرسل.

---

(١) ينظر: النكت الوافية في شرح الألفية، (٢/٣٦٥).

(٢) ينظر: شرح ألفية العراقي للعيني (ص٧٩)

(٣) ينظر: الغاية في شرح الهداية في علم الرواية (ص ١٦٦)

(٤) ينظر: تدريب الراوي (١/٢٢٢)

(٥) ينظر: فتح الباقي (١/١٩٥).

(٦) ينظر: شرح نخبة الفكر للقاري (ص ٣٩٩)، والقاري هو: علي بن سلطان محمد، نور الدين الملّا الهروي القاري: فقيه حنفي، من صدور العلم في عصره، صنف كتباً كثيرة، منها " تفسير القرآن " و " الأثمار الجنية في أسماء الحنفية " و " الفصول المهمة "، و " بداية السالك " و " شرح مشكاة المصابيح " و " شرح مشكلات الموطأ " توفي عام ١٠١٤هـ.أنظر: البدر الطالع (١/ ٤٤٥).

(٧) المقنع، (١/١٣٩).

التعقب الثامن والثلاثون

تعقب الحافظ على العراقي في نفيه اختلاف المحدثين في الاحتجاج بمراسيل الصحابة".

أولًا: قول المتعقب عليه (العراقي)[1]: "أن المحدثين وإن ذكروا مراسيل الصحابة؛ فإنهم لم يختلفوا في الاحتجاج بها وأما الأصوليون فقد اختلفوا فيها، فذهب الأستاذ أبو إسحق الإسفرايني إلى أنه لا يحتج بها، وخالفه عامة أهل الأصول، فجزموا بالاحتجاج بها، وفي بعض شروح المنار في الأصول الحنفية دعوى الاتفاق على الاحتجاج بها، ونقل الاتفاق مردود بقول الأستاذ أبي إسحاق، والله أعلم".

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[2]:"في إطلاق هذا النفي عن المحدثين نظر، فإن أبا الحسن بن القطان صاحب "بيان الوهم والإيهام" منهم، وقد رد أحاديث من مراسيل عن الصحابة – رضي الله تعالى عنهم- ليست لها علة إلا ذلك، منها: حديث جابر في صلاة جبريل -عليه الصلاة والسلام- بالنبي -صلى الله عليه وسلم-[3]، وغير ذلك -والله أعلم-.

---

(١) التقييد والإيضاح، (ص:٨٠).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح، (٢/٥٧٠).

٣() أنظر: بيان الوهم والإيهام، (٢/٤٦٦) والحديث أخرجه النسائي في المجتبى،(١/٢٥٥)

ثالثًا: دراسة التعقب:

اختلف العلماء في حكم مراسيل الصحابة عند المحدثين.

القول الأول: إجماع المحدثين على الاحتجاج بها **وهو قول العراقي**، وقد وافقه الأبناسي[(١)]، وكذا البقاعي[(٢)]، وأبو سعيد العلائي[(٣)]، والإشبيلي[(٤)]، كذا ابن رجب "[(٥)] وكذا رضي الدين ابن الحنبلي[(٦)].وكذا قال ابن طاهر في كتاب "اليواقيت" [(٧)].

القول الثاني: عدم الإجماع على قبولها لأن هناك من رد مراسيل الصحابة من المحدثين، **وهو قول الحافظ ابن حجر** كما تقدم ووافقه ابن الأثير [(٨)]، والنووي[(٩)]، وابن جماعة[(١٠)]، والطيبي[(١١)]، والسيوطي[(١٢)].

وذكر الحافظ مثالًا لذلك ابن القطان -كما تقدم-.

---

(١) ينظر: الشذا الفياح، (١/١٥١).

(٢) ينظر: النكت الوفية بما في شرح الألفية، (١/٣٩٠).

(٣) ينظر: تحقيق منيف الرتبة لمن ثبت له شريف الصحبة (ص٤٥)

(٤) ينظر: الغرامية (ص٣٦).

(٥) ينظر: شرح علل الترمذي (٢/٦٠١).

(٦) ينظر: قفو الأثر في صفوة علوم الأثر (ص٦٧)

(٧) نقل قوله ابن المواق في بغية النقاد، (٢٥٦)

(٨) نقل قوله ابن كثير في اختصار علوم الحديث، (ص٤٩).

(٩) ينظر: التقريب، (ص٣٥).

(١٠) ينظر: المنهل الروي، (ص٤٥).

(١١) ينظر: الخلاصة، (ص٧٤).

(١٢) ينظر: تدريب الراوي، (١/٢٢٢).

قال الزركشي: "قد تكرر من ابن القطان مثل هذا في تعليل أحاديث كثيرة كحديث أسامة بن زيد في الانتضاح، وحديث ابن عباس في الوضوء بفضل ميمونة، وحديث زينب الثقفية، وغير ذلك "[(١)]، وكذا قال السخاوي[(٢)].

وكذا وافقه عمر القزويني، حيث مثل على ذلك: "بردّ حديث عائشة -رضي الله عنها-: ((أول ما بدئ به رسول الله -صلى الله عليه وسلم-))، نزل قبل ولادتها بخمس سنين، فيكون قد سمعت القصة من النبي -صلى الله عليه وسلم- أو من صحابي أدرك ذلك الزمان؟ والله أعلم"[(٣)].

رابعًا: الترجيح:

الراجح أن مرسل الصحابي قد اختلف فيه المحدثون، ولم يقف الخلافُ فيه على الأصوليين فقط؛ بل من المحدثين مَن أنكر مرسلَ الصحابي، واشترط له شروطَ المرسلِ عامةً؛ من المتابعة، أو أن يجيء من وجه آخر، وقد ذكر أبو الحسن القطان أن المتقدمين من المحدثين لم يجتمعوا على قَبول الخبر المرسل من الصحابي -كما تقدم-.

(١) ينظر: النكت على مقدمة ابن الصلاح، للزركشي، (١/٥٠١).

(٢) ينظر: فتح المغيث (١/١٨٠).

(٣) ينظر: مشيخة القزويني (ص١٠٠)

ثانياً: تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث المنقطع.

التعقب التاسع والثلاثون

تعقب ابن حجر على مثال ذكره ابن الصلاح للحديث المنقطع

أولًا: قول المتعقب عليه (ابن الصلاح):"ذكر من أمثلة المنقطع: "ما رويناه عن عبد الرزاق[1]،عن سفيان [2] الثوري[3]، عن أبي إسحاق، عن زيد بن يثيع عن حذيفة قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-:

---

(١) عبد الرزاق بن همام الصنعاني، الحافظ المشهور متفق على تخريج حديثه، وقد نسبه بعضهم إلى التدليس. انظر: طبقات المدلسين لابن حجر (ص:٣٤)، وعده في المرتبة الثانية. قال الدميني: "نظرت في ترجمة عبد الرزاق الصنعاني فلم أجد من وصفه بالتدليس من المتقدمين، ولكني وجدت رواية له تقتضي ذلك، فقد روى العقيلي عن عبد الله بن أحمد، قال: سمعت يحيى، قال: رأيت عبد الرزاق بمكة يحدث، فقلت له: هذه الأحاديث سمعتَها؟ فقال: بعضها سمعتها، وبعضها عرَضًا، وكلٌّ سماعٌ، قال لي يحيى: ما كتبت عن عبد الرزاق حديثًا واحدًا إلا من كتابه" وذكر عدة أمثله بعد ذلك، ثم قال: "ومقتضَى هذا أنه روى عن شيوخه الذين سمع منهم ما لم يسمع منهم". انظر: التدليس لمسفر الدميني، (ص:٢١٣).

(٢) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله الكوفي، ثقة، وقد وصفه النسائي بالتدليس، وقال البخاري: ما أقل تدليسه. وذكره العلائي، وابن حجر في المرتبة الثانية من المدلسين؛ وهي: مَن احتمل الأئمة تدليسه، وأخرجوا له في الصحيح لإمامته، وقلة تدليسه في جنب ما روى كالثوري. وحاصله أنه "ثقة حافظ، أمير المؤمنين في الحديث، وقد احتمل الأئمة تدليسه". يُنظر "الطبقات" لابن سعد ٦/ ٣٥٠، "الثقات" للعجلي ١/ ٤٠٧، "الجرح والتعديل" ١/ ٥٥، "الثقات" ٦/ ٤٠١، "جامع التحصيل" ١/ ١١٣، "تهذيب الكمال" ١١/ ١٥٤، "السير" ٧/ ٢٢٩، "طبقات المدلسين" لابن حجر ١/ ٣٢، "التقريب" صـ ١٨٤.

(٣) الثوري: بفتح الثاء المثلثة وفي آخرها الراء هذه النسبة إلى بطن من همدان، وبطن من بني تميم، فأما ثور تميم فمنهم أبو عبد الله سفيان بن سعيد الثوري إمام أهل الكوفة. يُنظر "اللباب" ١/ ٢٤٤.

"إن وليتموها أبا بكر فقوي أمين.."[1] الحديث. ثم قال: "فهذا إسناد إذا تأمله الحديثي وجد صورته صورة المتصل، وهو منقطع في موضعين؛ لأن عبد الرزاق لم يسمعه من الثوري، وإنما سمعه من النعمان بن أبي شيبة الجندي' عن الثوري، و لم يسمعه الثوري أيضًا من أبي إسحاق، إنما سمعه من شريك عن أبي إسحاق".

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[2]:"إن هذا المثال إنما يصلح للحديث المدلس؛ لأن كل راوٍ من رواته قد لقِي شيخَه فيه، وسمع منه، وإنما طرأ الانقطاع فيه من قبل التدليس.

والأولى في مثال المنقطع أن يذكر ما انقطاعه فيه من عدم اللقاء كمالك عن ابن عمر، والثوري عن إبراهيم النخعي".

ثالثًا: دراسة التعقب:

رواية عبد الرزاق عن الثوري عن أبي إسحاق في حديث (إن وليتموها أبا بكر فقويّ أمين)، اختلف العلماء في حكمها إلى قولين:

القول الأول: أنها من قبيل المنقطع، **وهو قول ابن الصلاح**، حيث مثّل له في نوع المنقطع كما تقدم، ووافقه عليه غالب الأئمة؛ كالحاكم[3]، وكذا أبو عمرو الداني: "حيث ذكره في أمثلة المنقطع، وقال: "إن كل راوٍ مشهورٌ بالرواية عن إمام من الأئمة معروفٌ به إذا ورد

---

(1) رواه الحاكم في "المستدرك" (٣/ ١٤٢)، وابن عدي في "الكامل" (٦/ ٥٤١ - ٥٤٢): الخطيب الغدادي في "تاريخ بغداد" (٣/ ٣٠١ - ٣٠٢، ١١/ ٤٧)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٤٢/ ٤١٩ - ٤٢٠، ٤٤/ ٢٣٥)، وابن الجوزي في "العلل المتناهية" (١/ ٢٥٣ رقم ٤٠٥)، ولفظه عندهم: "إن وليتموها أبا بكر فزاهد في الدنيا، راغب في الآخرة وفي جسمه ضعف، وإن وليتموها عمر فقوي أمين، لا يخاف في الله لومة لائم ... " الحديث.

(2) النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر، (٢/ ٥٧٢ــــــ ٥٧٤).

(3) ينظر: معرفة علوم الحديث، (ص٢٨).

عنه مثل هذا مفسراً سبيلُه سبيلُ هذا الخبر في تسميته منقطعًا، وهذا من أدق أنواع هذا العلم؛ إذ لا يعرفه إلا المميز الماهر الجامع لطرق الحديث"[(١)].

وكذا ابن فرح الإشبيلي[(٢)]، والأبناسي[(٣)]، وأبو الفضل العراقي[(٤)]، وابن الملقن[(٥)]، والسيوطي[(٦)]، وكذا الكافيجي[(٧)].

القول الثاني: أنه من قبيل التدليس؛ لأن كلًّا منهما لقي شيخَه، وسمع منه، والانقطاع ليس فيه لقي، **وهو قول الحافظ ابن حجر**، وكذا وافقه المناوي، فقد ذكره في أمثلة المدلس[(٨)]

ولتحقيق المسألة ينبغي علينا معرفة العلاقة بين التدليس والانقطاع:

أولاً: تعريف الانقطاع: "هو الإسناد الذي فيه قبل الوصول إلى التابعي راو، لم يسمع من الذي فوقَه، والساقط بينهما غير مذكور، لا معينًا، ولا مبهمًا، ومنه الإسناد الذي ذُكِر فيه بعض رواته بلفظ مبهم"[(٩)].

---

(١) كتاب في علم الحديث، (ص:٤٨).

(٢) ينظر: الغرامية (ص٦٣)، وتوجيه النظر (١/ ٤٠١ - ٤٠٢).

(٣) ينظر: الشذا الفياح، (١٥٨/١).

(٤)ينظر: شرح التبصرة والتذكرة، (١١٦/٢).

(٥) ينظر: المقنع، (١٤٢/١).

(٦) ينظر: تدريب الراوي، (٦٦٤/٢).

(٧) ينظر: المختصر في علوم الأثر، (ص١٣١).

(٨) اليواقيت والدرر، (٢/ ١١).

(٩) الحاكم، معرفة علوم الحديث، (ص/٢٧-٢٨) .

فعلى هذا التعريف يكون المنقطع نوعًا خاصًا من غير المتصل، حيث يختص هذا المصطلح بما سقط من سنده راوٍ واحدٌ، أو ذُكِر أحد رواته بلفظ مبهم: كرجل أو شيخ...، على ألا يكون السقط في آخر الإسناد.

ثانياً: تعريف تدليس الإسناد: وصورته: "أن يسقِطَ الراوي اسمَ شيخِه الذي سمع منه، ويرتقي إلى شيخِ شيخِه، أو مَن فوقه، ويسنِد ذلك إليه بلفظ لا يقتضي الاتصال؛ بل بلفظ موهم له، كقوله: عن فلان، أو أنّ فلانًا، أو قال فلان، موهمًا بذلك أنه سمع ممن رواه عنه"[1].

وعليه؛ فالتدليس نوع خاص من الانقطاع، قد يكون في أول السند أو أثنائه، ويشترط فيه أن يستعمل الراوي لفظًا غيرَ صريحٍ في السماع؛ حتى يحصل إيهام السماع، كما تقدم في المثال الذي ذكره ابن الصلاح؛ فإنه ورد بصيغة العَنعنة، وقد يكون الساقطُ من السند ثقةً، أو ضعيفًا.

إن السقط هنا وقع في موضعين بطريق التدليس، فحينما ننظر نجد عبد الرزاق أسقط بينه وبين الثوري رجلًا، فعبد الرزاق له سَماعٌ من الثوري في الجملة، ولكنه لم يسمع منه ذلك الحديث بعينه، وعبد الرزاق موصوفٌ بالتدليسِ، فعليه يكون ذلك من قبيل التدليس، وليس من قبيلِ المنقطعِ.

كذلك الموضع الآخر: الثوري لم يسمع ذلك الحديث من أبي إسحاق السبيعي، وإنما أسقط بينه وبينه واسطةً، والثوري أيضًا موصوف بالتدليس، فحينئذ هذا يدخل تحت التدليس؛ لأن الثوري له سماع من أبي إسحاق في الجملة؛ أي: سمع منه غير ذلك الحديث، فتبين لنا من ذكر هذا المثال أن الموضعين اللذيْن وقعَا فيهما السقط إنما وقع السقط على سبيل التدليس.

---

[1] العراقي، التبصرة والتذكرة، (١/١٨٠).

فتبين أن التدليس والإرسال الخفي وسيلتان لمعرفة الانقطاع، وليستا صورتين له؛ بمعنى: أنّ الراوي قد يعمد إلى التدليس ليسقِط من الإسناد شيخًا، أو راويًا، أو راويين أو أكثر، أو أن يسقِط بعض رواة الإسناد فوق شيخه؛ فهذه الوسيلة التي يتبعها المدلّس يتولّد عنها انقطاع أو إعضال...، وكذلك الأمر بالنسبة للإرسال الخفي؛ فهو يتولّد عنه أيضًا وقوع سقط في الرواية، سواء كان هذا السقط: انقطاعًا، أو إعضالًا، أو إرسالًا[1].

قال الدكتور طارق بن عوض الله:" وعلى هذا؛ فالتدليس ليس نوعًا من أنواع السقط مستقلًا، وإنما هو وسيلة يتبعها الراوي؛ ليحدث في الرواية الانقطاع أو الإعضال.

وبناءً على هذا؛ يستقيم أن يوصف المُدَّلس بأنه منقطع أو معضل، وكذا الحديث الذي وقع فيه إرسال خفي بأنه منقطع أو معضل، فليُعلم"[2].

رابعًا: الترجيح:

أن ما صنعه ابن الصلاح صوابٌ، ولا يتعارض مع ما قاله الحافظ ابن حجر -عليه رحمة الله- لأن عبد الرزاق والثوري ممن وُصفَا بالتدليس، كما تقدم في ترجمتهما

ولأن التدليس ليس نوعًا معينًا مستقلًا من أنواع السقط في الإسناد، وإنما هو عبارة عن وسيلة، يسلكها الراوي لإحداث السقط.

فيصح أن يكون الحديث من قبيل المنقطع، كما قال ابن الصلاح، وكذا من قبيل المدلس، كما قال الحافظ ابن حجر.

لأنه استعمل التدليس وسيلةً لإحداثِ السقطِ في الرواية، فإذا تبين أن هذه الرواية مدلسة، وأن الراوي سلك هذا المسلك لإحداث السقط في الرواية، فإذا كان الساقط الذي بينه وبين

---

(١) انظر: طارق بن عوض الله، شرح لغة المحدث، (ص/٢٣٥).

(٢) تقريب علم الحديث، (ص: ١٦٣).

شيخه الذي دلس الخبرَ عنه واحدًا، فنسميها منقطعةً؛ لأن هذا التدليس آل به الأمرُ إلى إحداثِ الانقطاعِ في الرواية، فصار التدليسُ وسيلةً لإحداثِ الانقطاعِ في الرواية. والله أعلم

ثالثاً: تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث المعضل

التعقب الأربعون

تعقب ابن حجر على اعتراض مغلطاي على قول ابن الصلاح: "ولا التفات في ذلك إلى معضِل بكسر الضاد".

أولًا: قول المتعقب عليه (ابن الصلاح)[1]: "أصحاب الحديث يقولون: أعضله فهو معضل -بفتح الضاد- وهو اصطلاح مشكل المأخذ من حيث اللغة، وبحثت فوجدْتُ له قولهم: (أمر عضيل)، أي: مستغلق شديد. ولا التفات في ذلك إلى معضِل -بكسر الضاد- وإن كان مثل عضيل في المعنى".

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر: [2]:"اعترض عليه مغلطاي بناء على فهمه من كلامه أن مراده نفي جواز استعمال معضِل -بكسر الضاد- فقال: "كأنه يريد أن كسر الضاد من معضل ليس عربيًا. وليس كذلك؛ فإن صاحب الموعب [3]حكاها. وفي الأفعال: عضل الشيء عضلًا: أعوج -يعني- فهو معضل".

قلت (ابن حجر): ولم يرد ابن الصلاح نفي ذلك مطلقًا، وإنما أراد أنه لا يؤخذ منه معضل بفتح الضاد؛ لأن معضل بكسر الضاد من رباعي قاصرة، والكلام إنما هو في رباعي متعدٍّ.

وعضيل يدل عليه؛ لأن فعيلًا بمعنى مفعل، إنما يُستعمل في المتعدي.

وقد فسر عضيل بمستغلَق -بفتح اللام- فتبين أنه رباعي متعدٍّ، وذلك يقتضي صحة قولنا: معضَل بفتح الضاد، وهو المقصودُ، هكذا قرره شيخُنا شيخُ الإسلام.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح، (ص:٥٩).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر، (٢/ ٥٨٠).

(٣) هذا الاعتراض نقله البلقيني و لم يذكر اسم مغلطاي انظر: محاسن الاصطلاح، (ص:٦٧).

ثم قال: "وفي الجملة فالأحسن أن يكون مِن أعضلته: إذا صيرت أمره معضلًا"[(١)].

قلت: فكأن المحدث الذي حدث به على ذلك الوجه أعضله، فصار معضلًا، وبهذا التقرير يندفع الإشكال".

ثالثًا: دراسة التعقب:

أقوال العلماء في ضبط كلمة معضل.

القول الأول: قول ابن الصلاح: إن المعضَل بالفتح وليس بالكسر، وقد وافقه النووي، حيث قال: "وهو بفتح الضاد يقولون: أعضله فهو مُعْضَل"[(٢)]، وكذا الطيبي[(٣)]، والقزويني[(٤)]، والأبناسي[(٥)]، وابن الملقن[(٦)]، وأبو الفضل العراقي[(٧)]، والسخاوي[(٨)]، والسيوطي[(٩)]، والجرجاني[(١٠)]، والكافيجي[(١١)].فبذلك، اتفق غالبية العلماء على قول ابن الصلاح.

---

(١) انظر: محاسن الاصطلاح بهامش مقدمة ابن الصلاح، (ص: ١٤٧-١٤٩).

(٢) ينظر: التقريب، (ص:٣٦).

(٣) ينظر: الخلاصة، (ص:٧٥).

(٤) ينظر: مشيخة القزويني، (ص:١٠١).

(٥) ينظر: الشذا الفياح، (١/١٥٩).

(٦) ينظر: المقنع، (١/١٤٦).

(٧) ينظر: شرح التبصرة والتذكرة، (١/٢١٨).

(٨) ينظر: فتح المغيث، (١/١٩٨).

(٩) ينظر: تدريب الراوي، (١/٢٤٠).

(١٠) ينظر: رسالة في أصول الحديث (ص:٨٨)، الديباج المذهب (ص:٣٧).

(١١) ينظر: المختصر في علم الأثر، (ص:١٣٢).

القول الثاني: قول مغلطاي: فقد اعترض على ابن الصلاح بناءً على فهمه، و لم أجد من وافقه على ذلك، إلا **قول الشيخ زكريا الأنصاري:** "وأعلم أن المعضل يقال للمشكل أيضًا، وهو بكسر الضاد أو بفتحها على أنه مشترك "[1].

وقد فصل الزركشي القول في ذلك، حيث قال[2]: "قوله: مستشكلًا قول المحدثين معضَل بفتح الضاد من حيث اللغة، يعني لأن المعروف أعضل الأمر فهو معضل كأشكل فهو مشكل.

وقد استشكل محل إشكاله، فقيل: إن كان إشكاله من جهة أن الماضي في ذلك ثلاثي فقط؛ فممنوعٌ.

فقد حكى الجوهري في "الصحاح"[3]: "أعضلني فلان، أي: أعياني أمره، وقد أعضل الأمر؛ أي: اشتد واستغلق".

وإن كان وجه الإشكال أن الرباعي إنما أتى في القاصر كأعضل الأمر ومنه أمر معضل بكسر الضاد، فممنوع؛ لما سبق من نقل الجوهري: أعضلني فلان، وهو رباعي في المتعدي.

ولعل المراد أن المتعدي إنما استعمل في نحو: أعضلني فلان؛ أي: أعياني أمره، وإذا قلتَ: أعضلني الحديث؛ أي: أعياني أمره كنت أنت معضلًا بفتح الضاد، وهو معضل بكسرها، وهو خلاف المصطلح، فلذلك كان مشكلًا.

ويؤخذ من قولهم: أمر عضيل؛ أي: مستغلق، قيل: ولا يمتنع بما سبق أن يقول: أعضلت الحديث، وأعضلت فلانًا: إذا صيرت أمرَه معضلًا، فيصح بذلك حديث معضَل -بفتح الضاد-.

---

(١) ينظر: شرح نخبة الفكر، (ص٤١٠).

(٢) ينظر: النكت على مقدمة ابن الصلاح، للزركشي، (١٧/٢).

(٣) الصحاح في اللغة والعلوم، (٣٤٣٣).

والصواب في تقرير كلامه ما سبق، نعم، قوله: "لا التفات إلى معضل بكسر الضاد" يقتضي أنه لحن، وليس كذلك، فقد حكاه صاحب "المحكم"؛ إلا أن يريد أنه لا يؤخذ منه معضَل -بفتح الضاد- فقط، وذلك يقرر أنه بالكسر عربي، وإنما لم يؤخذ منه معضَل -بفتح الضاد- لأن معضلًا بكسرها من رباعي قاصر، كما في: أظلم الليل فهو مظلم، والكلام في رباعي متعدٍّ، وعضيل يدل عليه؛ لأن فُعيلًا بمعنى مفعل، إنما استعمل في المتعدي، وقد فسر عضيل بمستغلق من أنه رباعي متعد، وذلك بقتضي صحة معضَل -بفتح الضاد-.

وقوله: "مستغلق" هو بفتح اللام، بمعنى استغلقه غيره كاستخرجه، والأحسن أن يكون من: أعضلته: إذا صيرت أمره معضلًا" **انتهى كلام الزركشي**.

رابعاً:الترجيح:

الراجح والله أعلم أن مراد ابن الصلاح عدم النفي مطلقًا، وإنما مراده بأن المعضَل -بفتح الضاد- لأن هذا هو الأقربُ إلى المعنى الاصطلاحي المراد بهذا النوع، كما قال بذلك الزركشي -فيما تقدم-.

التعقب الحادي والأربعون

تعقب ابن حجر على العراقي في تعقبه لتمثيل ابن الصلاح على الحديث المعضل "بقول مالك بلغني عن أبي هريرة"

أولًا: قول المتعقب عليه (العراقي)[1]:" قد استشكل كون هذا الحديث معضلًا؛ لجواز أن يكون الساقط بين مالك وبين أبي هريرة -رضي الله عنه- واحدًا... "

وقول ابن الصلاح هو:"قال أبو نصر السجزي[2] قول الراوي: بلغني نحو قول مالك، بلغني عن أبي هريرة أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال.، **قال (ابن الصلاح) "أصحاب الحديث يسمونه المعضل.**

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[3]:"أقول: بل السياق يشعِر عدم السقوط؛ لأن معنى قوله: بلغني يقتضي ثبوت مبلغ، فعلى هذا فهو متصل في إسناده مبهم لا أنه منقطع.

وقول الشيخ في الجواب: "إنا عرفنا منه سقوط اثنين" فيه نظرٌ على اختياره، أنه يرى أن الإسناد الذي فيه مبهم لا يسمًى منقطعًا، كما صرح به، فعلى هذا لم يسقط من الإسناد بعد التبيّن سوى واحدٍ، وأما أبو نصر الذي نقل أنه يسمّى معضلًا فجرى على طريقة من يسمي الإسناد إذا كان فيه مبهم منقطعًا.

---

(١) ينظر: التقييد والإيضاح، (ص:٨٢).

(٢) هو عُبَيْد اللَّه بن سعيد بن حاتم بن أحمد بن محمد بن عَلَّوَيْه. الحافظ أبو نصْر الوائليّ البكريّ السِّجْزيّ. [المتوفى: ٤٤٤ هـ]. نزيل مصر. قال الذهبي: مُصنِّف كتاب "الْإِبانة الكبرى عن مذهب السَّلف في القرآن"، وهو كتاب طويل جليل في معناه يدلُّ على إمامة المُصنِّف -رحمه اللَّه- وهو راوي الحديث المسلسل بالَأوَّلِيَّة. انظر: تاريخ الإسلام (٦٥٧/٩)

رقم (١١٤).

(٣) النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر، (٢/ ٥٨٢).

ثالثًا: دراسة التعقب:

اختلاف العلماء في "قول مالك بلغني عن أبي هريرة "

القول الأول: انه معضل وهو **قول ابن الصلاح**، وكذا النووي[١]، والإشبيلي، حيث مثل له بهذا الحديث، وقال: فقد أعضله مالك باثنين: نافع وابن عمر[٢]، وابن جماعة [٣]، وكذا الطيبي[٤]، والذهبي[٥]، والأبناسي[٦]، وابن الملقن[٧]، والسيوطي[٨]، والقاري[٩]، والبقاعي[١٠]، وقال الزرقاني: البلاغ من أقسام الضعيف"[١١]. ترتيب الأقوال

القول الثاني: أنه ليس معضل لجواز أن يكون الساقط بين أبي هريرة ومالك واحد فقط، **وهو اعتراض العراقي على قول ابن الصلاح**

---

(١) ينظر: التقريب، (ص٣٦).

(٢) ينظر: الغرامية، (ص٣٣).

(٣) ينظر: المنهل الروي، (ص٤٧).

(٤) ينظر: الخلاصة، (ص:٧٦).

(٥) ينظر: الموقظة، (ص:٦٢).

(٦) ينظر: الشذا الفياح، (٨٣/١).

(٧) ينظر: المقنع، (١٤٦/١).

(٨) ينظر: تدريب الراوي، (٢٤٠/١).

(٩) ينظر: شرح نخبة الفكر، (ص:٤١٢).

(١٠) ينظر: النكت الوفية، (٤٠٧/١).

(١١) في شرح الموطأ، (٢٩٤/١):

القول الثالث: أنه متصل في إسناده مبهم، **وهو قول الحافظ ابن حجر**، وكذا **قال السخاوي** ثم أضاف: "لأن قول مالك: "بلغني" يقتضي ثبوت مبلغ، ولا يمتنع أن يكون واحدًا، ثم قال السخاوي: وإنما هو منقطع على رأي الحاكم وغيره ممن يسمي المبهم منقطعًا"[1].

رابعًا: الترجيح:

الراجح -والله أعلم- أن قول مالك "بلغني عن أبي هريرة" يسمى معضلًا؛ لأن بين مالك وبين أبي هريرة أكثر من راوٍ؛ مما يدل على أنّ هناك اعضالًا في السند؛ لوقوع أكثر من راوٍ على التوالي، وقد رُوي من طريق آخر موصولًا، فكان بين مالك وبين أبي هريرة أكثر من راوٍ[2]، والله أعلم.

(١) ينظر: فتح المغيث (١/٢٠٠).

(٢) الوسيط في علوم الحديث، أبو شهبة، (ص:٢٩٠).

التعقب الثاني والأربعون

تعقب ابن حجر على ابن الصلاح في نقله الإجماع على قبول الإسناد المعنعن.

أولًا: قول المتعقب عليه (ابن الصلاح)[1]: "وادّعى أبو عمرو الداني[2]. إجماع أهل النقل على قبوله".

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[3]: قلت: **إنما أخذه الداني من كلام الحاكم**[4]، ولا شك أن نقله عنه أولى؛ لأنه من أئمة الحديث، وقد صنّف في علومه وابن الصلاح كثير النقل من كتابه، فالعجب كيف نزل عنه إلى النقل عن الداني!

وأعجب من ذلك أن الخطيب قاله في الكفاية التي هي معول المصنف في هذا المختصر، فقال[5]:"أهل العلم مجمعون على أن قول المحدث: حدثنا فلان عن فلان صحيح معمول به إذا كان شيخه الذي ذكره يعرف أنه قد أدرك الذي حدث عنه ولقيه وسمع منه، ولم يكن هذا المحدث مدلسا"

ولا يعلم أنه يستجيز إذا حدثه شيخه عن بعض من أدركه حديثا نازلاً فسمى بينهما في الإسناد من حدثه به – أن يسقط شيخ شيخه ويروي الحديث عالياً بعد أن يسقط الواسطة.

قلت(ابن حجر): ومراد الخطيب بهذا الاحتراز أن لا يكون المعنعن مدلسا ولا مسويا.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح، (ص:١٤٤).

(٢) أبو عمرو المقرئ هو عثمان بن سعيد بن عثمان الأموي القرطبي، ثم الداني، ويُعرف بابن الصيرفي، ولد سنة إحدى وسبعين وثلاث مائة، وتوفي سنة أربع وأربعين وأربع مائة، بلغت مؤلفاته مائة وعشرين كتاباً، وإليه المنتهى في علم القراءات مع البراعة في علم الحديث والتفسير والنحو، وغير ذلك. انظر: سير أعلام النبلاء (٧٧/١٨).

(٣) النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر، (٢/ ٥٨٣).

(٤)قال الحاكم: "الأحاديث المعنعنة التي ليس فيها تدليس متصلة بإجماع أئمة النقل". انظر: معرفة علوم الحديث.(ص:٣٤)

(٥) (ص:٢٩١)

ولكن في نقل الإجماع بعد هذا كله نظر، فقد ذكر الحارث المحاسبي [1]وهو من أئمة الحديث والكلام – في كتاب له سماه "فهم السنن" ما ملخصه:"أن أهل العلم اختلفوا فيما يثبت به الحديث على ثلاثة أقوال[2].

ففي حكاية القول الأول خدش في دعوى الإجماع السابق إلا أن يقال إن الإجماع راجع إلى ما استقر عليه الأمر بعد انقراض الخلاف السابق فيخرج على المسألة الأصولية في قبول الوفاق بعد الخلاف.

ومع ذلك فقد قال القاضي أبو بكر ابن الباقلاني: "إذا قال الصحابي – رضي الله عنه – قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كذا أو عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أنه قال كذا أو أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال كذا، لم يكن ذلك صريحا في أنه سمعه من النبي – صلى الله عليه وسلم – هو محتمل لأن يكون قد سمعه منه أو من غيره عنه.

فقد حدث جماعة من الصحابة – رضي الله عنهم – عن النبي – صلى الله عليه وسلم – بأحاديث، ثم ظهر أنهم سمعوها من بعض الصحابة – رضي الله عنهم –"[3].

قلت (ابن حجر): وهذا بعينه هو البحث في مرسل الصحابي– رضي الله عنهم – وقد قدمت ما فيه، وأن الجمهور على جعله حجة [4].

وإنما الكلام هنا في أن العنعنة ولو كانت من غير المدلس هل تقتضي السماع أم لا فكلام القاضي يؤيد ما نقله الحارث المحاسبي عن أهل القول الأول – والله أعلم –

---

(١) الحارث بن أسد المحاسبي البصري أبو عبد الله صوفي متكلم فقيه محدث حدث عن يزيد بن هارون وطبقته له مؤلفات منها "التفكر والاعتبار" و"الرعاية في الزهد والأخلاق" توفي سنة (٢٤٣ هـ). أنظر: معجم المؤلفين ١٧٤/٣، تاريخ بغداد ٢١١/٨، ميزان الاعتدال ١٩٩/١

(٢) نقلها الحافظ في النكت على كتاب ابن الصلاح،(٥٨٤/٢)

٣() انظر حاشية السعد على شرح العضد لمختصر المنتهى لابن الحاجب ٦٨/٢ ونهاية السول للأسنوي مع البدخشي ٢٥٧/٢

(٤) انظر النكت،(ص:٥٤٩)

ثالثًا: دراسة التعقب:

أ/ إجماع اهل النقل على قبول الاحتجاج بالعنعنة

القول الأول: نسب ابن الصلاح هذا القول لأبي عمرو الداني.

القول الثاني: رد **الحافظ** بأن هذا قول الحاكم، وكذا قول الخطيب في الكفاية، وهما سابقان لقول الداني، ثم بعد ذلك أتى بقوليهما -كما تقدم-، **ووافقه الصنعاني** [1]

ب/ حكم الاحتجاج بالعنعنة.

القول الأول: إجماع أهل النقل على قبوله، **وهو نقل ابن الصلاح لكلام ابي عمرو الداني.**

القول الثاني: اختلاف أهل النقل في قبوله **وهو قول الحافظ ابن حجر**، والسيوطي حيث قال: "قيل: إنه مرسل، والصحيح الذي عليه العمل، وقاله الجماهير من أصحاب الحديث والفقه والأصول، أنه متصل"[2].

١() توضيح الأفكار، (١/ ٣٠٠)

(٢) ينظر: تدريب الراوي، (١/٢٤٤).

ويؤيد هذا القول أن للعلماء في ذلك عدة أقوال.

القول الأول: عدم الاحتجاج بالسند المعنعن، وردّه مطلقًا، واعتباره كالمرسل والمنقطع، ويذهب أصحاب هذا القول إلى أنه لا يُعد من الحديث المتصل إلا ما نُص فيه على السماع، أو حصل العلم به من طريق آخر[1].

وهو القول الأول الذي ذكره **الحارث المحاسبي**، و كذا القاضي **أبو بكر الباقلاني** -كما تقدم-

ولعل من القائلين بهذا القول أيضًا **شُعبة بن الحجاج**، فقد نُقل عنه أنه قال: "فلان عن فلان مثله لا يُجزي"[2]، وقال أيضًا: "كل حديث ليس فيه: حدثنا، أو أخبرنا؛ فهو خل وبقل"[3].

واحتج أصحاب هذا القول على مذهبهم بأن كل مَن روى خبرًا مِن أخبار رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ولم يقل: حدثنا فلان أن فلانًا حدثه، ولا ما يقوم به مقام هذا من الألفاظ؛ احتُمل أن يكون بين فلان الذي حدثه وبين فلان الثاني رجل آخر لم يُسمه، لأنه ليس بمنكر أن يقول قائل: حُدِّثنا عن النبي -صلى الله عليه وسلم- بكذا وكذا، وفلان حدثنا عن مالك والشافعي، وسواء قيل ذلك فيمن عُلم أن المخاطب لم يره، أو فيمن لم يُعلم ذلك منه؛ لأن معنى قوله: "عن"؛ إنما هو أن ردّ الحديث إليه، وهذا سائغ في اللغة، مستعمل بين الناس[4].

---

(١) السنن الأبين (ص:٢١)، وعلوم الحديث، لابن الصلاح، (ص:٥٦).

(٢) العلل للإمام أحمد برواية ابنه عبد الله (٢/٢١).

(٣) المحدث الفاصل، (ص:٥١٧)، الكامل في الضعفاء، ابن عدي، (١/ ١٠٧، ١٦٠)، الكفاية، للخطيب، (ص: ٢٨٣)، أدب الإملاء، للسمعاني، (ص: ٧).

(٤) المحدث الفاصل، (ص٤٥٠).

فعمدتهم فيما ذهبوا إليه هو الاحتياط؛ لأن "عن" لا تقتضي الاتصال، ولأنه قد عُرِف أن المحدثين من الرواة يأتون بها في موضع الإرسال والانقطاع[1].

وقد رد العلماء هذا المذهب، فقال النووي: "وهذا المذهب مردود بإجماع السلف"[2] وكذا قال ابن رُشيد: "وأضاف ولو اشترط ذلك لضاق الأمر جدًا، ولم يتحصل من السُنة إلا الترر اليسير"[3].

القول الثاني: أنه متصل بشرط السلامة من التدليس، واتفق أغلب الأئمة عليه كالحاكم[4]، والخطيب[5]، وابن عبد البر[6].

قال الأبناسي: "كان حجاج بن محمد الأعور يروي عن ابن جريج كتبه، ويقول فيها قال: ابن جريج فحملها الناس عنه، واحتجوا برواياته، وكان قد عرف من حاله أنه لا يروي إلا ما سمعه".

وأضاف الذهبي: "إن كان المدلس عن شيخه ذا تدليس عن الثقات، فلا بأس. وإن كان ذا تدليس عن الضعفاء، فمردودٌ"[7].

---

(١) السنن الأبين، (ص:٢٢).

(٢) شرح صحيح مسلم، (١/١٢٨).

(٣) السنن الأبين، (ص:٢٣ــــ٢٥).

(٤) معرفة علوم الحديث، (ص:٣٤).

(٥) الكفاية، (ص:٢٩١).

(٦) التمهيد، (١/١٢ــــ ١٣.)

(٧) ينظر: الموقظة، (ص:٦٦).

القول الثالث: ثبوت لقائه لمن روى عنه:

قال الحافظ: "يشترط في حمل عنعنة المعاصر على السماع ثبوت لقائهما؛ أي: الشيخ والراوي عنه، ولو مرة واحدة؛ ليحصل الأمن عن كونه من المرسل الخفي، وهذا هو رأي علي بن المديني، والإمام البخاري، وأكثر الأئمة"[(١)].

وقال أبو بكر الصيرفي: "كل من علم له لقاء إنسان فحدث عنه، فهو على السماع"[(٢)].

وقد أنكر مسلم على من اشترط ثبوت اللقاء في العنعنة، وأنه قول مخترع، وأن المتفق عليه إمكان لقائهما؛ لكونهما في عصر واحد، وإن لم يأتِ في خبر قط أنهما اجتمعا"[(٣)].

القول الرابع: أنه متصل إذا عرف الراوي بطول الصحبة لمن روى عنه، وهو مذهب أبي المظفر بن السمعاني[(٤)].

وحجة هذا المذهب: أن طول الصحبة يتضمن غالبًا السماع لحمله ما عند المحدث، أو أكثره، فتحمل "عن" على الغالب، وإن كانت محتملة للإرسال[(٥)].

---

(١) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، (ص:١٦٩).

(٢) قال الزركشيُّ في "نكته" (٢/ ٣٨):" رأيته مصرحًا بهذا القول في كتابه المسمى بـــ (الدلائل والإعلام في أصول الأحكام)

(٣) ينظر: المنهل الروي، (ص:٤٨).

(٤) انظر: السنن الأبين، (ص:٣١) وجامع التحصيل، (ص:١١٦)، وأبو المظفر السمعاني هو: منصور بن محمد بن عبد الجبار بن أحمد التميمي، السمعاني، المروزي، الحنفي ثم الشافعي، ولد سنة ست وعشرين وأربع مائة، وتوفي سنة تسع وثمانين وأربع مائة، له مصنفات فيها، التفسير، وكتاب "القواطع" في أصول الفقه، وكتاب "الاصطلام"، وكتاب "البرهان" وغيرها. انظر: تذكرة الحفاظ الذهبي (١٢٢٧/٤)، وسير أعلام النبلاء (١١٤/١٩)، والأنساب لأبي سعد السمعاني (٢٩٩/٣).

(٥) انظر: علوم الحديث (ص:٦٠)، وجامع التحصيل (ص:١١٦)، والسنن الأبين (ص:٣١)، وفتح المغيث للسخاوي (١٦٦/١).

وزاد ابن رُشيد الأمر بيانًا بقوله: "وحجة هذا المذهب هي الأولى بعينها -أي: حجة المذهب الأول- ولكنه خفّف في اشتراط السماع تنصيصًا في كل حديث؛ لتعذّر ذلك، ولوجود القرائن المفهمة للاتصال. من إيراد الإسناد وإرادة الرفع بعضهم عن بعض عند قولهم: فلان عن فلان مع طول الصحبة"[(١)].

وهذا المذهب أيضًا فيه تشدد لا يخفَى، وتعنّت لا موجب له، وهل يمكن أن تُثبت طول الصحبة في كل الأسانيد التي صححها كبار الأئمة النقاد؟ ومن دلائل وهن هذا المذهب أنه حادث في القرن الخامس الهجري بعد أن استقر عمل المحدثين على قبول السند إذا جمع شروطًا ثلاثة[(٢)].

القول الخامس: أنه متصل إذا عرف الراوي بالأخذ عمن روى عنه بالعنعة، وهو **قول أبو عمرو المقرئ** حيث قال: "المسند من الآثار الذي لا إشكال في اتصاله، هو ما يرويه المحدث عن شيخ يظهر سماعه منه بسن يحتملها، وكذلك شيخه عن شيخه إلى أن يصل الإسناد إلى الصحابي إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم-"[(٣)].

---

(١) جامع التحصيل، (ص:١١٦).

(٢) التمهيد لابن عبد البر، (١/٢١).

(٣) كتاب في علم الحديث، (ص:٢).

القول السادس: التعاصر وإمكان اللقاء، وهو قول الإمام مسلم، قال ابن رجب الحنبلي: "رأى الإمام مسلم في مقدمة صحيحه أن المعاصرة والبراءة من التدليس شرطان لا بد من توفرهما؛ لرفع احتمال الانقطاع"[(١)]، وقال ابن الصلاح: "وفيما قاله مسلم نظر، وهذا الحكم لا أراه يستمر بعد المتقدمين فيما وجد من المصنفين في تصانيفهم مما ذكروه عن مشايخهم قائلين فيه: ذكر فلان، قال فلان، ونحو ذلك"[(٢)].

قال النووي –رحمة الله–: "وهذا الذي صار إليه مسلم قد أنكره المحققون، وقالوا: هذا الذي صار إليه ضعيف، والذي رده هو المختار، الصحيح الذي عليه أئمة هذا الفن علي بن المديني والبخاري، وغيرهما"[(٣)].

قال ابن فرح الإشبيلي في الجمع بين رأي البخاري ورأي مسلم: "والحق أن الرأيين يلتقيان في مبدأ الذود عن السنة المطهرة، ولا غرابة؛ فالإمامان البخاري ومسلم إمامَا هذا الفنِّ بغيرِ منازعٍ، لذلك تلقت الأمة عملهما بالقبول، ولم يخرجوا أحاديث مسلم المعنعنة من دائرة الصحيح، وهم متفقون على أن ما في كتابه صحيح، وجمع مع كتاب البخاري في تسمية واحدة "الصحيحين" فجمهور المتقدمين على ما قاله ابن المديني والبخاري، وكثير من العلماء المتأخرين على ما قاله مسلم، ويلتئم الشمل بأن مذهب البخاري وشيخه ومَن شايعهما فيه حيطة، ومذهب مسلم ومن تبعه فيه سعة لقبول ما روي معنعنًا من المتعاصرين، لإمكان اللقاء، وليعلم أن الخلاف بين الفريقين إنما هو في الحديث المعنعن، وبناء عليه رُجحت عنعنة البخاري على مسلم"[(٤)].

---

(١) ينظر: شرح علل الترمذي، (١/١٩٥).

(٢) ينظر: مقدمة ابن الصلاح، (ص:٦٧).

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم، (١/١٢٨).

(٤) الغرامية في مصطلح الحديث، (ص:٨٢).

القول السابع: إدراك المنقول عنه إدراكًا بيِّنًا، وهو قول أبي الحسن القابسي[(١)].

قال ابن رشيد: "وأما لفظ القابسي فيمكن أن يريد به ثبوت المعاصرة البينة، وهو أظهر احتمالية فيه، ويمكن أن يريد طول الصحبة فيكون موافقًا لما ذكره أبو المظفر السمعاني"[(٢)].

قال الحافظ ابن حجر في خلاصة الأقوال السابقة: "مَن قال بالانقطاع مطلقًا شدَّد، ويليه من شرط طول الصحبة، ومَن اكتفى بالمعاصرة سَهّل، والوسط الذي ليس بعده إلا التعنت مذهب البخاري ومَن وافقه"[(٣)].

ج/ حكم رواية غير المدلس إذا روى بالعنعنة.

قال الخطيب: "إن "عن" محمولة عند أهل العلم بالحديث على الاتصال، حتى يتبين ويعرف الانقطاع فيها"[(٤)].

وقال ابن دقيق العيد: "فإن لم يكن مدلسًا حملنا الرواية على الاتصال والسماع"[(٥)] **وقال النووي**: "الصحيح الذي عليه العمل وقاله الجماهير من أصحاب الحديث والفقه والأصول، أنه متصلٌ، بشرط ألا يكون المعنعن مدلسًا" [(٦)] **وهو مقتضى كلام الحافظ فيما تقدم**

---

(١) انظر: صيانة صحيح مسلم (ص:١٢٨ ــ ١٢٩). وأبو الحسن القابسي هو: علي بن محمد بن خلف القابسي المالكي، كان عارفًا بالعلل والرجال، والفقه والأصول والكلام، له عدة مصنفات؛ من أشهرها "الملخص"، ولد سنة أربع وعشرين وثلاث مائة، وتوفي سنة ثلاث وأربع مائة: انظر: سير أعلام النبلاء (١٥٨/١٧)، وتذكرة الحفاظ (١٠٧٩/٣).

(٢) السنن الأبين، (ص:٦١).

(٣) تدريب الراوي، (٢١٦/١).

(٤) ينظر: فتح المغيث، (٢٠٣/١).

(٥) ينظر: الاقتراح في بيان الاصطلاح، (ص:١٩).

(٦) ينظر: التقريب، (ص:٣٧).

رابعًا: الترجيح:

الذي يظهر -والله أعلم- صواب تعقب الحافظ ابن حجر؛ وهو اختلاف أهل النقل في حكم الإسناد المعنعن.

وأن الحديث الذي بالعنعنة إنما يشترط فيه أن يكون الراوي سالمًا من التدليس؛ لأن التدليس عيب في الراوي، ويجعل الرواية ضعيفة إذا لم يصرح الراوي بالسماع ممن روى عنه.

كما قال النووي وابن دقيق العيد والحافظ _فيما تقدم _.

التعقب الثالث والأربعون

تعقب ابن حجر لابن الصلاح في فهمه لكلام الامام مالك والامام أحمد .

أولًا: قول المتعقب عليه (ابن الصلاح)[1]:"روينا عن مالك أنه كان يرى "عن فلان"، و"أن فلانًا" سواءٌ، وعن أحمد بن حنبل أنهما ليسا سواء".

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر [2]: "ليس كلام كل منهما على إطلاقه، وذلك يتبين من نص سؤال كل منهما عن ذلك:

أما مالك، فإنه سئل عن قول الراوي: "عن فلان أنه قال: كذا"، و"أن فلانا قال: كذا"، فقال: "هما سواء"، وهذا واضح.

وأما أحمد، فإنه قيل له: إن رجلًا قال: عن عروة عن عائشة، وعن عروة أن عائشة -رضي الله عنها- سألت النبي -صلى الله عليه وسلم- هل هما سواء؟ فقال: "كيف يكونان سواء؟ ليسَا سواء"، فقد ظهر الفرق بين مراد مالك وأحمد".

وحاصله أن الراوي إذا قال: "عن فلان" فلا فرق أن يضيف إليه القول أو الفعل في اتصال ذلك عند الجمهور بشرطه السابق [3].

وإذا قال "إن فلان ففيه فرق، وذلك أن ينظر، فإن كان خبرها قولا لم يتعد لمن لم يدركه التحقت بحكم "عن" بلا خلاف.

كأن يقول التابعي: أن أبا هريرة - رضي الله عنه - قال: "سمعت كذا"، فهو نظير ما لو قال: "عن أبي هريرة أنه قال: "سمعت كذا".

---

(١)مقدمة ابن الصلاح، (ص: ٥٧).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر، (٢/ ٥٩٢).

(٣) يعني اللقاء بين المعنعن وشيخه وبراءته من التدليس.

وإن كان خبرها فعل نظر إن كان الراوي أدرك ذلك التحقت بحكم "عن" وإن كان لم يدركه لم تلتحق بحكمها.

فكون يعقوب بن شيبة قال في رواية عطاء عن ابن الحنفية: أن عمارا مر بالنبي – صلى الله عليه وسلم – هذا مرسل، إنما هو من جهة كونه أضاف إلى صيغة الفعل الذي لم يدركه ابن الحنفية، وهو مرور عمار.

إذ لا فرق أن يقول ابن الحنفية: أن عمارا مر بالنبي – صلى الله عليه وسلم – وأن النبي – صلى الله عليه وسلم – مر بعمار، فكلاهما سواء في ظهور الإرسال، ولو كان أضاف إليها القول كأن يقول: عن ابن الحنفية أن عمارا قال: مررت بالنبي – صلى الله عليه وسلم – لكان ظاهر الاتصال. انتهى كلام الحافظ.

ثالثًا: دراسة التعقب:

أقوال العلماء في قول الإمام مالك والإمام أحمد في حكم "أن" و "عن"

القول الأول: أن قول الإمام أحمد مخالف لقول الإمام مالك في الحكم عليهما، **وهو قول ابن الصلاح.**

القول الثاني: أن قول كل منهما ليس على إطلاقه، وذلك أن صيغة الأداء "أنَّ" لها حالتان:

١/ إذا قالها الراوي في سند وكان خبرها قولًا لم يتعد لمن لم يدركه، التحقت بحكم "عن" بلا خلاف.

٢/ إذا جاءت في سند، وكان خبرها فعلًا، نُظر: إن كان الراوي أدرك ذلك التحقت بحكم "عن"، وإن كان لم يدركه لم تلتحق بحكمها، **وهو قول الحافظ ابن حجر**

وفي توجيه العلماء لقول ابن الصلاح: "إن قول الإمام أحمد مخالف لقول مالك ".

قال العراقي: "ما فعله أحمد صواب ليس مخالفًا لقول مالك، ولا لقول غيره، وليس في ذلك خلاف بين أهل النقل، والقاعدة في معرفة المتصل من المرسل في ذلك أن الراوي إذا روى حديثًا فيه قصة أو واقعة؛ فإن كان أدرك ما رواه بأن حكى قصة وقعت بين النبي -صلى الله عليه وسلم- وبين بعض الصحابة؛ فإن كان الراوي لها صحابيًا أدرك تلك الواقعة، فهي متصلة، سواء شاهدها أم لا، وإن لم يدركها فهو مرسل صحابي، وإن كان الراوي تابعيًا فهو منقطع، وإن روى التابعي عن الصحابي قصة أدرك وقوعها كان متصلًا، وإن لم يدركها؛ فإن أسندها إلى الصحابي كانت متصلة أيضًا، وإن لم يدركها ولا أسندها إلى الصحابي فهي منقطعة كرواية ابن الحنفية الثانية عن عمار"[(١)].

وقال الزركشي: "وإنما فرّق أحمد بين اللفظين في هذه الصورة؛ لأن عروة في اللفظ الأول لم يسند ذلك إلى عائشة، ولا أدرك القصة، فكانت مرسلة، وأما اللفظ الثاني فأسند ذلك إليها بالعنعنة فكانت متصلة"[(٢)].

ووضح ابن رجب ذلك بقوله: "وأما إذا روى الزهري مثلًا عن سعيد بن المسيب، ثم قال مرة: إن سعيد بن المسيب قال، فهذا محمول على الرواية عنه، دون الانقطاع، ولعل هذا هو مراد مالك الذي حكاه أحمد عنه و لم يخالفه"[(٣)].

رابعًا: الترجيح:

الذي يظهر والله أعلم أن ابن الصلاح لم يفهم مراد كل من الإمام مالك والإمام أحمد لأن مراد كل منهما ليس على إطلاقه كما قال الحافظ ابن حجر ـــ فيما تقدم

وأن ما فعله الإمام أحمد صواب ليس مخالفًا لقول مالك، ولا لقول غيره.

---

(١) ينظر: التقييد والإيضاح (ص:٨٥)، وكذا قال الأبناسي في الشذا الفياح، (١٦١/١).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح، (٢ / ٣١).

(٣) ينظر: شرح علل الترمذي، (٦٠٤/٢).

التعقب الرابع والأربعون

تعقب الحافظ على مَن سوّى بين "قال فلان" و "قال لي فلان":

أولًا: قول المتعقب عليه (ابن الصلاح) [1]:"بلغني عن بعض المتأخرين من أهل المغرب أنه جعله قسمًا من التعليق ثانيًا، وأضاف إليه مثل قول البخاري: وقال لي فلان، فوسم ذلك بالتعليق المتصل من حيث الظاهر المنفصل من حيث المعنى... "، إلى آخر كلامه.

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[2]:"لم يصب هذا المغربي في التسوية بين قوله: "قال فلان"، وبين قوله "قال لي فلان"، فإن الفرق بينهما ظاهر لا يحتاج إلى دليل؛ فإنّ "قال لي" مثل التصريح في السماع، و"قال" المجردة ليست صريحة أصلًا.

وأما ما حكاه عن أبي جعفر بن حمدان[3] وأقره أن البخاري إنما يقول "قال لي" في العرض والمناولة؛ ففيه نظر، فقد رأيت في "الصحيح" عدة أحاديث، قال فيها: قال لنا فلان، وأوردها في تصانيفه خارج الجامع بلفظ "حدثنا".

ووجدت في الصحيح عكس ذلك، وفيه دليل على أنهما مترادفان".

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (ص:٧٠). وقبله: وأما ما أورده يعني البخاري كذلك عن شيوخه فهو من قبيل ما ذكرناه قريبًا في الثالث من هذه التفريعات، يريد أنّ له حكمَ الاتصالِ؛ لثبوت لقائه لشيخه، ولبُعده عن التدليس.

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر، (٢/ ٦٠٠).

(٣) هو أحمد بن حمدان بن علي بن سنان، أبو جعفر النيسابوري. قال ابن الجوزي: كان من الورعين، وأسند الحديث، وله كلام حسن. انظر: المنتظم في تاريخ الملوك والأمم (٢٢٣/١٣ رقم ٢٢٠٣)، تاريخ الإسلام (٤٣١/٨) رقم، (٢٦٢).

ثالثًا: دراسة التعقب

فيه مسألتان:

المسألة الأولى: أقوال العلماء في قول الراوي: (قال فلان)، و(قال لي فلان)، انقسموا فيه إلى قولين:

القول الأول: التفريق بين القولين، بأن (قال لي) تفيد السماع، و(قال فلان) لا تفيد السماع، وهذا قول الحافظ ابن حجر، وقد وافقه **ابن كثير**، حيث قال: "فأما إذا قال البخاري "قال لنا"، أو "قال لي فلان كذا"، ونحو ذلك؛ فهو متصل عند الأكثر"[(١)]، وكذا حمله على الاتصال الأبناسي[(٢)]، وكذا أبو الفضل العراقي[(٣)].

القول الثاني: التسويه بين (قال لي فلان) و(قال فلان)، وهذا **القول نقل ابن الصلاح لكلام المغربي، ووافقه النووي** [(٤)].

وابن حزم الذي قال: "اعلم أن العدل إذا روى عمّن أدركه من العدول، فهو على اللقاء والسماع، سواء قال: أخبرنا، أو حدثنا، أو عن فلان، أو قال فلان، فكل ذلك محمول على

---

(١) ينظر: اختصار علوم الحديث، (ص:١٢٧).

(٢) ينظر: الشذا الفياح (١/٢٨١).

(٣) ينظر: شرح التبصرة والتذكرة، (١/٣٩٠).

(٤) ينظر: الإرشاد، بتصرف في العبارة (١/١٩٨).

السماع منه"[1]، وقد **تعجب منه الحافظ، ورد عليه** بأنه رد حديث المعازف[2]، وادعى بأنه غير متصل[3].

وكذا رد السخاوي، حيث قال: "إن قوله هذا فيه تناقضٌ، وقد أخطأ في ذلك، فقد صححه ابن حبان، وغيره من الأئمة"[4].

المسألة الثانية: استعمال البخاري "قال لنا فلان" في العرض والمناولة.

القول الأول: أن البخاري يقول "قال لي " في العرض والمناولة فهي لا ترادف لفظ "حدثنا " **وهو قول أبي جعفر بن حمدان، ووافقه ابن القطان:** "حيث قال: واعلم أن "حدثنا" ليست بنص في أن قائلها سمع"[5].

القول الثاني: أن لفظة "قال لي فلان" عند البخاري ترادف لفظة "حدثنا"

قال الحافظ: "إن البخاري استعمل هذه الصيغة فيما لم يسمعه من مشايخه في عدة أحاديث، فيوردها عنهم بصيغة "قال فلان"، ثم يوردها في موضع آخر "بواسطة بينه وبينهم"، فقال في "التاريخ": "قال إبراهيم بن موسى حدثنا هشام بن يوسف فذكر حديثًا، ثم قال: حدثوني بهذا عن إبراهيم"، ولكن ليس ذلك مطرداً في كل ما أورده بهذه الصيغة لكن مع هذا

---

(1) الإحكام في أصول الأحكام، (٢/٢١)

(2) صحيح البخاري، (٥/٢١٢٣) باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه، (رقم: ٥٢٦٨).

(3) النكت على كتاب ابن الصلاح، (٢/ ٦٠٠).

(4) فتح المغيث، (١/ ٨٠).

(5) الشذا الفياح، (١/ ٢٨١).

الاحتمال لا يحمل حمل جميع ما أورده بهذه الصيغة على أنه سمع ذلك من شيوخه، ولا يلزم من ذلك أن يكون مدلسًا"[1].

قال ابن الملقن: "والبخاري قد يفعل مثل ذلك؛ لكون الحديث معروفًا من جهة الثقات عن ذلك الشخص الذي علقه عنه، وقد يفعل ذلك لكونه قد ذكر الحديث في موضع آخر من كتابه مسندًا متصلًا، وقد يفعل ذلك لغير ذلك من الأسباب التي لا يصحبها خلل الانقطاع"[2].

وقال السخاوي: "بأنه انفرد بذلك، وخالفه غيره فيه؛ فإنه إنما يستعمل هذه الصيغة في أحد أمرين: أن يكون موقوفًا ظاهرًا، وإن كان له حكم الرفع، أو يكون في إسناده مَن ليس على شرطه، وإلا فقد أورد أشياء بهذه الصيغة هي مروية عنده في موضع آخر بصيغة التحديث"[3].

رابعًا: الترجيح:

الراجح التفريق بين القولين؛ لأن قول الراوي (قال لي فلان) يُحمل على السماع، وإنه سمع الكلام من قائله، فيكون هذا على شرط البخاري في الصحيح، وأما قول (قال فلان) فلا يحمل على السماع؛ لأنه قد يكون سمع الكلام من غير قائله.

وإن لفظة (قال لي فلان) عند البخاري ترادفُ لفظةَ (حدثنا) -كما تقدم-.

---

(١) مقدمة الفتح، (ص: ١٧).

(٢) المقنع في علوم الحديث، (١/ ١٥٠).

(٣) فتح المغيث، (٢/٣١٩).

التعقب الخامس والأربعون

تعقب ابن حجر على ابن الصلاح في حكم الحديث الذي رواه بعض الثقات مرسلًا، وبعضهم متصلًا

أولًا: قول المتعقب عليه (ابن الصلاح)[1]: "في ذكر الحديث الذي رواه بعض الثقات مرسلًا، وبعضهم متصلًا، فحكى الخطيب [2]:"أن أكثر أصحاب الحديث يرون الحكم في هذا وأشباهه للمرسل، وعن بعضهم: أن الحكم للأكثر وعن بعضهم أن الحكم للأحفظ..."، إلى آخر كلام الخطيب ".

وقد تبع الخطيب أبو الحسن بن القطان على اختيار الحكم للرفع أو الوصل مطلقًا. وتعقبه أبو الفتح ابن سيد الناس، قائلا: إن هذا ليس بعيدًا من النظر إذا استويَا في رتبة الثقة والعدالة، أو تقاربًا؛ لأن الرفع زيادة على الوقف، وقد جاء عن ثقة، فسبيلُه القبولُ، فإن كان ابن القطان قال هذا على سبيل النظر فهو صحيح، وإن كان قال نقلًا عمن تقدمه، فليس لهم في ذلك عمل مطرد".

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[3]:"قد صرح ابن القطان بأنه قال ذلك على سبيل الاختيار؛ فإنه حكى هذا المذهب وقرره، ثم قال: "هذا هو الحق في هذا الأصل، وهو اختيار أكثر

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (ص: ٦٤).

٢() الكفاية، للخطيب البغدادي (ص: ٤١١)

(٣) النكت على كتاب ابن الصلاح، (٢/٦٠٤ـــــ٦٠٩).

الأصوليين وكذا اختاره من المحدثين طائفة منهم: أبو بكر البزار"[1].

لكن أكثرهم (يعني: المحدثين) على الرأي الأول (يعني: تقديم الإرسال على الوصل).

وما اختاره ابن سيد الناس سبقه إلى ذلك شيخُه ابن دقيق العيد، فقال في مقدمة "شرح الإلمام": "من حكى عن أهل الحديث أو أكثرهم أنه إذا تعارض رواية مرسل ومسند، أو رافع وواقف، أو ناقص وزائد أن الحكم للزائد؛ فلم يصِب في هذا الإطلاق، فإن ذلك ليس قانونًا مطردًا، وبمراجعة أحكامهم الجزئية يعرف صواب ما نقول"[2].

ثالثًا: دراسة التعقب:

أقوال العلماء في حكم الحديث إذا جاء من طريقين؛ أحدهما: مرسل، والآخر: متصل، أو أحدهما: مرفوع، والآخر: موقوف.

انقسموا إلى أقوال: لخصها الزين العراقي في ألفيته[3] وهي:

القول الأول: تقديم الإرسال على الوصل، وهو نقل ابن الصلاح لكلام الخطيب[4] الذي عزاه لأكثر اهل الحديث، قال السخاوي: "الإرسال نوع قدح في الحديث، فتقديمه وترجيحه

---

(١) هو أحمد بن عمرو بن عبد الخالق الحافظ أبو بكر البزار، صاحب المسند الكبير، صدوق مشهور، قال أبو أحمد الحاكم: يخطئ في الإسناد والمتن، يروي عن الفلاس وبندار، وقال الحاكم: سألت الدارقطني عنه، فقال: يخطئ في الإسناد والمتن، حدث بالمسند بمصر حفظًا، ينظر في كتب الناس، ويحدث مِن حفظه، ولم يكن معه كتب، فأخطأ في أحاديث كثيرة، جرحّه النسائي، وهو ثقة يخطئ كثيرًا، وقال ابن يونس: حافظ للحديث، توفي بالرملة سنة اثنتين وتسعين ومائتين. انظر: لسان الميزان (٢٣٧/١)

(٢) (٢٨/١).

(٣) (ص:١٣١).

(٤) الكفاية، (ص:٤١١).

من قبيل تقديم الجرح على التعديل"[1].

القول الثاني: الحكم للرفع أو الوصل إذا كان الذي وصله ثقه، وهو الذي صححه الخطيب[2]، وعزاه النووي للمحققين من اهل الحديث؛ لأن من وصل معه زياده، والزيادة من الثقة مقبوله[3]، وقد نسب هذا القول ابن الصلاح إلى الفقهاء والأصوليين أنهم صححوه واختاروه[4]، وكذا اختاره أبو الحسن القطان[5]، وكذا ابن سيد الناس[6].

القول الثالث: ترجيح قول الأكثر، وهذا القول نقله الحاكم عن أئمة أهل الحديث[7]؛ لأن السهو والخطأ إلى الأكثر أبعد، والإمام الشافعي يقول: "العدد أولى بالحفظ من الواحد"[8].

القول الرابع: ترجيح قول الأحفظ من الأئمة[9].

القول الخامس: تساوي الوصل والإرسال، قال به السبكي[10]، وهذا فيما لم يظهر فيه ترجيح كثرة، وحفظ، وإتقان.

---

(١) فتح المغيث، (١/ ١٦٤).

(٢) الكفاية (ص:٤١١).

(٣) شرح مسلم، (١٧/٢).

(٤) مقدمة ابن الصلاح، (ص:٧٢).

(٥) بيان الوهم والإيهام، (٤٣٠/٥).

(٦) النفح الشذي، (٢٦٤/١).

(٧) المدخل إلى كتاب الاكليل، (ص:٤٧).

(٨) اختلاف الحديث، (ص:١٦٧).

(٩) فتح المغيث (١/ ١٦٥).

(١٠) الإبهاج في شرح المنهاج، (٣٤٣/٢).

القول السادس: أنه ظهر من صنيع المتقدمين كأحمد والبخاري وابن مهدي أنهم لا يحكمون بحكم عام مطرد، فالذي ترجحه القرائن يرجح على الآخر-كما قال الحافظ [1].

ووافقه الزركشي، حيث قال: "وأما أهل الحديث فإنهم قد يروون الحديث من رواية الثقات العدول، ثم تقوم لهم علل فيه تمنعهم من الحكم بصحته كمخالفة جمع كثير له، أو مَن هو أحفظ منه، أو قيام قرينة تؤثر في أنفسهم غلبة الظن بغلطة، و لم يجر ذلك على قانون واحد يستعمل في جميع الأحاديث، فإن ذلك ليس قانونًا مطردًا، وبمراجعة أحكامهم الجزئية، يعرف صواب ما نقول"[2].

والصنعاني، حيث قال: "إن غلب على الظن وهم الثقة في الرفع والوصل" بقرائن تثمر الظن "بمخالفة الأكثرين من الحفاظ الذين سمعوا الحديث معه من شيخه في موقف واحد"؛ فهنا نحكم للأكثر؛ لأن الملاحظ هنا القرائن والكثرة إحدى القرائن، فإن القرائن إذا حصلت في غير جانب الزيادة؛ فإن الرفع والوصل حينئذ مرجوحان"[3]، وكذا قال القاري[4].

رابعًا: الترجيح:

الراجح -والله أعلم- أن الحديث إذا تعارض فيه الوصل الإرسال؛ فإن صنيع الأئمة المتقدمين النظر في كل حديث على حدة، فما ترجّحه المرجحاتُ والقرائنُ يحكمون به.

ويؤيد ذلك:

١( ) النكت، (٦٠٣/٢)

(٢) ينظر: النكت على ابن الصلاح، للزركشي (١٠٥/١).

(٣) ينظر: تنقيح الأفكار (٣١٢/١).

(٤) ينظر: شرح نخبة الفكر، القاري، (ص:٣١٦).

أن البخاري وصل حديث: "لا نكاح إلا بولي"[1] مع أن الذي أرسله شعبة وسفيان[2]، ووصله جَمْعٌ من الرواة، فجعل البخاري الكثرة في مقابل حفظ شُعبة وسفيان، وقد ذكر الإمام الترمذي العلة في ترجيح غير شعبة وسفيان عليهما، حيث قال: "ورواية هؤلاء عندي أصح؛ لأن سماعهم كان في أوقات مختلفة، وإن كان شعبة وسفيان أحفظ وأثبت، إلا أنهما سمعَا هذا الحديث في مجلس واحد"[3].

(١) أخرجه أبو داوود، كتاب النكاح، باب في الولي (٢٠٨٥)، والترمذي، كتاب أبواب النكاح عن رسول الله (١٨٨١) من حديث أبي موسى الأشعري.

(٢) جامع الترمذي (٢/٤٠٠).

(٣) سنن الترمذي، (٢/٣٩٩ــ٤٠١) بتصرف.

التعقب السادس والأربعون

تعقب ابن حجر على حكم ابن الصلاح في اشتراط الخطيب العدالة والضبط لقبول زيادة الثقة إذا تعارض الوصل والارسال)" بأنه الصحيح عند الفقهاء والأصولين .

أولًا: قول المتعقب عليه: (ابن الصلاح) حيث نقل قول الخطيب أن:" الحكم للمسند إذا كان ثابت العدالة ضابطا للرواية، فيجب قبول خبره، ويلزم العمل به، وإن خالفه غيره، وسواء كان المخالف له واحدا أو جماعة، وهذا القول هو الصحيح عندنا"[1]

ثم قال: [2]:"وما صححه -أي: الخطيب- فهو الصحيح في الفقه وأصوله".

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[3]: "أقول: الذي صححه الخطيب شرطه أن يكون الراوي عدلًا ضابطًا.

أما الفقهاء والأصوليون، فيقبلون ذلك من العدل مطلقا، وبين الأمرين فرق كثير.

والحق في هذا أن زيادة الثقة لا تقبل دائمًا، ومن أطلق ذلك عن الفقهاء والأصوليين، فلم يصب، وإنما يقبلون ذلك إذا استووا في الوصف، ولم يتعرض بعضهم لنفيها؛ لفظًا ولا معنًى.

---

(١) الكفاية،(ص:٤١١)

(٢) مقدمة ابن الصلاح (ص: ٦٥) يريد أن الخطيب رجح الوصل على الإرسال إذا تعارضَا إذا كان الذي أسنده عدلًا ضابطًا، سواء كان المخالف له واحدًا أو جماعة.

(٣) النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر (٢/ ٦١٢).

وممن صرح بذلك الإمام فخر الدين[1] وابن الأبياري [2] -شارح البرهان- وغيرهما. وقال ابن السمعاني: "إذا كان راوي الناقصة لا يغفل، أو كانت الدواعي تتوفر على نقلها أو كانوا جماعة لا يجوز عليهم أن يغفلوا عن تلك الزيادة، وكان المجلس واحدًا؛ فالحق ألا يقبل رواية راوي الزيادة هذا الذي ينبغي"[3]. انتهى.

وإنما أردت بإيراد هذا بيان أن الأصوليين لم يطبقوا على القبول مطلقًا، بل الخلاف بينهم".

ثالثًا: دراسة التعقب:

قول الخطيب "(قبول زيادة الثقة إذا تعارض الوصل والارسال انها تقبل اذا كان الراوي عدلاً ضابطاً)" وأقوال العلماء فيه:

القول الأول: حكم ابن الصلاح على هذا القول بأنه الصحيح عند الفقهاء و الأصولين

وكذا وافقه ع **أبو الحسن بن القطان** فقد عزاه لاختيار أكثر الأصوليين[4].

القول الثاني: اعترض الحافظ على قول ابن الصلاح باعتراضين:

الاعتراض الأول: أن الفقهاء وأهل الأصول يقبلون الزيادة من العدل مطلقًا، و لم يشترطوا الضبط كما اشترطه الخطيب، وأن هناك فرقًا بين القولين.

---

(١) انظر: المحصول (٢/٢٧٣).

(٢)علي بن إسماعيل بن علي بن عطية.الإمام أبو الحسن الصنهاجي، التلكاتي، الأبياري، المالكي، نزيلُ الإسكندرية. مولده بأبيار سنة سبعٍ وخمسين ظنًّا، درس بمدرسة الزكي التاجر، وصنف في المذهب، وكان من أعيان المالكية، توفي في سادس رمضان، بالإسكندرية. انظر: تاريخ الإسلام، (١٣/٤٧٩)رقم (٣٩٠).

(٣) انظر: جمع الجوامع للسبكي مع حاشية البناني على المحلى، (٢/١٤١)

(٤) فتح المغيث، (١/ ٢١٥).

ويؤيد قول الحافظ ما قاله أبو الحسين البصري من الفقهاء: "إنه لا شبهة في أنه مسند؛ لأن عدالة المسند تقتضي ذلك إذا لم يعارضها معارض، وليس في إرسال المرسل ما يعارض إسناده؛ لأنه يجوز أن يكون إنما أرسل غيره الخبر؛ لأنه سمعه مرسلًا، وسمعه هذا مسندًا، أو لأنه سمعه المرسل مسندًا، ثم نسي راويه بعينه، وعلم ثقته في الجملة، فأرسله لهذا الوجه، أو أرسله لمعرفته بثقة منَ رواه بعينه، وأما إذا أرسله هو في وقت آخر، فإن ذلك لا يمنع من جعله مسندًا أيضًا؛ لأنه يجوز أن يرسله في وقت آخر لهذه الأمور"[1]، فهو هنا اشترط العداله فقط.

الاعتراض الثاني: أن حكاية الإجماع عن الأصوليين ليست صحيحة.

قال ابن عبد الهادي: "فإن قيل الزيادة من الثقة مقبولة. قلنا: ليس ذلك مجمعًا عليه؛ بل فيه خلاف مشهور: فمن الناس من يقبل زيادة الثقة مطلقًا، ومنهم مَن لا يقبلها، والصحيح التفصيل، وهو أنها تقبل في موضع دون موضع، فتقبل إذا كان الراوي الذي رواها ثقةً حافظًا ثبتًا، والذي لم يذكرها مثله أو دونه في الثقة، كما قبل الناس زيادة مالك بن أنس قوله: "من المسلمين" في صَدقة الفطر، واحتج بها أكثر العلماء.

وتقبل في موضع آخر لقرائن تخصها، ومن حكم في ذلك حكمًا عامًا فقد غلط بل كل زيادة لها حكم يخصها"[2].

وقال ابن كثير: "إذا أسند الراوي ما أرسله غيره، فمنهم مَن قدح في عدالته بسبب ذلك، إذا كان المخالف له أحفظ منه أو أكثر عددًا، ومنهم من رجح بالكثرة أو الحفظ، ومنهم من قبل المسند مطلقًا، إذا كان عدلًا ضابطًا"[3].

---

(١) المعتمد في أصول الفقه، (٢/ ١٥١).

(٢) في كتابه في الجهر بالبسملة. انظر: نصب الراية، (٣٣٦/١)، تنقيح التحقيق، لابن عبد الهادي (المقدمة/ ٧٢).

(٣) ينظر: اختصار علوم الحديث (ص٥٣).

وقال السخاوي: "المسألة فيها خلاف، فقيل: الحكم للمرسل؛ لكونه جرحًا في الخبر، والجرح مقدم على التعديل، وقيل: للأكثر، وقيل: للأحفظ، وإذا قلنا به وكان المرسل الأحفظ؛ فلا يقدح ذلك في عدالة الواصل وأهليته على الصحيح"[1]، وكذا قال ابن الملقن[2].

فكل هذه الأقوال تدل على أن الفقهاء والأصوليين لم يجمعوا على قبول زيادة الثقة، وإنما لهم فيها أقوال -كما تقدم- فمنهم مَن قبلها بشروط، ومنهم مَن ردّها.

رابعًا: الترجيح:

أن الحافظ أصاب في تعقبه على ابن الصلاح بأن الفقهاء، والأصولين لم يشترطوا العدالة والضبط في قبول زيادة الثقة كما اشترطها الخطيب.

وأن حكاية ابن الصلاح الإجماع عن الأصوليين ليست صحيحة ويؤيد ذلك ما تقدم في كلام العلماء .

(١) ينظر: الغاية، (ص:١٧٧).

(٢) ينظر: المقنع، (١/١٥١).

المطلب الثاني: تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث المردود بسبب السقط الخفي (التدليس)

تعقب ابن حجر على ابن الصلاح في تعريفه للتدليس

التعقب السابع والأربعون

أولًا: قول المتعقب عليه (ابن الصلاح)[1]: "هو أن يروي عن من لقيه ما لم يسمعه منه موهمًا أنه سمعه منه أو عمن عاصره و لم يلقه، موهمًا أنه قد لقيه وسمعه منه".

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[2]:"وقوله: عمن عاصره ليس من التدليس في شيء، وإنما هو المرسل الخفي.

وقد ذكر ابن القطان في أواخر البيان له تعريف التدليس بعبارة غير معترضة قال[3]: "ونعني به أن يروي المحدث عمن قد سمع منه ما لم يسمعه منه من غير أن يذكر أنه سمعه منه. والفرق بينه وبين الإرسال هو: أن الإرسال روايته عمن لم يسمع منه، ولما كان في هذا قد سمع منه جاءت روايته عنه بما لم يسمعه منه كأنها إيهام سماعه ذلك الشيء، فلذلك سمي تدليسًا" انتهى.

وهو صريح في التفرقة بين التدليس والإرسال.

وأن التدليس مختص بالرواية عمن له عنه سماع، بخلاف الإرسال -والله أعلم-.

---

(١)مقدمة ابن الصلاح (ص: ٦٦).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (٢/ ٦١٤).

(٣) يعني بيان الوهم والإيهام (٥/٤٩٣).

ثالثًا: دراسة التعقب:

انقسم العلماء في تعريفهم للتدليس إلى قسمين:

القسم الأول: من مزج في تعريفه بين التدليس والمرسل الخفي: **وهو قول ابن الصلاح،** وكذا عرفه النووي[١]، وابن جماعة[٢] والطيبي[٣]، وابن الملقن[٤] وكذا العراقي[٥]،والقزويني[٦].

القسم الثاني: مَن فرق بينهما وقيد التدليس بقسم اللقاء، وجعل قسم المعاصرة إرسالًا خفيًا، **وهو قول الحافظ ابن حجر،** حيث قال: والأولى التفرقة لتتميز الأنواع"[٧].

ويدل على أن اعتبار اللقي في التدليس -دون المعاصرة وحدها- لابد منه: إطباق أهل العلم بالحديث على أن رواية المخضرمين، كأبي عثمان النهدي، وقيس بن أبي حازم، عن النبي -صلى الله عليه وسلم- من قبيل الإرسال، لا من قبيل التدليس، ولو كان مجرد المعاصرة يكتفى به في التدليس لكان هؤلاء مدلسين؛ لأنهم عاصروا النبي -صلى الله عليه وسلم- قطعًا، ولكن لم يعرف: هل لقوه أم لا؟"[٨]، وكذا قال السيوطي[٩].

---

(١) ينظر: إرشاد طلاب الحقائق، (١/٢٠٥).

(٢) ينظر: المنهل الروي (ص٧٢).

(٣)الخلاصة، (ص ـــ٧١ـــ٧٢).

(٤) ينظر: المقنع (١/١٥٤).

(٥) التبصرة والتذكرة، (٢/١١٤).

(٦) ينظر: مشيخة القزويني (ص١٠٢).

(٧)طبقات المدلسين = تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، (ص:١٦).

(٨) نزهة النظر، (ص:١١٧).

(٩) تدريب الراوي، (١/٢٢٤).

قال الأبناسي بعد تعريفه للإرسال الخفي: "فهذا قد يخفي على كثير من أهل الحديث؛ لكونهما قد جمعهما "عصر" واحد، وهذا النوع أشبه بروايات المدلسين"[(١)].

قال السخاوي: "فخرج باللقاء المرسل الخفي فهما وإن اشتركا في الانقطاع، فالمرسل يختص بمن روى عمن عاصره ولم يعرف أنه لقيه كما حققه شيخنا تبعًا لغيره، قال: وهو الصواب لإطباق أهل العلم بالحديث"[(٢)]، وكذا قال القاري[(٣)]، وكذا قال المناوي[(٤)].

وقال العلائي: "بعد ذكره لقول ابن عبد البر: "اختلفوا في حديث الرجل عمن لم يلقه مثل مالك عن سعيد بن المسيب والثوري عن إبراهيم النخعي، فقالت فرقة: هذا تدليس؛ لأنهما لو شاءا لسميا من حدثهما كما فعلَا في الكثير مما بلغهما عنهما، قالوا: وسكوت المحدث عمن حدثه مع علمه به دلسة، وقالت طائفة: ليس هذا بتدليس، وإنما هذا إرسال وكما جاز أن يرسل سعيد بن المسيب عن النبي -صلى الله عليه وسلم- وأبي بكر وعمر -رضي الله عنهما- وهو لم يسمع منهما ولم يسم أحد من أهل العلم ذلك تدليسًا كذلك مالك في سعيد بن المسيب.

والقول الأول ضعيف؛ لأن التدليس أصله التغطية والتلبيس، وإنما يجيء ذلك فيما أطلقه الراوي عن شيخه بلفظ موهم للاتصال، وهو لم يسمعه منه، فأما إطلاقه الرواية عمن يعلم أنه لم يلقه أو لم يدركه أصلًا، فلا تدليس في هذا يوهم الاتصال، وذلك ظاهر وعليه جمهور العلماء، والله أعلم"[(٥)].

---

(١) ينظر: المنهل الروي (ص٧٢).

(٢) فتح المغيث، (١٨٣/١).

(٣) ينظر: شرح نخبة الفكر، القاري (ص٤٢٣).

(٤) ينظر: اليواقيت والدرر، (٢١/٢).

(٥) جامع التحصيل، (ص:٩٦).

رابعًا: الترجيح:

الذي يظهر والله أعلم صواب تعقب الحافظ على ابن الصلاح في تعريفه للتدليس لأن تعريفه غير مانع من دخول المرسل الخفي فيه.

ثم إن الفرق بين المدلس والمرسل الخفي دقيق جداً، وحاصله:

أن التدليس يختص بمن روى عمن عرف لقاؤه إياه، فأما إن عاصره و لم يعرف أنه لقيه فهو المرسل الخفي.

ومن أدخل في تعريف التدليس المعاصرة ولو بغير لقي ؛ لزمه دخول المرسل الخفي في تعريفه، والصواب التفرقة بينهما. كما تقدم.

التعقب الثامن والأربعون

تعقب ابن حجر للعراقي في اعتراضه على ابن الصلاح عند ذكره أقسام التدليس.

أولًا: قول المتعقب عليه (العراقي)[1]:"ترك المصنف قسما ثالثًا من أنواع التدليس وهو شر الأقسام وهو الذى يسمونه تدليس التسوية " إلى آخره.

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[2]:"أقول: فيه مشاحة، وذلك أن ابن الصلاح قسم التدليس إلى قسمين: أحدهما: تدليس الإسناد[3]، والآخر: تدليس الشيوخ[4].

والتسوية[5] على تقدير تسليم تسميتها تدليسًا هي من قبيل القسم الأول، وهو تدليس الإسناد.

فعلى هذا لم يترك قسمًا ثالثًا، إنما ترك تفريع القسم الأول. أو أخل بتعريفه ومشى على ذلك العلائي، فقال: "تدليس السماع نوعان" فذكره، إلى آخر كلام الحافظ.

---

(١) التقييد والإيضاح (ص:٩٥).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح (٦١٦/٢).

(٣) تدليس الإسناد: هو أن يروي عمن لقيه ما لم يسمع منه موهمًا أنه سمعه منه. أو: عمن عاصره و لم يلقه موهمًا أنه قد لقيه وسمعه منه، ثم قد يكون بينهما واحد، وقد يكون أكثر. التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، للحافظ العراقي: (ص: ٩٥).

(٤) تدليسُ الشيوخِ، هو: أن يروي عن شيخ حديثا سمعه منه، فيسميه أو يكنيه، أو ينسبه، أو يصفه بما لا يعرف به، كي لا يعرف، ويلحق به تدليس البلدان، كما إذا قال المصري: "حدثني فلان بالأندلس وأراد موضعًا بالقرافة"، وحكمه الكراهة؛ لأنه يدخل في التشيع، وإيهام الرحلة في طلب الحديث، ينظر المقدمة لابن الصلاح (١٥٧/١-١٥٨)، النكت على كتاب ابن الصلاح: لابن حجر (١٠٥/١).

(٥) تدليس التسوية: هو أن يروي حديثًا عن شيخ ثقة غير مدلس، وذلك الثقة يرويه عن ضعيف عن ثقة، فيأتي المدلس الذي سمع من الثقة الأول، فيسقط الضعيف الذي في السند، ويجعل الحديث عن شيخه الثقة الثاني بلفظ محتمل، فيستوي الإسناد كله ثقات، وهذا شر أقسام التدليس، قادح فيمن تعمد فعله. ينظر: التدليس والمدلسون، لحماد بن محمد الخزرجي: (٣/٩٤/٢).

ثالثًا: دراسة التعقب:

اقسام التدليس وأقوال العلماء فيه:

قسم علماءُ المصطلح التدليسَ إلى عدة أقسام:

أولًا: عند الحاكم النيسابوري: عدها ستة أقسام [١]

ثانيًا: عند الحافظ ابن الصلاح[٢]:وقسّمه إلى قسمين رئيسين؛ هما:

١ــ تدليس الإسناد.

٢ــ تدليس الشيوخ.

ثالثًا: عند الحافظ العراقي: فقد ذهب الحافظ العراقي في تعقبه على الحافظ ابن الصلاح إلى إنّ التدليس ثلاثة أقسام، فزاد على تقسيم ابن الصلاح قسماً ثالثاً وهو: تدليس التسوية [٣]ووافقه الأبناسي [٤]، وكذا القاري[٥].

وقد تعقبه الحافظ ابن حجر بأن تدليس التسويه ليس قسماً ثالثاً وإنما يندرج تحت تدليس الإسناد فهو فرع من فروعه.

---

(١) معرفة علوم الحديث ، (ص: ١٠٥ - ١٠٨).

(٢) مقدمة علوم الحديث (ص: ٦٦).

(٣) شرح ألفية الحديث، العراقي، (ص: ٨٠).

(٤) الشذا الفياح، (١/ ١٧٤)

(٥) ينظر: شرح نخبة الفكر (ص:٤٢٢).

ووافقه الخطيب البغدادي[١] والإمام النووي[٢] وابن كثير[٦] والطيبي[٣] والسيوطي[٤]،و البقاعي[٥] والإشبيلي[٦] وابن رجب الحنبلي[٧]، والكافيجي[٨]، والسخاوي[٩].

وقد قسم اللكنوي التدليس إلى تسعة أقسام، ونبه إلى أنه يندرج تحت تدليس الاسناد[١٠] **ويؤيد ذلك** "أن ابن القطان أول من اخترع اسم التسوية، ولم يسمها تدليسا، ولا أدخلها في أنواعه"[١١]

قال البقاعي معلقًا على تقسيم الحافظ العراقي: "إن أراد أصل التدليس فليس إلا ما ذكر ابن الصلاح من كونها اثنين باعتبار إسقاط الراوي، أو ذكره وتعمية وصفه، وإن أراد الأنواع فهي أكثر من ثلاثة بما يأتي من تدليس القطع وتدليس العطف".[١٢]، وكذا قال البلقيني[١٣].

---

(١) الكفاية، (ص:٣٦٠).

(٢) تقريب النواوي بشرحه تدريب الراوي (١/ ٢٢٣)، إرشاد طلاب الحقائق، (١/٢٠٥).

(٣) الخلاصة في أصول الحديث (ص: ٧٤).

(٤) تدريب الراوي (١/ ١٦٩).

(٥) ينظر: النكت الوفية (١/٤٣٨).

(٦) ينظر: الغرامية (ص٥٧).

(٧) ينظر: شرح علل الترمذي (٢/٨٢٥).

(٨) ينظر: المختصر في علم الأثر (ص١٣٣).

(٩) ينظر: فتح المغيث (١/٢٢٥).

(١٠) ظفر الأماني في مختصر الجرجاني، (ص:٣٨٠).

(١١) ينظر: النكت الوفية (١/٤٣٨).

(١٢) النكت الوفية، (١/٤٣٣).

(١٣) محاسن الاصطلاح، (ص: ٢٣٣).

رابعًا: الترجيح:

الراجح صواب قول الحافظ ابن حجر في انتصاره لقول ابن الصلاح بأن تدليس التسوية جزء وفرعٌ من تدليس الإسناد وليس قسماً مستقلاً من أقسام التدليس.

فالذي جرى عليه علماء المصطلح بعدُ هو تقسيم الحافظ ابن الصلاح، وأنّ الأنواع التي ذكرت في أقسام التدليس تدخل جميعها تحت هذين القسمين، كما قال الحافظ ابن حجر فيما تقدم.

التعقب التاسع والأربعون

تعقب ابن حجر على معترض على ابن الصلاح في حكم رواية المدلس بلفظ محتمل

أولًا: قول المتعقب عليه (ابن الصلاح)[1]: "إن ما رواه المدلس بلفظ محتمل حكمه حكم المرسل".

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[2]:"اعترض عليه بأن البزار الحافظ[3] ذكر في الجزء الذي جمعه فيمن يترك ويقل: إن من كان لا يدلس إلا عن الثقات كان تدليسه عند أهل العلم مقبولًا. وبذلك صرح أبو الفتح الأزدي، وأشار إليه الفقيه أبو بكر الصيرفي في "شرح الرسالة".

وجزم بذلك أبو حاتم ابن حبان وأبو عمر ابن عبد البر[4]، وغيرهما في حق سفيان بن عيينة، وبالغ ابن حبان في ذلك حتى قال: "إنه لا يوجد له تدليس قط إلا وجد بعينه، وقد بين سماعه فيه من ثقة"[5]، وفي سؤالات الحاكم للدارقطني، أنه سئل عن تدليس ابن جريج، فقال:" يجتنب، وأما ابن عيينة فإنه يدلس عن الثقات"[6].

قال أبو الحسن بن القطان: "إذا صرح المدلس قبل بلا خلاف، وإذا لم يصرح فقد قبله قوم ما لم يتبين في حديث بعينه أنه لم يسمعه، ورده آخرون ما لم يتبين أنه سمعه".

قال: "فإذا روى المدلس حديثا بصيغة محتملة، ثم رواه بواسطة تبين انقطاع الأول عند الجميع".

---

(١) مقدمة ابن الصلاح، (ص:١٧١).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (٢/ ٦٢٤- ٦٢٥).

(٣) نقل كلامه الزركشي في النكت،(٢/٧٢)

(٤) التمهيد (١/٣١).

(٥) صحيح ابن حبان، (١/١٢٢)، انظر: جامع التحصيل (ص:١٦٨).

(٦) سؤلات الحاكم، (ص:١٧٤) الترجمة رقم (٢٦٥)

قلت (ابن حجر): وهذا بخلاف غير المدلس، فإن غير المدلس يحمل غالب ما يقع منه من ذلك على أنه سمعه من الشيخ الأعلى، وثبته فيه الواسطة.

لكن في إطلاق ابن القطان نظر؛ لأنه قد يدلس الصيغة فيرتكب المجاز، كما يقول مثلا: حدثنا وينوي حديث قومنا، أو أهل قريتنا، ونحو ذلك.

ثالثًا: دراسة التعقب:

حكم رواية المدلس بلفظ محتمل.

القول الأول: منع قبول رواية من عرف بالتدليس ولو مرة واحدة، إلا فيما بين فيه سماعه صريحًا، وردّ ما رواه بصيغة احتمال السماع واحتمال التدليس، كالعنعنة

وهو قول ابن الصلاح حيث قال: "والصحيح التفصيل، وأن ما رواه المدلس بلفظ محتمل لم يبين فيه السماع والاتصال حكمه حكم المرسل وأنواعه، وما رواه بلفظ مبين للاتصال نحو (سمعت، وحدثنا، وأخبرنا) وأشباهها فهو مقبول محتج به[(١)] وكذا قال النووي، والأبناسي[(٢)]، والسيوطي"[(٣)].

قال العراقي: "وممن حكاه عن جمهور أئمة الحديث والفقه والأصول شيخنا أبو سعيد العلائي في كتاب "المراسيل"، وهو قول علي بن المديني، ويحيى بن معين، وغيرهم"[(٤)].
وهو أيضًا مذهب الشافعي [(٥)]وابن حبان[(٦)].

---

(١) مقدمة ابن الصلاح، (ص:٧٥).

(٢) ينظر: الشذا الفياح (١/١٧٦).

(٣) ينظر: تدريب الراوي (١/٢٦٣).

(٤) ينظر: شرح التبصرة والتذكرة (١/٢٣٧).

(٥) الرسالة (الفقرات: ١٠٣٣ ـ ١٠٣٥).

(٦) الثقات (١/ ١٢)، معنى ذلك له أيضًا في "المجروحين" (١/ ٩٢) ، صحيح ابن حبان (١/ ١٦١).

وقال الذهبي: "فإن صرح بالاتصال وقال: "حدثنا"، فهذا كذاب. وإن قال: "عن"، احتمل ذلك، ونظر في طبقته: هل يدرك مَن هو فوقه؟ فإن كان لقيه، فقد قررناه. وإن لم يكن لقيه، فأمكن أن يكون معاصره، فهو محل تردد. وإن لم يمكن، فمنقطع. كـــ: قتادة عن أبي هريرة"[1].

وهذا هو القول الصحيح الذي عليه الجمهور، وصححه الأئمة.

القول الثاني: التفريق بين أصناف المدلسين من الثقات، بين من عرف أنه لم يدلس إلا عن ثقة معروف عند أهل العلم بالحديث، وبين من عرف بالتدليس عن المجروحين والضعفاء والمجهولين.

وهو قول المعترض على مذهب ابن الصلاح.

قال ابن رجب الحنبلي: "وفرقت طائفة بين أن يدلس عن الثقات أو عن الضعفاء، فإن كان يدلس عن الثقات قبل حديثه، وإن عنعنه، وإن كان يدلس عن غير الثقات لم يقبل حديثه حتى يصرح بالسماع، وهذا الذي ذكره حسين الكرابيسي، وأبو الفتح الأزدي الموصلي الحافظ، وكذلك ذكره طائفة من فقهاء أصحابنا"[2]، وكذا قال الحارث المحاسبي[3].

رابعًا: الترجيح:

الذي يظهر والله أعلم صواب تعقب الحافظ على المعترض على ابن الصلاح بأن الصحيح الذي عليه عمل الجمهور التفصيل، كما قال ابن الصلاح، ومَن وافقه.

---

(١) ينظر: الموقظة (ص٦٧).

(٢) ينظر: شرح علل الترمذي (٥٨٣/٢).

(٣) نقل قوله الزركشي في النكت على ابن الصلاح، (٢٥/٢).

وإن ما رواه المدلس بلفظ محتمل لم يبين فيه السماع والاتصال حكمه حكم المرسل وأنواعه، وما رواه بلفظ مبين للاتصال نحو (سمعت، وحدثنا، وأخبرنا) وأشباهها؛ فهو مقبول محتج به عند الجمهور.

التعقب الخمسون

تعقب ابن حجر على العراقي في مسألة تدليس اسم الشيخ لصغر سنه

أولًا: قول المتعقب عليه (العراقي)[1]: " جزم أبو نصر بن الصباغ [2] أن من دلس **تدليس الشيوخ** لكون من روى عنه أصغر من سنه فيكون ذلك رواية عن مجهول ".

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[3]:"فيه نظر؛ لأنه لا يصير بذلك مجهولًا إلا عند من لا خبرة له بالرجال وأحوالهم وأنسابهم إلى قبائلهم وبلدانهم، وحرفهم وألقابهم وكناهم وكذا الحال في آبائهم.

فتدليس الشيوخ دائر بين ما وصفنا فمن أحاط علمًا بذلك لا يكون الرجل المدلس عنده مجهولًا، وتلك أنزل مراتب المحدث.

وقد بلغنا أن كثيرا من الأئمة الحفاظ امتحنوا طلبتهم المهرة بمثل ذلك، فشهد لهم الحفظ لما يسرعوا بالجواب عن ذلك.

وأقرب ما وقع من ذلك أن بعض أصحابنا كان ينظر إلى "كتاب العلم" لأبي يكر بن أبي العاصم[4]، فوقع في أثنائه حدثنا الشافعي حدثنا ابن عيينة، فذكر حديثًا فقال: لعله سقط منه شيء ثم التفت إلى فقال: ما تقول؟

---

(١) التقييد والايضاح، (ص:١٠٠).

٢()أبو نصر الصباغ، عبد السيد بن محمود بن عبد الواحد بن جعفر الفقيه الشافعيّ، تولى التدريس بالنظاميّة ببغداد توفى في سنة ٤٧٧ هـــ. أنظر: الإنباء في تاريخ الخلفاء، ابن العمراني (ص:٣١٣)

(٣) النكت على كتاب ابن الصلاح، (١/١٥٩).

(٤) هو أحمد بن عمرو بن أبي عاصم كان على قضاء أصبهان، سمع منه ابن أبي حاتم بأصبهان وهو ثقة. وقال أبو حاتم: صدوق، توفي سنة ٢٨٧هـــ. انظر: الجرح والتعديل (٢/٦٧) (رقم ١٢٠)، والإرشاد في معرفة علماء الحديث (٢/٥٢٠).

فقلت: الإسناد متصل، وليس الشافعي هذا هو محمد بن إدريس الإمام؛ بل هو ابن عمه إبراهيم بن محمد بن العباس[1].

ثم استدللت على ذلك بأن ابن أبي عاصم معروف بالرواية عنه، وأخرجت من الكتاب المذكور روايته عنه وقد سماه.

ولقد كان ظن الشيخ في السقوط قويًا، لأن مولد ابن أبي عاصم بعد وفاة الإمام الشافعي[2] بمدة.

ثالثًا: دراسة التعقب:

اختلف العلماء في تدليس اسم الشيخ لصغر سنه، وعلاقته بالجهالة إلى قولين:

القول الأول: أنه في حكم المجهول، وهو نقل العراقي لقول ابن الصباغ كما تقدم.

وقد وافقه الإشبيلي[3]، والزركشي[4]، والأبناسي[5]و، كذا قال المعلمي اليماني[6].

---

(١) إبراهيم بن محمد بن العباس المطلبي المكي ابن عم الغمام الشافعي أبو إسحاق، صدوق من العاشرة مات سنة ٢٣٧ه التقريب (٤١/١).

(٢) توفي سنة ٢٠٤هـ

(٣) ينظر: الغرامية (ص٦٠).

(٤) ينظر: النكت على ابن الصلاح، للزركشي (١٠٠/٢).

(٥) ينظر: الشذا الفياح (١٧٩/١).

(٦) (٤٦٧/٣).

قال ابن دقيق مبيناً مفاسد التدليس: "فيه مفسدة من جهة أنه قد يخفى، فيصير الراوي المدلَّس مجهولًا لا يُعرف، فيسقط العمل بالحديث مع كونه عدلًا في نفس الأمر"[1].

ومما يدل على أن تدليس الشيوخ يؤدي الى الجهالة بالراوي عدة أقوال للعلماء نستعرضها فيما يلي:

١- وكيع، حيث قال: مَن كنى من يعرف بالاسم، أو سمى من يعرف بالكنية فقد جهل العلم"[2].

٢ـ ابن حبان، فقد جاء في ترجمة بحر السقاء،كان الثوري إذا روى عنه يقول: حدثني أبو الفضل حتى لا يعرف"[3]

٣ـ النووي حيث قال:أنه قبيح مذموم؛ فإنه يلبس أمره على الناس، ويوهم أن ذلك الراوي ليس هو ذلك الضعيف، فيخرجه عن حاله المعروفة بالجرح المتفق عليه وعلى تركه إلى حالة الجهالة "[4].

٤ـ الذهبي حيث قال: "وقد يؤدي إلى جهالة الراوي الثقة، فيرد خبره الصحيح"[5].

القول الثاني: أنه لا يسمى مجهولًا عند من له خبره في أحوال الرجال؛ لأن مثل ذلك لا يخفى على نقاد الحديث، وأرباب الصناعة، وهو قول الحافظ ابن حجر، و لم أجد مَن وافقه على هذا القول.

---

(١) الاقتراح، (ص:٢٦).

(٢) الكفاية، (ص:٤٠٨).

(٣) المجروحين، (١/١٩٢).

(٤) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، (١/١١٦).

(٥) الموقظة، (ص:٥٠).

ومما يؤخذ على الحافظ في هذا القول، أمور:

الأمر الأول: أنه صرح بنفسه أن من أسباب جهالة الراوي عدم التصريح باسمه، حيث قال في النزهة وشرحها: "ثم الجهالة بالراوي سببها أمران:

أحدهما: أن الراوي قد تكثر نعوته من اسم أو كنية أو لقب، فيشتهر منها، فيذكر بغير ما اشتهر به لغرض من الأغراض، فيظن أنه آخر، فيحصل الجهل بحاله"(١).

قول ابن المبارك: "أعياني بقية كان يحدثنا فيقول: حدثنا أبو سعيد الوحاظي، فإذا هو عبد القدوس"(٢).

الأمر الثاني: قول أبي زرعة: "قلت لابن نمير: شيخ يحدث عنه الحماني يقول له: علي بن سويد؟ فقال: لم تفطن مَن هذا؟ قلت: لا، قال: هذا معلّى بن هلال، جعل الحماني معلى عليا، ونسبه إلى جده، وهو معلى بن سويد"(٣).

فابن المبارك وأبو زرعة ممن لهما خبرة بالرجال وأحوالهم، فهذا يدل على أن في الأمر صعوبة لا تدرك إلا بالبحث والتحري الشديد، حتى عند ممن له خبرة.

رابعًا: الترجيح:

الذي يظهر -والله أعلم- أن تدليس اسم الشيخ لصغر سنه يؤدي الى الجهالة بالراوي؛ لما ذكرنا من الأمثلة السابقة التي بينت ذلك، وأنه لا تقبل الرواية من المجهول حتى يعلم حاله، ويعلم مَن هو.

وهناك أبحاث كانت خلاصتها أن هذا التدليس له علاقة بالجهالة، مثال على ذلك: انظر رسالة: تدليس الشيوخ وعلاقته بالجهالة، د. عبد السلام أبو سمحة، فقد توصّل في بحثه إلى أن هناك علاقه بينهما، والله أعلم.

(١) نزهة النظر، (ص/٧٨).

(٢) المعرفة والتاريخ، الفسوي، (٣/٤٥).

(٣) الكفاية، للخطيب، (ص:٤٠٥).

المبحث الثالث

تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث المردود بسبب الطعن في الراوي

المطلب الأول: تعقبات الحافظ المتعلقة بمعرفة الشاذ

التعقب الحادي والخمسون

تعقب ابن حجر على ابن الصلاح في قوله على تعريف الشافعي للحديث الشاذ "لا إشكال فيه".

أولًا: قول المتعقب عليه (ابن الصلاح)[1]:"قال الشافعي -رضي الله عنه-: "ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة ما لا يروي غيره، إنما الشاذ أن يروي الثقة حديثًا يخالف ما روى الناس"[2].

قلت (**ابن الصلاح**): أما ما حكم الشافعي عليه بالشذوذ، فلا إشكال في أنه شاذ غير مقبول.

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[3]:"وقول المصنف (**ابن الصلاح**): "لا إشكال فيه" فيه نظر، وعلى المصنف إشكال أشد منه، وذلك أنه يشترط في الصحيح أن لا يكون شاذًا [4]، ويقول: إنه لو تعارض الوصل والإرسال قدم الوصل مطلقًا، سواء كان رواة الإرسال أكثر

---

(١) مقدمة ابن الصلاح، (ص:٧٦).

(٢) أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص ١٨٣)، عن الشافعي به أخرجه الخطيب في "الكفاية" (٢/ ٤١٩). وابن أبي حاتم في "آداب الشافعي ومناقبه": (ص٢٣٣ - ٢٣٤)، والبيهقي في "مناقب الشافعي": (٢/ ٣٠) وفي "معرفة السنن والآثار": (١/ ٨١ - ٨٢).

(٣) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (٢/ ٦٥٣ـــــ٦٧١).

٤().فقد عرف الحديث الصحيح بأنه: الحديث المسند الذي يتصل إسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى منتهاه، ولا يكون شاذا، ولا معللا. أنظر المقدمة، (ص:٢٧)

أو أقل، أحفظ أم لا، ويختار في تفسير الشاذ أنه الذي يخالف راويه من هو أرجح منه. وإذا كان راوي الإرسال أحفظ ممن روى الوصل مع اشتراكهما في الثقة، فقد ثبت كون الوصل فكيف يحكم له بالصحة مع شرطه في الصحة أن لا يكون شاذًا؟

هذا في غاية الإشكال، ويمكن أن يجاب عنه بأن اشتراط نفي الشذوذ في شرط الصحة إنما يقوله المحدثون وهم القائلون بترجيح رواية الأحفظ إذا تعارض الوصل والإرسال، والفقهاء وأهل الأصول لا يقولون بذلك، والمصنف قد صرح باختيار ترجيح الوصل على الإرسال، ولعله يرى عدم اشتراط نفي الشذوذ في شرط الصحيح؛ لأنه هناك لم يصرح عن نفسه باختيار شيء؛ بل اقتصر على نقل ما عند المحدثين.

وإذا انتهى البحث إلى هذا المجال ارتفع الإشكال، وعلم منه أن مذهب أهل الحديث أن شرط الصحيح ألا يكون الحديث شاذًا، وأن مَن أرسل مِن الثقات إن كان أرجح ممن وصل من الثقات قدم، وكذا بالعكس، ويأتي فيه الاحتمال عن القاضي، وهو أن الشذوذ يقدح في الاحتجاج لا في التسمية.

ثالثًا: دراسة التعقب:

تعريف الشافعي للحديث الشاذ.

عرفه الشافعي بأنه رواية الثقة حديث يخالف ما روى الناس كما تقدم، وقيده بقيدين؛ هما: الثقة، والمخالفة.

وقد وافقه **ابن الصلاح** واعتمد تعريفه كما تقدم، كذا وافقه العراقي [١]

وكذا وافقه الحافظ ابن حجر [٢]، وهو الذي **رجحه السخاوي** [٣]، وكذا السيوطي [٤]، وابن كثير [٥]، والصنعاني [٦].

ولكن الحافظ اعترض على موافقة ابن الصلاح لتعريف الشافعي السابق وقوله "لاإشكال فيه" بأن ابن الصلاح شرط في الصحيح أن لا يكون شاذًا، وفسر الشاذ بأنه ما رواه الثقة فخالفه من هو أضبط منه، أو أكثر عددًا، ثم قال: تقبل الزيادة من الثقة مطلقًا، فلو اتفق أن يكون من أرسل أكثر عددًا، أو أضبط حفظًا، أو كتابًا على مَن وصل، أيقبلونه أم لا؟ أم هل يسمونه شاذًا أم لا؟ لا بد من الإتيان بالفرق أو الاعتراف بالتناقض"[٧].

ويؤكد الحافظ ابن حجر من خلال هذا النص وجود صلة وثيقة بين مسألة زيادة الثقة ومسألة الشاذ.

---

(١) ألفية العراقي التبصرة والتذكرة، (ص:١٠٧).

(٢) النكت، (٢/ ٦٧١)، نزهة النظر (ص:٥١).

(٣) ينظر: فتح المغيث (١/ ٢٢٢)، ينظر: الغاية (ص١٩٦).

(٤) تدريب الراوي (١/ ١٩٦).

(٥) ينظر: اختصار علوم الحديث (ص٥٦).

(٦) توضيح الأفكار (١/ ٣٧٩).

(٧) النكت، (٦١٢/٢).

كما قال الكافيجي: "يقرب من الشاذ زيادة الثقة كحديث "جعلت لي الأرض مسجداً، أو "جعلت تربتها لنا طهوراً" زيادة "بها" أبو مالك سعد بن طارق الأشجعي وسائر الروايات لفظها و"جعلت لنا الأرض مسجداً أو طهوراً""[1].

ويتبين مما سبق أن الحديث الذي وقع فيه الاختلاف بين رواته الثقات؛ بسبب زيادة أحدهم في سنده أو في متنه ينطوي عليه مفهوم الشاذ إذا كانت الزيادة خطأً، أو وهمًا.

إذن؛ فلا يطلق القبول فيما زاده الثقة، وهنا حاول الحافظ ابن حجر أن يجيب عن ذلك التناقض بأن الذين يشترطون في الصحيح أن لا يكون شاذًا هم المحدثون، والذين يقبلون الزيادات التي قد تكون شاذة عند المحدثين هم أهل الفقه والأصول.

رابعًا: الترجيح:

إن تعريف الشافعي ومَن وافقه هو الذي ارتضاه، وجرى عليه المتأخرون، فاشترطوا في الشاذ أن يكون الراوي ثقة، وأن يخالف من هو أوثق منه، كما نص على ذلك ابن حجر في النخبة.

ويمكن الإجابة عن تفاوت قول ابن الصلاح في تعريفه للصحيح بأن لا يكون شاذاً وموافقته لقول الشافعي بأن الشاذ هو مخالفة الثقة لما روى الناس **بما قاله الحافظ، وهو أن ابن الصلاح كان ناقلًا عن المحدثين في مبحث العلة دون أن يبرز رأيه فيه، وأما في الشاذ فلعله رجح قول الفقهاء وأئمة الأصول، والله أعلم.**

[1] ينظر: المختصر، (ص١٢٤).

التعقب الثاني والخمسون

تعقب ابن حجر على كلام العراقي على طرق "حديث النهي عن بيع الولاء وهبته "[1]

أولًا: قول المتعقب عليه (العراقي)[2]: هذا الحديث قد رواه غير يحيى بن سليم[3]، **عن عبيد الله**، عن نافع، عن ابن عمر -رضي الله عنهما- ". فقال حدثنا عصمة ابن بجماك البخاري حدثنا إبراهيم بن فهد حدثنا مسلم عن محمد بن دينار عن **يونس يعنى ابن عبيد** عن نافع عن ابن عمر".

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[4]:" ليس هذا متابعًا ليحيى بن سليم عن عبيد الله، وقد وجدت له متابعًا.

قال ابن أبي حاتم في العلل[5]: سألت أبي عن حديث رواه سعيد بن يحيى الأموي، عن أبيه عن عبيد الله، عن نافع وعبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: "نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن بيع الولاء وعن هبته".
قال: فقال: أبي: هكذا قال، وإنما أخذه نافع عن عبد الله بن دينار.

وذكر الحافظ عماد الدين بن كثير أن أبا حاتم الرازي -رواه أيضًا- عن قبيصة بن عقبة، عن سفيان الثوري، عن عبيد الله عن نافع، عن ابن عمر -رضي الله عنهما- وقد وهم فيه قبيصة

---

(١) رواه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال، (١/ ٤٣٦)، وأخرجه البخاري في كتاب الفرائض، باب الولاء لمن أعتق (١٢/ ٤٠)، رقم (٦٧٥٢).

(٢) التقييد والإيضاح (ص:١٠٤-١٠٥)

(٣) يحيى بن سليم الطائفي، نزيل مكة، صدوق سيئ الحفظ، من التاسعة، مات سنة ١٩٣ أو بعدها، ينظر: التقريب. (٣٤٩/٢) تهذيب التهذيب (٢٢٦/١١).

(٤) النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر (٢/ ٦٧١).

(٥) (٣٧٣/١).

فقد خرجه الشيخان في الصحيحين[1] من حديث الثوري عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر -رضي الله عنهما- على المحفوظ.

وعلى تقدير أن يكون محفوظًا، فقد سقط منه عبد الله بن دينار عن نافع وابن عمر -رضي الله تعالى عنهما- كما أشار إليه أبو حاتم قبل. وقد رويناه من غير طريق نافع أيضًا.

قال الطبراني في "الأوسط"[2]: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة ثنا أبي، عن أبيه عن سفيان الثوري، عن عمرو بن دينار أنه سمع ابن عمر -رضي الله عنهما- يقول: فذكره.

قال الطبراني: "لم يروه عن سفيان عن عمرو إلا يحيى بن حمزة تفرد به ولده عنه".

قلت(ابن حجر): وهو وهم والمحفوظ من حديث الثوري، عن عبد الله بن دينار كما تقدم.

---

(١) **اخرجه البخاري في** كتاب العتق- باب بيع الولاء وهبته حديث(٣٥٣٥)، - كتاب الفرائض - باب إثم من تبرأ من مواليه حديث (٦٧٥٦)، د - كتاب الفرائض - باب في بيع الولاء وهبته حديث (٢٩١٩)،
اخرجه مسلم في كتاب العتق - باب النهي عن بيع الولاء وهبته حديث (١٦)

(٢) (٢٠/١)

ثالثًا: دراسة التعقب:

اقوال العلماء في طرق حديث بيع الولاء وهبته:

الطريق الأول: أنه روي من طريق نافع عن ابن عمر ذكره العراقي نقلًا عن ابن عدي، ووافقه البقاعي[(١)]، حيث نقل قوله: و لم يعترض، وكذا السيوطي [(٢)].

وقالوا: أن الرواية التي وهم فيها يحي بن سليم عن نافع جاء لها متابع، وهو يونس بن عبيد.

الطريق الثاني أن المحفوظ في الرواية حديث عبد الله ابن دينار عن ابن عمر، وهو قول الحافظ ابن حجر.

قال مسلم عقبه: "الناس كلهم عيال على عبدالله بن دينار في هذا الحديث"[(٣)].

وذكره الترمذي كمثال على الحديث الغريب، فقال: "هذا حديث حسن صحيح، لا نعرفه إلا من حديث عبدالله بن دينار عن ابن عمر"[(٤)].

وقال الحافظ ابن رجب: "إنه لا يصح عن النبي -عليه الصلاة والسلام- إلا من هذا الوجه، ومَن رواه من غيره فقد وهم وغلط" [(٥)] ـــ

قال ابن عبد البر: "وقد روى هذا الحديث عن مالك عن نافع عن ابن عمر، وذلك خطأ،

---

(١) النكت الوفية، (١/ ٤٦٣).

(٢) ينظر: تدريب الراوي (١/٢٧٣).

(٣) الجامع الصحيح (بشرح النووي)، (٥/ ٤٠٧)، برقم (١٥٠٦).

(٤) في "العلل الصغير" آخر "الجامع" (ح-١٢٣٦).

(٥) في شرح العلل، (٢٣٨).

والصواب فيه مالك عن عبدالله بن دينار لا عن نافع"[1].

لهذا، لم ترتفع غرابة هذا الحديث بمتابعة نافع لعبدالله بن دينار؛ لأنها رواية منكرة وهم فيها يحيى بن سليم؛ كما قال بذلك غالب الأئمة الحفاظ كالترمذي وغيره.

تنبيه:

قد وافق العراقي كلام الحافظ حيث قال: "والجواب أنه لا يصح أيضًا إلا من رواية عبد الله بن دينار"[2].

ولكن قصد العراقي في كلامه أن الرواية التي وقع فيها الوهم لم ينفرد بها يحيى بن سليم، وإنما تابعه فيها يونس، ولم تنفعه هذه المتابعة، وإن كلتا الروايتين وهم، وهي مخالفه لرواية ابن دينار، كما قال بذلك غالبُ الأئمة.

رابعًا: الترجيح:

الراجح أن المحفوظ في الرواية كما قال الحافظ ابن حجر ومَن وافقه هو حديث عبد الله ابن دينار، عن ابن عمر، وأن نافعًا لم يروه عن ابن عمر، وأن ابن دينار انفرد بالرواية وهي صحيحة رواها الشيخان.

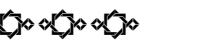

(١) التمهيد، (٣٣٤/١٦).

(٢) التقييد والإيضاح، (ص:١٠٥).

المطلب الثاني: تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث المنكر.

التعقب الثالث والخمسون

تعقب الحافظ على ابن الصلاح في الفرق بين الحديث المنكر والحديث الشاذ

أولًا: قول المتعقب عليه (ابن الصلاح)[1]:"إطلاق الحكم على التفرد بالرد أو النكارة أو الشذوذ موجودٌ في كلام كثير من أهل الحديث، والصواب فيه التفصيل الذي بيناه آنفًا في شرح الشاذ"[2].

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[3]:"ليس في عبارته ما يفصل أحد النوعين عن الآخر. نعم، هما مشتركان في كون كل منهما على قسمين، وإنما اختلافهما في مراتب الرواة، فالصدوق إذا تفرد بشيء لا متابع له ولا شاهد، و لم يكن عنده من الضبط ما يشترط في حد الصحيح والحسن، فهذا أحد قسمي الشاذ؛ فإن خولف من هذه صفته مع ذلك كان أشد في شذوذه، وربما سماه بعضهم منكرًا، وإن بلغ تلك الرتبة في الضبط، لكنه خالف من هو أرجح منه في الثقة والضبط، فهذا القسم الثاني من الشاذ وهو المعتمد في تسميته.

وأما ما انفرد المستور أو الموصوف بسوء الحفظ، أو المضعف في بعض مشايخه دون بعض بشيء، لا متابع له ولا شاهد؛ فهذا أحد قسمي المنكر، وهو الذي يوجد في إطلاق كثير من أهل الحديث.

وإن خولف في ذلك، فهو القسم الثاني، وهو المعتمد على رأي الأكثرين.

فبان بهذا فصل المنكر من الشاذ، وأن كلًا منهما قسمان يجمعهما مطلق التفرد أو مع قيد المخالفة -والله أعلم -.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح، (ص:٧٢).

٢() انظر كلام ابن الصلاح عن الشاذ في المقدمة، (ص:١٦٣)

(٣) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (٢/ ٦٧٤ـــ ٦٨٠).

ثالثًا: دراسة التعقب:

الفرق بين المنكر والشاذ اختلف العلماء فيه إلى قولين:

القول الأول: أن المنكر كالشاذ لا تمييز بينهما، وهو قول ابن الصلاح.

وممن وافقه النووي[١]، والإشبيلي[٢]، وابن جماعة[٣]، وابن كثير[٤]، والسخاوي حيث قال: "فهو بمعناه من غير تمييز بينهما"[٥]. وكذا قال ابن الملقن[٦].

وكذا الذهبي فإنه قد يحكم على حديث بأنه شاذ منكر، وقد يعد مفرد الصدوق منكراً[٧].

وقال الإمام مسلم: "علامة المنكر في حديث المحدث إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضى خالفت روايته روايتهم، ولم تكد توافقها؛ فإن كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث غير مقبولة، ولا مستعملة"[٨].

قال النووي عقب كلام الإمام مسلم: "يعني به المنكر المردود؛ فإنهم قد يطلقون المنكر على انفراد الثقة بحديث"[٩].

---

(١) ينظر: التقريب (ص:٤١).

(٢) ينظر: الغرامية (ص:٥٣).

(٣) ينظر: المنهل الروي (ص٥١).

(٤) ينظر: الباعث الحثيث (ص:٥٨).

(٥) ينظر: فتح المغيث (٢٤٩/١).

(٦) ينظر: المقنع (١٧٩/١).

(٧) ينظر: الموقظة (ص:٦٤).

(٨) المقدمة (١/ ٧)، وانظر شرح مسلم للنووي (١/ ٥٦ – ٥٧).

(٩) شرح مسلم، (١/ ٥٦ – ٥٧).

وقال اللكنوي: "لا تظن من قولهم هذا حديث منكر، أن راويه غير ثقة، فكثيراً ما يطلقون النكارة على مجرد التفرد" [1].

القول الثاني: التمييز بينهما، وهو قول الحافظ ابن حجر كما تقدم ووافقه القزويني، حيث قال: "والحديث المنكر قسمان: وذكر أن القسم الثاني: هو الفرد الذي ليس في راويه من الثقة والإتقان ما يحتمل معه تفرده"[2].

رابعًا: الترجيح:

الذي يظهر -والله أعلم- أن الشاذ من الحديث ما يرويه الثقة مخالفًا فيه غيره من الثقات، والمنكر ما يرويه الضعيف مخالفًا فيه الثقات، فالفرق بينهما أن راوي الشاذ ثقة، وراوي المنكر ضعيف، مع وجود المخالفة فيهما[3]، هذا على القول الذي اختاره ابن حجر وغيره من المتأخرين وهو الصواب، والله أعلم.

(١) الرفع والتكميل، (ص: ١٩٩ - ٢٠٠).

(٢) ينظر: مشيخة القزويني، (ص:١١٣).

(٣) انظر: نزهة النظر، (ص:٢٧٦).

المطلب الثالث: تعقبات الحافظ المتعلقة بمعرفة الحديث المعلل

التعقب الرابع والخمسون

تعقب ابن حجر على العراقي في إعلاله "حكاية سؤال الإمام مسلم للبخاري عن حديث كفارة المجلس ورد البخاري عليه" بقول الحاكم.

أولًا: قول المتعقب عليه (العراقي): قصة مسلم مع البخاري وسؤاله عن حديث أبي هريرة "من جلس مجلسا فكثر فيه لغطه" [1].. الحديث، قال البخاري:" هذا حديث مليح ولا أعلم في الدنيا في هذا الباب غير هذا الحديث الواحد إلا أنه معلول" [2]

قال العراقي[3]:"هكذا أعل الحاكم في علومه هذا الحديث بهذه الحكاية والغالب على الظن عدم صحتها"

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[4]:" الحكاية صحيحة قد رواها غير الحاكم على الصحة من غير نكارة، وكذا رواها البيهقي عن الحاكم على الصواب كما سنوضحه؛ لأن المنكر منها إنما هو قوله: "إن البخاري قال: لا أعلم في الدنيا في هذا الباب غير هذا الحديث الواحد المعلول"، والواقع أن في الباب عدة أحاديث لا يخفَى مثلها على البخاري".

والحق أن البخاري لم يعبر بهذه العبارة.

---

(١) اخرجه الترمذي (٣٤٣٣) في الدعوات عن أبي هريرة، وأخرجه أحمد، (٢/ ٤٩٤ - ٤٩٥)، وصححه الذهبي في "السير" (٦/ ٣٣٥)

(٢)انظر: هدى الساري، (ص ٤٨٩)

(٣) التقييد والإيضاح (ص: ١١٨)

(٤) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (٢/ ٧١٥ـــــ٧٢٦).

ثالثًا: دراسة التعقب:

حكاية سؤال الإمام مسلم للبخاري عن حديث كفارة المجلس ورد البخاري عليه.

القول الأول:زعم العراقي أن هذه الحكاية معله واستدل على قوله بأن الحاكم أعل هذا الحديث بهذه الحكاية، و لم اجد من وافق العراقي على هذا القول.

القول الثاني: رد الحافظ بأن الحكاية صحيحة وإنما المنكر فيها هو قول البخاري "لا أعلم في الدنيا في هذا الباب غير هذا الحديث الواحد المعلول".

ووافقه الزركشي: "حيث قال مثل ما قال الحافظ وزاد: "وقد روى هذه الحكاية أبو يعلى الخليلي في "الإرشاد" في ترجمة البخاري، و لم يذكر فيها قوله: لا أعلم في الدنيا"[(١)]، وكذا وافقه ابن رجب الحنبلي[(٢)]، والعراقي[(٣)]، وابن كثير[(٤)]، والسخاوي[(٥)]، والسيوطي[(٦)]، وزكريا الأنصاري[(٧)].

رابعًا: الترجيح:

الراجح أن الحكاية صحيحة كما قال بذلك غالب العلماء، وأن العراقي قد وهم في نسبة هذا القول إلى البخاري، فلا يتصور وقوعه من مثل البخاري؛ لأن في الباب جملة أحاديث من غير هذا الوجه والله أعلم[(٨)].

---

(١) ينظر: النكت للزركشي (٢/٢١٧).

(٢) ينظر: شرح علل الترمذي لابن رجب (١/٤٩٥).

(٣) ينظر: شرح التبصرة العراقي (١/٢٧٦).

(٤) ينظر: اختصار علوم الحديث (ص١٧٤).

(٥) ينظر: فتح المغيث (١/٢٧٦).

(٦) ينظر: تدريب الراوي (١/٣٠٤).

(٧) ينظر: فتح الباقي (١/٢٦٤).

(٨)، تغليق التعليق، (٤٣٠)، هدى الساري، (ـــ٤٨٨ ـــ ٤٨٩)، طبقات الشافعية، (٢/٢٢٣).

التعقب الخامس والخمسون

تعقب ابن حجر على قول ابن الصلاح: "كثيرًا ما يعللون الموصول بالمرسل"

أولًا: قول المتعقب عليه (ابن الصلاح)[1]:"كثيرًا ما يعللون الموصول بالمرسل، مثل أن يجيء الحديث بإسناد موصول ويجيء أيضًا بإسناد منقطع أقوى من إسناد الموصول، ولهذا اشتملت كتب علل الحديث على جمع طرقه..." إلى آخره.

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[2]:"أقول: ليس هذا من قبيل المعلول على اصطلاحه -وإن كانت علة في الجملة- إذ المعلول على اصطلاحه مقيد بالخفاء، والإرسال والانقطاع ليست علتها بخفية.

ثم إن تعليلهم الموصول بالمرسل أو المنقطع والمرفوع بالموقوف أو المقطوع ليس على إطلاقه؛ بل ذلك دائر على غلبة الظن بترجيح أحدهما على الآخر بالقرائن التي تحفه.

ثالثًا: دراسة التعقب:

الحديث المعلول اختلف العلماء فيه إلى قولين:

القول الأول: ان المعلول يشمل العلة الخفية وكذا العلة الظاهرة كتعليل الموصول بالمرسل والمنقطع، كما قال بذلك ابن الصلاح فيما تقدم. وكذا قال العراقي، وكذا المناوي[3]،

---

(١)مقدمة ابن الصلاح (ص:٨٢)، وبقية كلامه: "مثل أن يجيء الحديث بإسناد موصول، ويجيء أيضًا بإسناد منقطع أقوى من إسناد الموصول"

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (٢/ ٧٤٥).

(٣) ينظر: اليواقيت والدرر (٢/٦٤).

والعيني[1]، وزكريا الأنصاري[2].

القول الثاني: إن المعلول مقيد بالخفاء والمرسل والمنقطع علتهما ليست خفية، **وهو قول ابن حجر، ووافقه الأبناسي**[3]، وكذا **الصنعاني**[4].

قال ابن رجب: " الذي يميز علم العلل عن هذه الفروع هو ما تتضمنه العلة من الخفاء؛ إذ يقع الإرسال أو الانقطاع أو الإدراج في حديث الثقات، ويصعب تمييزه والحكم عليه، وينطلي على أكثر المحدثين، حتى يتنبه جهابذتهم ونقادُهم إلى هذا القادح الذي يتصف بالخفاء.

ثم قال و خلاصة القول:"أن القادح منه الخفي ومنه الجلي، ومنه ما كان في حديث الثقات، ومنه ما كان في حديث المجروحين والضعفاء. فما كان خفيًا وفي حديث الثقات فهو داخل في علم العلل، وأما ما نجده في كتب العلل من أحاديث أعلت بالجرح كأن يقال في أحد رواتها: متروك، أو منكر الحديث، أو ضعيف، فيمكن حمل هذه القوادح على علم العلل، وإلحاقها به إذا وردت في أحاديث الثقات"[5].

---

(١) ينظر: شرح التبصرة للعيني (ص١٣١).

(٢) ينظر: فتح الباقي (٢٦٥/١).

(٣) ينظر: الشذا الفياح (٢٠٢/١).

(٤) ينظر: إسبال المطر (ص٢٢٦).

(٥) ينظر: شرح علل الترمذي، لابن رجب (٢٨/١).

رابعًا: الترجيح:

إن الأصل في العلة أنها خفية؛ لكن قد تكون العلة ظاهرة، ومشتملة على علة خفية أيضًا.

وإن ما تقدم من إعلال المُحدثين بالظاهر كالإرسال، أو الوقف وعدم السماع، أو ضعف الراوي، أو جهالته؛ هو في حقيقة الأمر إعلال بالخفي غالبًا. فالتعليل بالإرسال وإن كان ظاهرًا في الجملة لكن التعليل به، وبيان أنه الصواب في الرواية أو أنه خطأ، أمر خفي؛ إذ كيف يرجّحون الإرسال، ويعرفون أنه الصواب في الرواية، وأن الخطأ في المسند نفسه لولا المقارنة والحفظ، والفهم والمعرفة

كما قال السخاوي: "يحتمل أن التعليل بذلك من الخفي لخفاء وجود طريق آخر ليخبر بها ما في هذا من ضعف، فكأن المعلِّل أشار إلى تفرده"[1].

[1] فتح المغيث، (١/٢٢٧ – ٢٣٧).

المطلب الرابع: تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث المضطرب

التعقب السادس والخمسون

تعقب الحافظ على ابن عيينة في قوله على حديث خط المصلي خطاً أمامه [1] "لم يجيء إلا من هذا الوجه "

أولًا: قول المتعقب عليه (ابن عيينة): عند ذكر ابن الصلاح أن من امثلة المضطرب:" ما رويناه عن إسماعيل بن أمية عن أبي عمرو بن محمد بن حريث عن جده حريث عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المصلي: " إذا لم يجد عصا ينصبها بين يديه فليخط خطا "[2]

قال ابن عيينة:" لم نجد شيئًا يشد به هذا الحديث، و لم يجئ إلا من هذا الوجه"[3].

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر [4]:"فيه نظر، فقد رواه الطبراني من طريق أبي موسى الأشعري، وفي إسناده أبو هارون العبدي [5]، وهو ضعيف.

ولكنه وارد على الإطلاق، ثم وجدت له شاهداً آخر وإن كان موقوفًا أخرجه مسدد في "مسنده الكبير"، قال: ثنا هشيم ثنا خالد الحذاء عن إياس بن معاوية، عن سعيد بن جبير

---

(١) أخرجه أحمد، (٢/٢٤٩)، وأبو داود ــ كتاب الصلاة – باب الخط إذا لم يجد عصًا (١/ ٤٤٣)، (٦٨٩، ٦٩٠)، وليس فيه قوله "لا يثبت"، وابن ماجه ــ كتاب إقامة الصلاة – باب ما يستر المصلى (١/ ٣٠٣)، (٩٤٣). وأخرجه ابن حبان في "الثقات" (٤/ ١٧٥)، وفي "صحيحه" (٦/ ١٢٥)، (٢٣٦١) وابن خزيمة في "صحيحه" (١٣/ ٢)، والبيهقى في "الكبرى" (٢/ ٢٧٠)

(٢) مقدمة ابن الصلاح، (ص/٦)

(٣) السنن الكبرى للبيهقي (٢/٢٧١).

(٤) النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر (٢/ ٧٧٣).

(٥) هو عمارة بن جوين متروك، ومنهم مَن كذّبه، شيعي من الرابعة، انظر: التقريب (٢/٤٩) ، وروى عبد الرزاق عن معمر عن أبي هارون العبدي عن أبي سعيد الخدري، قال: كنا نستتر بالسهم والحجر في الصلاة. انظر: المصنف (٢/١٣)

قال: "إذا كان الرجل يصلي في فضاء فليركز بين يديه شيئًا، فإن لم يستطيع أن يركزه، فليعرضه، فإن لم يكن معه شيء، فليخط خطا في الأرض" [1]. رجاله ثقات.

وقول البيهقي: "إن الشافعي ضعفه".[2] فيه نظر، فإنه احتج به فيما وقفت عليه، في المختصر الكبير للمزني.

ولهذا صحح الحديث أبو حاتم ابن حبان [3] والحاكم، وغيرهما، وذلك مقتضى لثبوت عدالته عند من صححه. فما يضره مع ذلك ألا ينضبط اسمه إذا عرفت ذاته.

ثالثًا: دراسة التعقب:

أقوال العلماء في طرق حديث الخط للمصلي إذا لم يجد ستره.

القول الأول: نفي وجود شواهد يعتد بها لهذا الحديث (قول ابن عيينة)

القول الثاني: أن هناك طرق أخرى روي بها هذا الحديث (قول ابن حجر) ثم بعد ذلك أتى له بشاهدين كما تقدم.

أحدهما: رواه الطبرانى من طريق أبي موسى الأشعري، وفي إسناده أبو هارون العبدي، وهو ضعيف.

والثاني: أخرجه مُسَدَّد في "مسنده الكبير" بسنده عن سعيد بن جبير موقوفًا، قال الحافظ: "رجاله ثقات"

(١) وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٤/٢) بهذا الإسناد، وهذا اللفظ إلا أن هشيمًا قد عنعن عند عبد الرزاق، والأولى أن يقال فيه مقطوع؛ لأنه من قول التابعي.

(٢) قال البيهقي في السنن الكبرى(٢٧١/٢): "واحتج الشافعي بهذا الحديث في القديم، ثم توقف فيه الجديد".

(٣) ينظر: صحيح ابن حبان (١٢٥/٦)

وقد تعجب الألباني من الشاهد الذي أتى به الحافظ، من ناحيتين [1]

الأولى: أنه ألان القول في العبدي هذا، واسمه عمارة بن جوين -، وهو أسوأ مما ذكر؛ فقد قال فيه في التقريب:"مشهور بكنيته، متروك، ومنهم من كذبه".

والأخرى: أنه يعلم أن من شرط الشاهد أن لا يشتد ضعفه، وهذا مفقود هنا كما ترى.

على أنه قد روى معمر عن أبي هارون العبدي عن أبي سعيد الخدري قال:

"كنا نستتر بالسهم والحجر في الصلاة، أو قال: كان أحدنا يستتر بالسهم والحجر في الصلاة".

وروى جعفر بن سليمان عنه قال:

قلت لأبي سعيد الخدري: ما يستر المصلي؛ قال: مثل مؤخرة الرحل، والحجر يجزئ ذلك، والسهم تغرزه بين يديك" [2].

قال:"أن حديث الخط لا يوجد له تابع، ولا شاهد يقويه، وأما ما رد به الحافظ قول ابن عيينة، "من أن الطبراني رواه من طريق أبي موسى الأشعري، وفي إسناده أبو هارون العبدي، وهو ضعيف". اهـ-

فلا يلتفت إليه؛ لأن أبا هارون هذا لا يعتبر به؛ ففي "التقريب": عمارة ابن جوين -مصغرا- أبو هارون العبدي مشهور بكنيته، متروك، ومنهم من كذبه، شيعي، من الرابعة. فكيف يرد بمثله على قول ابن عيينة: لم نجد شيئا نشد به إلخ؟ إن هذا لشيء غريب من مثل الحافظ رحمه الله تعالى. وكذا تحسينه له في "بلوغ المرام"، ليس مما ينبغي. فتبصر.

والحاصل أن حديث الخط لا يثبت، وأن من صححه، أو حسنه، لم يأت بشيء يشد به وهنه، فلا ينبغي الالتفات إليه. والله تعالى أعلم" [3]

---

(١)سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، (١٢/ ٦٧٦)

(٢) أخرجهما عبد الرزاق في "المصنف" (٢ / ١٣ - ١٤)

٣() ذخيرة العقبى في شرح المجتبى، (٩/ ٣٣٤)

وقد بين الصنعاني جواب الخلاف بأحسن بيان حيث قال:"يحتمل أنه يريد لم نجد شيئا صحيحا، ولكنه لا يناسبه قوله و لم يجيء إلا من هذا الوجه فإنه ظاهر في نفي مجيئه من غيره مطلقا" (١)

لأنه كما تقدم جاء من طرق أخرى ضعيفه ومتروكه ولا يعتد بها فمراد ابن عيينه والله اعلم نفي الطريق الصحيحة عنه والله اعلم.

رابعًا: الترجيح:

الذي يظهر -والله أعلم- أن الطرق التي ذكرها الحافظ ضعيفه ولا يتعبر بها ولا يشتد بها الحديث ورواية أبي هارون كذا لا يعتد بها ؛ لأنه ضعيف، وأن مراد ابن عيينه انه لا توجد طرق صحيحة للحديث يشتد بها لا كما فهمه الحافظ من نفي جميع الطرق. والله أعلم .

١() توضيح الأفكار، (٢/ ٣٨)

المطلب الخامس: تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث المدرج

التعقب السابع والخمسون

تعقب ابن حجر على ابن دقيق في تضعيفه الحكم بالإدراج في وسط الحديث

أولًا: قول المتعقب عليه (ابن دقيق العيد)[1]:"مما قد يضعف فيه (المدرج) أن يكون مدرجًا في أثناء لفظ الرسول -صلى الله عليه وسلم-

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[2]:" أما ما وقع في وسطه، فقد نقل شيخنا[3] عن ابن دقيق العيد أنه ضعف الحكم بالإدراج على مثل ذلك

وقد وقع منه قول الزهري: "والتحنث: التعبد"[4] في حديثه عن عروة، عن عائشة -رضي الله عنها- في بدء الوحي، في قولها فيه: "وكان يخلو بغار حراء فيتحنث فيه -وهو التعبد الليالي ذوات العدد... " إلى آخر الحديث بطوله؛ فإن قوله: "وهو التعبد" من كلام الزهري أدرج في الحديث من غير تمييز، كما أوضحته في الشرح[5].

وعلى هذا فتضعيف ابن دقيق العيد للحكم بذلك فيه نظر؛ فإنه إذا ثبت بطريقه أن ذلك من كلام بعض الرواة لا مانع من الحكم عليه بالإدراج، وفي الجملة إذا قام الدليل على إدراج

---

(١)الاقتراح، (ص:٢٣).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح؛ لابن حجر (٢/ ٨٢٥).

(٣) التقييد والإيضاح، (ص:١٣٠).

(٤) كتاب بدء الوحي حديث ٣، - كتاب التفسير حديث ١ من تفسير سورة ٩٦ ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ [العلق: ١]، - كتاب تعبير الرؤيا - باب ١ حديث ٦٩٨٢، م ١- كتاب الإيمان - باب بدء الوحي إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حديث ٢٥٢ حم (٢٣٣/٦).

(٥) فتح الباري (٢٣/١) حيث قال على قوله: "وهو التعبد": "هذا مدرج في الخبر وهو من تفسير الزهري، كما جزم به الطيبي و لم يذكر دليله، نعم في رواية المؤلف من طريق يونس عنه في التفسير ما يدل على الإدراج"، وقال في الفتح (٧١٧/٨) في التفسير لما أشار على قوله في الحديث: "قال: والتحنث التعبد" هذا ظاهر في الإدراج؛ إذ لو كان من بقية كلام عائشة لجاء فيه، قالت وهو محتمل أن يكون من كلام عروة أو من دونه.

جملة معينة، بحيث يغلب على الظن ذلك، فسواء كان في الأول أو الوسط أو الآخر؛ فإن سبب ذلك الاختصار من بعض الرواة بحذف أداة التفسير أو التفصيل فيجيء من بعده فيرويه مدمج من غير تفصيل فيقع ذلك".

ثالثًا: دراسة التعقب:

اختلاف العلماء في نسبة الإدراج إذا جاء في وسط المتن

القول الأول: تضعيف القول بالإدراج إذا جاء في وسطه، وهو قول ابن دقيق العيد، ووافقه الأبناسي، حيث قال: "إن الإدراج من كلام الراوي، وقلّ أن يأتي؛ بل ينعدم في وسط الكلام"[(١)]، **والذهبي حيث قال:** "ويبعد الإدراج في وسط المتن"[(٢)].

وكذا ابن الصلاح فقد اقتصر في نوع مدرج المتن على المدرج في آخره [(٣)].

قال العراقي معللًا اقتصار ابن الصلاح على المدرج في آخر المتن: "واعلم أن ابن الصلاح قيّد هذا القسم من المدرج بكونه أدرج عقب الحديث. وقد ذكر الخطيب في المدرج ما أدخل في أول الحديث، أو في وسطه...؛ لأن الغالب في المدرجات ذكرها عقب الحديث"[(٤)]

القول الثاني: أنه لا يضعف، وهو قول الحافظ ابن حجر، ووافقه البقاعي، حيث قال: "وهذا الكلام ضعيف؛ فإن من رواه كذلك يمكن أن يكون رواه بالمعنى فقدم وأخّر، ظنًا منه أن ذلك كله من قول النبي -صلى الله عليه وسلم- ولو أدى لفظ مَن نقله عنه كما قاله؛ لكان المدرج آخر الخبر، وأما من فصل؛ فإنه فهم الأمر على ما هو عليه بقرينة أو تصريح"[(٥)].

---

(١) الشذا الفياح، (١/٢٢٠).

(٢) الموقظة، (ص:٧٣).

(٣) مقدمة ابن الصلاح، (ص:٩٥).

(٤)شرح التبصرة، (١/ ٢٩٧).

(٥) النكت الوفية، (١/ ٥٤٠)

وقال **الجزائري**: "وأما المدرج في أثناء الحديث فهو كثير إذا نظر إلى ما أدرج لتفسير الألفاظ الغريبة"[(١)]. ووافقه السخاوي حيث قال بأن هناك أمثلة للإدراج وسط الحديث [(٢)].

وكذا قال الإشبيلي[(٣)]، والعراقي[(٤)]، والصنعاني[(٥)].

وعلى كل حال، فهم متفقون على أن النسبة الغالبة للإدراج في المتون من نصيب المدرج في آخره، ولعل اختلافهم في نسبة الإدراج في أوله ووسطه اختلاف بين نسب متقاربة.

يحسمه ما ذكره الصنعاني، حيث بدأ بذكر الادراج في الآخر،ثم في الأول، ثم في الأوسط ثم قال:" وهي أي صور الإدراج متقاربة "وأكثرها وقوعاً هو الإدراج في آخره"[(٦)].

رابعًا: الترجيح:

الراجح أن الإدراج يدخل في وسط الحديث وأوله وآخره؛ لكن يقع بنسب متفاوتة أكثرها في آخره.

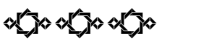

(١) الجزائري، التوجيه، (١/ ٤١٠).

(٢) فتح المغيث، (١/ ٢٩٧)، ونكاح الشغار هو: نكاح معروف في الجاهلية، كان يقول الرجل للرجل: شاغرني: أي: زوجني أختك أو بنتك أو من تلي أمرها، حتى أزوجك أختي أو بنتي، أو من ألي أمرها، ولا يكون بينهما مهر ... وقيل له شغار لارتفاع المهر بينهما." ينظر: ابن الأثير، النهاية، (٢/ ٤٨٢).

(٣) ينظر: الغرامية (ص٦٥).

(٤) ينظر: شرح التبصرة العراقي (٢٩٩/١).

(٥) ينظر: توضيح الأفكار (٤٦/٢).

(٦) التوضيح، الصنعاني، (٢/ ٤٧١)، شرح الموقظة، العوني، (١٤٨).

المطلب السادس :تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث الموضوع

التعقب الثامن والخمسون

تعقب ابن حجر للعراقي في فهمه كلام ابن دقيق في الحكم على الحديث بالوضع

أولًا: قول المتعقب عليه (العراقي)[1]:"قد استشكل ابن دقيق العيد الحكم على الحديث بالوضع بإقرار من ادعى أنه وضعه؛ لأن فيه عملًا بقوله بعد اعترافه على نفسه بالوضع" فقال في الاقتراح[2]: "هذا كافٍ في رده ليس بقاطع... " إلى آخره.

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر: "كلام ابن دقيق العيد ظاهر في أنه لا يستشكل الحكم؛ لأن الأحكام لا يشترط فيها القطعيات و لم يقل أحدٌ أنه يقطع بكون الحديث موضوعًا بمجرد الإقرار، إلا أن إقرار الواضع بأنه وضع يقتضي موجب الحكم العمل بقوله، وإنما نفى ابن دقيق العيد القطع بكون الحديث موضوعًا بمجرد إقرار الراوي بأنه وضعه فقط، فلم يعترض لتعليل ذلك، و لم يعلل بأنه يلزم العمل بقوله بعد اعترافه؛ لأنه لا مانع من العمل بذلك، لأن اعترافه بذلك يوجب ثبوت فسقه وثبوت فسقه لا يمنع العمل بموجب إقراره كالقاتل – مثلًا– إذا اعترف بالقتل عمدًا من غير تأويل، فإن ذلك يوجب فسقه ومع ذلك فنقتله؛ عملًا بموجب إقراره مع احتمال كونه في باطن الأمر كاذبًا في ذلك الإقرار بعينه، ولهذا حكم الفقهاء على مضن أقرّ بأنه شهد الزور بمقتضى اعترافه.

وهذا كله مع التجرد، أما إذا انضم إلى ذلك قرائن تقتضي صدقه في ذلك الإقرار، كمن روى عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر – رضي الله عنهما – حديث الأعمال بالنيات، فإنا نقطع بأنه ليس من رواية مالك ولا نافع ولا ابن عمر مع ترددنا في كون الراوي له على

---

(١) التقييد والإيضاح (ص:١٣١).

(٢) الاقتراح (ص:٢٥)

هذه الصورة كذب أو غلط فإذا أقر أنه غلط لم نرتب في ذلك، ولا سيما إن كان إخباره لنا بذلك بعد توبته "[1].

ثالثًا: دراسة التعقب:

قول ابن دقيق العيد في الاعتماد على إقرار الواضع بالوضع

فيه استشكال في فهم كلام ابن دقيق العيد بعد قوله السابق فقد انقسم فيه الأئمة إلى قسمين:

القسم الأول: أنه لا يؤخذ بذلك الاقرار أصلًا؛ لأن الواضع للحديث كذاب.

كذا فهمه العراقي، وكذا الحافظ ابن الجزري[2]، والأبناسي [3]، والذهبي حيث قال: "هذا فيه بعض مافيه، ونحن لو افتتحنا باب التجويز والاحتمال البعيد لوقعنا في الوسوسة والسفسطة، نعم كثيرٌ من الأحاديث التي وُسمت بالوضع، لا دليل على وضعها، كما أنَّ كثيراً من الموضوعات لا نرتاب في كونها موضوعة"[4].

القسم الثاني: توجيه ابن حجر لكلام ابن دقيق العيد، بأنه لايستشكل الحكم على إقرار الواضع بالوضع؛ وإنما نفى القطع بكون الحديث موضوع بمجرد إقرار الراوي بأنه وضعه فقط.

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (٢/ ٨٤٠ــ ٨٤٤).

(٢) توضيح الأفكار (٢/٧٣).

(٣) ينظر: الشذا الفياح (١/٢٢٤).

(٤) ينظر: الموقظة (ص٦٠).

ووافقه السخاوي حيث قال: "وليس ذلك مراده، وإنما نفى القطع بذلك، ولا يلزم من نفي القطع نفي الحكم؛ لأن الحكم يقع بالظن الغالب، وهو هنا كذلك، ولولا ذلك لما ساغ قتل المقر بالقتل، ولا رجم المعترف بالزنا ؛ لاحتمال أن يكونا كاذبين فيما اعترفا به"[(١)].

ووافقه الصنعاني أيضاً: "حيث قرر كلام الحافظ و لم يعترض عليه"[(٢)].

ثم بعد ذلك بين الحافظ أن إقرار الواضع بالوضع لا يكفي بمجرده وإنما بانضمام القرائن اليه

ووافقه ابن الجوزي حيث قال:"فإن قلت الحكم بالوضع بمجرد اعتراف الراوي مشكل؛ فإن تصديقه ثانيًا ليس أولى من تصديقه في أنه وارد أولًا، ويجاب بأنا لم نحكم بالوضع بمجرد اعتراف الراوي؛ بل مع انضمام قرينه أخرى إليه، وعلى التنزل فالأصل العدم، فإذا لم يعرف الورود إلا منه، ثم اعترف بكذب نفسه فقد أبطل الثقة بنفسه بقوله، فعملنا بالأصل وأعرضنا عن مرويه"[(٣)]

رابعًا: الترجيح:

الراجح أن ابن دقيق العيد لا يستشكل الحكم على إقرار الواضع بالوضع؛ وإنما نفى القطع بكون الحديث موضوع بمجرد إقرار الراوي بأنه وضعه فقط.

وأن إقرار الواضع بالوضع لا يعتمد عليه في معرفة الوضع، لأن الوضع يعرفه العلماء بأمور كثيرة، وليس بمجرد اعتراف الراوي ؛ بل مع انضمام قرائن أخرى إليه،كما قال الحافظ وابن الجوزي فيما تقدم.

---

(١) ينظر: الغاية (ص:١٢١).

(٢) ينظر: توضيح الأفكار، (٧٣/٢).

(٣) نقله ابن حجر الهيتمي في فتح الإله في شرح المشكاة، (١٣٦/١)

التعقب التاسع والخمسون

تعقب ابن حجر على ابن الصلاح في عدم ذكره علامات أخرى للوضع غير ما ذكر.

أولاً: قول المتعقب عليه (ابن الصلاح): " يعرف كون الحديث موضوعا بإقرار واضعه، أو ما يتنزل منزلة إقراره، وقد يفهمون الوضع من قرينة حال الراوي أو المروي فقد وضعت أحاديث طويلة يشهد بوضعها ركاكة ألفاظها ومعانيها.."

ثانياً: رد الحافظ ابن حجر: "أخل المصنف بذكر أشياء ذكرها غيره مما يدل على الوضع من غير إقرار الواضع"، وذكر الحافظ عدة أمور[(١)].

ثالثاً: دراسة التعقب:

كيف يعرف الوضع؟

القول الأول: اقتصر أن ابن الصلاح في علامات وضع الحديث بإقرار الراوي بالوضع فقط ووافقه، الذهبي[(٢)]، والعراقي[(٣)]، وزكريا الأنصاري[(٤)].

القول الثاني: اضاف الحافظ علامات أخرى يعرف بها وضع الحديث غير إقرار الراوي، منها:

١: جعل الأصوليين من دلائل الوضع أن يخالف العقل، ولا يقبل تأويلًا؛ لأنه لا يجوز أن يرد الشرع بما ينافي مقتضَى العقل.

٢ــ أن يكون مناقضًا لنص الكتاب أو السنة المتواترة، أو الإجماع القطعي.

---

(١) انظرها: في النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر (٢/ ٨٤٥).

(٢) ينظر: الموقظة (ص:٥٩).

(٣) ينظر: شرح التذكرة العراقي (٣١٨/١).

(٤) ينظر: فتح الباقي (٣٣٣/١).

٣ــ أن يكون خبراً عن أمر جسيم كحصر العدو للحاج عن البيت، ثم لا ينقله منهم إلا واحد؛ لأن العادة جارية بتظاهر الأخبار في مثل ذلك.

٤ــ ما يصرح بتكذيب راويه جمع كثير يمتنع في العادة تواطؤهم على الكذب، أو تقليد بعضهم بعضًا.

٥ــ أن يكون فيما يلزم المكلفين عمله وقطع العذر فيه فينفرد به واحد، وفي تقييده السنة المتواترة، احتراز من غير المتواترة فقد أخطأ من حكم بالوضع بمجرد مخالفة السنة مطلقًا، وأكثر من ذلك الجوزقاني في كتاب الأباطيل له.

٦ــ أن الخبر إذا روي في زمان قد استقرت فيه الأخبار، فإذا فتش عنه فلم يوجد في بطون الكتب، ولا في صدور الرجال علم بطلانه.

وأما في عصر الصحابة -رضي الله عنهم- حين لم تكن الأخبار استقرت؛ فإنه يجوز أن يروي أحدهم ما لا يوجد عند غيره.

ووافقه الزركشي في الأمرين الأولين"[(١)].

وقال ابن الجوزي: ما أحسن قول القائل: إذا رأيت الحديث يباين المعقول أو يخالف المنقول أو يناقض الأصول؛ فاعلم أنه موضوع.

قال: ومعنى مناقضته للأصول: أن يكون خارجًا عن دواوين الإسلام من المسانيد، والكتب المشهورة[(٢)].

(١) ينظر: النكت للزركشي (٢/٢٦٧).

(٢) نقله السيوطي في التدريب(١/٣٢٧).

قال ابن السبكي: " كل خبر أوهم باطلًا، و لم يقبل التأويل، فمكذوب، أو نقص منه ما يزيل الوهم، ومن المقطوع بكذبه ما نقب عنه من الأخبار، و لم يوجد عند أهله من صدور الرواة، وبطون الكتب، وكذا قال صاحب المعتمد"[(١)].

وكذا وافقه البقاعي، وأضاف: "إن منها: الإفراط بالوعيد الشديد على الأمر الصغير، أو الوعد العظيم على الفعل الحقير، وهذا كثير في حديث القصاص"[(٢)]، وكذا قال السيوطي.

وأضاف: "ومن القرائن كون الراوي رافضيًا، والحديث في فضائل أهل البيت"[(٣)]. وكذ قال الصنعاني بمثل ما قال الحافظ ابن حجر[(٤)].

رابعًا: الترجيح:

الراجح أن الوضع يعرف بعدة أمور، كالتي ذكرها الحافظ وغيره، وليس فقط بإقرار الواضع بالوضع.

(١) نقله السيوطي في التدريب،(٣٢٦/١)

(٢) ينظر: النكت الوفية (٥٧٨/١).

(٣) ينظر: تدريب الراوي (١/ ــ٣٢٦ــ ٣٢٥).

(٤) ينظر: توضيح الأفكار (٧٤/٢).

التعقب الستون

تعقب ابن حجر على أحد المتأخرين في المقصود بعبد الله بن شُبرمة المذكور في الإسناد

أولًا: قول المتعقب عليه (العراقي)[1]: حديث ثابت بن موسى[2]: (من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار)[3]، قال ابن عدي[4] لا يعرف إلا بثابت بن موسى، وسرقه جماعة منهم من الضعفاء عبد الحميد بن بحر[5] وعبد الله بن شبرمة الشريكي"[6].

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[7]:"اعترض بعض المعاصرين على كلام شيخنا هذا بأن عبد الله بن شبرمة الكوفي الفقيه- رواه عن شريك -أيضًا- فيما رواه أبو نعيم في تاريخه قال: ثنا أبو عمرو عثمان بن محمد ثنا محمد بن عبد السلام، ثنا عبد الله بن شبرمة الكوفي قال: ثنا شريك به".

قال هذا المتأخر: "عبد الله بن شبرمة هو الفقيه الكوفي[8] أحد الأعلام احتج به مسلم".

---

(١) ينظر: شرح التبصرة العراقي (٣١٧/١).

(٢)ثابت بن موسى. ويكنى أبا يزيد، توفي بالكوفة سنة تسع وعشرين ومائتين في خلافة هارون الواثق بالله.أنظر: الطبقات الكبرى، ابن سعد (٦/ ٣٧٧)

(٣) اخرجه ابن ماجه في سننه (٤٢٢/١) عبد الباقي، والعقيلي في الضعفاء الكبير،(١٧٦/١)

(٤) الكامل في ضعفاء الرجال، (٢/ ٣٠٥)

(٥) عبد الحميد بن بحر الكوفي، سكن البصرة، يروي عن مالك وشريك والكوفيون ما ليس من أحاديثهم، كان يسرق الحديث فيرويه، لا يحل الاحتجاج به بحال.أنظر: المجروحين لابن حبان ت حمدي، (٢/ ١٢٥)

(٦) هو: عبد الله بن شبرمة أبو شبرمة الكوفي الشريكي، سكن البصرة يروي عن شريك ثنا عنه محمد بن عبد السلام بالبصرة يخطئ" انظر: الثقات، لابن حبان، (٣٦٤/٨).

(٧) النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر (٢/ ٨٦٠).

(٨)عبد الله بن شبرمة بن الطفيل بن عمرو بن ضرار بن عمرو بن زيد الضبي، من فقهاء الكوفة. ولي القضاء على السواد لأبي جعفر المنصور. وهو ثقة في الحديث. توفي سنة ١٤٤هـ. انظر: تهذيب التهذيب، (٥/ ٢٥٠)، الطبقات الكبير، (٨/ ٤٦٩)، التاريخ الكبير للبخاري بحواشي محمود خليل، (٥/ ١١٧)، تاريخ خليفة "(٣٦١، ٤٢١)"، طبقات خليفة "(١٦٧"، ١١٧)"، تاريخ ابن معين "(٢: ٣٢١) "، مشاهير علماء الأمصار "(١٦٨)"و"كشف الخفاء للعجلوني "٣٧٤/٢" "٢٥٨٧".

قلت (ابن حجر) وأخطأ هذا المتأخر خطأً فاحشًا لا مستند له فيه ولا عذر؛ لأن عبد الله بن شبرمة المذكور هو الشريكي، وهو كوفي أيضًا، وأما الفقيه فإنه قديم على هذه الطبقة، ولا يمكن أن يكون بين أبي نعيم وبينه أقل من ثلاثة رجال. وقد وقع بينه وبين الشريكي هنا رجلان فقط مع التصريح بالتحديث، فظهرت صحة كلام ابن عدي، وسقط الاعتراض على شيخنا بحمد الله تعالى.

ثالثًا: دراسة التعقب:

الكشف عن المقصود بعبد الله بن شبرمة المذكور في إسناد الحديث:

القول الأول: هو عبد الله بن شبرمة الشريكي، وهو من الضعفاء، وهو قول ابن عدي الذي نقله العراقي فيما تقدم، ووافقهما الحافظ ابن حجر، وكذا الخطيب البغدادي[(١)]، والإشبيلي[(٢)]، والأبناسي[(٣)]، حيث نقلوا كلام العراقي، ولم يعترضوا عليه.

القول الثاني: هو عبد الله بن شبرمة الفقيه، وأنه ثقة احتج به مسلم، وهو قول المعترضين على العراقي، منهم الزركشي، حيث قال: " أن متابعة عبد الله بن شبرمة رواها أبو نعيم في تاريخ أصبهان ثنا أبو عمرو عثمان بن محمد ثنا محمد بن عبد السلام ثنا عبد الله بن شبرمة الكوفي ثنا شريك به، هكذا قال الكوفي، وهو أحد الأئمة الأعلام احتج به مسلم؛ أما الشريكي الذي ذكره ابن عدي، فلم أر له ذكرًا في كتب الجرح والتعديل"[(٤)].

ورد السخاوي: "وهذا الكلام مردود بأن أبا نعيم لا يمكن أن يكون بينه وبين القاضي أقل من ثلاثة رجال، وقد وقع بينهما رجلان مع التصريح بالتحديث، ثم إنه وجد في كتاب ابن

(١) ينظر: الفصل للوصل المدرج في النقل (٢٧/١).

(٢) ينظر: الغرامية (ص٦٩).

(٣) ينظر: الشذا الفياح (٢٢٧/١).

(٤) ينظر: النكت للزركشي (٢٩٣/٢ ــ ٢٩٤).

الأثير بخط شيخ الإسلام الشيخ -رحمه الله- ما نصه: "والشريكي نسبة إلى شريك القاضي؛ منهم عبد الله بن شبرمة الشريكي، أحد الضعفاء"[(١)].

وقال الصنعاني: "وعبد الله بن شبرمة الشريكي" ليس هو ابن شبرمة الفقيه، فقد غلط من اعترض، وقال: ابن شبرمة ثقة فقيه، وقال البقاعي: لم أر له ذكرًا، أي: لعبد الله بن شبرمة مع الفحص عنه، وأظنه عبد الله بن شبيب الربعي تصحف على النقلة، وكنيته أبو سعيد، وهو إخباري علامة، قال شيخنا في لسان الميزان: يروى عن أصحاب مالك وآخر من حدث عنه المحاملي، وأبو روق الهزاهزي؛ لكنه واهٍ بمرة"[(٢)].

ولتحقيق المسألة ينبغي علينا معرفة الفرق بينهما.

فقد فرق ابن حبان بينهما -رحمه الله- في "ثقاته".

فذكر الضبي في "أتباع التابعين"، وقال: "هو عبد الله بن شبرمة بن الطفيل بن عمرو بن ضرار بن عمرو بن زيد بن مالك بن زيد بن كعب بن ذهل بن مالك بن بكر بن سعد، بن ضبة الضبي من أهل الكوفة أبو شبرمة، يروي عن الشعبي وأبي زرعة بن عمرو بن جرير"[(٣)].

ثم ترجم للشريكي فيمن روى عن "أتباع التابعين"، "عبد الله بن شبرمة أبو شبرمة الكوفي، سكن البصرة يروي عن شريك، ثنا عنه محمد بن عبد السلام بالبصرة يخطئ"[(٤)].

رابعًا: الترجيح:

أن عبد الله بن شبرمة الفقيه أعلى رتبة وطبقة، كما بين ذلك ابن حبان فيما تقدم، وهو أيضًا أرقى من أن يضعف، أو ينسب إلى سرقة الحديث.

---

(١) الأجوبة المرضية فيما سئل السخاوي عنه من الأحاديث النبوية، (٢/ ٦١١).

(٢)توضيح الأفكار، (٢/ ٦٨).

(٣) الثقات لابن حبان، "(٥/٧ – ٦).

(٤) السابق، (٣٦٤/٨).

وبذلك يتبين صحة كلام الحافظ ابن حجر في نفي الاعتراض الوارد من بعض المعاصرين له على ابن عدي والعراقي.

قال البقاعي: "وهم بعض الناس فظن أن عبد الله بن شبرمة الشريكي، هو عبد الله بن شبرمة القاضي، وليس هو ؛ لأنه أكبر من شريك، و لم يلحقه الراوي عن الشريكي"[1].

(١) النكت الوفية، (١/ ٥٧٢).

المطلب السابع: تعقبات الحافظ المتعلقة بمعرفة الحديث المقلوب

التعقب الحادي والستون

تعقب ابن حجر على ابن الصلاح في قوله "أن ضعف الإسناد لا يقتضي ضعف المتن"

أولًا: قول المتعقب عليه (ابن الصلاح)[1]:"إذا رأيت حديثًا بإسناد ضعيف فلك أن تقول: هذا ضعيف، وتعني أنه بذلك الإسناد ضعيف، وليس لك أن تعني به ضعف المتن بناء على مجرد ذلك الإسناد".

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر [1]:"قلت: إذا بلغ الحافظ المتأهل الجهد وبذل الوسع في التفتيش على ذلك المتن من مظانه، فلم يجده إلا من تلك الطريق الضعيفة، فما المانع له من الحكم بالضعف بناء على غلبة ظنه؟ وكذلك إذا وجد كلام إمام من أئمة الحديث قد جزم بأن فلانًا تفرد به، وعرف المتأخر أن فلانًا المذكور قد ضعف بتضعيف قادح، فما الذي يمنعه من الحكم بالضعف؟ والظاهر أن المصنف مشى على أصله في تعذر استقلال المتأخرين بالحكم على الحديث بما يليق به ".

ثالثًا: دراسة التعقب:

ضعف الإسناد هل يقتضي ضعف المتن؟ فيه قولان:

القول الأول: قول **ابن الصلاح** أن ضعف الإسناد لا يقتضي ضعف المتن، بناء على أنه لا يوجد متأهل للحكم على المتن في العصور المتأخرة، واعترض عليه في هذا القول.

القول الثاني: قول **الحافظ ابن حجر** أنه لا مانع من الحكم بضعف الإسناد بعد التفتيش والتمحيص إذا كانت هناك دلائل تدل على ضعفه، ووُجد متأهل قادر على الحكم على المتن، فيؤخذ بقوله.

---

[1] مقدمة ابن الصلاح، (ص:٢١٠).

ووافقه الزركشي: "حيث قال: والحق خلاف ما قال ابن الصلاح"[١]، وزاد: "إذا اقتصر عليه حافظ معتمد فالظاهر ضعف المتن"[٢]، ووافقه السخاوي[٣] وكذا البقاعي[٤]، والسيوطي[٥].

قال الجزائري في تلخيص هذه المسألة: "وكما سد ابن الصلاح باب التصحيح والتحسين كذلك سد باب التضعيف"[٦]، وهو كما قال الحافظ ابن حجر فيما تقدم.

وقال الصنعاني: التصحيح والتضعيف من المسائل الاجتهادية النظرية، وإذا كان الأمر كذلك فيجب أن تتوافر فيمن يتصدّى له شروط الاجتهاد في بابه، وهذا قول وسط بين القول بغلق باب الحكم على الأحاديث وبين فتح الباب مطلقًا"[٧].

---

(١) ينظر: النكت للزركشي (١/٣٩٠).

(٢) النكت للزركشي، (١/٣٩٠).

(٣) فتح المغيث (١/ ٢٦٦).

(٤) ينظر: النكت الوفية (١/٥٣٠).

(٥) ينظر: البحر الذي زخر (٣/١٣١٤).

(٦) توجيه النظر، (١/ ٣٨٠).

(٧) إرشاد النقاد (ص: ٢).

رابعًا: الترجيح:

الذي يظهر والله أعلم صواب كلام الحافظ لأن الذي قرره العلماء أنه يجوز الحكم على المتن إذا صدر من متأهل.

وقد فصلت الكلام على هذه المسألة في التعقب السابع "تعقب ابن الصلاح في مسألة تصحيح الحديث في العصور المتأخرة".

الــفصل الرابع:

تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث المشترك بين المقبول والمردود

وفيه ستة مباحث:

- **المبحث الأول:** تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث المرفوع.
- **المبحث الثـــــــاني:** تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث الموقوف.
- **المبحث الثالث:** تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث المقطوع.
- **المبحث الرابع:** تعقبات الحافظ المتعلقة بزيادة الثقات.
- **المبحث الخامس:** تعقبات الحافظ المتعلقة بالإعتبار والمتابعات والشواهد.
- **المبحث السادس:** تعقبات الحافظ المتعلقة بمعرفة الأفراد.

المبحث الأول

تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث المرفوع

التعقب الثاني والستون

تعقب ابن حجر على ابن الصلاح في فهمه لكلام الخطيب في تعريف المرفوع

أولًا قول المتعقب عليه (ابن الصلاح) [1]:"حكاية عن الخطيب: "المرفوع: ما أخبر في الصحابي عن قول النبي- صلى الله عليه وسلم -وفعله" [2]

فخصه بالصحابة – رضي الله عنهم –، فيخرج عنه مرسل التابعي عن النبي – صلى الله عليه وسلم –.

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[3]:" يجوز أن يكون الخطيب أورد ذلك على سبيل المثال لا على سبيل التقييد فلا يخرج عنه شيء، وعلى تقدير أن يكون أراد جعل ذلك قيدا فالذي يخرج عنه أعم من مرسل التابعي، بل يكون كل ما أضيف إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – لا يسمى مرفوعًا إلا إذا ذكر فيه الصحابي رضي الله عنه.

ثالثًا: دراسة التعقب:

تعريف المرفوع عند الخطيب البغدادي وأقوال العلماء فيه :

القول الأول: اعترض ابن الصلاح على تعريف الخطيب البغدادي بأنه اشترط في حد المرفوع ان يرويه الصحابي فقط فهو بذلك يخرج غير الصحابي من المرفوع.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح، (ص:٤١)

(٢) الكفاية للخطيب،(ص:٢١)

(٣) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر، (١/ ٥١١).

وكذا اعترض عليه غالب الائمة، منهم: الحافظ العراقي[١] وابن كثير[٢] وابن الملقن[٣] والأبناسي[٤] وغيرهم.

القول الثاني: رد الحافظ ابن حجر بأن ذكره للصحابي على سبيل التمثيل لا التقييد

ووافقه الصنعاني حيث قال: "وإنما ذكر الصحابي كالمثال وإلا فهو جار في حق من بعده ولا فرق ويحتمل يكون من صنع ذلك لطلب التخفيف وإيثار الاختصار "[٥]

رابعًا: الترجيح:

الذي يظهر والله أعلم أن اشتراط الخطيب يحمل على سبيل التغليب؛ لأن غالب من يرفع الحديث إلى النبيﷺ هم الصحابة ـــ رضي اللَّه عنهم ـــ، أو على سبيل التمثيل لا التقييد[٦] كما قال الحافظ فيما تقدم، فقد ذكر الصحابي كمثال لمن يرفع الحديث، ولا يمنع من غيره كالتابعي[٧].

---

(١) ألفية العراقي، (ص:١٠١)

(٢) الباعث الحثيث، (ص:٤٥)

(٣)المقنع في علوم الحديث، (١/ ١١٣)

(٤) الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، (١/ ١٣٩)

(٥) توضيح الأفكار،(٢٣٣/١).

(٦) صعود المراقي، (٢١٦)

(٧) قال الدكتور عبد الكريم الخضير:" وقول الخطيب سواء كان صريحًا في الاشتراط أم كان هو الغالب ـــــ قول مرجوح ـــــ ومرفوعات التابعين كثيرة جدًا، ومرفوعات من دونهم من المصنفين المتأخرين أيضا كثيرة، فكثيراً ما يقول الفقهاء:" الدليل على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم " فيضيفونه ولا ينسبونه لأحد، ولو تأخرت أزمانهم وأعصارهم ومع ذلك هو مرفوع " صعود المراقي، (ص: ٢١٦)

المبحث الثاني

تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث الموقوف

التعقب الثالث والستون

تعقب ابن حجر على ابن الصلاح في تعريفه للحديث الموقوف

أولًا: قول المتعقب عليه (ابن الصلاح) [1]: "الموقوف هو: ما يروى عن الصحابة – رضي الله تعالى عنهم – من أقوالهم وأفعالهم".

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[2]:"أما أقوالهم فالمراد به هنا ما خلت عن قرينة تدل على أن حكم ذلك الرفع.

وأما أفعالهم المجردة فهل تكون أحكامًا عند من يحتج بقول الصحابي – رضي الله عنه – أم لا؟ فيه نظر، ثم إنه سكت عما يعمل أو يقال بحضرتهم فلا ينكرونه و الحكم فيه أنه إذا نقل في مثل ذلك حضور أهل الإجماع فيكون نقلا للإجماع، وإن لم يكن فإن خلا عن سبب مانع من السكوت والإنكار فحكمه حكم الموقوف، والله أعلم

ثالثًا: دراسة التعقب:

تعقب الحافظ على ابن الصلاح في هذه المسألة من ثلاثة أوجه:

اولاً: تعريف الحديث الموقوف

القول الأول: عرف ابن الصلاح الموقوف كما تقدم، ووافقه على تعريفه النووي [3] وكذا

---

(١)مقدمة ابن الصلاح، (ص:٢١– ٤٢)

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر، (١/ ٥١٢).

(٣) التقريب والتيسير، (ص:٢٣).

ابن جماعة [١] وابن الملقن [٢] وابن فرح الاشبيلي [٣] وغيرهم.

القول الثاني: أنه لم يفرق في تعريفه بين الموقوف والمرفوع، وهو **اعتراض الحافظ ابن حجر.**

ووافقه على اعتراضه السخاوي [٤] والصنعاني [٥]

قال الزركشي:" هذا التعريف غير صالح إذ ليس كل ما يروى عن الصحابي من قوله موقوفًا فقد تظهر قرينة تقتضي رفعه لكونه مما لا مجال للاجتهاد فيه"[٦]

وقال المناوي:" هذا التعقب جيد وله وجه، إذ أن ابن الصلاح جعل وقف القول على الصحابة وعدم التجاوز به إلى النبي كونه مرويا عن الصحابة،

ويستقيم الكلام ويزول الإشكال إن جعلنا عجزها شرطا لتحقق صدرها، بمعنى أننا نحكم بالوقف إذا لم يصح أن نتجاوز به إلى النبي صلى الله عليه وسلم ويأخذ حكم الرفع، فيكون التعريف: (ما يروى عن الصحابة رضي الله عنهم من أقوالهم أو أفعالهم ونحوها، فيوقف عليهم،

ما لم يتجاوز به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم"[٧] وكذا عرفه العراقي [٨]

---

(١) المنهل الروي، (ص:٤٠)، حيث قال:"وهو عند الاطلاق ما روي عن الصحابي من قوله او فعله او نحو ذلك "

(٢)المقنع، (١/ ١١٤)

(٣) الغرامية، (ص٥٠)

(٤) فتح المغيث (١/ ١٠٣)

(٥) توضيح الأفكار (١/ ٢٦١)

(٦) النكت، (١/ ٤١٢)

(٧) الشرح الكبير لمختصر الأصول، (ص:٤١٢)

(٨) شرح التبصرة والتذكرة (١/

والبلقيني [1] وبرهان الدين الأبناسي [2].

ثانياً: أفعال الصحابة المجردة من القرائن الدالة على الرفع هل تعتبر حجة عند من يحتج بقول الصحابي:

هذا النوع اختلف العلماء في حكم الاحتجاج به إلى أقوال، لأنه قابل للاجتهاد من الصحابي؛ ولأنّ للرأي فيه مجال.

القول الأول: عدم صحة الاحتجاج به، إذا لم يأمر به النبي أو لم يعلمه فيقرّه عليه:

ومثال على ذلك:" حديث عمار بن ياسر رضي الله عنه في التيمم، أنه قال: "تيممنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المناكب"

قال الجصاص:" هذا اللفظ ليس فيه دلالة على أن النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك، ولا على أن النبي صلى الله عليه وسلم علم ذلك من فاعله، فلم ينكره عليه، إذ جائز أن يكون مراده: أنا كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر، ففعلنا ذلك.

ومثل ذلك لا تقوم به حجة من فعل الصحابي حتى يعلمه النبي صلى الله عليه وسلم، فيترك النكير عليه"[3]

القول الثاني: صحة الاحتجاج به مطلقًا على الأحكام:

ومثال على ذلك قول علي:"أن النبي صلى الله عليه وسلم جلد أربعين، وأبو بكر أربعين، وعمر ثمانين، وكل سنة"

فإن قيل: كيف يجوز أن يجعل فعل الصحابي سنة؟ وكيف ساوى بين الأربعين والثمانين؟

---

(1) محاسن الاصطلاح، (١٩٤)

(2) الشذا الفياح، (١/ ١٤٠)

(3) شرح مختصر الطحاوي للجصاص، (١/ ٤١٤)، (٢/ ١٢٤)، التعليق الكبير في المسائل الخلافية بين الأئمة، (٢/ ٣٤٣)

فالجواب: أنه سيأتي في مسند أنس: أن رسول الله جلد بجريد النخل نحو أربعين، وفعله أبو بكر، فلما كان عمر استشار الناس، فقال عبد الرحمن: أخف الحدود ثمانون، فأمر به عمر.

وبيان ذلك أن رسول الله لم يحد في ذلك حدا يرجع إليه، وإنما كان مقصوده التأديب والردع، فاتفق أنه جلد نحو الأربعين، فلما تتابع الناس في شرب الخمر رأى عمر الزيادة في الردع، وأصل الردع مسنون، فكذلك فرعه، ثم إنما أطلقه بعدد مشروع و لم يقف برأيه على عدد.

وقوله: وكل سنة؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " اقتدوا بالذين من بعدي: أبي بكر وعمر "[1].

والحق: أن الصحابي اذا فعل فعلًا لم يشرعه رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقال إنه سنة ومن قال من العلماء: إن قول الصحابي حجة فذلك إذا لم يخالفه نص و لم يخالفه غيره من الصحابة "[2]

ثالثًا: حكم ما يعمل أو يقال بحضرة الصحابي ولا ينكره. (تقريرات الصحابة):

عرف ابن شهبة الموقوف بأنه:" ما روي عن الصحابة -رضوان الله عليهم- من أقوالهم وأفعالهم وتقريراتهم " فهو بذلك يرى أن تقرير الصحابي حجة.

ثم بعد ذلك قال:" من العلماء من لا يدخل التقرير في الموقوف، لأن تقرير النبي -صلى الله عليه وسلم- حجة بخلاف تقرير الصحابي فليس بحجة"[3].

لأن تقرير الصحابي قد لا ينسب إليه بخلاف تقرير النبي صلى الله عليه وسلم فإنه أحد وجوه

---

(١) كشف المشكل من حديث الصحيحين، (١/ ١٦٥)

(٢) قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة، (١/ ٤١١)

(٣) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، (ص:٢٠٤)، حاشية الخرشي "منتهى الرغبة في حل ألفاظ النخبة، (٢/ ١٩٥)

السنن[1].

والتفصيل في حكم تقرير الصحابي: [2]

إنه ليس المقصود أن ذلك حجة ملزمة كالكتاب والسنة، وإنما المقصود أنه دلالة على ذهاب الصحابي إلى هذا القول.

قال الشيخ عبدالله الفوزان:"لا ينسب لساكت قول، ثم إنه لا يجزم بأن هذا الساكت بلغه ذلك القول، أو يكون بلغه وقام مانع من الاعتراض، إما لهيبة القائل، أو لأنه لا يرى الإنكار في مسائل الاجتهاد، أو لكونه يخاف على نفسه، أو أنه أنكر و لم يبلغنا إنكاره، إلى غير ذلك من الاحتمالات الواردة في مثل هذه الحال"[3].

رابعًا: الترجيح:

الذي يظهر والله أعلم صواب تعقب الحافظ ابن حجر أن اطلاق ابن الصلاح في تعريف الموقوف يدخل الحديث الموقوف والمرفوع حكما ضمن التعريف والأولى تقييد التعريف (بأنه ما خلا من قرينة تدل على رفعه)

وأما أفعالهم المجردة من القرائن فالذي يظهر أنها حجة إذا لم يخالفها نص و لم يخالف فيها غيره من الصحابة.

وأما تقرير الصحابي فيعتبر حجة كقوله وفعله ولكن ليس المقصود أن ذلك حجة ملزمة كالكتاب والسنة، وإنما المقصود أنه دلالة على ذهاب الصحابي إلى هذا القول ــ والله أعلم ــ.

(١) التقييد والايضاح، (ص:٦٧)، الشذا الفياح،، (١/ ١٤٥)

(٢)المعتصر من شرح مختصر الأصول من علم الأصول، (ص:١٨٦)

(٣) تيسير الوصول إلى قواعد الأصول ومعاقد الفصول، (ص:٤١٣).

المبحث الثالث

تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث المقطوع

التعقب الرابع والستون

تعقب ابن حجر على قول ابن الصلاح في حكم قول الصحابي: كنا نفعل كذا او نقول كذا.

أولًا قول المتعقب عليه (ابن الصلاح)[1]: "قول الصحابي -رضي الله عنه- كنا نفعل أو كنا نقول: كذا إن لم يضفه إلى زمان النبي -صلى الله عليه وسلم- فهو من قبيل الموقوف، وإن أضافه إلى زمان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فالذي قطع به أبو عبد الله بن البيع (الحاكم النيسابوري) الحافظ وغيره من أهل الحديث وغيرهم أن ذلك من قبيل المرفوع".

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[2]:"أهمل المصنف مذاهب:

الأول: أنه مرفوع مطلقًا وقد حكاه شيخنا[3]، وهو الذي اعتمده الشيخان في صحيحيهما وأكثر منه البخاري.

الثاني: التفصيل بين أن يكون ذلك الفعل مما لا يخفَى غالبًا، فيكون مرفوعًا، أو يخفى فيكون موقوفًا، وبه قطع الشيخ أبو إسحاق الشيرازي[4].

---

(١) مقدمة ابن الصلاح، (ص: ٤٣).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر، (٢/ ٥١٥).

(٣) التقيد والإيضاح (ص: ٦٧)، ونسبه إلى الحاكم والرازي والآمدي.

(٤) المجموع، للنووي (٩٨/١).

ثالثًا: دراسة التعقب:

يمكن تلخيص ما اعترض به الحافظ على ابن الصلاح في النقاط التالية:

أولاً: أن ابن الصلاح أهمل قول أن حكم قول الصحابي (كنا نفعل كذا) الرفع مطلقًا، وممن قال بهذا القول العراقي[1].

ووافقه ابن فرح الإشبيلي، حيث قال: "إن العلماء قالوا بإطلاق الرفع، من غير تفريق فيه بين ما أضيف إلى زمن النبي -صلى الله عليه وسلم- وما لم يضف"[2]، قال النووي:" وهو قوي من حيث المعنى"[3]، وكذا قال ابن الملقن[4]، وأبو زرعة العراقي[5]، والحاكم[6]، وكذا قال ابن رسلان[7]، والكافيجي[8].

---

(1) شرح التبصره والتذكرة، (١٩١/١).

(2) ينظر: الغرامية في مصطلح الحديث، (ص ٥٢)

(3) انظر المجموع شرح المهذب، (١/ ٦٠).

(4) ينظر: المقنع في علوم الحديث (١١٩/١)

(5) ينظر: طرح التثريب شرح التقريب (١٦٤/٢)

(6) معرفة علوم الحديث (٢١/١).

(7) ينظر: شرح سنن أبي داود ابن رسلان (٤٠٥/٢) وابن رسلان هو: أحمد بن حسين بن حسن بن علي بن أرسلان، أبو العباس، شهاب الدين، الرمليّ: فقيه شافعيّ، من مصنفاته: (الزبد) منظومة في الفقه، ويقال لها (صفوة الزبد) و (شرح سنن أبي داود) و (منظومة في علم القراآت) و (شرح البخاري) و (طبقات الشافعية)توفي عام ٨٤٤ هـ . أنظر: الأنس الجليل (٢/ ٥١٥)، والبدر الطالع (١/ ٤٩).

(8) ينظر: المختصر في علم الأثر (ص ١٤٥)

ثانياً: أن ابن الصلاح كذلك أهمل التفصيل في قول (كنا نفعل كذا):ومن ذلك التفصيل:

أـــــ إذا كان ذلك الفعل مما لا يخفى غالبًا، أو كان في معرض الحجة فيكون مرفوعًا، وبه قطع الشيخ أبو إسحاق الشيرازي كما تقدم في قول الحافظ.

وقال أبو بكر الحازمي: "إن أكثر المحققين ذهبوا إلى أن قول الصحابي: كنا نفعل كذا أن ذكره الصحابي في معرض الحجة، دل على أنه أراد ما علمه رسول الله، وسكت عنه، دون ما لم يبلغه، وذلك يدل على الجواز"[(١)]، وكذا أيده، أبو إسحاق الجعبري، حيث قال: "إن المحققين على أن قول الصحابي كنا نفعل ظاهر فيما علمه -عليه السلام- و لم ينه عنه"[(٢)].

وابن الأثير حيث قال: "إن غرضه تعريف أحكام الشرع؛ فإن ظاهره يقتضي أن جميع الصحابة فعلوا ذلك على عهد رسول اللَّه -صلى الله عليه وسلم- على وجه ظهر له و لم ينكره؛ لأن تعريف الحكم يقع به"[(٣)].

وابن جماعة، حيث اعترض على قول الإمام أبي بكر الإسماعيلي بأنه موقوف، فقال:"وهو بعيد؛ لأن الظاهر أن النبي اطلع عليه وقرّره"[(٤)].

وتاج الدين الفاكهاني[(٥)]، حيث قال: "يقتضي كونه شرعًا؛ لأن مقصود الصحابي: أن يخبرنا بما يكون شرعًا، بسبب أنهم كانوا يفعلون ذلك، وأن الغالب اطلاعه -عليه الصلاة

---

(١) ينظر: الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار (ص ١٧٣)

(٢) ينظر: رسوخ الأحبار في منسوخ الأخبار (ص ٤٢٩)

(٣) ينظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (٥٦/١)

(٤) ينظر: المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي (ص ٤٠)

(٥) عمر بن علي بن سالم بن صدقة اللخمي الإسكندري، تاج الدين الفاكهاني: عالم بالنحو، من أهل الإسكندرية، زار دمشق سنة ٧٣١هـ واجتمع به ابن كثير (صاحب البداية والنهاية)، له كتب، منها " الإشارة " في النحو، و " المنهج المبين " في شرح الأربعين النووية، و " التحرير والتحبير"، توفي عام ٧٣٤ه. أنظر: البداية والنهاية (١٤/ ١٦٨) والدرر الكامنة، (٣/ ١٧٨)

والسلام- على ذلك، وتقريره عليه، وذلك يقتضي الشرعية، وأيضًا: فالصحابة -رضوان الله عليهم- يقتضي حالهم أنهم لا يقرون بين أظهرهم إلا ما يكون شرعًا، فيكون شرعًا" (١)، وكذا قال الذهبي(٢).

وشمس الدين الكرماني(٣) حيث قال:" أكثر الأصوليين على أنه حجة لظهوره في عمل الجماعة وتقرير الرسول -صلى الله عليه وسلم- له؛ إذ الغالب أن مثله لا يخفى عليه -صلى الله عليه وسلم-"(٤)، كذا وأبو إسحاق الأبناسي(٥).

وشمس الدين العسقلاني فقد قال:" أن أكثر الأصوليين على أنه حجة؛ لأن الغالب اطلاعه -صلى الله عليه وسلم- على ذلك، وتقريره"(٦).

ب ــ إذا كان ذلك الفعل مما يخفَى أو لم يورده الصحابي في معرض الحجة، فيكون موقوفًا حكاه القرطبي كما تقدم.

وكذا الإمام النووي(٧)، وشرف الدين الطيبي(٨)، وأضافوا أنه يجب أن يكون هناك شرط بالتقيد في زمن النبي -صلى الله عليه وسلم- من أجل أن يكون هناك نسبة إلى عهد النبي -صلى الله عليه وسلم- وإذا لم يكن هناك نسبة إلى عهد النبي -صلى الله عليه وسلم- فإن هذا الأمر يُحمل على الوقف.

---

(١) ينظر: رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام (٥١١/١)

(٢) ينظر: اختصار علوم الحديث الذهبي (ص ٤٧)

(٣)محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرماني: عالم بالحديث. من مؤلفاته: (الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري)، (ضمائر القرآن) و (النقود والردود في الأصول)، و (شرح لمختصر ابن الحاجب)، توفي عام (٧٨٦ ه) ــ أنظر: الأعلام للزركلي،(١٥٣/٧).

(٤) ينظر: الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (١٣٩/٣).

(٥) ينظر: الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح (١٤١/١)

(٦)ينظر: اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح (٤١٥/٢)

(٧) ينظر: إرشاد طلاب الحقائق، (١٥٩/١)

(٨) ينظر: الخلاصة في معرفة علوم الحديث، (ص ٧٠)

رابعًا: الترجيح:

الذي يظهر -والله أعلم- أن حكم قول الصحابي "كنا نفعل كذا " مرفوع مطلقًا إذا كان مما لا يخفَى، وأورده الصحابي في معرِضِ الحجة.

التعقب الخامس والستون

تعقب الحافظ على حكم ابن الصلاح على قول الصحابي "من السنّة كذا"

أولًا: قول المتعقب عليه: (ابن الصلاح)[1]: " قول الصحابي -رضي الله عنه-: "من السنّة كذا، فالأصح أنه مرفوع... "، إلى آخره.

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[2]:قال القاضي أبو الطيب: "هو ظاهر مذهب الشافعي -رضي الله عنه- لأنه اجتمع على قراءة الفاتحة في صلاة الجنازة بصلاة ابن عباس -رضي الله تعالى عنهما- على جنازة وقراءته بها، وجهره". وقال: "إنما فعلت لتعلموا أنها سنّة"[3].

وكذا جزم السمعاني بأنه مذهب الشافعي -رضي الله تعالى عنه-.

وقال ابن عبد البر: "إذا أطلق الصحابي -رضي الله تعالى عنه- السنة فالمراد بها سنة النبي -صلى الله عليه وسلم- ما لم يضفِها إلى صاحبها كقولهم: سنة العمرين".

ومقابل الأصح خلاف الصيرفي[4] من الشافعية والكرخي[5] والرازي من الحنفية وابن حزم الظاهري[6]؛ بل حكاه إمام الحرمين في "البرهان" عن المحققين.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح، (ص: ٤٥).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح، (٥٢٣/٢).

(٣) الأم، (٢٧١/١).

(٤) هو: أبو بكر: محمد بن عبد الله البغدادي المعروف بالصيرفي، كان إمامًا في الفقه والأصول؛ له تصانيف، منها: شرح الرسالة، وله كتاب في الشروط. مات سنة ٣٣٠هـ. انظر: الأسنوي طبقات الشافعية (١٢٢/٢)، اللباب (٢٥٤/٢).

(٥) انظر: حاشية السعد على شرح العضد للمنتهى الأصولي (٦٩/٢)، شرح الألفية للعراقي (١٢٦/١)، المسوّدة لابن تيمية، (ص: ٢٩٤).

(٦) انظر: إحكام الأحكام، (١٩٤/١).

وجرى عليه ابن القشريري[1]، وجزم ابن فورك وسليم الرازي وأبو الحسين بن القطان والصيدلاني[2] من الشافعية بأنه الجديد من مذهب الشافعي -رضي الله عنه-.

وكذا حكاه المازري في "شرح البرهان".

وحكوا كلهم أن الشافعي -رضي الله عنه- كان في القديم يراه مرفوعًا، وحكوا تردده في ذلك في الجديد، لكن نص الشافعي -رضي الله عنه- في "الأم"[3]، وهو من الكتب الجديدة على ذلك".

ثالثًا: دراسة التعقب:

حكم قول الصحابي: "من السنّة"، كذا فيه قولان:

القول الأول: (الرفع): إن الصحيح من أقوال أهل العلم أنه مرفوع، وعليه اتفق الجمهور، وهو الصواب -والله أعلم-.

وممن نص على ذلك إضافة إلى مَن ذكرهم الحافظ ابن حجر فيما تقدم: الحاكم[4]، وأبو الفضل بكر بن العلاء[5]، والخطيب البغدادي[6]، وابن قدامة المقدسي[7].

---

(١) هو أبو نصر عبد الرحيم ابن الأستاذ عبد الكريم القشيري أصولي مفسر له مقامات والآداب، توفي سنة ٥١٤. الأسنوي، طبقات الشافعية (٣٠٢/٢)، الأعلام (١٢٠/٤).

(٢) هو: محمد بن داود بن محمد المروزي المعروف بالصيدلاني نسبةً إلى بيع العطر وبالداودي نسبة إلى أبيه، له شرح على مختصر وشرح فروع ابن الحداد. الأسنوي طبقات الشافعية (٢٢٩/٢)، و لم يذكر الأسنوي وفاته، فقال المحقق لكتابه: قال ابن هداية الله: توفي في حدود ٤٢٧هـ.

(٣) (٢٧١/١) باب الصلاة على الجنازة والتكبير فيها و لم اجدها في - باب عدد الكفن .

(٤) معرفة علوم الحديث، (ص:٢١).

(٥) أحكام القرآن، (ص٥٣٢).

(٦) الكفاية في علم الرواية، (ص:٤٢١).

(٧) روضة الناظر وجنة المناظر، (١/ ٢٨٤).

وأبو يعلى، حيث أشار إلى قول علي بن أبي طالب -رضي الله عنه-: "من السنّة ألا يقتل حر بعبد اقتضَى سنة النبي -صلى الله عليه وسلم-"[1].

وقال ابن جماعة: "من السنّة كذا مرفوع عند أهل الحديث، وأكثر أهل العلم لظهور أن النبي -صلى الله عليه وسلم- هو الآمر، وأنها سنته"[2].

وقال الحافظ ابن حجر -متعقبًا قول الرافعي: في حديث "إنه موقوف"- قال: "قوله: إن هذا موقوف خلافُ ما عليه الأكثر من أهل العلم بالحديث، حيث قالوا: إن قول الراوي من السنة كذا، كان مرفوعًا"[3].

وأضاف ابن دقيق العيد: "إن الظاهر أنه ينصرف إلى سنة النبي -صلَّى الله عليه وسلم- وإن كان يحتمل أن يكون ذلك قاله بِناءً على اجتهاد رآه، ولكن الأظهر خلافه"[4].

فَهُم في ذلك تبعٌ للإمام الشافعي، كما ذكر الحافظ ابن حجر، غير أنه ذكر عنه مذهبين في هذا القول.

فقد اختلفوا في نسبة القول إليه بأنه موقوف بعد اتفاقهم على أنه في مذهبه القديم؛ كان يرى أنه مرفوع، فقد حكى الداودي الرفع عن القديم [5].

وانما جرى الخلاف في مذهبه الجديد حول هذه المسألة.

---

(١) العدة في أصول الفقه، (٣/ ٩٩١).

(٢) المنهل الروي، (ص:٤١).

(٣) التلخيص الحبير، (٣/٤١٠).

(٤) إحكام الأحكام، (٤/ ٤١).

(٥) تدريب الراوي، (ص:١٢١).

فقد بين السمعاني[1] "أن الثابت عن الشافعي هو الرفع مطلقًا، ولم يميز بين القديم والجديد من مذهبه، وهذا ما يفهم من عبارته هذه (وأما مذهب الشافعي -رحمه الله- أن مطلق السنة ما سنه الرسول -صلى الله عليه وسلم-)".

وبعد الرجوع إلى قول الإمام الشافعي نفسه في هذه المسألة؛ تبين أن الشافعي يقول بالرفع في القديم والجديد، كما نص على ذلك الزركشي[2].

القول الثاني: (الوقف)

وهو قول ابن حزم: أنه ليس بمرفوع، وإليه ذهب الكرخي والرازي والصيرفي، وذكر إمام الحرمين في "البرهان"[3]، وجرى عليه ابن القشيري[4].

وحجتهم في ذلك كما قال أبو اسحق الشيرازي: "إن الصحابي قد يجتهد في الحادثة، فيؤديه اجتهاده إلى حكم، ويضيف ذلك إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لأنه يقيس على ما سمع منه، ويستنبط مما أخذ عنه، وإذا احتمل هذا لم يجز أن يجعل ذلك سنّة مسندة كما لو قال هذا: حكم الله تعالى؛ لم يجز أن يصيرَ ذلك كآية من القرآن.

ثم قال: والجواب هو أنه وإن جاز أن يسمى ما عرف بالقياس سنّةً؛ إلا أن الظاهر من السنة ما حُفِظ عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- واللفظ يجب أن يحمل على الظاهر فبطل ما قالوه -والله أعلم-"[5].

ورد السخاوي على ابن حزم بقوله:"أن استدلال ابن حزم الماضي للمنع بقول ابن عمر ممنوعٌ بأنه لا انحصار لمسنده في الفعل، حتى يمنع إرادة ابن عمر بالسنة الرفع فيمن صدّ عن

---

(١) انظر: النكت، (٢/٥٢٣).

(٢) البحر المحيط، (٦/٣٠٣).

(٣) وأضاف في التلخيص في أصول الفقه، (٢/ ٤١٣): "والقول فيه ما قلنا من اعتبار القرائن".

(٤) البحر المحيط، (٦/٣٠٣).

(٥) التبصرة في أصول الفقه، (ص:٣٣٢).

الحج ممن هو بمكة بقصة الحديبية التي صدّ فيها عن دخولها؛ بل الدائرة أوسعُ من القول أو الفعل، أو غيرهما، ويتأيد بإضافته السنة إليه -صلى الله عليه وسلم-"[1].

وقد رد الصنعاني ايضاً: "وأما استدلال ابن حزم على ما ذهب إليه بما في البخاري... فلا يخفَى أنه لم يرد من السنة الفعل منه -صلى الله عليه وآله وسلم- بل لفظ: "سنّة نبيكم"، تعُمّ الفعلَ والقولَ والتقرير، فكونه -صلى الله عليه وسلم- لم يفعل ما ذكره ابن عمر، لم يبطل كونه لم يقله، أو لم يقرره، والحاصل أن ما أثبته ابن عمر أعمُّ مما نفاه ابن حزم[2].

رابعًا: الترجيح:

تبين مما سبق صواب قول الحافظ وأن مذهب الجمهور بأن قول الصحابي "من السنّة كذا" حكمُه الرفعُ، كما قال النووي[3].

وأن الشافعي ينص على ان له حكم الرفع في القديم والجديد كما قال بذلك الزركشي فيما تقدم.

(١) فتح المغيث، (١/١٤٤).

(٢) توضيح الأفكار، (١/٢٤٤).

(٣) مقدمة شرح المهذب، (١/٥٩).

التعقب السادس والستون

تعقب ابن حجر على ابن الصلاح في مسألة ضابط تفسير الصحابي:

أولًا: قول المتعقب عليه (ابن الصلاح)[1]: "ما قيل من أن تفسير الصحابي -رضي الله عنه- مسند؛ إنما هو في تفسير ما يتعلق بسبب نزول آية أو نحو ذلك".

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[2]: قلت: تبع المصنف في ذلك الخطيب، كذا قال الأستاذ أبو منصور البغدادي [3]: "إذا أخبر الصحابي -رضي الله عنه- عن سببٍ وقع في عهد النبي -صلى الله عليه وسلم- أو أخبر عن نزول آية له بذلك- مسند".
لكن أطلق الحاكم النقل عن البخاري ومسلم أن تفسير الصحابي -رضي الله عنه- الذي شهد الوحي والتنزيل حديث مسند.

والحق أن ضابط ما يفسره الصحابي -رضي الله عنه- إن كان مما لا مجال للاجتهاد فيه، ولا منقولًا عن لسان العرب؛ فحكمُه الرفعُ.

وإلا، فلا كالأخبار عن الأمور الماضية من بدْء الخلق وقصص الأنبياء وعن الأمور الآتية:

كالملاحم والفتن، والبعث، وصفة الجنة والنار، والأخبار عن عمل يحصل به ثواب مخصوص، أو عقاب مخصوص، فهذه الأشياء لا مجال للاجتهاد فيها فيحكم لها بالرفع..... إلى آخر قول الحافظ.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح، (ص:٥٠).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر (٢/ ٥٣٠ - ٥٣٣).

(٣) سبقت ترجمته

ثالثًا: دراسة التعقب:

اختلف العلماء في حكم تفسير الصحابي إلى عدة أقوال:

القول الأول: قول الحاكم أبي عبد الله، ونسبه إلى الشيخين البخاري ومسلم كما تقدم.

وهو أن حكم تفسير الصحابي الذي شهِد الوحي والتنزيل مرفوع مسند، وقد ذكر رأيه في موضعين من مستدركه[(١)]، وقد اعتمد ابن القيم -رحمه الله- رأي الحاكم في "المستدرك"، محتجًّا به على إثبات حكم الرفع لما يقوله الصحابي من التفسير، فقد نقل عنه كثيرًا قوله: "تفسير الصحابي عندنا في حكم المرفوع"[(٢)].

ثم بين السيوطي مراد الحاكم[(٣)]: "ما قاله الحاكم مخصوص بما فيه سبب النزول أو نحوه، مما لا مدخل للرأي فيه ثم رأيت الحاكم نفسه صرّح به[(٤)]، فقال: "ومن الموقوفات تفسير الصحابة، وأمّا من يقول: إن تفسير الصحابة مسند، فإنما يقول فيما فيه سبب نزول". فقد خصَّص هنا وعمم في "المستدرك"، فاعتمد الأول والله أعلم[(٥)].

القول الثاني: إن تفسير الصحابي يكون حكمه الرفعُ إذا كان في نزول آية، أو نحو ذلك، وهو رأي ابن الصلاح وتقييده لقول الحاكم، وتبعه على ذلك النووي[(٦)] والعراقي[(٧)]، وسبقهم الخطيب البغدادي وأبو منصور البغدادي كما تقدم.

القول الثالث: التفصيل، وهو قول الحافظ ابن حجر.

---

(١) الموضع الأول: "حديث كان فيكم أمانان: مضت إحداهما، وبقيت الأخرى"، قال عقبة: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وقد اتفقَا على أن تفسير الصحابي حديث مسند"، (١ /٧٢٦) والموضع الثاني: " قال: "ليعلم طالب هذا العلم أن تفسير الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل عند الشيخين حديث مسند"، (٢ /٢٨٣).

(٢) انظر: تهذيب السنن: (٧٧/٣)، وتحفة المودود: (ص١٧)، وإعلام الموقعين: (١٥٣/٤).

(٣) الإتقان في علوم القرآن، (٢٠٨/٤).

(٤) في علوم الحديث (ص ٢٠).

(٥) الإتقان في علوم القرآن، (٢ /١٢٠٥).

(٦) التقريب، (ص٦).

(٧) شرح الألفية، (١٣٢/١).

حيث قال:إن تفسير الصحابي بعضه له حكم الرفع، وبعضه لا يأخذ حكم الرفع، وبعضه ينظر فيها هل لها قرائن أو مرجحات تجعلها مرفوعةً، وإلا فلا، وهو موافق لقول الزركشي[1].

مناقشة قول الحافظ:

أولاً: التي لها حكم الرفع: وهي المنقول الذي لا سبيل للاجتهاد والرأي فيه، مثل:

أ. أسباب النزول: ومن أمثلته: ما رواه الحاكم عن جابر، قال: كانت اليهود تقول: مَن أتى امرأته من دُبرها في قُبُلها جاء الولد أحول، فأنزل الله -عزّ وجل-: ﴿نساؤكم حرث لكم﴾[2].

قال الحاكم: "هذا الحديث وأشباهه مسند عن آخرها وليست بموقوفة ؛ فإن الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل فأخبر عن آية من القرآن أنها نزلت في كذا وكذا ؛ فإنه حديث مسند"[3].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية":قد تنازع العلماء في قول الصاحب: نزلت هذه الآية في كذا، هل يجري مجرى المسند كما يذكر السبب الذي نزلت لأجله، أو يجري مجرى التفسير منه الذي ليس بمسند؛ فالبخاريّ يدخله في المسند، وغيره لا يدخله في المسند، وأكثر المسانيد على هذا الاصطلاح كمسند أحمد وغيره، بخلاف ما ذكر سببًا نزلت عقبه الآية، فإنّهم كلّهم يدخلون مثل هذا في المسند"[4].

ب ـــــ ما رجعوا فيه إلى لغتهم؛ لأنهم هم أهل اللسان الذي نزل به القرآن، وهم أعلم بلغتهم من غيرهم.

---

(١) النكت، (١/٤٣٥).

(٢) [البقرة: ٢٢٣].

(٣) معرفة علوم الحديث، (ص٢٠).

(٤) مجموع الفتاوى، (١٣ / ٣٤٠).

قال الزركشي: "ينظر في تفسير الصحابي، فإن فسّره من حيث اللغة فهم أهل اللسان، فلا شك في اعتمادهم، وإن فسره بما شاهده من الأسباب والقرائن فلا شك فيه"[(١)].

ج ــ **الاجتهاد**: فإذا أجمع الصحابة على قول واحد في تفسير آية، فيكون قولهم حجة بقوة المرفوع يجب قبوله.

ومن الأمثلة على إجماع الصحابة: أن عمر بن الخطاب كان ينهى الإماء عن تغطية رؤوسهن ويضربهن على ذلك؛ لأنهن يتشبهن بالحرائر، فلما لم يصلهم قول مخالف له، ثبت الإجماع على أن آية الحجاب خاصة بالحرائر لا بالإماء.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: "والحجاب مختص بالحرائر دون الإماء كما كانت سنة المؤمنين في زمن النبي -صلى الله عليه وسلم- وخلفائه أن الحرة تحتجب، والأمة تبرز، وكان عمر -رضي الله عنه- إذا رأى أمة مختمرة ضربها، وقال: أتتشبهين بالحرائر، أي لكاع، فيظهر من الأمة رأسها ويداها ووجهها". انتهى[(٢)].

قال البيهقي عقب رواية هذا الأثر: "والآثار عن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- في ذلك صحيحة"[(٣)].

فإذا توافق اجتهادهم، ولم يعلم له مخالف، فهذا الأخذ به أولى، خاصة إذا حفَّت به قرائن القبول؛ كأن يكون قول مشهور منهم بالتفسير؛ كعلي، وابن مسعود، وابن عباس، أو غيرها من القرائن.

---

(١)البرهان، (١٧٢/٢).

(٢) مجموع الفتاوى، (١٥/ ٣٧٢).

(٣) السنن الكبرى، (٣٢٠/٢).

ثانياً: التي ليس لها حكم الرفع:

أـــــ إذا فسّر آية تتعلق بحكم شرعي فيحتمل أن يكون ذلك مستفاداً عن النبي – صلى الله عليه وسلم– إذا فسّر مفرداً، فهذا نُقل عن اللسان خاصة، كذا قال السيوطي –رحمه الله–[(١)].

والسخاوي، حيث قال: "إنَّ من التّفسير ما ينشأ عن معرفة طرق البلاغة واللغة كتفسير مفرد بمفرد، أو يكون متعلّقًا بحكم شرعيّ ونحو ذلك مما للرأي فيه مجال، فلا يحكم لما يكون من نحو هذا القبيل بالرفع؛ لعدم تحتّم إضافته إلى الشارع"[(٢)].

ب ــ ما له حكم الإسرائيليات، وهو الذي رجعوا فيه إلى أهل الكتاب مثل (عبد الله بن سلام، وعبد الله بن عمرو بن العاص.

وقد اعترض تلميذه السخاوي، حيث قال[(٣)]: "وفي ذلك نظر؛ فإنه يبعد أن الصحابي المتصف بالأخذ عن أهل الكتاب يسوغ حكاية شيء من الأحكام الشرعية التي لا مجال للرأي فيها مستندا لذلك، من غير عزو مع التي جنح البخاري إلى تبيين قوله –صلى الله عليه وسلم–: «ليس منا من لم يتغنَّ بالقرآن» بها، وعلمه بما وقع فيه من التبديل والتحريف، بحيث سمى ابن عمرو بن العاص صحيفته النبوية الصادقة، احترازاً عن الصحيفة اليرموكية"[(٤)].

---

(١) الإتقان، (١٨١/٤).

(٢) فتح المغيث (١٥٦/١).

(٣) فتح المغيث، (١/ ١٦٤).

(٤) لم أقف لها على ترجمة. وعلق الدكتور مساعد الطيار على ذلك بقوله: "وليس ذلك بحقٍّ، فابن عباس قد اشتهر أخذه عن بني إسرائيل، وصحَّ عنه بعض الأمور الغيبية، فلو عُمِلَ بهذه القاعدة لما قُبِلَ قوله فيها، ولكنَّ الأمر على خلاف ذلك، فقد قُبِلَ قوله، وأُخِذَ به، ومن ذلك ما ورد عنه في الكرسي من قوله تعالى: ﴿وَسِعَ كُرۡسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَۖ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: إن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: "الكرسي موضع القدمين، والعرش لا يقدر أحد قدره"، وإن أهل السنّة تلقوا خبرَه بالقبولِ، وأثبتوا به هذه العقيدة التي يتضمنها الخبر"[1].

ج ــ إذا وقع اختلاف في اجتهاد الصحابة في تفسير آية: فلا يكون قول أحدهم حجة على الآخر؛ بل لا بد من العمل بالمرجحات، والأخذ بدليل صالح للترجيح.

فقد ذكر ابن عبد البر قصة خلافٍ بين ابن عباس وابن مخرمة، ثم قال: "وفي هذا الحديث من الفقه، أن الصحابة إذا اختلفوا لم تكن الحجة في قول واحدٍ منهم إلا بدليلٍ يجب التسليم له من الكتاب أو السنة. ألا ترى أن ابن عباس والمسوّر بن مخرمة -وهما من فقهاء الصحابة وإن كانا من أصغرِهِم سِنًّا- اختلفا، فلم يكن لواحد منهما حجة على صاحبه، حتى أدلى ابن عباس بالسنة ففلج"[2].

ثالثاً: التفصيل:

أ ــ إذا ذكر النبي -صلى الله عليه وسلم- حكمًا يحتاج إلى شرح، فشرحه الصحابي - رضي الله عنه- سواء كان من روايته، أو من رواية غيره؛ فإنه لا يجزم بكون جميع ذلك يحكم برفعه، بل الاحتمال فيه واقع، فيحكم برفع ما قامت القرائن الدالة على رفعه وإلا فلا.

ويدل على أن التفسير الذي ليست له قرائن تدل على رفعه قول ابن عطية: "تفسير الصحابي اذا كان مما لا مجال للرأي فيه فهو موقوف عليه ما دام لم يسنده إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم-"[3].

ب ــ إذا كان للفظ معنيان فحمله الصحابي -رضي الله عنه- على أحدهما.

---

(١)شرح مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية، (ص:١٥٦).

(٢) التمهيد، (٤ | ٢٦٣).

(٣) المحرر الوجيز، (١/ ١٦).

قال الزركشي: " كل لفظ احتمل معنيين؛ فإما أن يكون أحدهما أظهر من الآخر، فيجب الحمل على الظاهر إلا أن يقوم دليل على أن المراد هو الخفي دون الجلي فيحمل عليه"[1].

رابعًا: الترجيح:

تبين مما سبق أن الحافظ أصاب في تعقبه على ابن الصلاح في أن ضابط تفسير الصحابي يكون بالتفصيل الذي حكاه الحافظ فيما سبق و وافقه عليه الأئمة.

لأن تفسير الصحابي له أقسام يدخل بعضها في المرفوع، ولا يقتصر ذلك على أسباب النزول فقط.

(١) البرهان في علوم القرآن، (٢/ ١٦٧).

التعقب السابع والستون

تعقب ابن حجر على ابن الصلاح في حكم قول الصحابي:(يرفعه أو يبلغ به أو ينميه أو رواية).

أولًا: قول ابن الصلاح[1]: "من قبيل المرفوع ما قيل عند ذكر الصحابي يرفعه، أو يبلغ به، أو ينميه، أو رواية".

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[2]:"وكذا قوله يرويه أو رفعه أو مرفوعًا أو يسنده، وكذا قوله رواه.

روينا في أمالي المحاملي من طريق ابن عيينة، عن ابن جدعان، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، رواه قال: "قول إبراهيم -عليه الصلاة والسلام-: ﴿والذي أطمع أن يغفر لي خطيئتي يوم الدين﴾ [3] في كذباته الثلاث. ورواه أبو يعلى في مسنده من هذا الوجه، فقال عن أبي سعيد أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال ذكره".

ثالثًا: دراسة التعقب:

في هذه المسألة ذكر ابن الصلاح أن من قبيل المرفوع قول الصحابي (يرفعه ـــــ أو يبلغ به ـــــ أو ينميه ـــــ أو رواية". وكذا قال النووي[4]، وابن كثير[5]، والأبناسي[6]، والزركشي[7].

وقد أعترض الحافظ ابن حجر على ابن الصلاح بإضافة ألفاظ متتمة لها تأخذ حكم الرفع أيضًا؛ وهي (يسنده ـــ رواه ـــ يرويه ـــ سقوط الصيغة مع القرينة على الرفع)، وغيرها.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح، (ص:٤٦).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح، (٢/ ٥٣٥).

٣() [الشعراء: ٨٢].

(٤) ينظر: إرشاد الطلاب، (١٦٣/١).

(٥) ينظر: اختصار علوم الحديث، (ص٤٧).

(٦) ينظر: الشذا الفياح، (١٤٤/١).

(٧) ينظر: النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي (٤٣٦/١).

وممن وافق ابن حجر بإضافة هذه الالفاظ، تلميذه السخاوي[(١)]، والخرشي[(٢)]، وكذا الشيخ زكريا الأنصاري[(٣)].

قال الحافظ ابن حجر في التعليل بإلحاق هذه الالفاظ في حكم المرفوع: "لأن ما ورد بصيغة الكناية في موضع الصيغ الصريحة بالنسبة إليه -صلى الله عليه وسلم- يلتحق بالمرفوع"[(٤)].

فكل هذا وأمثاله كناية عن رفع الصحابي الحديث إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وحكم ذلك عند أهل العلم حكم المرفوع صريحًا"[(٥)].

رابعًا: الترجيح:

إن هذه الألفاظ التي ذكرها ابن حجر من قبيل المرفوع أيضًا؛ لأن هذه المصطلحات إنما تحمل معنى رفع الحديث إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- كالتي ذكرها ابن الصلاح؛ لأن المعنى مشترك فيهما أن الصحابي رواه عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أو كان النبي -صلى الله عليه وسلم- مطّلعًا عليه.

(١) ينظر: فتح المغيث (٢٢٠/١)

(٢) ينظر: حاشية الخرشي على منتهى الرغبة (١٨٢/٢)

(٣) ينظر: فتح الباقي شرح ألفية العراقي (١٨٧/١).

(٤) ينظر: نزهة النظر شرح نخبة الفكر (ص ١٠٨).

(٥) فتح المغيث (١٥٨/١).

المبحث الرابع

تعقبات الحافظ المتعلقة بمعرفة زيادات الثقات

التعقب الثامن والستون

تعقب ابن حجر على ابن الصلاح في حكم زيادة الثقة

أولًا: قول المتعقب عليه (ابن الصلاح)[1]:"وقد رأيت تقسيم الزيادات إلى ثلاثة أقسام":

أحدها: ما يقع منافيًا لما رواه الثقات، وهذا حكمه الرد، يعني لأنه يصير شاذًا -.

والثاني: ألا يكون فيه منافاة، فحكمه القبول؛ لأنه جازم بما رواه وهو ثقة، ولا معارض لروايته؛ لأن الساكت عنها لم ينفها لفظًا ولا معنًى؛ لأن مجرد سكوته عنها لا يدل على أن راويها وهم فيها.

والثالث: ما يقع بين هاتين المرتبتين مثل زيادة لفظة في حديث لم يذكرها سائر من روى ذلك الحديث.

"فهو يشبه القسم الأول من هذه الحيثية، ويشبه القسم الثاني من حيث إنه لا منافاة في الصورة".

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[2]:"لم يحكم ابن الصلاح على هذا الثالث بشيء، على أن القسم الأول الذي حكم عليه المصنف بالرد مطلقًا، قد نوزع فيه وجزم ابن حبان[3] والحاكم[4] وغيرهما بقبول زيادة الثقة مطلقًا في سائر الأحوال، سواء اتحد المجلس أو تعدد، سواء أكثر

---

(١)مقدمة ابن الصلاح (ص: ٧٧- ٧٨)

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (٢/ ٦٨٧ - ٦٩٧).

(٣) انظر مقدمة الإحسان في ترتيب صحيح ابن حبان (١/٨٦-٨٧).

(٤) لم يصرح الحاكم بقبول الزيادة مطلقًا، وإنما يفهم هذا من تصرفه، والأمثلة التي مثل بها. انظر: علوم الحديث له، (ص: ١٣٠- ١٣٥).

الساكتون أو تساووا، وهذا قول جماعة من أئمة الفقه والأصول، وجرى على هذا الشيخ محيى الدين النووي في "مصنفاته".

وفيه نظر كثير؛ لأنه يرد عليهم الحديث الذي يتحد مخرجه، فيرويه جماعة من الحفاظ الأثبات على وجه، ويرويه ثقة دونهم في الضبط والإتقان على وجه يشمل على زيادة تخالف ما رووه؛ إما في المتن وإما في الإسناد، فكيف تقبل زيادته وقد خالفه مَن لا يغفل مثلهم عنها لحفظهم، أو لكثرتهم، ولا سيما إن كان شيخهم ممن يجمع حديثه، ويعتنَى بمروياته كالزهري وأضرابه، بحيث يقال: إنه لو رواها لسمعها منه حفاظ أصحابه، ولو سمعوها لرووها ولما تطابقوا على تركها، والذي يغلب على الظن في هذا وأمثاله تغليط راوي الزيادة، وقد نص الشافعي في "الأم"[1] على نحو هذا، فقال في زيادة مالك ومَن تابعه في حديث: "فقد عتق منه ما عتق": "إنما يغلط الرجل بخلاف من هو أحفظ منه، أو بأن يأتي بشيء يشركه فيه من لم يحفظه عنه، وهم عدد وهو منفرد".

فأشار إلى أن الزيادة متى تضمنت مخالفة الأحفظ أو الأكثر عدداً أنها تكون مردودة.

وهذه الزيادة التي زادها مالك لم يخالف فيها من هو أحفظ منه، ولا أكثر عدداً، فتقبل، وقد ذكر الشافعي -رضي الله عنه- هذا في مواضع كثيراً ما يقول: "العدد الكثير أولى بالحفظ من الواحد".

قلت (ابن حجر):وهو توسيط بين المذهبين، فلا ترد الزيادة من الثقة مطلقًا ولا نقلبها مطلقًا. وقد تقدم مثله عن ابن خزيمة وغيره، وكذا قال ابن طاهر: إن الزيادة إنما تقبل عند أهل الصنعة من الثقة المجمع عليه.

(١) الأم، ٥٦٣/٨.

ثالثًا: دراسة التعقب:

حكم زيادة الثقة اذا كانت مخالفه لما رواها الثقات، اختلف العلماء في حكمها إلى أقوال:

القول الأول:تقبل مطلقًا: وهذا مذهب جمهور الفقهاء والأصوليين، وجماعة من أهل الحديث[1].

وقد رجحه الخطيب، حيث قال":و لم يفرقوا بين زيادة يتعلق بها حكم شرعي، أو لا يتعلق بها حكم، وبين زيادة توجب نقصانًا من أحكام تثبت بخبر ليست فيه تلك الزيادة، وبين زيادة توجب تغيير الحكم الثابت، أو زيادة لا توجب ذلك. انتهى.

ثم قال: "والذي نختاره من هذه الأقوال: أن الزيادة الواردة مقبولة على كل الوجوه، معمولٌ بها إذا كان راويها عدلًا ومتقنًا ضابطًا"[2].

قال السخاوي: "فهذا كما حكاه الخطيب هو الذي مشَى عليه المعظم من الفقهاء وأصحاب الحديث، كابن حبان والحاكم وجماعة من الأصوليين والغزالي في "المستصفى"، وهو ظاهر تصرف مسلم في صحيحه"[3].

(١) الكفاية (ص:٤٢٤)، إحكام الأحكام للآمدي (٢/٩٩)، علوم الحديث (ص:٧٧)، البحر المحيط (٤/٣٣١)، شرح التبصرة (١/٢١١)، فتح المغيث(١/٢٠٠)، تدريب الراوي (١/٢٠٥)، إحكام الأحكام لابن حزم (٢/٩٠-٩٦٩)، شرح ألفية السيوطي(ص:٥٤)، لمحات في أصول الحديث (ص:٢٩٧)

(٢) الكفاية (ص:٤٢٥).

(٣) فتح المغيث، (١/٢٦١)

القول الثاني:لا تقبل مطلقًا: وهو قول ابن الصلاح وقول جماعة من أهل الحديث، منهم: النووي[١]، والعراقي[٢] والطيبي[٣]، وابن رجب[٤]، وابن الملقن[٥]، وابن جماعة[٦] والزركشي[٧]، والجعبري[٨]، فقد نقل قول ابن الصلاح، ولم يعترض عليه، وكذا السخاوي[٩]، والقاري[١٠].

القول الثالث: تقبل إذا كانت من غير الراوي ولا تقبل إذا كانت منه، وذلك بأن يرويها تارة ويسقطها أخرى، وهو قول جماعة من أهل الحديث، وحكاه الخطيب عن فريق من الشافعية[١١].

القول الرابع: تقبل إذا تعدد مجلس السماع، وتردّ إذا اتحد[١٢].

القول الخامس: لا تقبل إذا كانت مخالفة في الحكم لما رواه الباقون، وتقبل إذا لم تكن مخالفة[١٣].

---

(١) ينظر: إرشاد الطلاب (٢٢٧/١)، تدريب الراوي،(٢٠٥/١).

(٢) شرح التبصرة،(٢١٢/١-٢١٣).

(٣) ينظر: الخلاصة، (ص:٦٢).

(٤) ينظر: شرح علل الترمذي ابن رجب (١٦٢/١).

(٥) ينظر: المقنع (١٩١/١).

(٦) ينظر: المنهل الروي (ص٥٨).

(٧) البحر المحيط (٣٣٢/٤).

(٨) ينظر: رسوم التحديث (ص٨٢).

(٩) ينظر: الغاية (ص١٨٠).

(١٠) ينظر: شرح نخبة الفكر للقاري (ص٣١٥).

(١١) الكفاية،(ص:٤٢٥)، البحر المحيط (٣٣٢/٤)، علوم الحديث (ص:٧٧)، اختصار علوم الحديث (ص:٦٦)، المنهل (ص:٥٨)، فتح المغيث (٢٠١/١).

(١٢) علوم الحديث (ص:٧٧-٧٨)، التقريب مع التدريب (٢٠٦/١)، المنهل (ص:٥٨)، توضيح الأفكار (١٧/٢).

(١٣)البحر المحيط (٣٣٢/٤)، المنهل (ص:٥٨)، فتح المغيث (٢٠٠/١)، توضيح الأفكار (٧/٢)، التدريب (١/ ٢٤٦)

القول السادس: تقبل الزيادة في الألفاظ إذا كان راويها يغلب عليه الفقه، ولا تقبل إذا لم يكن راويها يغلب عليه الفقه، **وهو قول ابن حبان.**

فقد نقل عنه ما حاصله:"وأما زيادة الألفاظ في الروايات فإنّا لا نقبل شيئًا منها إلا عن من كان الغالب عليه الفقه، حتى يعلم أنه كان يروي الشيء ويعلمه حتى لا يشك فيه أنه أزاله عن سننه، أو غيره عن معناه أم لا؛ لأن أصحاب الحديث الغالب عليهم حفظ الأسامي والأسانيد دون المتون، والفقهاء الغالب عليهم حفظ المتون وإحكامها، وأداؤها بالمعنى دون حفظ الأسانيد وأسماء المحدثين"[(١)]

القول السابع: التفصيل: وهو قول الحافظ ابن حجر

فإنه لم يرتض ما اشتهر عند جمع من العلماء من القول بقبول الزيادة من غير تفصيل، فقد قال: "واشتهر عن جمع من العلماء القول: بقبول الزيادة مطلقًا من غير تفصيل، والذي ينظر في صنيع الأئمة السابقين والمختصين في هذا الشأن يراهم لا يقبلونها مطلقًا، ولا يردونها مطلقًا؛ بل مرجع ذلك إلى القرائن والترجيح: فتقبل تارة، وترد أخرى، ويتوقف فيها أحيانًا"[(٢)].

وقال أيضًا: "والمنقول عن أئمة الحديث المتقدمين كعبد الرحمن بن مهدي، ويحيى القطان، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، والبخاري، وأبي زرعة، وأبي حاتم، والنسائي، والدارقطني وغيرهم؛ اعتبار الترجيح فيما يتعلق بالزيادة وغيرها، ولا يعرف عن أحد منهم قبول اطلاق الزيادة" [(٣)].

وهذا هو الرأي المختار المتوسط الذي هو بين القبول والرد، فيكون حكم الزيادة حسب القرائن المحيطة بها.

---

(١)صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع، (١/ ١١٣)، الاحسان (١/١٥٩).

(٢) انظر: النكت، (٢/٦٩٢).

(٣) نزهة النظر، (ص:٩٦).

قال الحافظ الزيلعي[1] -رحمه الله-: "فمن الناس من يقبل الزيادة مطلقًا، ومنهم من لا يقبلها، والصحيح التفصيل، وهو أنها تقبل في موضع دون موضع، فتقبل إذا كان الراوي الذي رواها ثقة حافظًا ثبتًا، والذي لم يذكرها مثله أو دونه في الثقة، كما قبل الناس زيادة مالك بن أنس قوله: "من المسلمين" في صدقة الفطر، واحتج بها أكثر العلماء، وتقبل في موضع آخر لقرائن تخصها، ومن حكم في ذلك حكمًا عامًا فقد غلط؛ بل كل زيادة لها حكم خاص يخصها."[2]

ومما يدل على أن صنيع الأئمة ذلك:

قول الخطيب: "حكاية عن البخاري: أنه سئل عن حديث أبي إسحاق في النكاح بلا ولي، قال: والزيادة من الثقة مقبولة، وإسرائيل ثقة" [3].

ورد ابن رجب: "بأن هذه الحكاية -إن صحت- فإن مراده الزيادة في هذا الحديث، وإلا فمَن تأمل كتاب تأريخ البخاري تبين له قطعًا أنه لم يرَ أن زيادة كل ثقة في الإسناد مقبولة.

وهكذا الدارقطني يذكر في بعض المواضع أن الزيادة من الثقة مقبولة، ثم يرد في أكثر المواضع زيادات كثيرة من الثقات، ويرجح الإرسال على الإسناد، فدل على أن مرادهم زيادة الثقة مثل تلك المواضع الخاصة"[4].

رابعًا: الترجيح:

الذي يظهر -والله أعلم- أن الصواب في زيادة الثقة أنها لا تقبل مطلقاً ولا ترد مطلقاً،وإنما تقبل إذا كانت من الثقة المجمع عليه، ولا تقبل إذا تضمنت مخالفة الأحفظ أو الأكثر عدداً.

---

(١)عبد الله بن يوسف بن محمد الحنفي أبو محمد جمال الدين الزيلعي أخذ عن الفخر الزيلعي شارح الكتر وعن القاضي علاء الدين ابن التركماني وغير واحد ولازم مطالعة كتب الحديث إلى أن خرج الهداية وأحاديث الكشاف واستوعب ذلك استيعابا بالغا، ومات بالقاهرة في المحرم سنة ٧٦٢ه. أنظر:الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، (٣/ ٩٥).

(٢) نصب الراية (٣٣٦/١.)

(٣) الكفاية في علم الرواية، (ص:٤٣١).

(٤) شرح علل الترمذي (٦٣٨/٢).

التعقب التاسع والستون

تعقب ابن حجر على ابن الصلاح في تمثيله لزيادة الثقة بحديث تفرد به مالك

أولًا: قول المتعقب عليه (ابن الصلاح)[1]: "ذكر أبو عيسى الترمذي أن مالكًا تفرد من بين الثقات بزيادة قوله من المسلمين".

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[2]:"اعترض عليه الشيخ محيى الدين بقوله:[3]"لا يصح التمثيل بهذا الحديث بقوله؛ لأنه لم ينفرد به، بل وافقه في الزيادة عمر بن نافع بن عمر والضحاك بن عثمان".

والأول في صحيح البخاري[4]، والثاني في صحيح مسلم[5].

وتعقب الشيخ تاج الدين التبريزي كلام الشيخ محي الدين بقوله: "إنما مثل به حكاية على الترمذي، فلا يرد عليه شيء". انتهى.

وهذا التعقب غير مرضٍ؛ لأن الإيراد على المصنف من جهة عدم مطابقة المثال للمسألة المفروضة ولو كان حاكيًا؛ لأنه أقره فرضيه وعلى تقدير عدم الورود من هذه الحيثية، فيرد عليه من جهة تعبيره لعبارة الترمذي؛ لأن الترمذي لم يطلق تفرد مالك به كما بينه شيخنا عنه.

ثم راجعت كتاب الترمذي[6] فوجدته في كتاب الزكاة قد أطلق كما حكاه عنه المصنف. ولفظه: "حديث ابن عمر -رضي الله عنهما- رواه مالك عن نافع عن ابن عمر -رضي الله

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (ص:٧٨).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (٢/ ٦٩٨).

(٣) التقريب مع تدريب الراوي (ص: ١٥٨).

(٤) كتاب الزكاة - باب الصدقة على العبد حديث ٨٠٤.

(٥) كتاب الزكاة - باب الأمر بإخراج زكاة الفطر قبل الصلاة حديث ٢٢، ٢٣.

(٦) كتاب الزكاة - باب ما جاء في صدقة الفطر عقب حديث ٦٧٦.

عنهما- نحو حديث أيوب، وزاد فيه، "من المسلمين"، ورواه غير واحد عن نافع و لم يذكر فيه "من المسلمين".

وفي "كتاب العلل المفرد"[1] قد قيد كما حكاه عنه شيخنا[2].

فكأن ابن الصلاح نقل كلامه من كتاب الزكاة، و لم يراجع كلامه في العلل، والله أعلم.

قال ابن عبد البر[3]: "ذكر ابن أحمد بن خالد أن بعض أصحابه حدثه عن يوسف بن يعقوب القاضي[4] عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن أيوب، وقال فيه: "من المسلمين".

فإن كان لذلك صحة، فتكون رويت عنهم من طرق غريبة، والمشهور عنهم بدون هذه الزيادة -والله أعلم-.

ثالثًا: دراسة التعقب

تفرد مالك من بين الثقات بزيادة لفظة (من المسلمين) في حديث " أن رسول الله-صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان، صاعا من تمر، أو صاعا من شعير، على كل حر وعبد، ذكر وأنثى، من المسلمين [5] .

للعلماء في ذلك قولان:

القول الأول: أن مالكًا تفرد بها: وهو قول ابن الصلاح ووافقه ابن فرح الإشبيلي[6]،

---

(١) آخر جامع الترمذي (٥/٧٥٩).

(٢) التقييد والإيضاح، (ص ١١١-١١٢).

(٣) التمهيد، (٩/٢٠٦).

(٤) هو الإمام الحفظ أبو محمد يوسف بن يعقوب بن إسماعيل بن حماد بن زيد بن درهم الأزدي مولاهم القاضي البصري، ثم البغدادي صاحب السنن، كان ثقة صالحًا عفيفًا مسددًا في أحكامه. مات سنة ٢٩٧، تذكرة الحفاظ (٢/٦٦٠) تاريخ بغداد (١٤/٣١٠).

(٥)أخرجه البخاري في صحيحه، (٢/ ٣٨١) ومسلم في صحيحه، (٣/ ٦٨) (فؤاد- ٢/ ٦٧٧ - رقم: ٩٨٤) من طريق عبد الله ابن عمر.

(٦) ينظر: الغرامية (ص:١٠٠).

والزركشي[1] والكافيجي[2].

القول الثاني: أن هناك مَن تابع مالكًا على هذه اللفظة: وهو قول الحافظ ابن حجر ووافقه النووي، حيث قال: "ولا يصح التمثيل به فقد وافق مالكًا عمر بن نافع، والضحاك بن عثمان"[3]، وابن كثير حيث قال: "وقد زعم الترمذي أن مالكًا تفرد بها، وسكت أبو عمرو على ذلك. ولم يتفرد بها مالك. فقد رواها مسلم من طريق الضحاك بن عثمان عن نافع، كما رواها مالك، وكذلك رواها البخاري وأبو داود والنسائي من طريق عمر بن نافع عن أبيه، كمالك"[4]، وابن جماعة[5] وابن رجب ": حيث ذكر رواية أخرى عن أحمد قال فيها: كنت أهيب حديث مالك "من المسلمين" يعني: حتى وجدته من حديث العمري. وهذه الرواية ظاهرها يناقض الرواية السابقة، حتى قال ابن رجب: "وهذه الرواية تدل على توقفه، ولو جاءت الزيادة من مثل مالك بن أنس". ولكنني أرى أن تهيب أحمد لا يعني توقفه كما ذهب ابن رجب؛ بل قد يكون قبول الزيادة مع هذا التهيب الذي زال عند مجيء المتابعة، والرواية الأولى صريحة في قبول الزيادة إذا كانت من مثل مالك عند أحمد"[6]، والعراقي[7]، والسخاوي[8]، والسيوطي[9].

قال ابن الملقن: "إن مالكًا قد تابعه في الرواية عن نافع غير واحد وهم: عمر بن نافع وكثير بن فرقد والمعلى بن إسماعيل وابن أبي تميمة وعبد الله بن عمر العمري وابن أبي ليلى ويونس بن يزيد ويحيى بن سعيد وموسى بن عقبة وأيوب بن موسى؛ كلهم تابعوا مالكًا في الرواية

---

(١) ينظر: النكت على ابن الصلاح للزركشي (٢/١٨٠).

(٢) ينظر: المختصر، (ص:١٢١).

(٣) ينظر: التقريب (ص:٤٢).

(٤) ينظر: اختصار علوم الحديث (ص:٦٢).

(٥) ينظر: المنهل الروي (ص:٥٨).

(٦) ينظر: شرح علل الترمذي لابن رجب (١/٢١١).

(٧) ينظر: شرح التبصرة والتذكرة (١/٢٦٦).

(٨) ينظر: فتح المغيث (١/٢٦٦).

(٩) ينظر: تدريب الراوي (١/٢٨٧).

عن نافع، وزادوا فيه قوله: "من المسلمين""[1].

رابعًا: الترجيح:

فالذي يظهر -والله أعلم- أن مالكًا لم ينفرد بهذه الرواية، وقد تابعه اثنا عشر راويًا، كما ذكر في غالب كلام العلماء، فلا يصح أن يكون هذا تفرد أو زيادة ثقة؛ لأنه توبِع على هذه الرواية عن نافع.

(١) ينظر: المقنع (١/١٩٦ــ ٢٠٦).

التعقب السبعون

تعقب ابن حجر لابن الصلاح في تمثيله لزيادة الثقة، بحديث: (جعلت لنا الأرض مسجداً وطهوراً) [1]

أولًا: قول المتعقب عليه (ابن الصلاح) [2]:"من أمثلة زيادة الثقة، حديث: (جعلت لنا الأرض مسجداً وجعلت تربتها لنا طهوراً)، فهذه الزيادة تفرد بها أبو مالك[3]".

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[4]: "وهذا التمثيل ليس مستقيمًا -أيضًا- لأن أبا مالك قد تفرد بجملة الحديث عن ربعي بن حراش -رضي الله عنه- كما تفرد برواية جملته ربعي[5] عن حذيفة -رضي الله عنه-.

فإن أراد أن لفظة "تربتها" زائدة في هذا الحديث على باقي الأحاديث في الجملة، فإنه يرد عليه أنها في حديث علي[6] -رضي الله عنه- أيضًا كما نبه عليه شيخنا[7]، وإن أراد أن أبا مالك تفرد بها، وأن رفقته، عن ربعي -رضي الله عنه- لم يذكروها، كما هو ظاهر كلامه، فليس بصحيح.

---

(١) مسلم، كتاب، المساجد (ح: ٤/ ٥٢٢) من رواية أبي مالك الأشجعي عن ربعي عن خراش عن حذيفة، مرفوعًا ولفظه: " وجعلت لنا الأرض كلها مسجداً، وجعلت تربتها لنا طهوراً إذا لم نجد الماء" (١/ ٣٧١).

(٢) مقدمة ابن الصلاح، (ص:١٨٢).

(٣) هُوَ سعد بن طارق، أبو مالك الأشجعي الكوفي: ثقة، توفي في حدود سنة (١٤٠ هـ).انظر: الثقات (٤/ ٢٩٤)، وتهذيب الكمال (٣/ ١٢١)، (٢١٩٥)، والتقريب (٢٢٤٠).

(٤) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (٢/ ٧٠٠).

(٥) هُوَ ربعي بن حراش، أبو مريم العبسي، الكوفي: ثقة عابد مخضرم، يروي عن الصَّحَابَة، توفي سنة (١٠٠ هـ). انظر: أسد الغابة (٢/ ١٦٢)، وتجريد أسماء الصَّحَابَة (١/ ١٧٦) (١٨٢٤)، والتقريب (١٨٧٩).

(٦) حديث علي في حم (٩٨/١، ١٥٨) من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد بن عقيل عن محمد بن علي عن علي مرفوعًا بلفظ: "وجعل التراب لي طهوراً".

(٧) التقييد والإيضاح، (ص:١١٤).

وأما اعتراض العلامة مغلطاي بأنه يحتمل أن يريد بالتربة الأرض لا التراب، فلا يبقى فيه زيادة، فقد أجاب عنه شيخنا شيخ الإسلام (البلقيني)، فقال: "وحمل التربة على التراب هو المتبادر إلى الفهم؛ لأنه لو أراد بالتربة الأرض لم يحتج لذكرها هنا لسبق ذكر الأرض وهو قوله –صلى الله عليه وسلم– جعلت لنا الأرض مسجداً وجعلت تربتها لنا طهوراً"[(١)].

قلت(ابن حجر): وهذا يلزم منه إضافة الشيء إلى نفسه؛ لأن التقدير حينئذ يكون: وجعلت أرض الأرض لنا طهوراً، وفي هذا من الفساد ما لا يخفَى –والله أعلم–.

ثالثًا: دراسة التعقب:

انفراد الثقة بالزيادة كالزيادة التي انفرد بها أبو مالك في حديث: (جعلت لنا الأرض مسجداً وطهوراً)، فقد تعقب الحافظ ابن الصلاح قوله من وجهين:

الوجه الأول للتعقب: زيادة لفظة "تربتها" هل انفرد بها أم لا؟

القول الأول: أن أبا مالك انفرد بالزيادة ولم يتابعه عليها أحد. وممن قال به ابن الصلاح، ووافقه من بعده جماعة، كالنووي[(٢)]،والسخاوي[(٣)]، وابن كثير[(٤)]، والسيوطي[(٥)]، والطيبي[(٦)]، والعيني[(٧)].

وكذا الأصيليُّ[(٨)]، حيث قال: "انفرد أبو مالك الأشجعيُّ بذكر التراب في هذا الحديثِ ولا

(١) مقدمة ابن الصلاح مع محاسن الاصطلاح، (ص:٢٥٥)

(٢) ينظر: إرشاد طلاب الحقائق (٢٢٩/١).

(٣) فتح المغيث، (١/ ٢٦٥).

(٤) الباعث الحثيث (ص: ٦٢).

(٥) تدريب الراوي، (١/ ٢٨٨).

(٦) ينظر: الخلاصة (ص:٦٣).

(٧) ينظر: شرح ألفية العراقي، (ص١٢٦).

(٨)عبد الله بن إبراهيم الإمام أبو محمد الأصيلي، شيخ المالكية، عالم الأندلس، نشأ بأصيلا من بلاد العدوة، وتفقه بقرطبة، توفي في ذي الحجة، سنة اثنتين وتسعين وثلاث مائة.أنظر: سير أعلام النبلاء،(٥٦٠/١٦).

اعتداد بمن خالفه الناس"[1].

القول الثاني: تعقب جماعة من أهل العلم التمثيل بذلك لعدم استقامته؛ لأنه لم ينفرد بالزيادة؛ لأنها مذكورة أيضًا في حديث علي -رضي الله عنه- وهو قول **الحافظ ابن حجر** وكذا الزركشي[2].

والعراقي، حيث قال: "والجواب أن في بعض طرقه التصريح "بالتراب" كما في رواية البيهقي: وجعل ترابها لنا طهورًا، ولم يتقدم من المصنف ذكر لحديث حذيفة، وإنما أطلق كون هذه اللفظة تفرد بها أبو مالك، فلذلك أحببت أن أذكر أنها وردت من رواية غيره من حديث علي، وقد رواه البيهقى أيضًا في سننه من هذا الوجه"[3].

الوجه الثاني للتعقب: وهو توجيه للمعنى المراد من كلام ابن الصلاح بأن المراد بالتربة هي الأرض، فعلى ذلك لا تكون زيادة ولا تفرد؛ لأنها تحمل نفس المعنى، **وهو قول العلامة مغلطاي، وشيخ الإسلام البلقيني، كما تقدم**، وكذا قال الزركشي[4].

رابعًا: الترجيح:

الذي يظهر -والله أعلم- أن هذه الزيادة لم ينفرد بها أبو مالك؛ لأن ذكر التراب ثابت من حديث علي بن أبي طالب عند أحمد -كما تقدم- وكذا عند البيهقي[5]، وعند الفاكهي[6] من حديث أبي بن كعب، ويؤيد ذلك ما قاله الصنعاني[7]. وأما ما قاله العلامة مغلطاي، ومَن وافقه؛ فإن ذلك من إضافة الشيء إلى نفسه كما قال الحافظ فيما تقدم.

---

(١) شرح صحيح البخارى لابن بطال ١/ ٤٦٧).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح، (٢/ ١٩٥).

(٣) التقييد والإيضاح، (ص:١١٤).

(٤) ينظر: النكت للزركشي (١٩٦/٢).

(٥) السنن الكبرى، (٣٢٨/١).

(٦) أخبار مكة، (١١٧/٣) حديث رقم، ١٨٧٢

(٧) توضيح الأفكار، (١٨/٢).

المبحث الخامـــس

تعقبات الحافظ المتعلقة بمعرفة الاعتبار والمتابعات والشواهد

التعقب الحادي والسبعون

تعقب ابن حجر على ابن الصلاح في تمثيله للمتابعة والشاهد بحديث " لو أخذوا اهابها فدبغوه "

أولًا: قول المتعقب عليه (ابن الصلاح)[1]:" مثال للمتابع والشاهد: روينا من حديث سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس: أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "لو أخذوا إهابها فدبغوه، فانتفعوا به"[2]، ورواه ابن جريج، عن عمرو، عن عطاء، ولم يذكر فيه الدباغ.

فذكر الحافظ أحمد البيهقي لحديث ابن عيينة متابعًا وشاهدًا:

أما المتابع: فإن أسامة بن زيد تابعه عن عطاء، وروى بإسناده عن أسامة، عن عطاء عن ابن عباس: أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: "ألا نزعتم جلدها فدبغتموه، فاستمتعتم به؟".

وأما الشاهد: فحديث عبد الرحمن بن وعلة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "أيما إهاب دبغ فقد طهر"[3]، والله أعلم.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (ص٨٤).

(٢) أخرجه مسلم (١/ ١٩٠) ، (٣٦٣)، والنسائي (٧/ ١٧٢)، وكذلك أخرجه الحميدي (٤٩١).

(٣) مسلم - كتاب الحيض ٢٧- باب الطهارة جلود الميتة حديث بالدباغ حديث ١٠٥، ١٠٦، ١٠٧، د ٢٦- كتاب اللباس، - باب في إهاب الميتة حديث ٤١٢٣، ت ٢٥- كتاب اللباس حديث ١٧٢٨ كلاهما من طريق سفيان بن عيينة عن زيد بن أسلم عن ابن وعلة عن ابن عباس، د ي (١٣/٢) حديث ١٩٩١، ١٩٩٢، حم (٢١٩/١).

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[1]: وهذا فيه أمران:

أحدهما: أنه ليس مثالًا للمتابعة التامة؛ إذ من شرط التامة عنده أن يتابع نفس الراوي لا شيخه كما قال أولًا أن يروي ذلك الحديث بعينه عن أيوب غير حماد.

قال: فهذه المتابعة التامة، وأن شيخ الراوي إذا توبع أو شيخ شيخه، قد يطلق اسم المتابعة، لكن تقصر الأولى بحسب البعد.

وإذا تقرر هذا، فالمثال ليس مطابقًا للمتابعة التامة؛ لأن سفيان بن عيينة لم يتابعه أحد عن عمرو على ذكر الدباغ، وإنما توبع شيخه عمرو عن عطاء.

الثاني: أنه ليس بمطابق -أيضًا- لما تقدم من أن المتابعة لمن دون الصحابي.

وأن الشاهد أن يروى حديثًا آخرَ بمعناه، يعني: من حديث صحابي آخر، وإن إطلاق الشاهد على غير ذلك قليل؛ لأن كلًا من المتابع والشاهد اللذيْن أوردهما من حديث صحابي واحد؛ وهو ابن عباس -رضي الله عنهما-.

ثالثًا: دراسة التعقب:

تمثيل ابن الصلاح للمتابعة والشاهد في حديث سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس: "لو أخذوا إهابها فدبغوه فانتفعوا به".

أولًا: ما يتعلق بالمتابعة

القول الأول: مثل له ابن الصلاح نقلًا عن البيهقي بمتابعة أسامة بن زيد تابعه عن عطاء، وروى بإسناده عن أسامة، عن عطاء عن ابن عباس: أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: "ألا نزعتم جلدها فدبغتموه، فاستمتعتم به".

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (٢/ ٦٨١).

ووافقه على هذا التمثيل ابن جماعة[(١)]، وكذا الطيبي[(٢)]، وكذا الأبناسي[(٣)]، وابن الملقن[(٤)]، وأبو الفضل العراقي، حيث ذكر هذا الإسناد، ثم قال: "فكانت هذه متابعات لرواية ابن عُيينة"[(٥)].

القول الثاني: إنه ليس مطابقًا للمتابعة التامة؛ لأن سفيان بن عيينة لم يتابعه أحد عن عمرو على ذكر الدباغ، وإنما توبع شيخه عمرو عن عطاء. وهو قول الحافظ ابن حجر[(٦)].

وقد حسم الخلاف السخاوي بموافقته لابن الصلاح، ثم قوله بعد ذلك: "فإن قيل: المتابعة، وهذا المثال إنما هي في نسخ الشيخ؟ فالجواب: أن البيهقي سمّى ذلك متابعة، وهي لا انحصار لها في النسخ متى، بل متى وجدت في أي واحد من سلسلة السند كانت متابعة، لكن تتفاوت بحسب بعدها من الراوي، فإن حصلت للراوي نفسه فهي التامة، أو لشيخه فمَن فوقه فهي القاصرة"[(٧)].

ثانيًا: ما يتعلق بالشاهد:

القول الأول: ذكر ابن الصلاح **أن شاهد هذا الحديث "حديث عبد الرحمن بن وعلة: "أيما إهاب دبغ فقد طهر" ووافقه** الطيبي، حيث قال: "فإن لم يرو ذلك الحديث أصلًا من وجه من الوجوه المذكورة، لكن رُوي حديث آخر بمعناه، فذلك الشاهد من غير متابعة"[(٨)].

والعراقي، حيث قال: "ثم نظرنا فوجدنا لها شاهدًا، وهو ما رواه مسلم وأصحاب السنن من

---

(١) ينظر: المنهل الروي (ص٥٩).

(٢) ينظر: الخلاصة (ص٦٤).

(٣) ينظر: الشذا الفياح (١/١٩٠).

(٤) ينظر: المقنع (١/١٨٩).

(٥) ينظر: شرح التذكرة والتبصرة (١/٢٥٧).

(٦) وكذا قال الشيخ زكريا الأنصاري انظر: فتح الباقي، (١/٢٤٥).

(٧) ينظر: الغاية في شرح الهداية في علم الرواية (ص١٩٤)، فتح المغيث (١/٢٥٨).

(٨) ينظر: الخلاصة (ص:٦٤).

رواية عبد الرحمن بن وعلة المصري، عن ابن عباس، فذكره"[1].

وكذا قال الشيخ زكريا الأنصاري [2] وكذا قال طاهر الجزائري[3]،وكذا قال العيني[4].

القول الثاني: اعتراض الحافظ ابن حجر بأن الشاهد أن يروي حديثًا آخر بمعناه من حديث صحابي آخر؛ لأن كلًا من المتابع والشاهد اللذين أوردهما من حديث صحابي واحد؛ وهو ابن عباس –رضي الله عنهما–.

وقد وضح السخاوي اختلاف العلماء في هذا حيث ذكره في أمثلة التابع والشاهد، وقال: فكان فيه لكونه بمعنى حديث ابن عيينة، شاهدًا في الباب؛ أي: عند من لا يعتبر فيه أن يكون عن صحابي آخر؛ بل يكتفى بالمعنى، وأما مَن يقصر الشاهد على الآتي من حديث صحابي آخر، وهم الجمهور؛ فعندهم أن رواية ابن وعلة هذه متابعة لعطاء، ولهذا عدل شيخنا عن التمثيل به[5].

(١) ينظر: شرح التذكرة والتبصرة (٢٥٧/١).

(٢) ينظر: فتح الباقي (٢٤٧/١).

(٣) توجيه النظر، (٤٩٤/١).

(٤) ينظر: شرح التذكرة للعيني (ص١٢٣، ١٢٤).

(٥) فتح المغيث، (١/ ٢٥٨).

رابعًا: الترجيح:

الذي يظهر -والله أعلم- أن قول ابن حجر هو الصواب وهو إن افتراق الشاهد والمتابع بالصحابي فقط، فكلما جاء عن ذلك الصحابي فتابع، سواء كان باللفظ أو بالمعنى، أو عن غيره؛ فشاهد كذلك قال: وقد تطلق المتابعة على الشاهد وبالعكس، والأمر فيه سهل[1].

قال الشيخ زكري الأنصاري: "والحاصل أن التابع مختص بما كان باللفظ، سواء أكان من رواية ذلك الصحابي أم لا، وأن الشاهد مختص بما كان بالمعنى كذلك، وأنه قد يطلق على المتابعة القاصرة، وقد نقل ذلك شيخنا، لكنه رجح ما عليه الجمهور من أنه لا اختصاص فيهما بذلك، وأن افتراقهما بالصحابي فقط، فكل ما جاء عن ذلك الصحابي فتابع، أو عن غيره فشاهد"[2].

(١) نزهة النظر،(ص: ٣٦)، النكت(٢/ ٤٦٦)،فتح المغيث (١/ ١٩٦)، توضيح الأفكار (٢/ ١٤).

(٢) فتح الباقي، (١/٢٤٦).

المبحث الســـادس

تعقبات الحافظ المتعلقة بمعرفة الأفراد.

التعقب الثاني والسبعون

تعقب ابن حجر على اعتراض مغلطاي في تقسيم الأفراد

أولًا: قول المتعقب عليه (ابن الصلاح)[1]:"الأفراد منقسمة إلى ما هو فرد مطلقًا، وإلى ما هو فرد بالنسبة إلى جهة خاصة".

ثانيًا: رد الحافظ ابن حجر[2]:اعترض عليه العلامة مغلطاي بأنه ذكر أنه تبع الحاكم في ذكره هذا النوع، قال: فكان ينبغي له أن يتبعه في تقسيمه؛ فإنه قسمه إلى ثلاثة أقسام.

قلت: وهو اعتراض عجيب؛ فإن الأقسام الثلاثة التي ذكرها الحاكم داخلة في القسمين اللذيْن ذكرهما ابن الصلاح، ولا سبيل إلى الإتيان بالثالث؛ لأن الفرد إما مطلق وإما نسبي وغاية ما في الباب أن المطلق ينقسم إلى نوعين:

أحدهما: تفرد شخص من الرواة بالحديث، والثاني: تفرد أهل البلد بالحديث دون غيرهم.(والأول: ينقسم أيضًا إلى نوعين):

أحدهما: يفيد كون المنفرد ثقة، والثاني لا يفيد.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح، (ص: ٨٠).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر (٢/ ٧٠٣ـــــ٧٠٦).

ثالثًا: دراسة التعقب:

أقسام الحديث الفرد:

القول الأول: أنهما قسمان: فرد مطلق، وفرد نسبي، وهو قول ابن الصلاح ووافقه الحافظ ابن حجر، وتبعهما الجعبري، فقد قسمه إلى قسمين عام وخاص"[(١)]، وكذا قسمه ابن جماعة[(٢)]، وكذا الطيبي[(٣)]، وكذا الزركشي[(٤)]، وابن الملقن[(٥)]، والعراقي[(٦)]، والسخاوي[(٧)]، والسيوطي[(٨)]، وكذا الحافظ أبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي [(٩)]

القول الثاني: أنهما أكثر من قسمين، وهو قول مغلطاي،وكذا ابن كثير، حيث ذكر انه عدة أقسام [(١٠)].

رابعًا: الترجيح:

فالذي يظهر -والله أعلم- أن الفرد قسمان: نسبي ومطلق، لا ثالث لهما، وما يلحق به من أقسام يكونُ مندرجًا تحت هذين القسمين، وهذا الذي عليه الجمهور من المحدثين المتقدمين والمتأخرين، كما تقدم في أقوالهم.

---

(١) ينظر: رسوم التحديث (ص:٨٥).

(٢) ينظر: المنهل الروي (ص:٥١).

(٣) ينظر: الخلاصة (ص:٥٣).

(٤) ينظر: النكت للزركشي (١/١٩٩، ٢٠٠).

(٥) ينظر: المقنع (١/٢٠٩).

(٦) ينظر: شرح التبصرة والتذكرة للعراقي (١/٢٦٨).

(٧) ينظر: فتح المغيث (١/٢٦٨).

(٨) ينظر: تدريب الراوي (١/٢٩١).

(٩) فإن له تقسيم آخر للأفراد، ذكره في مقدمة ترتيبه لأطراف الغرائب والأفراد للدارقطني (١/ ٥٣)، جميعها راجعة الى القسمين التي ذكرها ابن الصلاح .

(١٠) ينظر: اختصار علوم الحديث (ص:٦١).

الخاتمة

الخاتمة

الحمد لله أولًا وآخرًا وظاهرًا وباطنًا، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله

أما بعد:

فإن أهم النتائج التي توصلتُ إليها من خلال البحث هي:

١ــ بلغت تعقبات الحافظ على العلماء في كتاب ابن الصلاح "٧٢" تعقبًا.

٢ــ تنوعت تعقبات الحافظ تارة في السند، وتارة في المتن، وقد أصاب الحافظ في جُلها.

٣ــ تارة يتعقب ابن حجر الإمام ابن الصلاح، وتارة يتعقب مَن تعقب ابن الصلاح؛ لأن الحق مع ابن الصلاح.

٤ــ بعض التعقبات تأتي من عدم الفهم الصحيح لكلام ابن الصلاح، أو غيره؛ ثم بالدراسة يتضح مراد العالم من قوله.

٥ــ اختلاف دلالات الالفاظ بين المتقدمين والمتأخرين، فالحسن عند المتقدمين عام وشامل بحيث يطلق على الحديث الصحيح، وكذا الحديث المقبول، لذلك نشأ الخلاف حول بعض المصطلحات بين المتقدمين والمتأخرين.

٦ــ بعض التعقبات يمكن فيها الجمع بين قول الحافظ ابن حجر وقول مَن تعقبه بالدراسة.

٧ــ في بعض التعقبات يذكر الحافظ التعقب على ابن الصلاح أو غيره، ثم يعتذر عنهم بقوله: لعل مراده كذا.

٨ــ يستشهد الحافظ في بعض التعقبات بأقوال مَن سبقه من العلماء كالإمام أحمد والشافعي، فتكون دليلًا وحجةً لتقوية تعقبه.

التوصيات:

١ــ بعض التعقبات لم تدرس لضيق الوقت فلو جمعت تصلح لأن تكون رسالة علمية.

٢ـــــ هناك بعض التعقبات تصلح لِأنَ تكون بحثًا مستقلًا للدراسة؛ وذلك لأهميته، مثل "تعقب الحافظ ابن حجر لابن الصلاح في مسألة تصحيح الحديث في العصور المتأخرة"، فينبغي التنبه إلى ذلك.

هذا، وصلي اللهم وسلم على نبينا محمد، وعلى آله، وصحبه، وسلم.

الفهارس العلمية

فهرس الآيات القرآنية

الآية القرآنية	رقم الصفحة
﴿نِسَآؤُكُمۡ حَرۡثٞ لَّكُمۡ﴾ [البقرة: ٢٢٣]	٣٧٨
﴿وَسِعَ كُرۡسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَۖ﴾ [البقرة: ٢٥٥]	٣٨٠
﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمۡۚ﴾ [التوبة: ٥]	١٧٦
﴿وَنَضَعُ ٱلۡمَوَٰزِينَ ٱلۡقِسۡطَ لِيَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ﴾ [الأنبياء: ٤٧]	١٧٥
﴿وَالَّذِي أَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ٨٢﴾ [الشعراء: ٨٢]	٣٨٣
﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُواْ كَلَٰمَ ٱللَّهِۚ﴾ [الفتح: ١٥]	١٤١
﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ١﴾ [العلق: ١]	٣٤٢

فهرس الأحاديث النبوية

م	طرف الحديث	رقم الصفحة
١-	أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالمزدلفة: فقلت يا رسول الله أتيتك من جبل طيء	٧٩
٢-	إذا أمن الإمام فأمنوا فإن الملائكة تؤمن	١٠١
٣-	إذا انتصف شعبان فلا تصوموا حتى يجيء رمضان	١٧٠
٤-	اقتدوا بالذين من بعدي: أبي بكر وعمر	٣٦٤
٥-	أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله	١٧٦
٦-	إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم شعبان يصله برمضان	١٧١
٧-	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في التشهد: (بسم الله وبالله)	١٧٠
٨-	إن وليتموها أبا بكر فقوي أمين	٢٦٨
٩-	إنما الاعمال بالنيات	١٧٤
١٠-	أيما إهاب دبغ فقد طهر	٣٩٨
١١-	بينا أهل الجنّة في نعيمهم، إذْ سطع لهم نور	٢٢٢
١٢-	جعلت لنا الأرض مسجدا أو جعلت تربتها لنا طهورا	٣٢٥
١٣-	الدين النصيحة	١١
١٤-	كلمتان حبيبتان إلى الرحمن	١٧٥
١٥-	كلوا البلح بالتمر	١٧٠
١٦-	لا تقدموا رمضان بصوم يوم او يومين	١٧١
١٧-	لا نكاح إلا بولي	٣٠١
١٨-	اللهم ائتني بأحب خلقك إليك يأكل معي من هذا الطير	١٥٧

م	طرف الحديث	رقم الصفحة
١٩-	لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة	١٩٥
٢٠-	ليس منا من لم يتغن بالقرآن	٣٨٠
٢١-	ماء زمزم لما شرب له	١٠٠، ١٠٧
٢٢-	نهى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عن بيع الولاء وعن هبته	٣٢٦
٢٣-	يذهب الصالحون أسلافاً، ويقبض الصالحون أسلافاً	٨١

فهرس غريب الألفاظ

م	اللفظة الغريبة	رقم الصفحة
١-	البلاغ	١١٦
٢-	التحنث	٣٤٢
٣-	تدليس الإسناد	٣١٠
٤-	تدليس التسوية	٣١٠
٥-	تدليس الشيوخ	٣١٠
٦-	الطر	٣٠
٧-	المذاكرة	٨٧
٨-	نكاح الشغار	٣٤٤
٩-	الهزمة	١٠٧
١٠-	الوحدان	٧٩

فهرس الأماكن والبلدان

م	اسم البلد أو المكان	رقم الصفحة
١-	شهر زور	٢٩
٢-	عَسْقَلان	٣٩
٣-	فربر	١٤٠
٤-	الكرد	٢٩

فهرس الأعلام

م	اسم العلم	رقم الصفحة
١-	إبراهيم بن عمر بن إبراهيم بن خليل بن أبي العباس الجعبري	٦٨
٢-	إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي	٦١
٣-	إبراهيم بن محمد بن العباس المطلبي المكي الشافعي أبو إسحاق	٣١٩
٤-	إبراهيم بن معقل بن الحجاج، أبو إسحاق النَّسَفيّ	١٤٠
٥-	إبراهيم بن موسى بن أيوب الأبناسي الشافعي، برهان الدين أبو محمد	٤٢
٦-	أبو بكر القرشي المدني ابن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث ابن شهاب الزهري	١٠١
٧-	أبو بكر بن علي بن محمد بن علي التاجِر الكارمي زكي الدّين الخروبي	٤٠
٨-	أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل أبو بكر الإسماعيلي الجرجاني	١٢٩
٩-	أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني أبو بكر البيهقي	٨٠
١٠-	أحمد بن حسين بن حسن بن علي بن أرسلان، أبو العباس، شهاب الدين، الرمليّ	٣٦٧
١١-	أحمد بن حمدان بن علي بن سنان، أبو جعفر النيسابوري	٢٩٣
١٢-	أحمد بن سلمة بن عبد الله أبو الفضل النيسابوري	١٤٦
١٣-	أحمد بن علي بن ثابت أبو بكر الخطيب	٥٧
١٤-	أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن محمود بن أحمد	٣٩

م	اسم العلم	رقم الصفحة
١٥-	أحمد بن عمر بن إبراهيم ضياء الدين أبو العباس القرطبي	
١٦-	أحمد بن عمرو بن أبي عاصم	٣١٨
١٧-	أحمد بن عمرو بن عبد الخالق الحافظ أبو بكر البزار	٢٩٨
١٨-	أحمد بن فرح بن أحمد، اللخمي الشافعي أبو العباس الاشبيلي	١٦٦
١٩-	أحمد بن محمد بن أحمد الأنصاري الهروي الماليني	١٥٣
٢٠-	أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب الخوارزمي البرقاني الشافعي، أبو بكر	١٣٠
٢١-	أحمد بن هارون بن روح أبو بكر البرديجي البردعي	٣٣٦
٢٢-	أسامة بن زيد الليثي مولاهم المدني أبو زيد	١٣١
٢٣-	إسحاق بن إبراهيم بن راهويه أبو يعقوب التميمي الحنظلي المروزي	٨٨
٢٤-	إسماعيل بن أمية	٣٣٨
٢٥-	إِسْمَاعِيل بن عمر بن كثير بن ضوء بن كثير الْقَيْسِي البصروي	٦٢
٢٦-	الحسين بن عبد اللَّه بن محمد الطيبي	١٨٩
٢٧-	القاسم بن يوسف التجيبي	١٢٣
٢٨-	بحر بن نصر بن سابق الخولاني، مولاهم المصري، أبو عبد الله	١٠٠
٢٩-	ثابت بن موسى أبا يزيد	٣٥١
٣٠-	جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي	١٦١
٣١-	الحارث بن أسد المحاسبي البصري أبو عبد الله	٢٨١
٣٢-	الحجاج بن علاط بن خالد السلمي ثم الفهري	١٥٤
٣٣-	الحسن بن أحمد بن الحسن بن أحمد بن محمد بن سهل	٢٠٤
٣٤-	الحسين بن محمد بن أحمد الجياني الأندلسي	١٤١

م	اسم العلم	رقم الصفحة
٣٥-	حصين بن محمد الأنصاري	٨٣
٣٦-	حماد بن سلمة بن دينار البصري أبو سلمة	١١٨
٣٧-	حماد بن شاكر بن سوية، أبو محمد النسفي	١٤٠
٣٨-	حمد ابن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي أبو سليمان الخطابي	١٨٢
٣٩-	حمزة بن حبيب بن عمارة الزيات مولى تيم الله	١١١
٤٠-	خلف بن محمد بن إسماعيل، أبو صالح، البخاري الخيّام	١٤٣
٤١-	خليل بن كيكَلدي بن عبد الله، أبو سعيد صلاح الدين العلائي الشافعي	٧٥
٤٢-	ربعي بن حراش، أبو مريم العبسي، الكوفي	٣٩٥
٤٣-	سعد بن طارق، أبو مالك الأشجعي الكوفي	٣٩٥
٤٤-	سعيد بن أبي عروبة مهران اليشكري أبو النضر البصري	١١٨
٤٥-	سعيد بن المسيب بن حزن القرشي المخزومي، أبو محمد القرشي	١٠١
٤٦-	سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله الكُوفِي	٢٦٧
٤٧-	سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي	١٠٧
٤٨-	سويد بن سعيد بن سهل الهروي الأصل، ثم الحدثاني	١٠٢
٤٩-	شرف الدين أبو محمد عبد المؤمن بن خلف الدمياطي	١٠٠
٥٠-	شمس الدين أبو العباس أحمد بن محمد الإربلي الشافعي	٣١
٥١-	طاهر بن صالح بن احمد بن موهوب، السمعوني	١٢٨
٥٢-	عبد الحميد بن بحر الكوفي	٣٥١
٥٣-	عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم بن عثمان أبو شامة	٥٢

م	اسم العلم	رقم الصفحة
	المقدسي ثم الدمشقي الشافعي	
٥٤-	عبد الرحمن بن أبي الموالي، واسمه يزيد	١٠٢
٥٥-	عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد الجلال بن الكمال بن ناصر الدين السيوطي	٥٥
٥٦-	عبد الرحمن بن المغيرة بن عبد الرحمن بن عبد الله الأسدي الحزامي أبو القاسم	١١١
٥٧-	عبد الرحمن بن علي بن محمد الزبيدي الشافعي، وجيه الدين ابن الديبع الشيباني	١٢٨
٥٨-	عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن خلدون أبو زيد ولي الدين الحضرمي الإشبيلي.	١٢٦
٥٩-	عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن محمد بن الحسن بن محمد بن جابر بن محمد الحضرمي	٤٢
٦٠-	عبد الرحمن بن مهدي بن حسان بن عبد الرحمن، أبو سعيد العنبري.	٨٧
٦١-	عبد الرحمن بن نمر اليحصبي أبو عمر الدمشقي	٨٣
٦٢-	عبد الرحمن بن يحيى بن علي بن أبي بكر المعلِّمي	١٣٦
٦٣-	عبد الرحيم ابن الأستاذ عبد الكريم القشيري، أبو نصر	٣٧٢
٦٤-	عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن المصري الشافعي الحافظ أبو الفضل زين الدين العراقي	٧٣
٦٥-	عبد الرزاق بن همام الصنعاني	٢٦٧
٦٦-	عبد السيد بن محمود بن عبد الواحد بن جعفر الفقيه الشافعيّ أبو نصر الصباغ	٣١٨

م	اسم العلم	رقم الصفحة
٦٧-	عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن العز بن عبد السلام	١٧٩
٦٨-	عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله أبو محمد زكي الدين المنذري	١٠٠
٦٩-	عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي تقي الدين الجماعيلي ثم الدمشقي الصالحي الحنبلي	١٥٣
٧٠-	عبد القاهر بن طاهر بن محمد التميمي الإمام الكبير الأستاذ أبو منصور البغدادي	٨٦
٧١-	عبد الله بن إبراهيم الإمام أبو محمد الأصيلي	٣٩٦
٧٢-	عبد الله بن أبي نجيح يسار أبو يسار الثقفي	١٠٧
٧٣-	عبد الله بن أحمد بن حمويه السرخسي أبو محمد الحموي	١٤٤
٧٤-	عبد الله بن المُؤمل بن وهب الله القرشي المخزومي العائذي المدني	١٠٣
٧٥-	عبد الله بن شبرمة أبو شبرمة الشريكي الكوفي	٣٥١
٧٦-	عبد الله بن شبرمة بن الطفيل بن عمرو بن ضرار بن عمرو بن زيد الضبي	٣٥١
٧٧-	عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة، أبو بكر القرشي، الزهري	١٠١
٧٨-	عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي بن الفضل بهرام السمرقندي، أبو محمد	١١٦
٧٩-	عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف أبو سلمة الزهري	١٠١
٨٠-	عبد الله بن مسلمة القعنبي الحارثي أبو عبد الرحمن	٨٦

م	اسم العلم	رقم الصفحة
٨١-	عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم، أبو محمد المصري الفقيه	٨٦
٨٢-	عبد الله بن يوسف بن محمد الحنفي أبو محمد جمال الدين الزيلعي	٣٩٠
٨٣-	عبد الملك بن زيادة الله بن أبي مضر التميمي الحماني، أبو مروان الطبني	١٢٤
٨٤-	عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني	١٧٨
٨٥-	عبد المؤمن بن خلف بن ابي الحسن الدمياطي	٩٥
٨٦-	عُبَيْد اللَّه بن سعيد بن حاتم بن أحمد بن محمد بن عَلَّوَيْه. الحافظ أبو نصْر الوائليّ البكريّ السِّجْزيّ	٢٧٧
٨٧-	عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ أبو زرعة الرازي	١٠٣
٨٨-	عبيد الله بن عدي بن الخيار بن نوفل بن عبد مناف القرشي النوفلي المدني	٢٣٦
٨٩-	عثمان ابن المفتي صلاح الدين عبد الرحمن بن عثمان" أبو عمرو بن الصلاح.	٢٩
٩٠-	عثمان بن سعيد بن عثمان الأموي القرطبي الداني، ويُعرف بابن الصيرفي، أبو عمرو المقرئ	٢٨٠
٩١-	عدي بن الخيار بن عدى بن نوفل بن عبد مناف بن قصى بن كلاب القرشى النوفلى	٢٣٦
٩٢-	علي بن أحمد بن سعيد القرطبي أبو محمد بن حزم	١٢٤
٩٣-	علي بن إسمَاعيل بن علي بن عطية، أبو الحسن الصنهاجي	٣٠٢

م	اسم العلم	رقم الصفحة
	التلكاتي الأبياري المالكي	
٩٤-	علي بن سلطان محمد، نور الدين الملّا الهروي القاري	٢٦٢
٩٥-	علي بن عمر بن أحمد بن مهدي أبو الحسن البغدادي الدارقطني	٦٧
٩٦-	علي بن محمد بن خلف القابسي المالكي أبو الحسن القابسي	٢٨٧
٩٧-	علي بن محمد بن عبد الملك أبو الحسن الحميري	٩٥
٩٨-	عمارة بن جوين	٣٣٧
٩٩-	عمر بن رسلان بن نصير بن عبد الحق النحوي سراج الدين أبو حفص الكناني البلقيني	٩٠
١٠٠	عمر بن عبد المجيد بن عمر بن حسين القرشى العبدرى، تقى الدين أبو حفص، المعروف بالميانشىّ	٧٨
١٠١	عمر بن علي بن أحمد بن محمد بن عبد الله سراج الدين أبو حفص ابن المُلَقِّن	١٢٠
١٠٢	عمر بن علي بن سالم بن صدقة اللخمي الإسكندري، تاج الدين الفاكهاني	٣٦٨
١٠٣	عمر بن يحيى بن عمر بن حمد الشيخ فخر الدين الكرجي	٦٠
١٠٤	عمرو بن علي بن بحر بن كنيز أبو حفص الصيرفي الفلاس البصري	٨٨
١٠٥	عياض بن موسى بن عياض أبو الفضل اليحصبي السبتي	١٢٤
١٠٦	قاسم بن قُطْلوبغا زين الدين السودوني	١٦٥
١٠٧	مجاهد بن جبر أبو الحجاج المكي الأسود	١٠٧

م	اسم العلم	رقم الصفحة
١٠٨	محمد ابن إسحاق ابن يسار أبو بكر المطلبي	١١٨
١٠٩	محمد ابن المحدث أبي يعقوب إسحاق ابن الحافظ أبي عبد الله محمد بن يحيى بن منده	٥٧
١١٠	محمد بن إبراهيم بن سعد بن جماعة بن علي بن جماعة بن حازم	٦٢
١١١	محمد بن أبي نصر فتوح الحميدي الأزدي الأندلسي الميورقي، أبو عبد الله	١٤٩
١١٢	محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن القاسم بن عبد الرحمن الشهيد الناطق	٣٩
١١٣	محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز أبو عبد الله الذهبي	٧٣
١١٤	محمد بن أحمد بن محمد بن عماد، أبو الفتح، محب الدين	٤٢
١١٥	محمد بن إدريس بن العباس القرشي المطلبي، أبو عبد الله المكي	٣١٨
١١٦	محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد بن علي الكحلاني ثم الصنعاني المعروف بالأمير	٧٥
١١٧	محمد بن الحسن بن زبالة، المخزومي الحجازي	١٣٨
١١٨	محمد بن الطيب بن محمد أبو بكر القاضي ابن الباقلاني	٢٥٥
١١٩	محمد بن بهادر بن عبد الله العالم العلامة بدر الدين أبو عبد الله المصري الزركشي	٥٧
١٢٠	محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري يزيد بن كثير بن غالب	٢٦٠
١٢١	محمد بن حبيب بن محمد الجارودي	١٠٧
١٢٢	محمد بن داود بن محمد المروزي المعروف بالصيدلاني	٣٧٢

م	اسم العلم	رقم الصفحة
١٢٣	محمد بن سليمان بن سعد بن مسعود الرومي الحنفي محيي الدين	٢٦٢
١٢٤	محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي أبو الفضل بن أبي الحسين بن القيسراني المقدسي	١٤١
١٢٥	مُحَمَّد بن عبد الرَّحْمَن بن مُحَمَّد بن أَبى بكر بن عُثْمَان بن مُحَمَّد شمس الدِّين السخاوي	٦٣
١٢٦	محمد بن عبد الله البغدادي المعروف بالصيرفي، أبو بكر	٣٧١
١٢٧	محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم النيسابوري، أبو عبد الله الحاكم	٦١
١٢٨	محمد بن عبد الواحد الجماعيلي أبو عبد الله ضياء الدين المقدسي	٩٥
١٢٩	محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد بن مسعود السيواسي الإسكندري كمال الدين ابن الهمام	١٦٦
١٣٠	محمد بن عجلان المدني	١٣١
١٣١	محمد بن علي بن وهب بن مطيع تقي الدين أبو الفتح القشيري.	٧١
١٣٢	محمد بن عمر بن محمد بن رشيد الفهري، ويعرف بـــ: ابن رشيد أبو عبد الله	١٣٤
١٣٣	محمد بن عمر بن محمد بن عمر بن رشيد، أبو عبد الله السبتي الفهري	١٣٤
١٣٤	محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي المدني	١٣١
١٣٥	محمد بن فتوح بن عبد الله، أبو عبد الله الحميدي	١٣٠

م	اسم العلم	رقم الصفحة
١٣٦	محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري عز الدين أبو الحسن بن الأثير	٨٣
١٣٧	محمد بن محمد بن محمد الشيخ الفقيه صدر الدين المصري الشافعي	٤٠
١٣٨	محمد بن موسى بن عثمان بن موسى بن عثمان بن حازم الهمذاني أبو بكر الحازمي	٧٧
١٣٩	محمد بن يعقوب بن يوسف الشيباني النيسابوري	١٤٦
١٤٠	محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرماني	٣٦٩
١٤١	محمد بن يونس بن محمد بن منعة بن مالك بن محمد أبو حامد	٣٠
١٤٢	مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري الْحَنَفِيّ الحكري الْحَافِظ عَلَاء الدّين	٨٦
١٤٣	منصور بن محمد بن عبد الجبار التميمي المروزي أبو المظفر السمعاني	٢٨٤
١٤٤	هبة الله بن محمد بن هبة الله بن يحيى بن بندار الشيرازي ثم الدمشقي أبو نصر محمد ابن العدل	٥٥
١٤٥	يحيى بن سليم الطائفي	٣٢٥
١٤٦	يحيى بن شرف بن مري بن حسن الحزامي الحوراني أبو زكريا النووي	٨٢
١٤٧	يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم الإسفرائيني النيسابوري	١٢٩
١٤٨	يعقوب بن شيبة بن الصلت بن عصفور السدوسي البصري	٢٠٠
١٤٩	يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، أبو عمر	٦٨

م	اسم العلم	رقم الصفحة
١٥٠	يوسف بن يعقوب بن إسماعيل بن حماد بن زيد بن درهم الأزدي، أبو محمد	٣٩١
١٥١	يونس بن عبد الأعلى أبو موسى الصدفي	١٢٩
١٥٢	يونس بن يزيد بن أبي النجاد مشكان الأيلي	١٠١

فهرس المصادر والمراجع

_ **الإنباء في تاريخ الخلفاء**، المؤلف: محمد بن علي بن محمد المعروف بابن العمراني (ت ٥٨٠هـ)، المحقق: قاسم السامرائي، الناشر: دار الآفاق العربية، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م، عدد الصفحات: ٣٢٤

_ **التعريفات**، المؤلف: علي بن محمد الشريف الجرجاني الحسيني المحقق: إبراهيم الأبياري، الناشر: دار الريان للتراث.

_ **التوقيف على مهمات التعاريف**، المؤلف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت ١٠٣١هـ)، الناشر: عالم الكتب ٣٨ عبد الخالق ثروت-القاهرة،الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م، عدد الصفحات: ٣٩٣

- **الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة**، تأليف: محمد بن علي بن محمد الشوكاني، دار النشر: المكتب الإسلامي - بيروت - ١٤٠٧هـ، الطبعة: الثالثة، تحقيق: عبد الرحمن يحيى المعلمي. عدد الأجزاء: ١.
- **المنتقى من السنن المسندة**، المؤلف: أبو محمد عبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري المجاور بمكة (المتوفى: ٣٠٧هـ)، المحقق: عبد الله عمر البارودي، الناشر: مؤسسة الكتاب الثقافية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ – ١٩٨٨، عدد الأجزاء: ١.
- **المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور**، المؤلف: تَقِيُّ الدِّيْنِ، أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيْمُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ الأَزْهَرِ بنِ أَحْمَدَ بنِ مُحَمَّدٍ العِرَاقِيُّ، الصَّرِيْفِيْنِيُّ، الحَنْبَلِيُّ (المتوفى: ٦٤١هـ)، المحقق: خالد حيدر، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر التوزيع، سنة النشر ١٤١٤هـ، عدد الأجزاء:١.
- **المقنع في علوم الحديث**، المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، الناشر: دار فواز للنشر – السعودية،

المحقق: عبد الله بن يوسف الجديع، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ، عدد الأجزاء: ٢.

- **المجموع شرح المهذب (مع تكملة السبكي والمطيعي)**، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار الفكر (طبعة كاملة معها تكملة السبكي والمطيعي).
- **الموقظة**، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، الناشر: دار ركائز للنشر والتوزيع – الكويت، تحقيق وتعليق: أحمد بن شهاب حامد، الطبعة: الأولى، ١٤٣٩ هـ - ٢٠١٨ م، عدد الصفحات: ١١٢.
- **الموطأ**، المؤلف: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: ١٧٩هـ)، المحقق: محمد مصطفى الاعظمي الناشر: مؤسسة زايد بن سلطان ال نهيان للأعمال الخيرية والانسانية-أبو ظبي-الأمارات الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
- **المهذب في فقه الإمام الشافعي**، المؤلف: أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، عدد الأجزاء: ٣.
- **المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي**، المؤلف: أبو عبد الله، محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني الحموي الشافعي، بدر الدين (المتوفى: ٧٣٣هـ)، الناشر: دار الفكر – دمشق، المحقق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦، عدد الصفحات: ١٤٤.
- **المعجم الأوسط**، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين – القاهرة، عدد الأجزاء: ١٠.
- **المصنف**، المؤلف: أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (المتوفى: ٢١١هـ)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي-الهند، يطلب من: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣، عدد الأجزاء: ١١.

- **المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة**، المؤلف: شمس

الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ). المحقق: محمد عثمان الخشت. الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م. عدد الأجزاء: ١.

- **المغني في الضعفاء**، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: الدكتور نور الدين عتر
- **المعجم المختص بالمحدثين**، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي, المتوفى: ٧٤٨هـ , تحقيق: د. محمد الحبيب الهيلة, الناشر: مكتبة الصديق، الطائف, الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- **المعجم لابن المقرئ**، المؤلف: أبو بكر محمد بن إبراهيم بن علي بن عاصم بن زاذان الأصبهاني الخازن، المشهور بابن المقرئ (المتوفى: ٣٨١هـ)، تحقيق: أبي عبد الرحمن عادل بن سعد، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، شركة الرياض للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م، عدد الأجزاء: ١.
- **المستدرك على الصحيحين**، المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية في حيدر آباد، الدكن، الهند، طبعة أولى ١٣٤١هـ.
- **المسالك والممالك**، المؤلف: أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي، المتوفى: ٤٨٧هـ، الناشر: دار الغرب الإسلامي، عام النشر: ١٩٩٢ م، عدد الأجزاء: ٢.
- **النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة**، المؤلف: يوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين (المتوفى: ٨٧٤هـ)، الناشر: وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب، مصر، عدد الأجزاء: ١٦.
- **النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي**، الناشر: أضواء السلف – الرياض، المحقق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، عدد الأجزاء: ٣.

- **النكت على كتاب ابن الصلاح**، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، عدد المجلدات: ٢، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

_**بغية النقاد النقلة فيما أخل به كتاب «البيان» وأغفله أو ألم به فما تممه ولا كمله**،المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن خلف بن فرج بن صاف المراكشي المالكي المعروف بابن المواق (ت ٦٤٢ هـ)، دراسة وتحقيق وتعليق: الدكتور محمد خرشافي، الناشر: مكتبة أضواء السلف، الرياض - المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م عدد الأجزاء: ٢

_ **تكملة المعاجم العربية**، المؤلف: رينهارت بيتر آن دُوزِي (ت ١٣٠٠هـ) نقله إلى العربية وعلق عليه :جـ ١ - ٨: محمَّد سَليم النعَيمي، جـ ٩، ١٠: جمال الخياط

الناشر: وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقيةK الطبعة: الأولى، من ١٩٧٩ - ٢٠٠٠ م

عدد الأجزاء: ١١.

_ **جواب الاعتراضات المصرية على الفتيا الحموية** ، المؤلف: شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية (٦٦١ - ٧٢٨ هـ)،المحقق: محمد عزير شمس، راجعه: سعود بن عبد العزيز العريفي - جديع بن محمد الجديع، الناشر: دار عطاءات العلم (الرياض) - دار ابن حزم (بيروت)، الطبعة: الثالثة، ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م (الأولى لدار ابن حزم)، عدد الصفحات: ١٧٧

ـرجال صحيح مسلم، المؤلف: أحمد بن علي بن محمد بن إبراهيم، أبو بكر ابن مَنْجُويَه (ت ٤٢٨هـ) المحقق: عبد الله الليثي،الناشر: دار المعرفة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧

عدد الأجزاء: ٢

- **نيل الأوطار**، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، الناشر: دار الحديث، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ -١٩٩٣م، عدد الأجزاء: ٨.
- **نزهة النظر شرح نخبة الفكر**، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، الناشر: مطبعة الصباح، دمشق، حققه على نسخه مقروءة على المؤلف وعلق عليه: نور الدين عتر، الطبعة: الثالثة، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م، عدد الصفحات: ١٤٩.
- **هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين**، المؤلف: إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (المتوفى: ١٣٩٩هـ)، الناشر: طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية استانبول ١٩٥١، أعادت طبعه بالأوفست: دار إحياء التراث العربي بيروت – لبنان، عدد الأجزاء: ٢.
- **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ -١٩٦٣ م، عدد الأجزاء: ٤.
- **منهج النقد في علوم الحديث**، المؤلف: الدكتور نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر، دمشق – سورية، الطبعة: الثالثة، ١٤٠١ هـ -١٩٨١ م، عدد الأجزاء: ١.
- **مقدمة ابن خلدون**، المؤلف: ولي الدين عبد الرحمن بن محمد ابن خلدون (ت٨٠٨)، المحقق: المحقق: عبد الله بن محمد الدرويش، الناشر: دار يعرب – دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م، عدد الأجزاء: ٢.

- **معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح**، المؤلف: عثمان بن عبد الرحمن، أبوعمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ)، المحقق: نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر – بيروت، سنة النشر: ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، عدد الأجزاء: ١.
- .
- **معرفة علوم الحديث**، المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، المحقق: السيد معظم حسين، الطبعة: الثانية، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م، عدد الصفحات: ٢٦١.
- **معرفة السنن والآثار**، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي الناشرون: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قتيبة (دمشق - بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة) الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م عدد الأجزاء: ١٥.
- **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢، عدد الأجزاء: ١٨ (في ٩ مجلدات).
- **فتح الباقي بشرح ألفية العراقي**، المؤلف: زين الدين أبي يحيى زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري السنيكي (ت ٩٢٦ هـ)، المحقق: عبد اللطيف هميم - ماهر الفحل، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م، عدد الأجزاء: ٢.

- **معرفة الرجال عن يحيى بن معين وفيه عن علي بن المديني وأبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير وغيرهم – رواية أحمد بن محمد بن القاسم بن محرز**، المؤلف: أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري

بالولاء، البغدادي (المتوفى: ٢٣٣هـ)، المحقق: الجزء الأول: محمد كامل القصار، الناشر: مجمع اللغة العربية – دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م، عدد الأجزاء:٢.

- **معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم**، المؤلف: أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلى الكوفي (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، الناشر: مكتبة الدار – المدينة المنورة – السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ – ١٩٨٥.
- **معجم مقاييس اللغة**، المؤلف: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.، عدد الأجزاء: ٦.
- **معجم المؤلفين**، المؤلف: عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشق، المتوفى: ١٤٠٨هـ، الناشر: مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت، عدد الأجزاء: ١٣.
- **معجم البلدان**، المؤلف: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، المتوفى: ٦٢٦هـ، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥ م.
- **مشيخة القزويني**، المؤلف: عمر بن علي بن عمر القزويني، أبو حفص، سراج الدين (المتوفى: ٧٥٠هـ)، الناشر: دار البشائر الإسلامية، المحقق: الدكتور عامر حسن صبري، الطبعة: الأولى ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م، عدد الصفحات: ٥٥٨.
- **مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار**، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، حققه ووثقه وعلق عليه: مرزوق على إبراهيم، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع – المنصورة، الطبعة: الأولى ١٤١١ هـ -١٩٩١م، عدد الأجزاء: ١.
- **مجتهد ومقدم ترتيب مسند الإمام المعظم محمد بن إدريس الشافعي**، رواية أبي بكر أحمد بن الحسن الحيري، ترتيب محمد عابد السندي، صدر عن مكتبة الثقافة الإسلامية بالقاهرة، سنة ١٣٦٩هـ.

- **مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار**، المؤلف: أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (المتوفى: ٢٩٢هـ)، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من ١ إلى ٩) وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من ١٠ إلى ١٧) وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء ١٨)، الناشر: مكتبة العلوم والحكم -المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م)، عدد الأجزاء: ١٨.
- **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
- **مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة حوادث الزمان**، تأليف: أبو محمد عبد الله بن أسعد بن علي بن سليمان اليافعي، دار النشر: دار الكتاب الإسلامي - القاهرة - ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م. عدد الأجزاء: ٤.
- **المدونة**، المؤلف: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: ١٧٩هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ -١٩٩٤م، عدد الأجزاء: ٤.
- **مختار الصحاح**، المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م، عدد الأجزاء: ١.
- **المحدث الفاصل بين الراوي والواعي**، المؤلف: أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي الفارسي (المتوفى: ٣٦٠هـ). المحقق: د. محمد عجاج الخطيب. الناشر: دار الفكر - بيروت. الطبعة: الثالثة، ١٤٠٤هـ. عدد الأجزاء: ١.
- **مجموع الفتاوى**، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد

لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.

- **لسان المحدثين**، (مُعجم يُعنى بشرح مصطلحات المحدثين القديمة والحديثة ورموزهم وإشاراتهم وشرحِ جملة من مشكل عباراتهم وغريب تراكيبهم ونادر أساليبهم)، المؤلف: محمد خلف سلامة، (الموصل: ٢٠٠٧/٢/١٤)، عدد الأجزاء: ٥ أجزاء.
- **لسان العرب**، المؤلف: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة -١٤١٤ هـ، عدد الأجزاء: ١٥.
- **اللباب في تهذيب الأنساب**، المؤلف: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ)، الناشر: دار صادر – بيروت.
- **المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين**، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، المحقق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي – حلب، الطبعة: الأولى، ١٣٩٦هـ، عدد الأجزاء: ٣.
- **اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح**، الناشر: دار النوادر، سوريا، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف نور الدين طالب، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م، عدد الأجزاء: ١٨ (١٧ جزءا ومجلد للفهارس).
- **الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة**، المؤلف: نجم الدين محمد بن محمد الغزي (المتوفى: ١٠٦١هـ)، المحقق: خليل المنصور، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م، عدد الأجزاء: ٣.
- **الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري**، المؤلف: محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرماني (المتوفى: ٧٨٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، طبعة أولى: ١٣٥٦هـ - ١٩٣٧م، طبعة ثانية: ١٤٠١هـ - ١٩٨١م، عدد الأجزاء: ٢٥.

- **الكفاية في علم الرواية**، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: أبو عبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، الناشر: المكتبة العلمية - المدينة المنورة، عدد الأجزاء: ١.
- **كشف المشكل من حديث الصحيحين**، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ). المحقق: علي حسين البواب. الناشر: دار الوطن – الرياض. عدد الأجزاء: ٤.
- **كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون**، المؤلف: مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (المتوفى: ١٠٦٧هـ)، الناشر: مكتبة المثنى - بغداد، تاريخ النشر: ١٩٤١م، عدد الأجزاء: ٦ (١، ٢كشف الظنون، و٣، ٤ إيضاح المكنون، و ٥، ٦ هداية العارفين)".
- **كشف الخفاء ومزيل الالباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس**، المؤلف: إسماعيل بن محمد الجراحي العجلوني (ت ١١٦٢هـ). الطبعة الثانية. سنة ١٣٥٢هـ. الناشر: دار إحياء التراث العربي. بيروت.
- **المدلسين**، المؤلف: أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين، ابن العراقي (المتوفى: ٨٢٦هـ)، المحقق: د رفعت فوزي عبد المطلب، د. نافذ حسين حماد، الناشر: دار الوفاء، الطبعة: الأولى ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م، عدد الأجزاء: ١.
- **الضعفاء والمتروكين**، المؤلف: عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي أبو الفرج. (٥١٠ ـ ٥٧٩هـ). تحقيق: عبد الله القاضي. الناشر: دار الكتب العلمية. سنة النشر: ١٤٠٦هـ. مكان النشر: بيروت. عدد الأجزاء: ٣*٢.
- **التمييز**، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: د. محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: مكتبة الكوثر - المربع – السعودية، الطبعة: الثالثة، ١٤١٠، عدد الأجزاء: ١.
- **الكامل في ضعفاء الرجال**، المؤلف: أبو أحمد بن عدي الجرجاني (المتوفى: ٣٦٥هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض، شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو

سنة، الناشر: الكتب العلمية -بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

- **التاريخ الأوسط (مطبوع خطأ باسم التاريخ الصغير)**، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ)، المحقق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي، مكتبة دار التراث -حلب، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٧ - ١٩٧٧، عدد الأجزاء: ٢ × ١.
- **الكافي في فقه أهل المدينة**، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: محمد محمد أحيد ولد ماديك الموريتاني، الناشر: مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م، عدد الأجزاء: ٢.
- **قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث**، المؤلف: محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (المتوفى: ١٣٣٢هـ). الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت-لبنان. عدد الأجزاء: ١.
- **قفو الأثر في صفوة علوم الأثر**، المؤلف: محمد بن إبراهيم بن يوسف الحلبي القادري التاذفي، الحنفي رضي الدين المعروف بـ ابن الحنبلي (المتوفى: ٩٧١هـ)، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨هـ، عدد الصفحات: ١٢٣.
- **القاموس المحيط**، المؤلف: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (المتوفى: ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ -٢٠٠٥ م، عدد الأجزاء: ١.
- **قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة**، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، المحقق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، الناشر: مكتبة الفرقان - عجمان، الطبعة: الأولى (لمكتبة الفرقان) ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١هـ، عدد الأجزاء: ١.
- **فوات الوفيات**، المؤلف: محمد بن شاكر بن أحمد بن عبد الرحمن بن شاكر بن هارون

بن شاكر الملقب بصلاح الدين (المتوفى: ٧٦٤هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة: الأولى، الجزء: ١ – ١٩٧٣، الجزء: ٢، ٣، ٤-١٩٧٤، عدد الأجزاء: ٤.

- **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة**، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب، الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية -مؤسسة علوم القرآن، جدة، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ -١٩٩٢ م.
- **الفصل للوصل المدرج في النقل**، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، الناشر: دار الهجرة، المحقق: محمد بن مطر الزهراني، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.
- **فتح المغيث بشرح ألفية الحديث**، المؤلف: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)، الناشر: مكتبة السنة – مصر، المحقق: علي حسين علي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م، عدد الأجزاء:٤.
- **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة -بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، عدد الأجزاء: ١٣.
- **الغاية في شرح الهداية في علم الرواية**، المؤلف: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)، الناشر: مكتبة أولاد الشيخ للتراث، المحقق: أبو عائش عبد المنعم إبراهيم، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م، عدد الصفحات: ٣٤٨.
- **العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم**، المؤلف: ابن الوزير، محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى بن المفضل الحسني القاسمي، أبو عبد الله، عز الدين، من آل الوزير (المتوفى: ٨٤٠هـ)، حققه وضبط نصه، وخرج أحاديثه، وعلّق عليه: شعيب

الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م، عدد الأجزاء: ٩.

- **العلل الصغير**، المؤلف: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر وآخرون، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، عدد الأجزاء: (مطبوع بآخر المجلد الخامس).
- **علل الترمذي الكبير**، المؤلف: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، رتبه على كتب الجامع: أبو طالب القاضي، المحقق: صبحي السامرائي، أبو المعاطي النوري، محمود خليل الصعيدي، الناشر: عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩، عدد الأجزاء: ١.
- **العقد الثمين فى تاريخ البلد الأمين**، المؤلف: تقي الدين محمد بن أحمد الحسني الفاسى المكي (المتوفى: ٨٣٢ هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٨ م، عدد الأجزاء: ٧ (الأخير فهارس).
- **طرح التثريب شرح التقريب**، المؤلف: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي(المتوفى: ٨٠٦هـ) أكمله ابنه: أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين، ابن العراقي(المتوفى: ٨٢٦هـ)، الناشر: الطبعة المصرية القديمة، عدد المجلدات: ٨.
- **طبقات خليفة بن خياط**، المؤلف: أبو عمرو خليفة بن خياط بن خليفة الشيباني العصفري البصري (المتوفى: ٢٤٠هـ)، رواية: أبي عمران موسى بن زكريا بن يحيى التستري (ت ق ٣ هـ)، محمد بن أحمد بن محمد الأزدي (ت ق ٣ هـ)، المحقق: د سهيل زكار، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، سنة النشر: ١٤١٤ هـ = ١٩٩٣ م، عدد الأجزاء: ١.
- **العبر في خبر من غبر**، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، عدد الأجزاء: ٤.
- **العلل المتناهية في الأحاديث الواهية**، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن

علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، المحقق: إرشاد الحق الأثري، الناشر: إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد، باكستان، الطبعة: الثانية، ١٤٠١هـ/١٩٨١م، عدد الأجزاء:٢.

- **علوم الحديث ومصطلحه – عرضٌ ودراسة**، المؤلف: د. صبحي إبراهيم الصالح (المتوفى: ١٤٠٧هـ)، الناشر: دار العلم للملايين، بيروت – لبنان، الطبعة: الخامسة عشر، ١٩٨٤ م، عدد الأجزاء: ١.
- **فتح الباقي شرح ألفية العراقي**، المؤلف: زين الدين أبي يحيى زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري السنيكي (ت ٩٢٦ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، المحقق: عبد اللطيف هميم – ماهر الفحل، الطبعة: الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م، عدد الأجزاء: ٢.
- **طبقات المفسرين**، المؤلف: محمد بن علي بن أحمد، شمس الدين الداوودي المالكي (المتوفى: ٩٤٥هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، راجع النسخة وضبط أعلامها: لجنة من العلماء بإشراف الناشر، عدد الأجزاء: ٢.
- **طبقات المدلسين = تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس**، اسم المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي الوفاة: ٨٥٢، دار النشر: مكتبة المنار – عمان – ١٤٠٣ – ١٩٨٣، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. عاصم بن عبدالله القريوتي.
- **الطبقات الكبير**، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري البغدادي المعروف بابن سعد المتوفى: ٢٣٠هـ, تحقيق: د. على محمد عمر, الناشر: مكتبة الخانجي – القاهرة, الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
- **الطبقات الكبرى**، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: ٢٣٠هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ -١٩٩٠ م، عدد الأجزاء: ٨.
- **طبقات الشافعية**، المؤلف: عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: ٧٧٢هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، الناشر: دار

الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ٢٠٠٢م، عدد الأجزاء: ٢.

- **طبقات الشافعية الكبرى**، المؤلف: الإمام العلامة تاج الدين بن علي بن عبد الكافي السبكي. دار النشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع - ١٤١٣هـ. تحقيق: د. محمود محمد الطناحي. د.عبد الفتاح محمد الحلو. الطبعة: الثانية. عدد الأجزاء: ١٠.
- **طبقات الحنابلة**، المؤلف: أبو الحسين ابن أبي يعلى، محمد بن محمد (المتوفى: ٥٢٦هـ)، المحقق: محمد حامد الفقي، الناشر: دار المعرفة – بيروت، عدد الأجزاء: ٢.
- **الضوء اللامع لأهل القرن التاسع**، المؤلف: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ). الناشر: منشورات دار مكتبة الحياة – بيروت. عدد الأجزاء: ٦.
- **الضعفاء الكبير**، المؤلف: أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي (المتوفى: ٣٢٢هـ). دار النشر: دار المكتبة العلمية - بيروت - ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي. عدد الأجزاء: ٤.
- **صحيح مسلم = المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم**، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي– بيروت.
- **صحيح البخاري** = الجامع المسند الصحيح المختصرمن أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة: الأولى،١٤٢٢هـ عدد الأجزاء: ٩.
- **صحيح ابن خزيمة**، المؤلف: أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (المتوفى: ٣١١هـ) المحقق: د. محمد مصطفى الاعظمي الناشر: المكتب الإسلامي-بيروت عدد الأجزاء: ٤.
- **صحيح ابن حبان**، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ،

التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، عدد الأجزاء: ١٨ (الأخير فهارس).

- **شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر**، المؤلف: علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)، الناشر: دار الأرقم - لبنان / بيروت، المحقق: قدم له: الشيخ عبد الفتح أبو غدة، حققه وعلق عليه: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم، الطبعة: بدون، عدد الصفحات: ٨١٦.
- **شرح علل الترمذي**، المؤلف: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ)، الناشر: مكتبة المنار - الزرقاء — الأردن، المحقق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- **شرح سنن ابن ماجه**، مجموع من ٣ شروح: ١- «مصباح الزجاجة» للسيوطي (ت ٩١١ هـ)، ٢- «إنجاح الحاجة» لمحمد عبد الغني المجددي الحنفي (ت ١٢٩٦ هـ)، ٣- «ما يليق من حل اللغات وشرح المشكلات» لفخر الحسن بن عبد الرحمن الحنفي الكنكوهي (١٣١٥ هـ)، الناشر: قديمي كتب خانة — كراتشي، عدد الأجزاء: ١.
- **شروط الأئمة الستة، ويليه: شروط الأئمة الخمسة**، المؤلف: محمد بن طاهر المقدسي أبو الفضل - محمد بن موسى الحازمي أبو بكر، الناشر: دار الكتاب العلمية، سنة النشر: ١٤٠٥ — ١٩٨٤، عدد المجلدات: ١.
- **شروط الأئمة رسالة في بيان فضل الأخبار وشرح مذهب أهل الآثار وحقيقة السنن وتصحيح الرواية**، المؤلف: محمد بن إسحاق بن محمد بن يحي بن منده أبو عبد الله، المحقق: عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، الناشر: دار المسلم — الرياض، سنة النشر: ١٤١٦ — ١٩٩٥، عدد المجلدات: ١، رقم الطبعة: ١.
-

- **شرح مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية**، المؤلف: د. مُساعِدُ بن سُلَيْمَان بن نَاصِر الطَّيَّار، الناشر: دار ابن الجوزي، الطبعة: الثانية، ١٤٢٨هـ، عدد الأجزاء: ١.
- **شرح مختصر الطحاوي**، المؤلف: أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: ٣٧٠ هـ)، المحقق: د. عصمت الله عنايت الله محمد - أ. د. سائد بكداش - د محمد عبيد الله خان - د زينب محمد حسن فلاتة، أعد الكتاب للطباعة وراجعه وصححه: أ. د. سائد بكداش، الناشر: دار البشائر الإسلامية - ودار السراج، الطبعة: الأولى ١٤٣١هـ - ٢٠١٠ م.
- **شرح لغة المحدث منظومة في علم مصطلح الحديث**، المؤلف: طارق بن عوض الله بن محمد أبو معاذ، الناشر: مكتبة ابن تيمية، سنة النشر: ١٤٢٢ه — ٢٠٠٢م، رقم الطبعة: ١، عدد المجلدات: ١، عدد الصفحات: ٤٧٩.
- **شرح فتح القدير على الهداية شرح بداية المبتدي**، المؤلف: محمد بن عبد الواحد السيواسي السكندري كمال الدين ابن الهمام - أحمد بن قودر قاضي زاده، المحقق: عبد الرزاق غالب المهدي، الناشر: دار الكتب العلمية، سنة النشر: ١٤٢٤ — ٢٠٠٣، عدد المجلدات: ١٠، رقم الطبعة: ١.
- **شرح صحيح البخارى لابن بطال**، المؤلف: ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م، عدد الأجزاء: ١٠.
- **شرح الموقظة للذهبي الجزء الأول (الحديث الصحيح)**، المؤلف: أبو المنذر محمود بن محمد بن مصطفى بن عبد اللطيف المنياوي الناشر: المكتبة الشاملة، مصر الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م عدد الأجزاء: ١.
- **شرح موقظة الذهبي**، المؤلف: الذهبي؛ محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، شمس الدين، أبو عبد الله - حاتم بن عارف العوني، المحقق: عدنان بن زايد

الفهمي – بدر بن زايد الفهمي، الناشر: دار ابن الجوزي، سنة النشر: ١٤٢٧هـ، عدد المجلدات: ١، رقم الطبعة: ١، عدد الصفحات: ٣٢٠.

-

- **الشرح الكبير لمختصر الأصول من علم الأصول**، المؤلف: أبو المنذر محمود بن محمد بن مصطفى بن عبداللطيف المنياوي، الناشر: المكتبة الشاملة – مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م عدد الأجزاء: ١.
- **شرح العقيدة الطحاوية**، المؤلف: صدر الدين محمد بن علاء الدين عليّ بن محمد ابن أبي العز الحنفي، الأذرعي الصالحي الدمشقي (المتوفى: ٧٩٢هـ)، تحقيق: جماعة من العلماء، تخريج: ناصر الدين الألباني، الناشر: دار السلام للطباعة والنشر التوزيع والترجمة (عن مطبوعة المكتب الإسلامي)، الطبعة: المصرية الأولى، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م، عدد الأجزاء: ١.
- **شرح الحديث المقتفى في مبعث النبي المصطفى**، المؤلف: أبو القاسم شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي المعروف بأبي شامة (المتوفى: ٦٦٥هـ)، المحقق: جمال عزون، الناشر: مكتبة العمرين العلمية - الشارقة/ الإمارات، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ /١٩٩٩م، عدد الأجزاء: ١.

- **صعود المراقي إلى ألفية العراقي**، المؤلف: الشيخ عبد الكريم بن عبد الله الخضير، الناشر: سلسلة إصدارات مؤسسة معالم السنن، الطبعة الأولى، ١٤٣٩ه – ٢٠١٨م، عدد الصفحات: ٤٦٨.
- **الصحيفة الصحيحة صحيفة همام بن منبه**، المؤلف: همام بن منبه، المحقق: علي حسن علي عبد الحميد الحلبي، الناشر: المكتب الإسلامي، سنة النشر: ١٤٠٧ – ١٩٨٧، رقم الطبعة: ١، عدد المجلدات: ١، عدد الصفحات: ٧٢.
- **الصحاح في اللغة والعلوم** (تجديد صحاح العلامة الجوهري (و) المصطلحات العلمية والفنية للمجامع والجامعات العربية)، إعداد وتصنيف: نديم مرعشلي - أسامة مرعشلي، تقديم: عبد الله العلايلي، عدد الصفحات: ٥٩١٨.

- **طبقات النسابين**، المؤلف: بكر بن عبد الله أبو زيد بن محمد بن عبد الله بن بكر بن عثمان بن يحيى بن غيهب بن محمد (المتوفى: ١٤٢٩هـ)، الناشر: دار الرشد – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م، عدد الأجزاء: ١.
- **ظفر الأماني بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني** في مصطلح الحديث، المؤلف: الشيخ محمد عبد الحي اللكنوي الهندي (المتوفى: ١٣٠٤ه)، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٦ه، عدد الأجزاء: ١.

- **شرح الترمذي «النفح الشذي شرح جامع الترمذي»**، المؤلف: محمد بن محمد بن محمد بن أحمد، ابن سيد الناس، اليعمري الربعي، أبو الفتح، فتح الدين (المتوفى: ٧٣٤ هـ)، تحقيق: أبو جابر الأنصاري، عبد العزيز أبو رحلة، صالح اللحام، الناشر: دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ – ٢٠٠٧ م، عدد الأجزاء: ٤.
- **شذرات الذهب في أخبار من ذهب**، المؤلف: عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، أبوالفلاح (المتوفى: ١٠٨٩هـ)، حققه: محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، الناشر: دار ابن كثير، دمشق – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ –١٩٨٦ م، عدد الأجزاء: ١١.
- **الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح**، المؤلف: إبراهيم بن موسى بن أيوب، برهان الدين أبو إسحاق الأبناسي، ثم القاهري، الشافعي (المتوفى: ٨٠٢هـ)، الناشر: مكتبة الرشد، المحقق: صلاح فتحي هلل، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٨هـ ١٩٩٨م، عدد الأجزاء: ٢.
- **الشافي في شرح مسند الشافعي**، المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، الناشر: مَكتَبةَ الرُّشْدِ، الرياض – المملكة العربية السعودية، المحقق: أحمد بن سليمان – أبي تميم يَاسر بن إبراهيم، الطبعة: الأولي، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م، عدد الأجزاء: ٥.

- **سير أعلام النبلاء**، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م، عدد الأجزاء: ٢٥ (٢٣ ومجلدان فهارس).
- **المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي**، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ – ١٩٨٦، عدد الأجزاء: ٩ (٨ ومجلد للفهارس).
- **السنن الكبرى**، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ -٢٠٠١ م، عدد الأجزاء: (١٠ و٢ فهارس).
- **السنن الكبرى**، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنات، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- **السنن الصغير للبيهقي**، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار النشر: جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي ـ باكستان، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م، عدد الأجزاء: ٤.
- **مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)**، المؤلف: أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (المتوفى: ٢٥٥هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، الناشر: دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ -٢٠٠٠ م، عدد الأجزاء: ٤.
- **الجامع الكبير – سنن الترمذي**، المؤلف: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، المحقق: بشار عواد معروف،

الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت، سنة النشر: ١٩٩٨ م، عدد الأجزاء: ٦.

- **سنن أبي داود**، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت، عدد الأجزاء: ٤.
- **سنن ابن ماجه**، المؤلف: ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: ٢٧٣هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - محمَّد كامل قره بللي - عَبد اللّطيف حرز الله، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م، عدد الأجزاء:٥.
- **سبل السلام**، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: ١١٨٢هـ)، الناشر: دار الحديث، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، عدد الأجزاء: ٢.
- **الروضة الندية، ومعها: التعليقاتُ الرَّضية على «الرَّوضة النّديَّة»**، المؤلف: أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي (المتوفى: ١٣٠٧هـ)، التعليقات بقلم: العلامة المحدِّث الشيخ محمَّد نَاصِر الدّين الألبَاني، ضبط نصَّه، وحقَّقه، وَقَام على نشره: علي بن حسَن بن علي بن عَبد الحميد الحَلَبيُّ الأثريّ، الناشر: دَارُ ابن القيِّم للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، دَار ابن عفَّان للنشر والتوزيع، القاهرة - جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م، عدد الأجزاء: ١.
- **الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة**، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أبي الفيض جعفر بن إدريس الحسني الإدريسي الشهير بـ الكتاني (المتوفى: ١٣٤٥هـ)، المحقق: محمد المنتصر بن محمد الزمزمي، الناشر: دار البشائر الإسلامية، الطبعة: السادسة ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م، عدد الأجزاء: ١.
- **ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد**، المؤلف: محمد بن أحمد بن علي، تقي الدين، أبو الطيب المكي الحسني الفاسي (المتوفى: ٨٣٢هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م، عدد

الأجزاء: ٢.

- **ذخيرة الحفاظ**، المؤلف: محمد بن طاهر المقدسي، دار النشر: دار السلف – الرياض – ١٤١٦ هـ -١٩٩٦م، الطبعة: الأولى، تحقيق: د.عبد الرحمن الفريوائي. عدد الأجزاء: ٥.
- **زاد المعاد في هدي خير العباد**، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت – مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة: السابعة والعشرون , ١٤١٥هـ /١٩٩٤م، عدد الأجزاء: ٥.
- **الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة**، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ). المحقق: محمد عبد المعيد خان. الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية – حيدر آباد/ الهند. الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م. عدد الأجزاء: ٦.
- **الدارس في تاريخ المدارس**، المؤلف: عبد القادر بن محمد النعيمي الدمشقي (المتوفى: ٩٢٧هـ)، المحقق: إبراهيم شمس الدين، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- **خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال (وعليه إتحاف الخاصة بتصحيح الخلاصة للعلامة الحافظ البارع علي بن صلاح الدين الكوكباني الصنعاني)**، المؤلف: أحمد بن عبد الله بن أبي الخير بن عبد العليم الخزرجي الأنصاري الساعدي اليمني، صفي الدين (المتوفى: بعد ٩٢٣هـ)، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية/دار البشائر -حلب / بيروت، الطبعة: الخامسة، ١٤١٦ هـ، عدد الأجزاء: ١.
- **الخلاصة في أصول الحديث**، المؤلف: الحسين بن عبد الله الطيبي، المحقق: صبحي السامرائي، دار النشر: عالم الكتب، السعودية- الرياض، الطبعة: ١، ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م، عدد الأجزاء: ١.
- **الحطة في ذكر الصحاح الستة**، المؤلف: أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن

علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي (المتوفى: ١٣٠٧هـ). الناشر: دار الكتب التعليمية – بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م. عدد الأجزاء: ١.

- **حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة**، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي وشركاه – مصر، الطبعة: الأولى ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م، عدد الأجزاء: ٢.
- **الحديث والمحدثون**، المؤلف: محمد محمد أبو زهو رحمه الله. الناشر: دار الفكر العربي. الطبعة: القاهرة في ٢ من جمادى الثانية ١٣٧٨هـ. عدد الأجزاء: ١.
- **الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر**، المؤلف: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)، المحقق: إبراهيم باجس عبد المجيد، الناشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩م، عدد الأجزاء: ٣.
- **جمهرة أنساب العرب**، المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، تحقيق: لجنة من العلماء، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣/١٩٨٣. عدد الأجزاء: ١.
- **الجرح والتعديل**، المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية -بحيدر آباد الدكن – الهند، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢ م.
- **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: د. محمود الطحان، الناشر: مكتبة المعارف – الرياض، عدد الأجزاء: ٢.
- **جامع التحصيل في أحكام المراسيل**، المؤلف: صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله الدمشقي العلائي (المتوفى: ٧٦١هـ)، المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي، الناشر: عالم الكتب – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٧ – ١٩٨٦، عدد

الأجزاء: ١.

- **جامع الأصول في أحاديث الرسول**، المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط - التتمة تحقيق بشير عيون، الناشر: مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان، الطبعة: الأولى، دمشق ١٩٦٩م.
- **توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار**، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، (المتوفى: ١١٨٢هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية, بيروت- لبنان، المحقق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، الطبعة: الأولى ١٤١٧هـ/١٩٩٧م، عدد الأجزاء: ٢.
- **التوضيح الأبهر لتذكرة ابن الملقن في علم الأثر**، المؤلف: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)، الناشر: مكتبة أضواء السلف، الطبعة: الأولى - ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨م، عدد الأجزاء: ١.
- **توجيه النظر إلى أصول الأثر**، المؤلف: طاهر بن صالح (أو محمد صالح) ابن أحمد بن موهب، السمعوني الجزائري، ثم الدمشقيّ (المتوفى: ١٣٣٨هـ)، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية — حلب، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م، عدد الأجزاء: ٢.
- **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، المؤلف: يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي (المتوفى: ٧٤٢هـ)، المحقق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة — بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ -١٩٨٠، عدد الأجزاء: ٣٥.
- **تهذيب التهذيب**، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ، عدد الأجزاء: ١٢.
- **التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل**، المؤلف: عبد الرحمن بن يحيى بن علي بن

محمد المعلمي العتمي اليماني (المتوفى: ١٣٨٦هـ). مع تخريجات وتعليقات: محمد ناصر الدين الألباني - زهير الشاويش - عبد الرزاق حمزة. الناشر: المكتب الإسلامي. الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م. عدد الأجزاء: ٢.

- **تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق**، المؤلف: شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي (المتوفى: ٧٤٤ هـ)، تحقيق: سامي بن محمد بن جاد الله وعبد العزيز بن ناصر الخباني، دار النشر: أضواء السلف – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م، عدد الأجزاء: ٥.
- **التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٩هـ. ١٩٨٩م، عدد الأجزاء: ٤.
- **التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح**، المؤلف: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبدالرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ)، المحقق: عبدالرحمن محمد عثمان، الناشر: محمد عبد المحسن الكتبي صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م، عدد الأجزاء: ١.
- **الثقات لابن حبان**، تأليف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي ت: ٣٥٤هـ، طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، ط: الأولى،١٣٩٣ هـ ١٩٧٣.
- **تقريب التهذيب**، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد – سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ – ١٩٨٦، عدد الأجزاء: ١.
- **التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث**، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، تقديم وتحقيق وتعليق: محمد عثمان الخشت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ -

١٩٨٥ م، عدد الصفحات: ١٢٣.

- **تغليق التعليق على صحيح البخاري**، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: سعيد عبد الرحمن موسى القزقي، الناشر: المكتب الإسلامي، دار عمار – بيروت، عمان – الأردن، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥، عدد الأجزاء: ٥.
- **تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان**، المؤلف: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)، تحقيق: خليل بن محمد العربي، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، دار الكتاب الإسلامي – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ -١٩٩٤ م، عدد الأجزاء: ١.
- **تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس**، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: د. عاصم بن عبد الله القريوتي، الناشر: مكتبة المنار – عمان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ – ١٩٨٣، عدد الأجزاء:١.
- **اختصار علوم الحديث الباعث الحثيث**، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الثانية، عدد الأجزاء: ١.
- **التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح**، المؤلف: أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (المتوفى: ٤٧٤هـ)، المحقق: د. أبو لبابة حسين، الناشر: دار اللواء للنشر والتوزيع – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ – ١٩٨٦، عدد الأجزاء: ٣.
- **تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة**، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: د. إكرام الله إمداد الحق، الناشر: دار البشائر ـــ بيروت، الطبعة: الأولى ـــ ١٩٩٦م، عدد الأجزاء: ٢.
- **ترتيب المدارك وتقريب المسالك**، المؤلف: أبو الفضل القاضي عياض بن موسى

اليحصبي (المتوفى: ٥٤٤هـ)، الناشر: مطبعة فضالة - المحمدية، المغرب، الطبعة: الأولى، عدد الأجزاء: ٨.

- **تذكرة الحفاظ**، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م، عدد الأجزاء: ٤.
- **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، الناشر: دار طيبة، عدد الأجزاء: ٢.
- **تحفة المودود بأحكام المولود**، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، المحقق: عبد القادر الأرناؤوط، الناشر: مكتبة دار البيان – دمشق، الطبعة: الأولى، ١٣٩١ – ١٩٧١، عدد الأجزاء: ١.
- **تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف**، المؤلف: جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي (المتوفى: ٧٤٢هـ) المحقق: عبد الصمد شرف الدين طبعة: المكتب الإسلامي، والدار القيّمة الطبعة: الثانية: ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.
- **تاريخ بغداد وذيوله**، "المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ، عدد الأجزاء: ٢٤.
- **تاريخ دمشق**، المؤلف: أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (المتوفى: ٥٧١هـ)، المحقق: عمرو بن غرامة العمروي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: ١٤١٥ هـ -١٩٩٥ م، عدد الأجزاء: ٨٠ (٧٤ و٦ مجلدات فهارس).
- **تاريخ خليفة بن خياط**، المؤلف: أبو عمرو خليفة بن خياط بن خليفة الشيباني العصفري البصري (المتوفى: ٢٤٠هـ)، المحقق: د. أكرم ضياء العمري، الناشر: دار القلم، مؤسسة الرسالة –دمشق، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٧، عدد الأجزاء:١.
- **التاريخ الكبير**، "المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله

(المتوفى: ٢٥٦هـ)، الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد – الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان، عدد الأجزاء: ٨".

- **تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام**، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: الدكتور بشار عوّاد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٣ م، عدد الأجزاء: ١٥.
- **تاريخ الأدب العربي**، المؤلف: كارل بروكلمان, مستشرق الماني, المتوفي: ١٣٧٥هـ.
- **تاريخ ابن معين (رواية الدوري)**، المؤلف: أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (المتوفى: ٢٣٣هـ)، المحقق: د. أحمد محمد نور سيف، الناشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي -مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٩ – ١٩٧٩، عدد الأجزاء: ٤.
- **التاريخ الكبير المعروف بتاريخ ابن أبي خيثمة –السفر الثالث**، المؤلف: أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة (المتوفى: ٢٧٩هـ)، المحقق: صلاح بن فتحي هلال، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ -٢٠٠٦ م، عدد المجلدات: ٤ (٣ ومجلد فهارس).
- **بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام**، المؤلف: علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، أبو الحسن ابن القطان (المتوفى: ٦٢٨هـ)، المحقق: د. الحسين آيت سعيد، الناشر: دار طيبة – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م، عدد الأجزاء: ٦ (٥ أجزاء، ومجلد فهارس).
- **بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس**، المؤلف: أحمد بن يحيى بن أحمد بن عميرة، أبو جعفر الضبي , المتوفى: ٥٩٩هـ , الناشر: دار الكاتب العربي – القاهرة, عام النشر: ١٩٦٧ م.
- **البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير**، تأليف: سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي المعروف بابن الملقن، دار النشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض-السعودية - ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م، الطبعة: الاولى، تحقيق: مصطفى أبو الغيط و عبد الله بن سليمان وياسر بن كمال.

- **البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع**، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار المعرفة – بيروت، عدد الأجزاء: ٢.
- **البداية والنهاية**، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م، عدد الأجزاء: ١٥.
- **مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار**، المؤلف: أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (المتوفى: ٢٩٢هـ)، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من ١ إلى ٩) وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من ١٠ إلى ١٧) وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء ١٨)، الناشر: مكتبة العلوم والحكم -المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م)، عدد الأجزاء: ١٨.
- **البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر**، للسيوطي المتوفى سنة ٩١١ه، مخطوط في دار الكتب المصرية تحت رقم (١٠ حليم مصطلح الحديث).
- **البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر**، المؤلف: جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١). تحقيق: أبي أنس الأندونوسي. الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية. عدد الأجزاء: ٣.
- **الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث**، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الثانية، عدد الأجزاء: ١.
- **إنباء الغمر بأبناء العمر**، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني, المتوفى: ٨٥٢هـ , المحقق: د حسن حبشي, الناشر: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية, ولجنة إحياء التراث الإسلامي- مصر.
- **الأم**، المؤلف: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبدمناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، الناشر: دار المعرفة – بيروت، الطبعة: بدون طبعة، سنة النشر: ١٤١٠هـ/١٩٩٠م، عدد الأجزاء: ٨.

- **الإكمال في ذكر من له رواية في مسند الإمام أحمد من الرجال سوى من ذكر في تهذيب الكمال**، المؤلف: شمس الدين أبو المحاسن محمد بن علي بن الحسن بن حمزة الحسيني الدمشقي الشافعي (المتوفى: ٧٦٥هـ)، حققه ووثقه: د. عبد المعطي أمين قلعجي، الناشر: منشورات جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي - باكستان (يطبع لأول مرة عن نسختين خطيتين مع استدراكات الحافظ ابن حجر عليه)، عدد الأجزاء: ١.
- **شَرْحُ صَحِيح مُسْلِمِ لِلقَاضِي عِيَاض الْمُسَمَّى إِكمَالُ الْمُعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم**، المؤلف: عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ)، المحقق: الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
- **الاقتراح في بيان الاصطلاح**، المؤلف: تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (المتوفى: ٧٠٢هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، عدد الأجزاء: ١.
- **الإمتاع بالأربعين المتباينة السماع**، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: أبو عبد الله محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- **الإنصاف فيما بين علماء المسلمين في قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في فاتحة الكتاب**، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ). تحقيق: عبداللطيف بن محمد الجيلاني المغربي. الناشر: أضواء السلف - السعودية. الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م.
- **الأنساب**، المؤلف: عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (المتوفى: ٥٦٢هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ -١٩٦٢ م، عدد الأجزاء: ١٣.

- **الإصابة في تمييز الصحابة**، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى -١٤١٥ هـ، عدد الأجزاء: ٨.
- **طبقات الشافعية**، المؤلف: عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: ٧٧٢هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ٢٠٠٢م، عدد الأجزاء: ٢.
- **أسد الغابة في معرفة الصحابة**، المؤلف: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبدالواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ)، المحقق: علي محمد معوض -عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤١٥هـ -١٩٩٤ م، عدد الأجزاء: ٨ (٧ ومجلد فهارس).
- **الأعلام**، المؤلف: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر -أيار / مايو ٢٠٠٢ م.
- **الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار**، المؤلف: أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي الهمداني، زين الدين (المتوفى: ٥٨٤هـ)، الناشر: دائرة المعارف العثمانية – حيدر آباد، الدكن، الطبعة: الثانية، ١٣٥٩ هـ، الطبعة: الثانية، ١٣٥٩ هـ.
- **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**، المؤلف: أبو يعلى الخليلي، خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني (المتوفى: ٤٤٦هـ)، المحقق: د. محمد سعيد عمر إدريس، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩، عدد الأجزاء: ٣.
- **أدب الإملاء والاستملاء**، المؤلف: عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي أبو سعد السمعاني المروزي، (المتوفى: ٥٦٢هـ). المحقق: ماكس فايسفايلر. الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت. الطبعة: الأولى، سنة ١٤٠١ هـ - ١٩٨١م. عدد الأجزاء: ١.
- **اختلاف الحديث** (مطبوع ملحقا بالأم للشافعي)، المؤلف: الشافعي أبو عبد الله محمد

بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، الناشر: دار المعرفة – بيروت، سنة النشر: ١٤١٠هـ/١٩٩٠م، عدد الأجزاء: ١.

- **اختصار علوم الحديث للذهبي**، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، المحقق: أحمد محمد شاكر، الطبعة: الثانية، عدد الصفحات: ٢٤٨.
- **أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه**، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن العباس المكي الفاكهي (المتوفى: ٢٧٢هـ)، المحقق: د. عبد الملك عبد الله دهيش، الناشر: دار خضر – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٤، عدد الأجزاء: ٦ أجزاء في ٣ مجلدات.
- **إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام**، المؤلف: ابن دقيق العيد، الناشر: مطبعة السنة المحمدية، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، عدد الأجزاء: ٢.
- **الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما**، المؤلف: ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي (المتوفى: ٦٤٣هـ)، دراسة وتحقيق: الأستاذ الدكتور عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، الناشر: دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٠ هـ -٢٠٠٠ م، عدد الأجزاء: ١٣.
- **الأجوبة المرضية فيما سئل السخاوي عنه من الأحاديث النبوية**، المؤلف: شمس محمد بن عبد الرحمن السخاوي (المتوفى: ٩٠٢ هـ)، المحقق: د. محمد إسحاق محمد إبراهيم، الناشر: دار الراية للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، النشر: ١٤١٨ هـ، عدد المجلدات: ٣.
- **أثر الاختلاف في القواعد الأصولية وأثره في اختلاف الفقهاء**؛ للدكتور مصطفى سعيد الخن ـ طبعة دار الرسالة، الطبعة الحادية عشرة، ١٤٣١هـ.
- **إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة**، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: مركز خدمة السنة والسيرة، بإشراف د زهير بن ناصر الناصر (راجعه ووحد منهج التعليق والإخراج)،

الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف (بالمدينة) -ومركز خدمة السنة والسيرة النبوية (بالمدينة)، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ -١٩٩٤ م، عدد الأجزاء: ١٩.

- **ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها**، المؤلف: جمال بن محمد السيد الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م عدد الأجزاء: ٣.
- **أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية = كتاب الضعفاء: لأبي زرعة الرازي**، الرسالة العلمية: لسعدي بن مهدي الهاشمي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، الطبعة: ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م، عدد الأجزاء:٣.
- **المستخرج على صحيح البخاري للإمام أبي بكر الإسماعيلي دراسة وتحليل**، للدكتور: محمد بن زين العابدين رستم، كلية الآداب – جامعة القاضي عياض، بني ملال – المغرب.
- **النكت الوافية بما في شرح الألفية**، المؤلف: إبراهيم بن عمر البقاعي، الناشر: مكتبة الرشد ناشرون، المحقق: ماهر ياسين الفحل، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ / ٢٠٠٧ م، عدد الأجزاء ٢.
- **المختصر في علم الأثر**، (مطبوع ضمن كتاب: رسالتان في المصطلح) المؤلف: محمد بن سليمان بن سعد بن مسعود الرومي الحنفي محيي الدين، أبو عبد الله الكافِيَجي (المتوفى: ٨٧٩هـ)، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض، المحقق: علي زوين، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ، عدد الصفحات: ١٨١.
- **الغرامية في مصطلح الحديث**، المؤلف: أبو العباس أحمد بن فرح الإشبيلي (٦٢٤-٦٩٩ هـ)، الناشر: دار المآثر، المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية، شرح وتوثيق: مرزوق بن هياس الزهراني (الأستاذ المشارك بكلية الحديث الشريف والدراسات الإسلامية بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، عدد الصفحات: ١١٤.

- **صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط**، المؤلف: عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح، الناشر: طبعة دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٤ه – ١٩٨٤م، عدد المجلدات: ١.
- **شرح سنن أبي داود**، المؤلف: شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حسين بن علي بن رسلان المقدسي الرملي الشافعي، الناشر: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم – جمهورية مصر العربية، تحقيق: عدد من الباحثين بدار الفلاح بإشراف خالد الرباط، الطبعة: الأولى، ١٤٣٧ هـ – ٢٠١٦ م، عدد الأجزاء: ٢٠ (الأخير فهارس).
- **المعتصر من شرح مختصر الأصول من علم الأصول**، المؤلف: أبو المنذر محمود بن محمد بن مصطفى بن عبد اللطيف المنياوي الناشر: المكتبة الشاملة، مصر الطبعة: الثانية، ١٤٣٢ هـ – ٢٠١١ م عدد الأجزاء: ١.
- **شرح ألفية العراقي**، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد، زين الدين المعروف بابن العيني الحنفي (ت ٨٩٣ه)، الناشر: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، اليمن، دراسة وتحقيق: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ – ٢٠١١ م، عدد الصفحات: ٣٨٣.
- **شرح التبصرة والتذكرة**، المؤلف: عبد الرحيم الحسين العراقي زين الدين أبو الفضل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، المحقق: عبد اللطيف الهميم – ماهر ياسين فحل، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٢ م، عدد الأجزاء: ٢.
- **رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام**، المؤلف: عمر بن علي بن سالم بن صدقة اللخمي المالكي تاج الدين الفكهاني، المحقق: نور الدين طالب، الناشر: دار النوادر، سوريا، تحقيق ودراسة: نور الدين طالب، الطبعة: الأولى، ١٤٣١ هـ – ٢٠١٠ م، عدد الأجزاء: ٥.
- **رسوم التحديث في علوم الحديث**، المؤلف: برهان الدين أبو إسحاق إبراهيم بن عمر بن إبراهيم بن خليل الجعبريّ (المتوفى: ٧٣٢هـ)، المحقق: إبراهيم بن شريف الميلي، الناشر: دار ابن حزم – لبنان / بيروت، المحقق: إبراهيم بن شريف الميلي، الطبعة:

الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، عدد الأجزاء: ١.

- **رسوخ الأحبار في منسوخ الأخبار**، المؤلف: برهان الدين أبو إسحاق إبراهيم بن عمر بن إبراهيم بن خليل الجعبريّ (المتوفى: ٧٣٢ هـ)، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت – لبنان، إشراف: الدكتور محمد أحمد ميرة، دراسة وتحقيق: الدكتور حسن محمد مقبولي الأهدل، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م، عدد الصفحات: ٥٧١.
- **رسالة في أصول الحديث**، المؤلف: علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ)، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض، المحقق: علي زوين، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ.
- **رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سننه**، المؤلف: أبو داود سليمان بن اِعث بن إسحاق بن بشير الأزدي السجستاني، الناشر: دار العربية – بيروت، المحقق: محمد الصباغ، عدد الصفحات: ٣٥.
- **الخلاصة في معرفة الحديث**، المؤلف: الحسين بن محمد بن عبد الله الطيبي الدمشقي أبو محمد، الناشر: المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع - الرواد للإعلام والنشر، المحقق: أبو عاصم الشوامي الأثري، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م، عدد الصفحات: ١٨٠.
- **حاشية الخرشي على منتهى الرغبة في حل ألفاظ النخبة**، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عبد الله الخرشي (ت ١١٠١ هـ)، الناشر: دار اليسر – القاهرة، المحقق: شعبان جمع الجوامع للسبكي مع حاشية البناني على المحلى، الطبعة الأولى، ١٤٤١ه – ٢٠٢٠م، عدد الأجزاء: ٢.
- **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت٩١١ه)، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، مطبعة السعادة القاهرة، ط٢، ١٣٨٨ ه.
- **التوضيح شرح الجامع الصحيح**، المؤلف: عمر بن علي بن أحمد الأنصاري ابن الملقن سراج الدين أبو حفص، الناشر: دار النوادر، دمشق – سوريا، المحقق: دار الفلاح

للبحث العلمي وتحقيق التراث، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م، عدد الأجزاء: ٣٦ (٣٣ و ٣ أجزاء للفهارس).

- **تعقبات الحافظ ابن حجر ـــ رحمه الله ـــ في فتح الباري على ابن عبد البر**، رسالة الطالبة: فاطمة علي حسن، نوقشت هذه الرسالة في الجامعة الأردنية، سنة (١٤٢٩ـــ٢٠٠٨).
- **تعقبات الإمام الذهبي في الميزان على الإمام ابن عدي في الكامل دراسة استقرائية نقدية**، د. أحمد عيد بصاصة، الناشر: دار الفاروق للنشر والتوزيع، ٢٠١٩م.
- **تحقيق منيف الرتبة لمن ثبت له شريف الصحبة**، المؤلف: صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله الدمشقي العلائي (ت ٧٦١هـ)، الناشر: دار العاصمة، الرياض، المملكة العربية السعوسدية، المحقق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ، عدد الصفحات: ١٢٠.
- **إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق صلى الله عليه وسلم**، المؤلف: النووي؛ يحيى بن شرف بن مري بن حسن الحزامي الحوراني، النووي، الشافعي، أبو زكريا، محيي الدين، الناشر: مكتبة الإيمان، المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية، تحقيق وتخريج ودراسة: عبد الباري فتح الله السلفي، أصل التحقيق: رسالة ماجستير للمحقق - الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م، عدد الأجزاء: ٢ (في ترقيم واحد متسلسل).
- **التعليق الكبير في المسائل الخلافية بين الأئمة**، المؤلف: أبو يعلى الفراء محمد بن الحسين بن محمد بن خلف البغدادي الحنبلي، المحقق: محمد بن فهد بن عبد العزيز الفريح، سنة النشر: ١٤٣٥ - ٢٠١٤

عدد المجلدات: ٤، رقم الطبعة: ١٦، عدد الصفحات: ١٩٠٠.

- **تقريب الوصول إلي علم الأصول**، (مطبوع مع: الإشارة في أصول الفقه)، المؤلف: أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي (المتوفى: ٧٤١ هـ)، المحقق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م عدد الأجزاء: ١.

جامع الأمهات أو مختصر ابن الحاجب، المؤلف: عثمان بن عمر بن أبي بكر بن الحاجب، المحقق: أبو عبد الرحمن الأخضر الأخضري، الناشر: اليمامة للطباعة والنشر – بيروت، سنة النشر: ١٤١٩ – ١٩٩٨، عدد المجلدات: ١، رقم الطبعة: ١، عدد الصفحات: ٦٣٢.

رحمات الملأ الأعلى بتخريج مسند أبي يعلى، تخريج وتعليق: سعيد بن محمد السناري، الناشر دار الحديث-القاهرة، الطبعة: الأولى ١٤٤٣ه-٢٠١٣.

المدخل إلى كتاب الإكليل، المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، المحقق: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، الناشر: دار الدعوة – الاسكندرية، عدد الأجزاء: ١.

الفروسية، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، المحقق: مشهور بن حسن بن محمود بن سلمان، الناشر: دار الأندلس – السعودية – حائل، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ – ١٩٩٣، عدد الصفحات: ٥٠٦.

فن أصول مصطلح الحديث، المؤلف: علي بن محمد بن علي الجرجاني، محمد شمس الدين التبريزي، الناشر: دار الفضيلة للنشر والتوزيع والتصدير، ٢٠٠٣م.

فتح الإله في شرح المشكاة، تحقيق: أحمد فريد المزيدي، الناشر: دار الكتب العلمية – منشورات محمد علي بيضون – بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٣٦ه - ٢٠١٥م، عدد الأجزاء: ١٠، عدد الصفحات: ٥٧٢٨.

الفانيد في حلاوة الأسانيد، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، اعتنى به: رمزي سعد الدين دمشقية، الناشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م، عدد الأجزاء: ١.

قواطع الأدلة في الأصول، المؤلف: أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (المتوفى: ٤٨٩هـ)، المحقق: محمد حسن

محمد حسن إسماعيل الشافعي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٩م، عدد الأجزاء: ٢.

القول المسدد في الذب عن مسند أحمد، للحافظ ابن حجر العسقلاني، ويليه ذيله للعلامة المحدث: محمد المدراسي الهندي. ط١، سنة النشر: ١٤٠١ه عنيت بتصحيحه ونشرة مكتبة ابن تيمية لطباعة ونشر الكتب السلفية، عدد الصفحات: ٩٦ صفحة.

القول الفصل في العمل بالحديث المرسل، المؤلف: حسن مظفر رزق، الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة: السنة السادسة عشرة، العدد الثاني والستون، ربيع الآخر - جمادى الآخرة ١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م، عدد الأجزاء: ١.

قرة عين المحتاج في شرح مقدمة صحيح مسلم بن الحجاج، المؤلف: محمد بن علي بن آدم بن موسى الإتيوبي الولوي، الناشر: دار ابن الجوزي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ، عدد الأجزاء: ٢.

قواعد في علوم الحديث، المؤلف: ظفر أحمد العثماني التهانوي (ت: ١٣٩٤ه)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – بيروت، الطبعة الخامسة، ١٤٠٤ه – ١٩٨٤م، عدد الأجزاء: ١.

لمحات في أصول الحديث، المؤلف: محمد أديب صالح، الناشر: الدار العربية للعلوم ناشرون والمكتب الإسلامي للطباعة والنشر، سنة النشر: ١٩٨٨م، عدد الصفحات: ٣٦٨.

لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ، المؤلف: محمد بن محمد بن محمد، أبو الفضل تقي الدين ابن فهد الهاشمي العلويّ الأصفوني ثم المكيّ الشافعي (المتوفى: ٨٧١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، عدد الأجزاء: ١.

لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف، المؤلف: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ)، الناشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م، عدد الأجزاء: ١.

ما لا يسع المحدث جهله، المؤلف: أبو جعفر عمر بن عبد المجيد الميانشي، الناشر: الدار العالمية للطباعة والنشر والتوزيع، سنة النشر: ١٩٧٦م، عدد الأوراق: ١٦.

ما تمس إليه الحاجة لمن يطالع سنن ابن ماجه، المؤلف: محمد عبد الرشيد النعماني، ويليه: رفع الالتباس عن بعض الناس، حققه: عبد الله الأنصاري، الناشر: دار إحياء التراث الإسلامي بقطر.

مختصر منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل، المؤلف: جمال الدين أبو عمرو عثمان بن عمر المقرئ المعروف بابن الحاجب ت ٦٤٦ه، دراسة وتحقيق: الدكتور نذير حمادو، الناشر: دار ابن حزم – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٧ه – ٢٠٠٦م.

المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، المؤلف: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (المتوفى: ٥٤٢هـ)، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٢٢هـ.

مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، المؤلف: ابن القيم - محمد بن محمد بن عبد الكريم بن رضوان بن عبد العزيز المشهور بابن الموصلي، المحقق: الحسن بن عبد الرحمن العلوي، الناشر: أضواء السلف، سنة النشر: ١٤٢٥ – ٢٠٠٤، عدد المجلدات: ٤، رقم الطبعة: ١، عدد الصفحات: ١٠٣٤.

المسودة في أصول الفقه، المؤلف: آل تيمية [بدأ بتصنيفها الجدّ: مجد الدين عبد السلام بن تيمية (ت: ٦٥٢هـ)، وأضاف إليها الأب،: عبد الحليم بن تيمية (ت: ٦٨٢هـ)، ثم أكملها الابن الحفيد: أحمد بن تيمية (٧٢٨هـ)]، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد الناشر: دار الكتاب العربي عدد الأجزاء: ١.

مسألة العلو والنزول في الحديث، المؤلف: أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسراني (المتوفى: ٥٠٧هـ)، المحقق: صلاح الدين مقبول أحمد، الناشر: مكتبة ابن تيمية – الكويت، سنة النشر: عدد الأجزاء: ١.

مسألة التصحيح والتحسين في الأعصار المتأخرة في علوم الحديث دراسة نظرية تطبيقية، المؤلف: د. عبدالرزاق بن خليفة الشايجي، الناشر: دار ابن حزم – بيروت، تاريخ النشر: ١٤٢٠ه – ١٩٩٩م، عدد الأجزاء: ١، عدد الصفحات: ١٣٨.

المستصفى، المؤلف: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، عدد الأجزاء: ١.

مسند أبي يعلى الموصلي، المؤلف: أحمد بن علي بن مثنى التميمي (٢١٠-٣٠٧هـ)، ومعه: **العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبد الله**، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: وصي الله بن محمد عباس، الناشر: دار الخاني – الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٢ هـ - ٢٠١٠م، عدد الأجزاء: ٣.

العدة في أصول الفقه، المؤلف: القاضي أبو يعلى، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (المتوفى: ٤٥٨هـ)، حققه وعلق عليه وخرج نصه: د أحمد بن علي بن سير المباركي، الأستاذ المشارك في كلية الشريعة بالرياض - جامعة الملك محمد بن سعود الإسلامية، الناشر: بدون ناشر، الطبعة: الثانية ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م، عدد الأجزاء: ٥ أجزاء في ترقيم مسلسل واحد.

المنثور في القواعد الفقهية، المؤلف: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ) الناشر: وزارة الأوقاف الكويتية الطبعة: الثانية، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م عدد الأجزاء: ٣.

مناقب الشافعي، المؤلف: البيهقي؛ أحمد بن الحسين بن علي، أبو بكر، المحقق: السيد أحمد صقر، الناشر: دار التراث – مصر، سنة النشر: ١٣٩٠ – ١٩٧٠، عدد المجلدات: ٢، رقم الطبعة: ١.

ملء العيبة بما جُمع بطول الغَيبة في الوجهة الوجيهة إلى الحرمين مكة وطَيبة، المؤلف: محمد بن عمر بن محمد، أبو عبد الله، محب الدين ابن رشيد الفهري السبتي (ت ٧٢١هـ)، تقديم وتحقيق: محمد الحبيب ابن الخوجة، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، عدد الصفحات: ٤٠٥.

مكانة الإمام أبي حنيفة في الحديث، المؤلف: محمد عبد الرشيد النعماني، المحقق: عبدا لفتاح أبو غدة، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية – حلب، سنة النشر: ١٤١٦هـ، عدد المجلدات: ١، رقم الطبعة: ٤.

معرفة أنواع علوم الحديث، المؤلف: عثمان بن عبد الرحمن، أبوعمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ) المحقق: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين الفحل الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى سنة النشر: ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٢ م عدد الأجزاء: ١.

مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح، المؤلف: عثمان بن الصلاح تقي الدين أبو عمرو - عمر بن رسلان أبو حفص السراج البلقيني، المحقق: عائشة عبد الرحمن (بنت الشاطىء)، الناشر: دار المعارف، عدد المجلدات: ١، عدد الصفحات: ٩٦٢.

المصعد الأحمد في ختم مسند الإمام أحمد، المؤلف: محمد بن محمد الدمشقي ابن الجزري أبو محمد، عدد المجلدات: ١.

مع المشككين في السنة، تأليف: عبد الرحمن بن إبراهيم بن حسن بن يحيى الخميسي، اعتنى به وحققه وخرج أحاديثه: فاروق يحيى محمد الحاج، النشرة: الثانية، ١٤٤٢ هـ - ٢٠٢٠ م، عدد الصفحات: ٣٢٥.

نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب، المؤلف: أبو العباس أحمد القلقشندي، تحقيق: إبراهيم الأبياري، الناشر: دار الكتاب اللبناني للطباعة والنشر والتوزيع، سنة النشر: ١٩٩٠م، عدد الأجزاء: ١.

نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، (مطبوع ملحقًا بكتاب سبل السلام)، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: عصام الصبابطي - عماد السيد، الناشر: دار الحديث – القاهرة، الطبعة: الخامسة، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م، عدد الأجزاء: ١.

- **نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب**، المؤلف: أحمد بن محمد المقري التلمساني، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر، سنة النشر: ١٣٨٨ – ١٩٦٨، عدد المجلدات: ٨، عدد الصفحات: ٤٩٢٠.

نظم الفرائد نظم الفرائد وحصر الشرائد، المؤلف: مهلب بن حسن بن بركات بن على المهلبي مهذب الدين، المحقق: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، الناشر: مكتبة الخانجي - مكتبة التراث، سنة النشر: ١٤٠٦ – ١٩٨٦، عدد المجلدات: ١، رقم الطبعة: ١، عدد الصفحات: ٣١١.

- **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان**، المؤلف: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (المتوفى: ٦٨١هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر – بيروت، عدد الأجزاء: ٧.
- **الواضح في مناهج المحدثين**، د. ياسر الشمالي، الناشر: دار الحامد عمّان – الأردن، الطبعة الثانية، ١٤٢٧ه – ٢٠٠٦م، عدد الصفحات: ٣٠٤.

واسطة العقد الثمين في أسانيد الكتب التي انعقد على صحتها إجماع المسلمين، المؤلف: أبو عبد الله بن مرزوق التلمساني، تحقيق: نور الدين محمد الحميدي الإدريسي، الناشر: دار البشائر الإسلامية، عدد الأجزاء: ١.

- **اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر**، المؤلف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)، المحقق: المرتضي الزين أحمد، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٩٩٩م، عدد الأجزاء: ٢.
- **الوسيط في علوم ومصطلح الحديث**، المؤلف: محمد بن محمد بن سويلم أبو شُهبة (المتوفى: ١٤٠٣هـ)، الناشر: دار الفكر العربي، عدد الأجزاء: ١.
- **الوافي بالوفيات**، المؤلف: صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (المتوفى: ٧٦٤هـ)، المحقق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، الناشر: دار إحياء التراث – بيروت، عام النشر: ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م، عدد الأجزاء: ٢٩.

فهرس الموضوعات

الموضوع	رقم الصفحة
البسملة	ب
الاهداء	١
الشكر والتقدير	٢
ملخص الرسالة بالعربية	٤
ملخص الرسالة بالانجليزية	٦
المقدمة:	**٩**
أسباب اختيار البحث وأهميته	١٢
مشكلة البحث	١٢
أهداف البحث	١٣
الدراسات السابقة	١٣
منهج البحث	١٥
خطة البحث	١٧
التمهيد، وفيه ثلاثة مباحث:	٢١
المبحث الأول: مفهوم التعقب لغةً واصطلاحًا، والمصطلحات ذات الصلة به، ومنهج الحافظ الذي اتبعه في تعقباته على من سبقه من العلماء.	٢٢
المبحث الثاني: التعريف بابن الصلاح -رحمه الله- وكتابه المشهور بـــــــــ "مقدمة ابن الصلاح"، وفيه مطلبان:	٢٩
المطلب الأول: التعريف بابن الصلاح -رحمه الله-	٢٩
المطلب الثاني: التعريف بكتابه "مقدمة ابن الصلاح"، وبيان مكانته، وقيمته العلمية وعناية العلماء به.	٣٦
المبحث الثالث: التعريف بالحافظ ابن حجر -رحمه الله- وكتابه "النكت على كتاب ابن الصلاح"، وفيه مطلبين:	٣٩

المطلب الأول: التعريف بالحافظ ابن حجر –رحمه الله–	٣٩
المطلب الثاني: التعريف بكتابه "النكت على كتاب ابن الصلاح"، وأهميته، وقيمته العلمية	٤٨
الفصل الأول: تعقبات الحافظ ابن حجر –رحمه الله– في خطبة الكتاب " المتعلقة بتقسيم الحديث وترتيبه، وهي تعقبان:	**٥١**
التعقب الأول: تعقب الحافظ ابن حجر –رحمه الله– على تقسيم أبي شامة للحديث	٥٢
التعقب الثاني: تعقب الحافظ على اعتراض معترض على ابن الصلاح – رحمه الله– في ترتيب أقسام الحديث	٥٩
الفصل الثاني: تعقبات الحافظ ابن حجر –رحمه الله– المتعلقة بالحديث المقبول وفيه مبحثان:	**٦٥**
المبحث الأول: تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث الصحيح، وفيه:	٦٦
التعقب الثالث: تعقب الحافظ على معترض على ابن الصلاح في تعريفه للحديث الصحيح وتكرار لفظ المسند فيه.	٦٦
التعقب الرابع: تعقب الحافظ على ابن دقيق العيد في اعتراضه على ابن الصلاح عند عدم ذكره في حد الصحيح قيد القدح في وصف العلة. "	٧١
التعقب الخامس: تعقب الحافظ ابن حجر على فهم الحازمي لكلام الحاكم ورده عليه.	٧٧
التعقب السادس: تعقب مغلطاي في اعتراضه على أن أجَلّ الأسانيد رواية الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر.	٨٦
التعقب السابع: تعقب الحافظ لابن الصلاح في مسألة تصحيح الحديث وتضعيفه في الأزمان المتأخرة	٩٢
التعقب الثامن: تعقب ابن حجرٍ على العراقيِّ في قوله "في تصحيح المنذري والدمياطي.	١٠٠
التعقب التاسع:تعقب ابن حجر على مغلطاي في اعتراضه على ابن الصلاح في	١١٦

مسألة أول مَن صنف في الصحيح	
التعقب العاشر:تعقب الحافظ على تفضيل بعض المغاربة صحيح مسلم على صحيح البخاري.	١٢٣
التعقب الحادي عشر: تعقب الحافظ على قول ابن الصلاح في مسألة "الزيادة في الصحيح على ما في الصحيحين	١٢٩
التعقب الثاني عشر: تعقب ابن حجر على العراقي في ادعاءه تفاوت العدد بين روايات البخاري.	١٤٠
التعقب الثالث عشر: تعقب الحافظ ابن حجر على العراقي في اعتراضه على ابن الصلاح في عدم ذكره عدد احاديث صحيح مسلم.	١٤٥
التعقب الرابع عشر: تعقب ابن حجر للعراقي في قوله: إن الحميدي لم يميز الزيادات التي في كتابه	١٤٩
التعقب الخامس عشر: تعقب ابن حجر على كلام ابن الصلاح في صحيح الحاكم في المستدرك.	١٥٣
التعقب السادس عشر: تعقب الحافظ على ابن الصلاح في حكمه على ما جاء عند البخاري بصيغة التمريض، وصيغة الجزم	١٦٠
التعقب السابع عشر: تعقب الحافظ على معترض على ابن الصلاح عند ذكره القسم الأول من أقسام الصحيح	١٦٤
التعقب الثامن عشر: تعقب ابن حجر على الحاكم في نفي وجود غرائب في الصحيحين.	١٦٩
التعقب التاسع عشر: تعقب ابن حجر على النووي في تعقبه لقول ابن الصلاح في مسألة العمل بما في الصحيحين	١٧٨
المبحث الثاني: تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث الحسن وفيه:	١٨٢
التعقب العشرون: تعقب ابن حجر على ابن الصلاح في اعتراضه على تعريف الترمذي والخطابي	١٨٢
التعقب الحادي والعشرون: تعقب الحافظ لابن الصلاح في كلامه على الضعف	١٩٢

الذي لا يزول بمجيئه من وجه آخر	
التعقب الثاني والعشرون: تعقب ابن حجر على ابن الصلاح في وصفه الحديث بالصحة إذا قصر عن رتبة الصحيح	١٩٥
التعقب الثالث والعشرون: تعقب ابن حجر على قول العراقي في "وجود مصطلح الحسن عند شيوخ الطبقة التي قبل الترمذي"	٢٠٠
التعقب الرابع والعشرون: تعقب ابن حجر على العراقي في قوله" أن في المسند أحاديث موضوعة"	٢٠٤
التعقب الخامس والعشرون: تعقب ابن حجر على قول ابن الصلاح "حديث صحيح الإسناد دون قولهم حديث صحيح"	٢١٠
التعقب السادس والعشرون: تعقب الحافظ على ابن الصلاح في اعتراضه على قول الترمذي "حسن صحيح "	٢١٥
التعقب السابع والعشرون: تعقب الحافظ على ابن طاهر المقدسي في نقله قول أبي زرعة الرازي في سنن ابن ماجه	٢٢١
التعقب الثامن والعشرون: تعقب الحافظ على العراقي في فهمه لكلام السلفي " إطلاق اسم الصحة على كتب السنن"	٢٢٥
الفصل الثالث:تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث المردود وفيه:	٢٢٨
المبحث الأول: تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث الضعيف، وفيه.	٢٢٨
التعقب التاسع والعشرون: تعقب ابن حجر على ابن الصلاح في تعريفه للحديث الضعيف.	٢٢٨
المبحث الثاني: تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث المردود بسبب السقط في الاسناد، وفيه.	٢٣٣
المطلب الأول: تعقبات الحافظ المتعلقة بالسقط الظاهر، وفيه.	٢٣٣
أولاً: تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث المرسل، وفيه.	٢٣٣
التعقب الثلاثون: تعقب ابن حجر على ابن الصلاح في تعريفه الحديث المرسل.	٢٣٣
التعقب الحادي والثلاثون: تعقب الحافظ على العراقي في اعتراضه على ابن الصلاح في تمثيله بعبيد الله بن عدي بن الخيار في كبار التابعين	٢٣٦

التعقب الثاني والثلاثون: تعقب الحافظ على ابن الصلاح في عدم ذكره الخلاف في حدّ المرسل وتفريعه.	٢٤٠
التعقب الثالث والثلاثون: تعقب ابن حجر على العراقي في اعتراضه على ابن الصلاح في تمثيله بالزهري في صغار التابعين..	٢٤٦
التعقب الرابع والثلاثون: تعقب الحافظ على العراقي في اعتراضه تمثيل ابن الصلاح بأبي حازم في صغار التابعين	٢٤٩
التعقب الخامس والثلاثون: تعقب ابن حجر على قول ابن الصلاح: أن الحاكم لا يسمي الإسناد الذي فيه عن رجل، أو عن شيخ ونحوه مرسلًا؛ بل منقطعًا"	٢٥٢
التعقب السادس والثلاثون: تعقب الحافظ على قول ابن الصلاح أن حكم المرسل حكم الضعيف " إلا أن يصح مخرجة بمجيئه من وجه آخر ".	٢٥٥
التعقب السابع والثلاثون: تعقب ابن حجر على مغلطاي في تعقبه على ابن الصلاح في قوله " ان جماهير الحفاظ استقروا على سقوط المرسل	٢٦٠
التعقب الثامن والثلاثون: تعقب الحافظ على العراقي في نفيه اختلاف المحدثين في الاحتجاج بمراسيل الصحابة".	٢٦٤
ثانياً: تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث المنقطع، وفيه.	٢٦٧
التعقب التاسع والثلاثون: تعقب ابن حجر على مثال ذكره ابن الصلاح للحديث المنقطع	٢٦٧
ثالثاً: تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث المعضل، وفيه.	٢٧٣
التعقب الأربعون: تعقب ابن حجر على اعتراض مغلطاي على قول ابن الصلاح: "ولا التفات في ذلك إلى معضِل بكسر الضاد".	٢٧٣
التعقب الحادي والأربعون: تعقب ابن حجر على العراقي في تعقبه لتمثيل ابن الصلاح على الحديث المعضل "بقول مالك بلغني عن أبي هريرة"	٢٧٧
التعقب الثاني والأربعون: تعقب ابن حجر على ابن الصلاح في نقله الإجماع على قبول الإسناد المعنعن..	٢٧٧
التعقب الثالث والأربعون: تعقب ابن حجر لابن الصلاح في فهمه لكلام الامام مالك والامام أحمد .	٢٩٠

التعقب الرابع والأربعون: تعقب الحافظ على مَن سوّى بين "قال فلان" و "قال لي فلان.	٢٩٣
التعقب الخامس والأربعون: تعقب ابن حجر على ابن الصلاح في حكم الحديث الذي رواه بعض الثقات مرسلًا، وبعضهم متصلًا	٢٩٧
التعقب السادس والأربعون: تعقب ابن حجر على حكم ابن الصلاح في اشتراط الخطيب العدالة والضبط لقبول زيادة الثقة إذا تعارض الوصل والارسال)" بأنه الصحيح عند الفقهاء والأصولين ..	٣٠٢
المطلب الثاني: تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث المردود بسبب السقط الخفي في السند(التدليس)، وفيه.	٣٠٦
التعقب السابع والأربعون: تعقب ابن حجر على ابن الصلاح في تعريفه للتدليس	٣٠٦
التعقب الثامن والأربعون: تعقب ابن حجر للعراقي في اعتراضه على ابن الصلاح عند ذكره أقسام التدليس.	٣١٠
التعقب التاسع والأربعون: تعقب ابن حجر على معترض على ابن الصلاح في حكم رواية المدلس بلفظ محتمل.	٣١٤
التعقب الخمسون: تعقب ابن حجر على العراقي في مسألة تدليس اسم الشيخ لصغر سنه	٣١٨
المبحث الثالث: تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث المردود بسبب الطعن في الراوي، وفيه.	٣٢٢
المطلب الأول: تعقبات الحافظ المتعلقة بمعرفة الشاذ،وفيه.	٣٢٢
التعقب الحادي والخمسون: تعقب ابن حجر على ابن الصلاح في قوله على تعريف الشافعي للحديث الشاذ "لا إشكال فيه"	٣٢٢
التعقب الثاني والخمسون: تعقب ابن حجر على كلام العراقي على طرق "حديث النهي عن بيع الولاء وهبته	٣٢٦
المطلب الثاني: تعقبات الحافظ المتعلقة بمعرفة الحديث المنكر،وفيه.	٣٣٠

التعقب الثالث والخمسون: تعقب الحافظ على ابن الصلاح في الفرق بين الحديث المنكر والحديث الشاذ	٣٣٣
المطلب الثالث: تعقبات الحافظ المتعلقة بمعرفة المعلل، وفيه.	٣٣٣
التعقب الرابع والخمسون: تعقب ابن حجر على العراقي في إعلاله "حكاية سؤال الإمام مسلم للبخاري عن حديث كفارة المجلس ورد البخاري عليه" بقول الحاكم	٣٣٣
التعقب الخامس والخمسون: تعقب ابن حجر على قول ابن الصلاح: "كثيراً ما يعللون الموصول بالمرسل"	٣٣٥
المطلب الرابع: تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث المضطرب، وفيه.	٣٣٨
التعقب السادس والخمسون: تعقب الحافظ على ابن عيينة في قوله على حديث خط المصلي خطاً أمامه "لم يجيء إلا من هذا الوجه "	٣٣٨
المطلب الخامس: تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث المدرج،وفيه.	٣٤٢
التعقب السابع والخمسون: تعقب ابن حجر على ابن دقيق في تضعيفه الحكم بالإدراج في وسط الحديث	٣٤٢
المطلب السادس: تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث الموضوع،وفيه.	٣٤٥
التعقب الثامن والخمسون: تعقب ابن حجر للعراقي في فهمه كلام ابن دقيق في الحكم على الحديث بالوضع	٣٤٥
التعقب التاسع والخمسون: تعقب ابن حجر على ابن الصلاح في عدم ذكره علامات أخرى للوضع غير ما ذكر	٣٤٨
التعقب الستون: تعقب ابن حجر على أحد المتأخرين في المقصود بعبد الله بن شُبرمة المذكور في الإسناد	٣٥١
المطلب السابع:تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث المقلوب، وفيه.	٣٥٥
التعقب الحادي والستون: تعقب ابن حجر على ابن الصلاح في قوله "أن ضعف الإسناد لا يقتضي ضعف المتن"	٣٥٥

الفصل الرابع: تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث المشترك بين المقبول والمردود وفيه:	٣٥٨
المبحث الأول: تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث المرفوع، وفيه.	٣٥٩
التعقب الثاني والستون: تعقب ابن حجر على ابن الصلاح في فهمه لكلام الخطيب في تعريف المرفوع	٣٥٩
المبحث الثاني:التعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث الموقوف، وفيه.	٣٦١
التعقب الثالث والستون: تعقيب ابن حجر على ابن الصلاح في تعريفه للحديث الموقوف.	٣٦١
المبحث الثالث: تعقبات الحافظ المتعلقة بالحديث المقطوع، وفيه.	٣٦١
التعقب الرابع والستون: تعقب ابن حجر على قول ابن الصلاح في حكم قول الصحابي: كنا نفعل كذا او نقول كذا..	٣٦٦
التعقب الخامس والستون: تعقب الحافظ على حكم ابن الصلاح على قول الصحابي "من السنّة كذا"	٣٧١
التعقب السادس والستون: تعقب ابن حجر على ابن الصلاح في مسألة ضابط تفسير الصحابي.	٣٧٦
التعقب السابع والستون: تعقب ابن حجر على ابن الصلاح في حكم قول الصحابي:(يرفعه أو يبلغ به أو ينميه أو رواية).	٣٨٣
المبحث الرابع: تعقبات الحافظ المتعلقة بزيادة الثقات، وفيه.	٣٨٥
التعقب الثامن والستون: تعقب ابن حجر على ابن الصلاح في حكم زيادة الثقة..	٣٨٥
التعقب التاسع والستون: تعقب ابن حجر على ابن الصلاح في تمثيله لزيادة الثقة بحديث تفرد به مالك.	٣٩١
التعقب السبعون: تعقب ابن حجر لابن الصلاح في تمثيله لزيادة الثقة، بحديث: (جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً	٣٩٥

المبحث الخامس: تعقبات الحافظ المتعلقة بمعرفة الاعتبار والمتابعات والشواهد،وفيه.	٣٩٨
التعقب الحادي والسبعون: تعقب ابن حجر على ابن الصلاح في تمثيله للمتابعة والشاهد بحديث "لو أخذوا اهابها فدبغوه "	٣٩٨
المبحث السادس:تعقبات الحافظ المتعلقة بمعرفة الأفراد، وفيه.	٤٠٣
التعقب الثاني والسبعون: تعقيب ابن حجر على اعتراض مغلطاي في تقسيم الأفراد.	٤٠٣
الخاتمة	٤٠٥
الفهارس العلمية	٤٠٨
فهرس الآيات القرآنية	٤٠٩
فهرس الأحاديث النبوية	٤١٠
فهرس الغريب	٤١٢
فهرس البلدان	٤١٣
فهرس الأعلام	٤١٤
فهرس المصادر والمراجع	٤٢٥
فهرس الموضوعات	٤٦٧